الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة الجزائر

كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير

الموضوع:

أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية

مع دراسة مقارنة

بين الجزائر، مصر و المملكة العربية السعودية

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه

قسم: العلوم الاقتصادية فرع: التحليل الاقتصادي

إعداد الطالب: إشراف الأستاذ:

فارس فضيل **أ/د.عبد الحميد زعباط**

لجنة المناقشة تتكون من:

أ/د. **شمعون شمعون.....................رئيسا**

أ/د. زعباط عبد الحميد..................مقررا

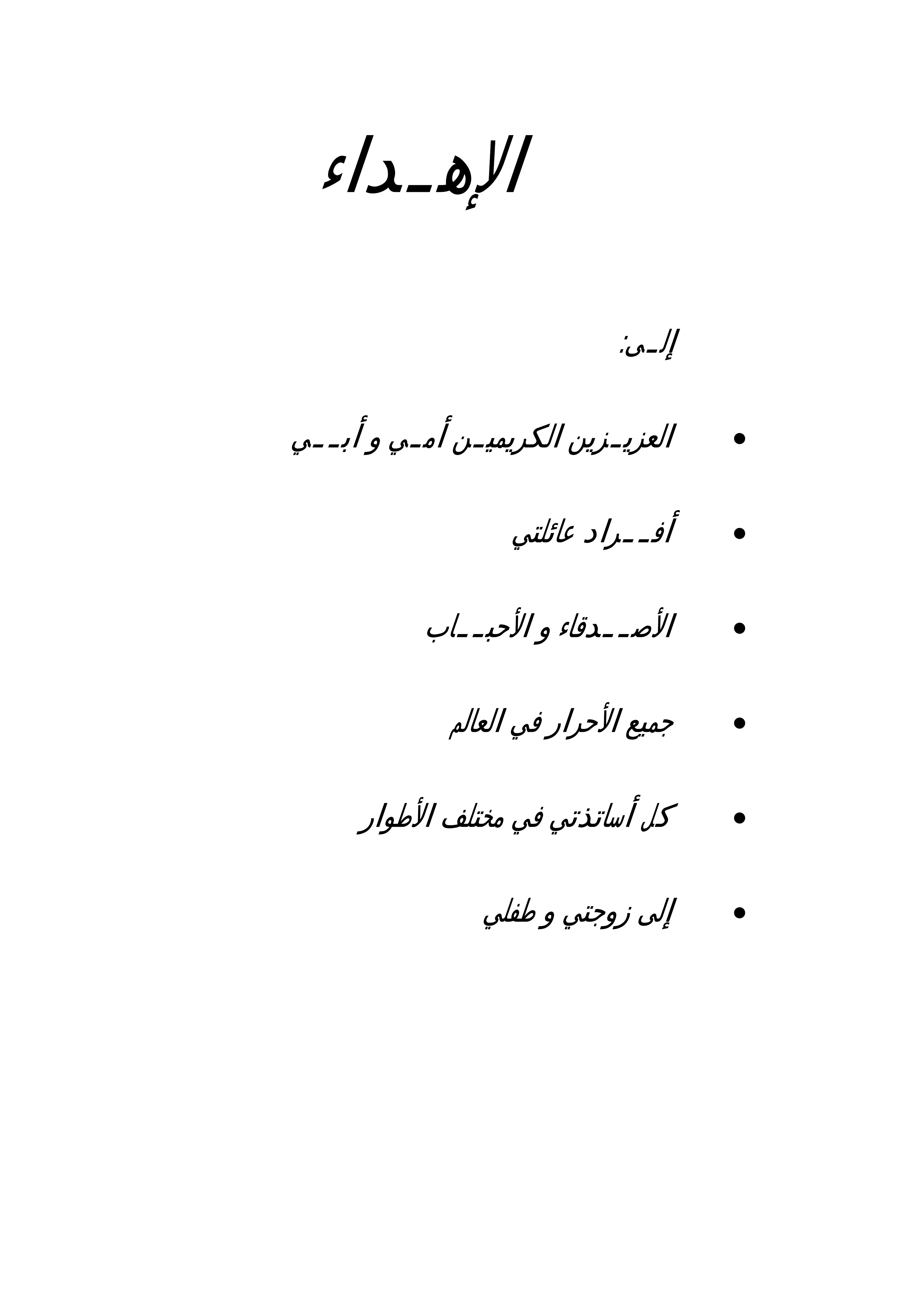
أ/د. بلقاسم شيخة خليفة................عضوا

أ/د. الطيب ياسين.......................عضوا

أ/د. بوزيدي قدور.......................عضوا

أ/ د . بعداش مسيكة....................عضوا

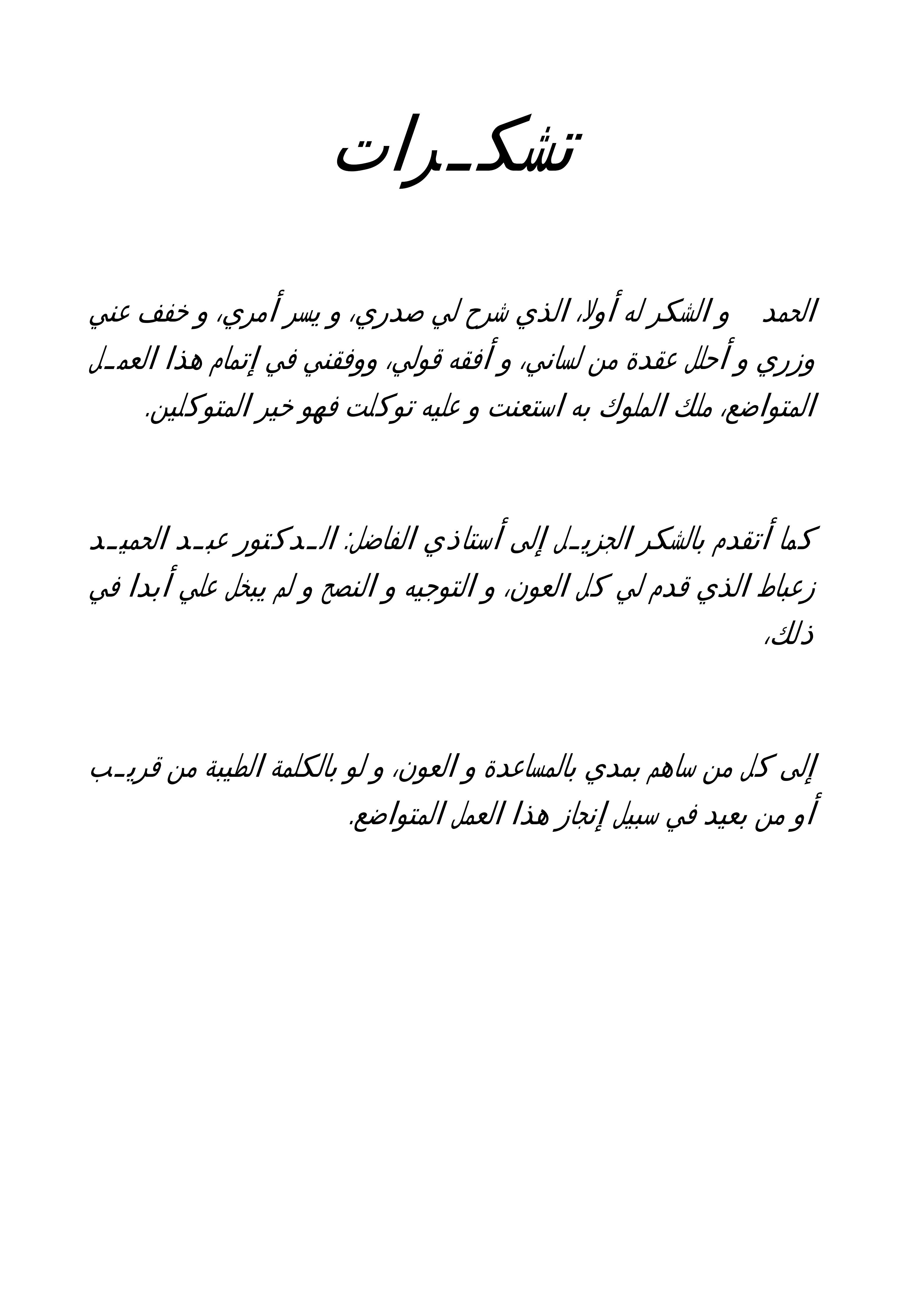
مارس 2004



الإهـداء

إلـى:

- العزيـزين الكريميـن أمـي و أبـي
- أفـراد عائلتي
- الأصـدقاء و الأحبـاب
- جميع الأحرار في العالم
- كل أساتذتي في مختلف الأطوار
- إلى زوجتي و طفلي



تشكـرات

الحمد   و الشكر له أولا، الذي شرح لي صدري، و يسر أمري، و خفف عني وزري و أحلل عقدة من لساني، و أفقه قولي، ووفقني في إتمام هذا العمـل المتواضع، ملك الملوك به استعنت و عليه توكلت فهو خير المتوكلين.

كما أتقدم بالشكر الجزيـل إلى أستاذي الفاضل: الـدكتور عبـد الحميـد زعباط الذي قدم لي كل العون، و التوجيه و النصح و لم يبخل علي أبدا في ذلك،

إلى كل من ساهم بمدي بالمساعدة و العون، و لو بالكلمة الطيبة من قريـب أو من بعيد في سبيل إنجاز هذا العمل المتواضع.

الفهرس العام

الفهرس العام

فهرس
الجداول و الأشكال و الملاحق

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

قائمة الملاحق

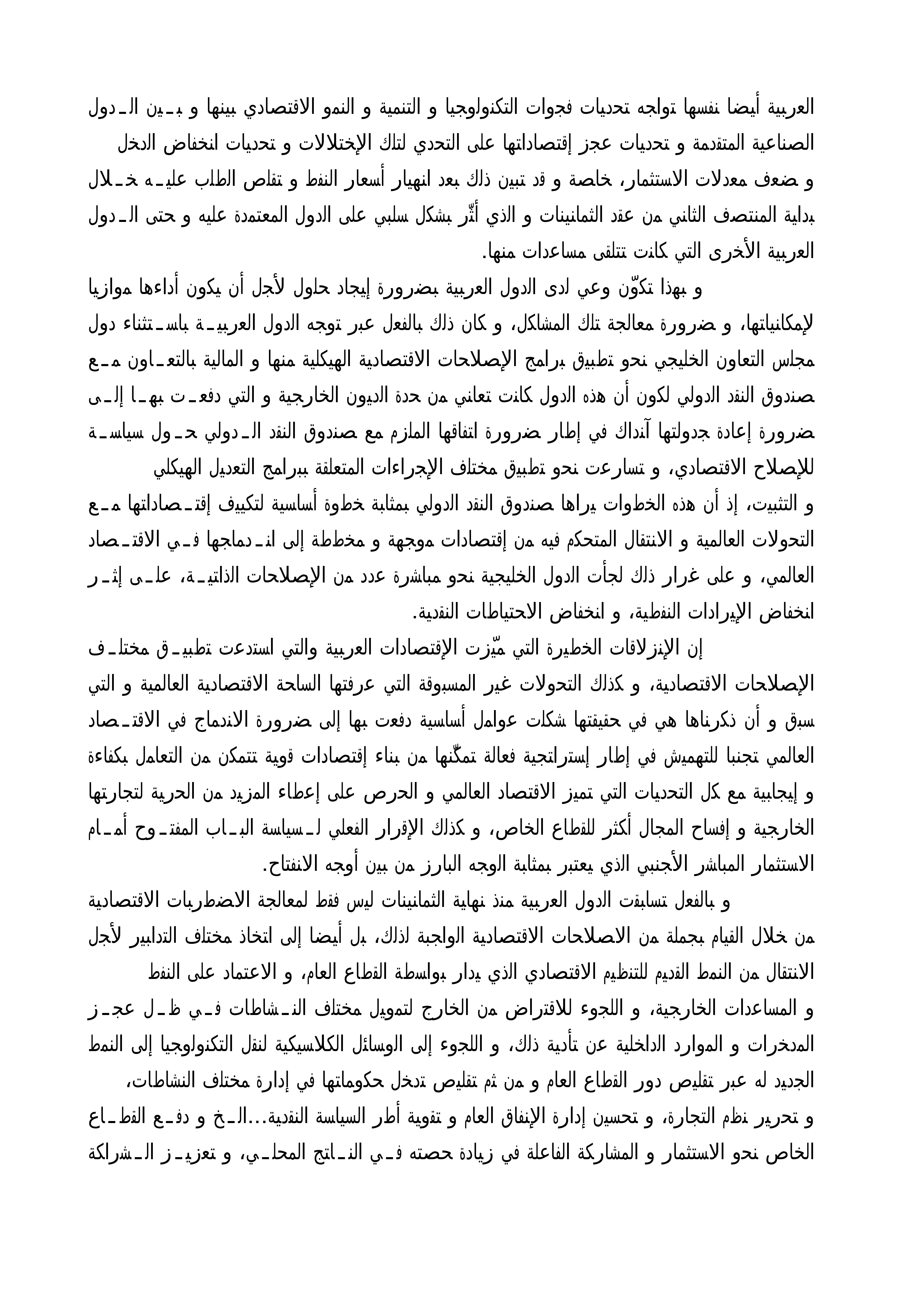
المقدمة العامة

المقدمة العامة:

1/ مـدخل:

إن المتتبع لأحداث الساحة الاقتصادية العالمية يدرك بلا شك أن ثمة تحولات غير مسبوقة شهدتها هذه الأخيرة و كان ذلك منذ بداية عقد التسعينات، تمثلـت أساسـا فـي تكـريس بوادرالعولمـة الاقتصادية عبر فتح الأسواق و إزالة مختلف القيود، و الزيادة السريعة و المتزايدة للتجارة الدولية و لحجم التبادلات المالية الدولية بما فيها الاستثمار المباشر الأجنبي الذي أضحى من أبرز المعالم الكبرى لأداء الاقتصاد العالمي و أبرز مظاهر عولمته، عبر توسع نفوذ الشركات متعددة الجنسيات التي شـجعت على ظهور التكتلات الاقتصادية الجديدة، و الاتجاه نحو الليبرالية الاقتصادية من خلال تجـاوز اقتـصاد السوق الاجتماعي، و الاقتصاد الاشتراكي بعد فشل التجربة الاشتراكية، و كذلك التغيير الهام الذي طـرأ على طبيعة الإنتاج و الرأس مال أيضا بفعل التقدم العلمي و التكنولوجي الذي أضحت تتميـز بـه هـذه الأخيرة، و التي جعلت من دولها الأصلية المتقدمة تحقق ثلاثة أرباع التجارة العالمية و تجسّد 70% مـن الاستثمار المباشر الأجنبي و في توسيع الفجوة بينها و بين الـدول الناميـة، كـل هـذا و إلـى جانـب الاضطربات الاقتصادية التي عانت منها الدول النامية دفع بها إلى أن تتسارع و تتسابق نحـو الالتحـاق بركب التجمع و التكامل والاندماج في الاقتصاد العالمي تحت لواء التحديات الجديدة مـن أجـل تجنـب التهميش. و لقد تأكد ذلك عبر تسابق الكثير منها نحو تحرير اقتصاداتها من خلال الجهود المبذولة و التي مازالت تبذل في سبيل إعادة تشكيل البنى الهيكلية، و تحرير التجارة، و الالتزام بمختلف الحلول الكفيلـة بتقليل فجوة التنمية بينها و بين الدول المتقدمة، و السعي نحو تجسيد المنـاخ الملائـم فيهـا لاسـتقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي لأجل تحفيز نمو إقتصاداتها و تعزيز حيويتها، و تنويع مصادر الدخل، و جلب التكنولوجيا الحديثة و الدخول في دائرة التطور الاقتصادي الجاري باستمرار.

إن الدول العربية شأنها في ذلك شأن باقي الدول النامية، إذ بعـد الفتـرة الاسـتعمارية بمختلف أشكالها و على إثر المفاهيم التي سادت فترة الخمسينات و الستينات و حتى السبعينات و من بينها " الوطنية الاقتصادية", "التنمية المستقلة"، " الاعتماد على الذات "، كان حينها التوجه الاقتـصادي للكثيـر منها منافيا تماما للتحرير الاقتصادي، إلا أن هذه النظرة ما كانت لتدوم أكثر من ذلك، حيث أخذت تتبـدل شيئا فشيئا بداية من المنتصف الثاني من الثمانينات و ذلك بفعل عدد من العوامل الداخلية و الخارجية التي تمثلت في تأزم الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية فيها حيث عرفت إقتصاداتها إنزلاقات خطيرة تمثلـت في مختلف الإختلالات الهيكلية و ضعف الجهاز الإنتاجي و انخفاض مستويات المعيشة في الكثير منهـا، إلى جانب الكثير من الاضطربات الاقتصادية و الاجتماعية الأخرى و تأزم حدة ديونها الخارجية...الـخ، كلها نتائج ميدانية حقيقية أثبتت فشل اقتصادات التحكم و التخطيط المركـزي و كـذلك الإسـتراتيجيات التنموية التي كانت تعتمد على تدخل الدولة المبالغ فيه في إدارة مختلف النشاطات عبر القطاع العام، الذي أثبت عجزه، و عدم مقدرته على تحمل المسؤولية التي ألقيت على عاتقه، إلى جانب ذلك و جدت الـدول


العربية أيضا نفسها تواجه تحديات فجوات التكنولوجيا و التنمية و النمو الاقتصادي بينها و بين الدول الصناعية المتقدمة و تحديات عجز إقتصاداتها على التحدي لتلك الإختلالات و تحديات انخفاض الدخل و ضعف معدلات الاستثمار، خاصة و قد تبين ذلك بعد انهيار أسعار النفط و تقلص الطلب عليه خلال بداية المنتصف الثاني من عقد الثمانينات و الذي أثّر بشكل سلبي على الدول المعتمدة عليه و حتى الدول العربية الأخرى التي كانت تتلقى مساعدات منها.

و بهذا تكوّن وعي لدى الدول العربية بضرورة إيجاد حلول لأجل أن يكون أداءها موازيا لإمكانياتها، و ضرورة معالجة تلك المشاكل، و كان ذلك بالفعل عبر توجه الدول العربية باستثناء دول مجلس التعاون الخليجي نحو تطبيق برامج الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية منها و المالية بالتعاون مع صندوق النقد الدولي لكون أن هذه الدول كانت تعاني من حدة الديون الخارجية و التي دفعت بها إلى ضرورة إعادة جدولتها آنداك في إطار ضرورة اتفاقها الملزم مع صندوق النقد الدولي حول سياسة للإصلاح الاقتصادي، و تسارعت نحو تطبيق مختلف الإجراءات المتعلقة ببرامج التعديل الهيكلي و التثبيت، إذ أن هذه الخطوات يراها صندوق النقد الدولي بمثابة خطوة أساسية لتكييف إقتصاداتها مع التحولات العالمية و الانتقال المتحكم فيه من إقتصادات موجهة و مخططة إلى اندماجها في الاقتصاد العالمي، و على غرار ذلك لجأت الدول الخليجية نحو مباشرة عدد من الإصلاحات الذاتية، على إثر انخفاض الإيرادات النفطية، و انخفاض الاحتياطات النقدية.

إن الإنزلاقات الخطيرة التي ميّزت الإقتصادات العربية والتي استدعت تطبيق مختلف الإصلاحات الاقتصادية، و كذلك التحولات غير المسبوقة التي عرفتها الساحة الاقتصادية العالمية و التي سبق و أن ذكرناها هي في حقيقتها شكلت عوامل أساسية دفعت بها إلى ضرورة الاندماج في الاقتصاد العالمي تجنبا للتهميش في إطار إستراتجية فعالة تمكّنها من بناء إقتصادات قوية تتمكن من التعامل بكفاءة و إيجابية مع كل التحديات التي تميز الاقتصاد العالمي و الحرص على إعطاء المزيد من الحرية لتجارتها الخارجية و إفساح المجال أكثر للقطاع الخاص، و كذلك الإقرار الفعلي لسياسة الباب المفتوح أمام الاستثمار المباشر الأجنبي الذي يعتبر بمثابة الوجه البارز من بين أوجه الانفتاح.

و بالفعل تسابقت الدول العربية منذ نهاية الثمانينات ليس فقط لمعالجة الاضطربات الاقتصادية من خلال القيام بجملة من الاصلاحات الاقتصادية الواجبة لذلك، بل أيضا إلى اتخاذ مختلف التدابير لأجل الانتقال من النمط القديم للتنظيم الاقتصادي الذي يدار بواسطة القطاع العام، و الاعتماد على النفط و المساعدات الخارجية، و اللجوء للاقتراض من الخارج لتمويل مختلف النشاطات في ظل عجز المدخرات و الموارد الداخلية عن تأدية ذلك، و اللجوء إلى الوسائل الكلاسيكية لنقل التكنولوجيا إلى النمط الجديد له عبر تقليص دور القطاع العام و من ثم تقليص تدخل حكوماتها في إدارة مختلف النشاطات، و تحرير نظم التجارة، و تحسين إدارة الإنفاق العام و تقوية أطر السياسة النقدية...الخ و دفع القطاع الخاص نحو الاستثمار و المشاركة الفاعلة في زيادة حصته في الناتج المحلي، و تعزيز الشراكة

الاقتصادية و تهيئة كل الظروف الملائمة و الممكنة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي و إفساح المجـال أكثر أمام المستثمرين الأجانب.

إن تسابق الدول العربية على استقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي و حـرص حكوماتهـا على بذل المزيد من الجهود لأجل تحسين مناخ العمل الاستثماري المستقر و الأمن، و كان من أجل تحقيق تغيرات أساسية في مصادر النمو: من النفط إلى القطاعات غير النفطية، و تنويع النشاط الاقتصادي و من نشاطات القطاع العام إلى نشاطات القطاع الخاص، و من نشاطات إحلال الإنتاج الوطني محل الـواردات إلى نشاطات تنافسية موجهة للتصدير، و من أجل زيادة معدلات النمو الاقتـصادي، و ترقيـة معـارف الاستخدامات التكنولوجية، وزيادة فرص العمل، إلى جانب اعتماده كوسيلة تمويلية خارجية بديلة محمودة العواقب لاقتصاداتها مقارنة بتلك الوسيلة التقليدية "القروض الخارجية" التي كانت عواقبها وخيمة، وبالتالي الاستجابة الحقيقية لشروط و متطلبات الاندماج في الاقتصاد العالمي.

إن التوجه الجديد للدول العربية ترجم في تغيير هذه الأخيرة لموقفهـا بـشأن الاسـتثمار المباشر الأجنبي و في تحسين سياساتها العامة بشأن اجتذابه، إذ خلال الفترات التي سبقت فترة هذا التوجه الجديد كان الاستثمار المباشر الأجنبي موضع انتقاد متفاوت في شدته حيث و صل فيه موقف الكثير منهـا إلى حد العداء المطلق، و لقد ساعد على تكريس تلك النظرة، إلى جانب المفاهيم التي كانت سائدة آنـذاك الظروف التي تمثلت في سيادة الاعتقاد بسلبية آثار الاستثمار المباشـر الأجنبـي، و أنـه يقلـص مـن الاستقلالية الاقتصادية للدول التي تستضيفه، إلى جانب الهيمنة التي كانت تطمح إليها الـشركات متعـددة الجنسيات دفعت بها إلى أن تعاديه، و من ثم تسببت في الجفاء الواضح بينها و بين الشركات الأجنبية و لكن بدرجة متفاوتة، الأمر الذي فسر حينها لجوءها إلى استخدام مختلف الأشكال المعادية له من تـأميم جزئي، أو كلي له، أو المصادرة و الاستيلاء دون التعويض...الخ، و لكن مع التوجـه الجديـد، انقلبـت الصورة رأسا على عقب لتتسابق الدول العربية نحو تهيئة المناخ المطلوب لاستقطابه عبر تهيئـة البنيـة الأساسية و تبني تشريعات مختلفة بشأنه و تقديم مختلف الحوافز و الضمانات، إلى جانب سعيها للالتـزام دوليا بشأن حمايته و المعاملة العادلة للمستثمرين الأجانب عبر إبرام عدد من الاتفاقيات الثنائية و المتعددة الأطراف ، و اتخاذ كافة التدابير التي من شأنها أن تجعل منها مواقع مواتيـة لاسـتثمارات المـستثمرين الأجانب في ظل مرحلة تشهد تسابق الدول النامية و تنافس مختلف أقاليمها لأجل استقطاب المزيـد مـن تدفقاته لوعيها بأنه هو الأفضل من بين الأشكال الأخرى لتدفقات الرأس مال الأجنبي و يمكن أن تجنـي من ورائه فوائد كثيرة تفتقرها الأشكال الأخرى.

إن الجزائر، مصر و المملكة العربية السعودية من ضمن الدول العربية التي بـدأت منـذ السنوات الأخيرة بالسير فعلا في هذا الإطار إذ باشرت حكوماتها مختلف الإصلاحات الهيكلية، الماليـة، التجارية و الاستثمارية بعدما أدركت الفشل الذريع الذي منيت به الاستراتيجية التنموية لكل منهـا التـي كانت تنظر إلاّ إلى الداخل و التي جرى إتباعها في الماضي، إلى جانب ضرورة بناء إقتـصاداتها حتـى يتسنى تكييفها بكل كفاءة و إيجابية مع التحولات العالمية و من ثم الاندماج في الاقتصاد العالمي،

و حاجتها لتحفيز نمو الاقتصاد و تعزيز حيويته و تقليص الفقر و خلق المزيد من فرص العمل و تطوير مستوى المهارة و الإنتاجية لدى القوى العاملة و جلب التكنولوجيا من أجل خلق تكنولوجيا ذاتية.

و من أجل تحقيق ذلك، أصبحت تعي الدول الثلاث أن ما من سبيل سوى إفساح المجـال للقطاع الخاص بصورة عامة، و الاستثمار المباشر الأجنبي بصورة خاصة، وعيا منها بأن تـشجيع هـذا الأخير و الحرص الجاد على تهيئة الظروف الملائمة له يمكنها من تنويع النشاط الاقتصادي بـدلا مـن الاعتماد فقط على استخراج الثروات الباطنية، و تدعيما للاستثمار المحلي، و بـديلا لأشـكال التمويـل الكلاسيكي و تحقيق القدرة التنافسية في مختلف المجالات وخدمة لكل الأهداف المرجوة من وراء ذلك.

2/ طرح الإشكالية:

و بناء على ما سبق ذكره، ينبغي إيجاد إجابة واضحة للسؤال الأتي الذي يبلور إشـكالية بحثنا و هو:

ما مدى أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في دفع عجلة النمو الاقتصادي؟ و ما مـدى استجابة الدول العربية له؟ و هل تفاوتت كل من الجزائر، مصر و المملكة السعودية من حيث حـصيلته في كل منها بكل المقاييس و من حيث سياساتها العامة تجاهه ؟

و على ضوء ذلك و لأجل بلورة حقيقية لإشكالية بحثنا و من ثم البحث عن تلك الحقيقـة الجوهرية، يجب صياغتها في مجموعة من التساؤلات الجوهرية و التي يجب أن نجد لها أجوبة واضـحة هي أيضا، و تتمثل تلك التساؤلات فيما يلي:

- ما طبيعة الاستثمار المباشر الأجنبي ؟ و ماهي تفسيراته النظرية المختلفة ؟ و ماهي محدّداته و الدوافع الكامنة من ورائه؟ و علاقته بالشركات متعددة الجنسيات؟
- ماهي أشكاله و ما مدى اختلافها عن أشكال التدويل و التعاون الدولي ؟ ما جدواه ؟ وما مدى تعارض المواقف بشأنه؟
- ماهي مختلف التطورات، و مختلف التوجهات التي ميزت تدفقاته على المستوى العالمي ؟ و فيما تتجلى معالم أهميته؟ و ماهي الظروف التي يفترض توافرها لاجتذابه و الشروط الاستباقية لتحسين أدائه و إمكاناته؟
- ماهي مختلف الدوافع الكامنة وراء تغيير الدول العربية لموقفها بشأنه؟ و ما مدى حرصها في بذل الجهود لفتح الباب أمام المزيد من تدفقاته إليها؟ و ماهي درجة مساهمته فيها ؟
- ما مدى التفاوت أو التقارب بين كل من الجزائر، مصر و المملكة السعودية فيما يخص الاستجابة له على مختلف المستويات، و فيما يخص حصيلته بكل المقاييس في كل منها؟

3/ الفرضيات:

إن الإجابة الواضحة على مختلف تلك التساؤلات هي بمثابة المحاور الرئيسية التي سـيتم تناولها في بحثنا هذا و حدوده و لا يتسنى لنا ذلك إلا بصياغة مجموعة من الفرضيات نعتبرها توضيحات أولية غير يقينية لتلك التساؤلات، و التي تكمن فيما يلي:

ـ أن الاستثمار المباشر الأجنبي بحكم خصائصه يختلف عن الأشكال الأخرى للاستثمار الأجنبـي، و أن الفكر الاقتصادي أولى له أهمية بالغة في تفسيره بحكم أنه وسيلة لانتشار و توسـع الـشركات متعـددة الجنسيات.

ـ يجري الاستثمار المباشر الأجنبي في أشكال مختلفة جعلته ينفرد بها، و أن تعارض وجهـات النظـر بشأنه و تصادمها يعود أساسا لانعكاساته على مختلف المستويات و المجالات، و أن هناك جهـود دوليـة بذلت ومازالت تبذل لأجل التوفيق فيما بينها.

ـ أن التطورات و التوجهات التي خصت تدفقاته كانت مرهونة بمدى توافر المحدّدات المختلفة بشأنه، و بمدى الوعي بأهميته و باتخاذ التدابير الإستباقية.

ـ ثمة ضغوط داخلية و خارجية دفعت بالدول العربية إلى تغيير موقفها بشأنه، و أن ثمة جهود مـضنية تبذلها هذه الأخيرة لأجل تحسين أدائها فيما يخص اجتذابه.

ـ هناك تفاوت بين الدول الثلاث في ما يتعلق بحصيلته بكل المقاييس و يعود ذلك إلى التباين فيما بينهـا بخصوص عدد من المعايير و السياسات العامة المتعلقة باجتذابه و حمايته.

4/أسباب اختيار المـوضـوع:

ثمة أسباب متعددة دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع و البحث فيه بكل جدية دون غيره من المواضيع، و هي تكمن فيما يلي:

ـ الاهتمام المتزايد الذي حظي و مازال يحظى به حاليا من طرف الكثير من الخبراء و الاقتصاديين و حكومات مختلف دول العالم، و خاصة منها الدول النامية بما فيها الدول العربية في ظل مرحلة راهنـة يميّزها توجه العديد منها نحو تحسين أداء استقطابه و من ثم الاندماج التدريجي في الاقتصاد العالمي.

ـ قلة الدراسات و الأبحاث الأكاديمية على المستوى العربي التي عالجت هذا الموضوع و خاصة فيمـا يخص جانب استقطاب المنطقة العربية له و أدائها بشأن ذلك.

ـ بحكم تخصّصنا في التحليل الاقتصادي و ميولنا الأكاديمي لدراسة مواضيع تحتاج للوصف الحقيقي و للتحليل الجوهري من حيث التغيرات، التوجهات و الانعكاسات...الخ، إلى جانـب إيماننـا بـأن هـذا الموضوع يوائم إلى حد ما التخصص الذي ننتمي إليه.

- الرغبة الملحة في إطلاعنا أكثر على هذا الموضوع و التعمق فيه، و إزالة الكثير من الغموض بشأنه، كخطوة للتخصص فيه أكثر مستقبلا.
- تمهيد للمزيد أكثر من الرغبة و الاهتمام بهذا الموضوع الشائك و الواسع النطاق لمن يختارونه كموضوع بحث مستقبلا.

5/ أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في كون أن الاستثمار المباشر الأجنبي باعتباره ظاهرة اقتصادية تشكل عملية تشجيعه و حمايته مظهرا من مظاهر تفتح الإقتصادات و اندماجها في الاقتصاد العالمي و بقدرته على تعزيز التكامل العالمي، و عاملا من عوامل تكريس العلاقات الاقتصادية الدولية و تفعليها، و نظرا للأهمية التي أصبحت الدول النامية توليها له بحكم أنها تنظر إليه على أنه فرصة للنمو و التطوير.

6/ أهداف البحث:

إن الأهداف التي نسعى إلى تحقيقها من خلال هذه الدراسة، تكمن فيما يلي:
- محاولة إزالة الغموض الذي يكتنف " الاستثمار المباشر الأجنبي " و ذلك من خلال مختلف جوانبها باعتباره ظاهرة معقدة.
- إبراز حقيقي لأسباب تعارض المواقف بشأنه و مختلف الجهود و المساعي التي بذلت على المستويات الثنائية و الدولية لأجل استحداث توافق فيما بينها، أو على الأقل للتخفيف من حدة التعارض و التباين.
- الأهمية التي يكتسبها الاستثمار المباشر الأجنبي عند استقطابه و تقييم انعكاساته على إقتصادات الدول المضيفة له.
- تقييم تدفقاته الواردة إلى الدول العربية، و بلورة مدى استجابة السياسات العامة للدول العربية لمتطلبات اجتذابه و حمايته و من ثم معرفة مدى وجود العراقيل التي تعيق اجتذابه.
- إبراز مدى التكافؤ أو التباين بين الدول العربية الثلاث: الجزائر، مصر و المملكة العربية السعودية بشأن حقيقة الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إليها من خلال مستويات أدائه و إمكاناته و مساهمته انعكاساته...الخ.

7/ المنهج المتبع و الأدوات المستخدمة:

لإنجاز هذا البحث تم اعتماد المنهج الوصفي باعتباره يناسب الباحث في العلوم الاقتصادية التي هي جزء من العلوم الاجتماعية، حيث عن طريقه يتسنى لنا وصف ورصد و متابعة دقيقة لظاهرة الاستثمار المباشر الأجنبي من حيث خصائصها، أشكالها و العوامل المؤثرة فيها، و من ثم و صفها من مختلف الجوانب و تحليلها تحليلا دقيقا في الدول العربية.

إلى جانب استخدامنا لأسلوب الدراسات المقارنة بغية معرفة مدى التباين و التشابه بين الدول الثلاث: الجزائر، مصر و المملكة السعودية بخصوص اجتذابها و حمايتها له و مدى استفادة كل منها منه.

8/ التقسيم المنهجي

لقد تم تقسيم هذا البحث إلى خمسة فصول أساسية، حيث في الفصل الأول سنحاول بشكل جوهري تحديد مفهوم للاستثمار المباشر الأجنبي مع إبراز التفرقة بينه و بين الاستثمار المحفظي، و بعدها نتطرق أيضا إلى مختلف أشكاله و مدى اختلاف هذه الأخيرة عن أشكال الاستثمار غير المباشر، محاولين من خلال ذلك إزاحة الخلط فيما بينهما لنخلص بعد ذلك إلى مختلف الدوافع الكامنة وراءه سواء من حيث التجسيد أو الاستقطاب، إلى جانب محدداته، جدواه - المزايا و العيوب - و إبراز مدى العلاقة الموجودة بينه و بين الشركات متعددة الجنسيات.

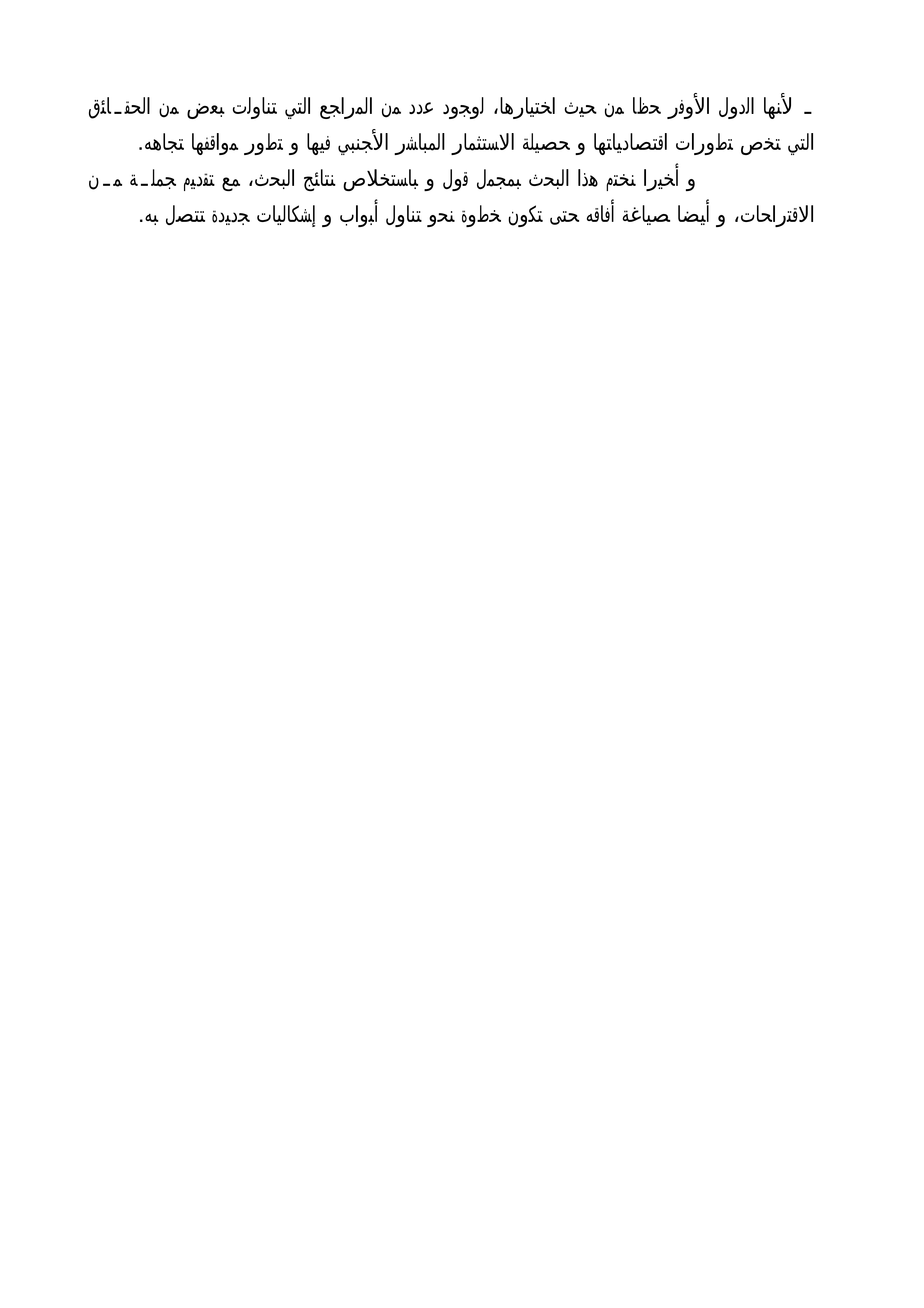
بينما يتضمن الفصل الثاني مختلف الطروحات و مضامينها بشأن تفسيره ، إلى جانب ذلك نبرز مختلف وجهات النظر المتعارضة بشأنه، و الجهود التي بذلت لأجل تذليل ذلك التعارض ، و أيضا نبرز فيه مختلف التوجهات و التغيرات التي ميزت تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي على المستوى العالمي و من ثم نبرز تطوراته خلال أربعة حقبات رئيسية، إلى أن أضحى عاملا حقيقيا لعولمة الإقتصادات و أثره الحقيقي في تغيير مسار العلاقات الاقتصادية الدولية و الاقتصاد العالمي.

أما بالنسبة للفصل الثالث فقد تم تخصيصه لمختلف انعكاساته - آثاره - على أهم المستويات (العمالة، التكنولوجيا، ....إلخ) للدول المضيفة له، إلى جانب ذلك نبرز أهميته بالنسبة لاقتصادات هذه الأخيرة و منها الدول العربية، ثم بعدها نشير إلى التدابير المختلفة اللازمة لاجتذابه، و تحسين أدائه

و على غرار ذلك سنتناول في الفصل الرابع التقييم العام في الدول العربية عبر إبراز الأسباب الحقيقية التي دفعت بالدول العربية إلى التوجه نحو تشجيعه، إلى جانب تقييم حصيلة فيها من حيث التدفقات، التوجه القطاعي، المخزون آثاره...الخ، و كذلك تقييم سياستها بشأنه من حيث الظروف المطلوبة لاجتذابه و حمايته و إبراز مدى فعاليتها.

و أخيرا في الفصل الخامس فقد تم تخصيصه لدراسة مقارنة بين ثلاث دول عربية هي الجزائر، مصر و المملكة العربية السعودية، أين نستعرض فيه عبر أسلوب الدراسات المقارنة نقاط التشابه و التباين فيما بينها بخصوص التشريعات الخاصة به، حصيلة فيها، و المناخ الاستثماري الذي تم تهيئته لأجل ذلك. و يعزى اختيارنا لتلك الدول الثلاث و إخضاعها للدراسة المقارنة من حيث السياسات العامة المتعلقة باجتذابه و حصيلته بكل المقاييس...الخ، لعدد من الاعتبارات و هي:

- تمثل دولا من مختلف أقاليم الوطن العربي.
- تمثل ثلاثة أقطاب رئيسية على المستوى العربي من حيث الإمكانيات البشرية و المادية.



ـ لأنها الدول الأوفر حظا من حيث اختيارها، لوجود عدد من المراجع التي تناولت بعض من الحقـائق التي تخص تطورات اقتصادياتها و حصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي فيها و تطور مواقفها تجاهه.

و أخيرا نختم هذا البحث بمجمل قول و باستخلاص نتائج البحث، مع تقديم جملـة مـن الاقتراحات، و أيضا صياغة أفاقه حتى تكون خطوة نحو تناول أبواب و إشكاليات جديدة تتصل به.

الفصـــل الأول

ماهية الاستثمار المباشر الأجنبي، أشكاله و حدوده



تـمهيد الفصل

إنّ المتتبّع لتطور العلاقات الاقتصادية الدولية يدرك دون شك أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي كان و لا يزال يشكل محورا من محاور الاهتمام لدى العديد من الاقتصاديين و غيرهم من المفكرين و المدارس الاقتصادية المتعاقبة و كذلك دول العالم سواء منها المتقدمة أو النامية، كونه أحد الميكانيزمات الرئيسية التي تؤثر تأثيرا حقيقيا في مسار العلاقات الاقتصادية و السياسية على المستوى الدولي هذا من جهة، و من جهة أخرى لكونه يلعب دورا هاما في صياغة المبادئ التي يرتكز عليها النظام العالمي.

و من بين الخصوصيات الأخرى التي تخصه، نجد الأشكال التي يتدفّق من خلالها الاستثمار المباشر الأجنبي، و التي تختلف بكل وضوح عن تلك المتعلّقة بالتدويل و التعاون الدولي أي الأشكال التي يجري من خلالها الاستثمار غير المباشر، مع الإشارة إلى أنّ الأشكال المختلفة التي يتّخذها الاستثمار المباشر الأجنبي تتباين بشأنها اختيارات و مفاضلة الدول المضيفة و حتى الشركات الأجنبية فيما بينها وذلك لعوامل واعتبارات عديدة.

إلى جانب هذا، و مما لا شك فيه فإن للاستثمـار المباشر الأجنبي دوافع مختلفة تدفع بالدول المضيفة إلى اجتذابه لتحقيق مختلف الأغراض التي تخصّ تنميتها عموما، إلى جانب أنه يدفع الشركات الأجنبية بما فيها الشركات متعددة الجنسيات لتجسيده لاعتبارات تخص في معظمها التوسع و الانتشار و اختراق الأسواق العالمية. و لاشك أن تحقيق هذا الاستثمـار الذي يمتاز بالإيجابيات و السلبيات (مزايا و عيوب) هو مرهون أساسا بمدى توافر مجموعة من المحدّدات التي تتحكّم في تدفقاته الواردة و الصادرة سواء من حيث الحجم أو التوجّه القطاعي والجغرافي.

و في هذا السياق سنعمل على تسليط الضوء على النقاط الأساسية التالية:

- ماهية الاستثمـار المباشر الأجنبي.
- الخصائص التي تميزه عن باقي الأنواع الأخرى للاستثمـارات.
- الأشكال التي يجري من خلالها.
- دوافع تجسيده و استقطابه، مزاياه وعيوبه, و محدّداته.

المبحث الأول: محاولة تحديد مفهوم للاستثمار المباشر الأجنبي

في علم الاقتصاد هناك ظواهر اقتصادية تمتاز بدقّة تعاريفها و بساطتها، وهذا لا ينطبق على ظواهر اقتصادية أخرى التي تمتاز في حقيقة الأمر بالتعقّد و كذلك بالصعوبة في تحديد التسمية و التعريف لها، و من الأمثلة على ذلك نجد الإستثمار المباشر الأجنبي باعتباره ظاهرة اقتصادية معقّدة الجوانب حيث أن الاقتصاديين و المختصين في هذا المجال صادفتهم مشكلة تحديد أبعاده و جوانبه نظرا لتعقيداتها الناتجة عن اختلاف المعايير المحاسبية و القانونية و كذلك الإحصائية بشأنها.

ثمة مسائل أساسية تؤكّد بما لا يدعو للشك حقيقة تعقّد الاستثمار المباشر الأجنبي كظاهرة قائمة بذاتها والتي أثارت حفيظة الكثيرين من الخبراء والمهتمّين بدراستها بما فيهم نحن, وهذه المسائل يمكننا بلورتها عبر طرح هذه الأسئلة:

- هل يمكن إختصار الاستثمار الدولي في الإستثمار المباشر الأجنبي ؟
- إذا كانت إجابتنا " لا " فما المقصود به؟ و ماهية الخصائص التي تميّزه عن باقي الأنواع الأخرى مثل استثمار المحفظة ؟
- ما علاقة الاستثمار المباشر الأجنبي بالشركات متعددة الجنسيات ؟

إن تسليط الأضواء على المسائل المذكورة أنفا عبر إيجاد إجابات واضحة و شافية، يعني إمكانية التوصّل إلى تحديد هذه الظاهرة الاقتصادية من مختلف جوانبها، و من ثم إبراز خصائصها التي تميّزها عن باقي الأنواع الأخرى للاستثمار الدولي، وكذلك الوصول إلى إبراز العلاقة بينها و بين الشركات متعدّدة الجنسيات.

و قبل أن نخوض في حيثيات تلك المسائل، يجب أن نتطرق بإيجاز لكل من الاستثمار بشكل عام، و الاستثمار الدولي ، لأن ذلك يشكل بنظرنا بداية حقيقية نحو الإلمام بكل الجوانب التي تخص الاستثمار المباشر الأجنبي.

المطلب الأول:مفهوم الاستثمـار و أشكاله

الاستثمـار بشكل عام, ظاهرة اقتصادية تعدّدت تعاريفها و ذلك تبعا لتعدّد الاقتصاديين و كذلك المدارس الاقتصادية المختلفة المتعاقبة على السـواء، الذين ساهموا في وصفها و تحديد مفهومها.

في هذا السياق سنحاول بلورة بعض التعاريف الخاصة به، لنخلص بعدها في الأخير إلى تحديد مفهوم عام له، ثم بعدها نعمد إلى بلورة الأشكـال المختلفة التي يجري من خلالها.

أولا/ مفهوم الاستثمار بشكل عام: نشير هنا على سبيل الذكر وليس الحصر لبعض المفاهيم المتعلقة بالاستثمار, لبعض الكتّاب الاقتصاديين.

فحسب قربوع - عليوش كمـال: "الاستثمـار كل اكتساب لأموال من أجل الحصول على منتوج أو استهلاكه ".[1]

و عند حسن عمر، فهو: "استخدام المدخّرات في تكوين الاستثمـارات (أو الطاقات الإنتاجية الجديدة) اللازمة لعمليات إنتاج السلع و الخدمات و المحافظة على الطاقات الإنتاجية القائمة أو تجديدها".[2]

وعلى غرار هؤلاء، فانّ الدكتور حسن توفيق يرى أنه:"توظيف الأموال المدخّرة للحصول على الدخل منها ".[3]

و بخلاف الاقتصاديين العرب فإن فرنسوا غوتيي Gautier-François يعرفه على أنّه: "عملية إنشاء و إيجاد السلع الإنتاجية و يعتبرها –أي العملية- بمثابة مجموع نفقات الشراء، و إرساء السلع التجهيزية المخصّصة إمّا لتحسين القدرات الإنتاجية في السلع أو الخدمات... أو للتقليل من التكاليف، أو لتحسين ظروف العمل و المعيشة ".[4]

في حين يرى المفكّرون الليبراليون و على رأسهم y-benard j.CColli أنّه: "حيازة و سائل الإنتاج ...هو استخدام الدخل و تحويله إلى سلع تجهيزية ".[5]

أمّا الماركسيون أصحاب التوجّه الجديد, فيرون أنّ الاستثمـار عبارة عن:"إنفاق يتم من طرف مقاول بغية تجديد أو تطوير الجهاز الإنتاجي و الذي يفسّر انتقال الرأسمـال النقدي إلى الرأسمـال الإنتاجي ".[6]

فمن خلال التعاريف السابقة, يمكننا الوصول إلى نتيجتين أساسيتين و هما:

النتيجة الأولى: تكمن في كون أن الاستثمـار إذن هو تخصيص قـدر معين من رأسمـال وأن هذا الأخير يتم استخدامه بغرض الحصول إمّا على وسائل الإنتاج جديد، أو بغرض تطوير و تجديد الوسائل المتاحة، بغية الرفع و التحسين من الطاقة الإنتاجية هذا من جهة، و من جهة أخرى بغرض الحصول على السلع و الخدمات.

النتيجة الثانية: تتجلّى في كون أن القراءة الواضحة لتلك التعاريف المختلفة المتعلقة بالاستثمـار تسمح لنا بالتمييز بين مختلف أنواعه، مع الإشارة هنا إلى أن تصنيفاته تتعدّد بحكم اختلاف معايير التقسيم و التصنيف.

---

(1) عليوش قربوع كمـال, "قانون الاستثمـارات في الجزائر", ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر,1999, ص 2.

(2) حسن توفيق, " الاستثمار في الأوراق المالية ", المنظمة العربية للإدارة, ص8.

(3) حسن عمر, "الاستثمار و العمولة", الطبعة الأولى, دار الكتاب الحديث, 2000, ص 37.

(4) Gautier- françois , « analyse macro économique, paris,1982, p 85.

(5) y- Bernard et j-ccolli .¨ vocabulaire économique et financier¨édition: de seuil, paris, 1976, p 36.

(6) Nouveau dictionnaire économique et social, édition: sociales paris 1981 p 50.

ثانيا/ أشكال الإستثمار: بالنظر إلى النتيجة الثانية أعلاه إذن, يمكن تلخيص الأشكال التي يجري من خلالها الاستثمـار ميدانيا عموما فيما يلي:

- التصنيف الأول على أساس "الوظيفة": نجد هناك نوعين و هما:

1- الاستثمـار المخصص لتكوين رأس مـال ثابت: والذي يقصد به "كل إضافة إلى الأصول المفضية إلى توسيع الطاقات الإنتاجية في المجتمع أو المحافظة عليها أو تجديدها".[1] و نشير هنا إلى أن هذا النوع من الاستثمـار يخص الأصول دائمة الاستعمـال التي عندما ينتهي عمرها الإنتاجي فإن المؤسسات تلجأ إلى اقتناء أصول جديدة تحل محلّها كونها تكوّنت من تلك الأصول السائلة.

2- الاستثمـار المخصّص للمخزون السلعي: و هو النوع الذي يخصص من قبل المؤسسات لغرض تكوين مخزون سلعي يعمل من جهة على تسهيل العمليات الإنتاجية و استمرارها دون انقطاع أو انتظار, و ذلك فيما يخص المؤسسات الصناعية، ومن جهة أخرى يعمل على تيسير العمليات التجارية للمؤسسات التجارية، و على سبيل المثال تسهيل عملية تسليم السلع من الوسطاء إلى العملاء و ذلك دون تقصير.

- التصنيف الثاني على أساس "الغرض": و نميّز هنا على أساس هذا الأخير بين نوعين من الاستثمار و هما الاستثمار الإحلالي و الاستثمـار الصافي.الاستثمـار الإحلالي هو عبارة عن رأس المـال الجديد الذي أنتج خصيصا لكي يحل محل رأس المال الذي استهلك في عملية الإنتاج, و الثاني يطلق عليه الاستثمـار الصافي و هو رأس المال الجديد الذي أنتج بغرض زيادة الطاقة الإنتاجية الكلية عما كانت عليه".[2]

- التصنيف على أساس "الطبيعة": حيث وفق هذا الأخير الذي يخصّ الطبيعة الحقيقية للاستثمار المنجز ميدانيا نجد الاستثمـار المنتج و الاستثمـار غير المنتج. فالاستثمـار المنتج هو ذلك الاستثمار الذي يمثل جزء من التكوين الإجمالي لرأسمـال الثابت و كذلك المخصّص للسلع المعمرة و التي بدورها تؤدي إلى خلق إما سلع إنتاجية أو استهلاكية (جديدة)أو كما أكّد أحد الاقتصاديين الجزائريين: "زيادة الإنتاج أو زيادة إنتاجية العمل أو تخفيض تكاليف الإنتاج في مختلف فروع الاقتصاد التي تقدم إنتاجا ماديا".[3] في حين أن الاستثمـار غير المنتج هو الذي يشكل جزء من رأسمـال الذي يخصص لإنتاج الخدمات بغية توفير مختلف حاجيات أفراد المجتمع و بصورة أدق هو ذلك الاستثمـار الذي له أثرا غير مباشرا على الإنتاج و الذي يتجسّد من خلال الخدمات المقدمة من طرف القائمين عليه للجهاز الإنتاجي.

- التصنيف على أساس "النشاط": عند النظر إليه من زاوية النشاط يمكن تصنيفه إلى نوعين وهما الاستثمار الاقتصادي و الاستثمار الاجتماعي. فبخصوص النوع الأول، هو ذلك الاستثمار الموجّه إلى تعظيم الإنتاج أو تحسين الإنتاجية أو الرفع من المردودية و هي أهداف كلها تصب في مصب تحقيق

---

(1) حسين عمر, مرجع سبق ذكره, ص38.

(2) إسماعيل محمد هاشم, عبد الرحمان يسري أحمد, " أسس علم الاقتصاد ", دار النهضة العربية للطباعة و النشر, بيروت, لبنان, 1976, ص 208 و 209.

(3) محمد بلقاسم حسن بهلول, " الاستثمار و إشكالية التوازن الجهوي في الجزائر ", ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, 1984, ص 38.

المعالم الكبرى للتنمية الاقتصادية، أما الاستثمـار الاجتماعي فهو الذي يتجسّد ميدانيا لأجل تحقيق الهياكل و المرافق الضرورية بغرض ضمان و دعم المستوى المعيشي للأفراد في المجتمع.

- التصنيف على أساس "المدة": حيث نميّز بين ثلاثة أنواع، و التي تكمن في الاستثمـار قصير الأجل الذي لا يتعدى السنة الواحدة، و الاستثمـار متوسط الأجل الذي تتراوح مدّته بين سنة و ثلاثة سنوات و النوع الأخير هو الاستثمـار طويل الأجل لمدّة تفوق ثلاثة سنوات.
- التصنيف الأخر: الذي يتضمن الاستثمار المحلي و الاستثمار الدولي، فـالنوع الأول أي الاستثمـار المحلي يقصد به مجموع مدخرات الأفراد و الفوائض الاقتصادية الأخرى و هو ذلك الذي ينجز من طرف إما الدولة أو أفراد المجتمع. أما النوع الثاني فيكمن في الاستثمـار الدولي الذي يعتبر بمثابة الاستثمـار الذي ينجز خارج الموطن الأصلي له و الذي يتّخذ في الواقع أشكـالا متعدّدة.

في الأخير ضمن هذا الشأن، قد يعتقد بأننا حصرنا أشكـال الاستثمار و فق المعايير التي ذكرناها سالفا، غير أننا نؤكّد هنا على أنّه باعتبار أنّ الاستثمـار بشكل عام لا يشكل المحور الأساسي في بحثنا هذا، و عليه أشرنا على سبيل الذكر و ليس الحصر لأشكاله و نحن ندرك أنّ للاستثمار عدّة أشكال تبعا للمعايير المختلفة و المتعدّدة و التي يعتمد عليها اعتمادا مختلفا من طرف الاقتصاديين و المختصين في هذا المجال.

المطلب الثاني: مفهوم الاستثمار الدولي و أشكاله

يمثل الاستثمار الدولي بالنظر إلى ما اشرنا إليه سالفا, شكل من الأشكال الأساسية للاستثمار بشكل عام, فهو محور لفت انتباه الكثير من الكتّاب الاقتصاديين و رجال الأعمال و الدول باختلافها السياسي و الاقتصادي,....وعليه نتناول في هذا السياق:

أولا/ مفاهيم الاستثمار الدولي: نشير هنا على سبيل الذكر وليس الحصر إلى بعض المفاهيم.

يرى فريد النجار: أنه كل استثمار يتم خارج موطنه بحثا عن دولة مضيفة سعيا وراء تحقيق حزمة من الأهداف الاقتصادية و المالية و السياسية سواء لهدف مؤقت أو لأجل محدّد أو لأجيال طويلة الأجل.[1]

و على خلاف ذلك, الاستثمـار عبارة عن "كل استخدام يجري في الخارج لموارد مالية يملكها بلد ما من البلدان ".[2]

و يرى آخرون أنه عبارة عن:"الحركات الدولية لرؤوس الأموال، و لو أن الفكرة الخاصة

---

(1) فريد النجار, " الاستثمار الدولي و التنسيق الضريبي ", مؤسسة شباب الجامعة, مصر, 2000, ص23.

(2) جيل برتان "الاستثمـار الدولي ", ترجمة على مقلد، علي زيعور, مكتبة الفكر الجامعي, منشورات عويدات, لبنان, ص 7.

بانتقال رؤوس الأموال أوسع من فكرة الاستثمـارات, إذ قد ينتقل رأس المال بين بلدين في صورة منح أو تعويضات دون أن يقترن ذلك حتما بأي استثمـار من البلد المرسل لرأس المال، كما أن البلد المتلقي لرأس المال قد لا يستعمله في الحصول على سلع استثمارية في الخارج، و لكن يستعمله في الحصول على سلع استهلاكية ".[1]

وبالنظر إلى مختلف التعاريف السابقة يمكننا أن نصل إلى صياغة تعريف عام له على أنّه مجموع الاستخدامات من الموارد المالية التي يجري تحديدا خـارج البلد الأصل (الأم) تشكل في الأخير حركات دولية لرؤوس الأموال بغرض تحقيق أهداف سياسية و اقتصادية و مالية...الخ، و هذه الحركات إنما تتّخذ أشكالا متعدّدة .

ثانيا/ الأشكـال المختلفة للاستثمـار الدولي: بالنظر إلى ما سبق ذكره نجد أن الاستثمـار الدولي إذن هو ذلك الاستثمـار الذي يتم خارج البلد الأصل بحيث يجري في البلد المضيف بالطبع و هذا الأخير قد يتّخذ الصيغة المباشرة أو غير المباشرة و قد يتخذ صيغا أخرى تبعا للمعايير المختلفة و التي على أساسها يمكن صياغة أشكاله المتنوعة.

وفق معيار "القائم به": نستطيع أن نفرّق هنا بين ثلاثة أنواع من الاستثمـار الدولي و هي: الاستثمـار العمومي و الاستثمـار الخاص و المختلط, حيث أن الاستثمـار العمومي (الحكومي)هو الذي يجري و يتجسّد من طرف حكومة من الحكومات، أو هيئة من الهيئات العليا سواء كانت وطنية أو دولية، فلذلك يصطلح عليه استثمـارا عاما، و على سبيل المثال اقتراض حكومة ما من إحدى الهيئات المقيمة في الخارج، أو الحصول (امتلاك) على السندات أو الأسهم و ذلك في إطار مشاريع اقتصادية خارج البلد الأصل.أما الاستثمـار الخاص فهو ذلك النوع الذي يجري من طرف الأفراد، أو المؤسسات غير الحكومية...الخ.أما النوع الثالث فهو النوع الذي يحوي النوعين السابقين و يصطلح عليه الاستثمـار المختلط و سوف يسمى هذا الاستثمـار ثنائي الأطراف إذا اقتصرت العلاقة فيه بين المستعمل الأخير لرأس المال و بين مستثمر واحد فقط، خصوصيا كان أم عموميا سيسمى متعدد الأطراف في الحالة العكسية.[2]

- وفق معيار "كيفية الاستخدام": و يتّخذ الاستثمـار الدولي هنا إما شكل مقيّد أو حرّ, فالمقيد هو ذلك الذي يجري وفق شروط مقيّدة من حيث الاستخدام, و مثال على ذلك تعاقد دولتين فيما يخص الإقراض و الاقتراض, فالدولة التي تسعى إلى الاقتراض تكون ملزمة باستعمال الأموال المقرضة في شراء السلع و الخدمات من أسواق الدولة المقرضة وليس من دونها.إن أغلب القروض التي تمنحها الولايات المتحدة الأمريكية مثلا هي من النوع المقيد.[3] أما الاستثمار الذي يتّخذ الشكل الحر، فهو الذي يجري دون إلزام بالشروط التي يفترض الالتزام بها في حال الاستثمار المقيّد.

---

(1) غريب جمال، صلاح الدين عقدة, "التخلف الاقتصادي و التنمية ", مطابع مركز التدريب المهني للشرطة, القاهرة, مصر, ص 174 ،173.

(2) جيل برتان, المرجع السابق, ص10.

(3) غريب جمال, صالح الدين عقدة, مرجع سابق, ص 176.

• وفق معيار "المدة": يمكن هنا التمييز بين الاستثمار قصير الأجل الذي لا تتجاوز مدّته السنة، والاستثمار متوسط الأجل والذي يتمّ تجسيده لمدة تتراوح ما بين السنة وخمس سنوات، والاستثمار طويل الأجل الذي يوظف لأكثر من ذلك.

• وفق معيار "الشكل": نستطيع وفق هذا الأخير أن نفرّق بين نوعين من الاستثمار الدولي, وهما الاستثمـار بدون مقابل و الاستثمار بالمقابل.الاستثمـار بدون مقابل هو ذلك الذي يجري بين الدول بدون مقابل معين (هبة)، فكأنّ دولة ما تقدم رؤوس أموال لدولة ما في شكل مساعدة.(*) أمّا الاستثمار بالمقابل فهو ذلك النوع الذي يتجسد مقابل عائد و يشمل على سبيل المثال القروض بمختلف أشكالها الممنوحة، أو شراء سندات أو أسهم....الخ.

• وفق معيار "الطبيعة": حيث نميز بين نوعين وهما: الاستثمار المباشر الأجنبي(**) و الاستثمار غير المباشر. فوفق النوع الأول، القائم به له حق إدارة المشروع سواء بالمشاركة (جزئيا) أو بالإشراف الكامل و ذلك تبعا لأشكاله، أما النوع الثاني، فإنّ القائم به لا يحق له إدارة أو رقابة المشروع الذي أنجز عن طريقه سواء كان استثمار في الأوراق المالية أو الأشكال الأخرى له.(***)

بقي لنا أن نضيف هنا في هذا المجال, أنه يمكن تصنيف الاستثمـار الدولي و فق معايير أخرى مختلفة, منها النموذج، صيغ الملكية، ظروف المناخ الاستثمـاري، المزايا و الضمانات، وفق النظام الاقتصادي و النظام السياسي...الخ.

المطلب الثالث: مفهوم الاستثمار المباشر الأجنبي

إن الحديث عن الاستثمار المباشر الأجنبي لا ينقطع بتاتا لكونه ظاهرة اقتصادية أساسية نالت و مازالت تنال القدر الكافي من اهتمامات الاقتصاديين و رجال الأعمال و كذلك الدول المتقدمة أو النامية بما فيها الدول العربية و ذلك منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين هذا من جهة و من جهة أخرى لأنه يمثل حاليا قضية شائكة و غامضة في ذات الوقت لها مؤيّدوها و معارضوها.

(*) الاستثمار بدون مقابل"يفقد معناه حاليا عند بعض الدول في ظل علاقات اقتصادية و سياسية دولية التي تشهدها خصوصا المرحلة الراهنة, بحيث نسجل هنا أن الولايات المتحدة الأمريكية على سبيل المثال عندما قدمت مساعدات لكل من باكستان و بعض الجمهوريات السوفياتية السابقة بعد 11 سبتمبر 2001، قد يراها العامة على أنها مجرّد مساعدات بدون مقابل, غير أنّها في حقيقتها كانت مساعدات بمقابل معيّن ما كان ليكون بالضرورة مالي، و هذا الأخير تجسّد ميدانيا بقيام تلك الدول بمساعي مختلفة خدمت و مازالت تخدم مصالح الولايات المتحدة الأمريكية تمثلت فيما يسمى محاربة الإرهاب الدولي.

(**) لا نرى من داعي لتقديم تعريفا مفصّلا للاستثمار المباشر الأجنبي, لكونه يشكّل محور أساسي في بحثنا هذا بالإضافة إلى أننا خصّصنا له مطلبا, أنظر المطلب الموالي الذي يتضمّن تفصيليا مختلف التعاريف التي تخصّه, إلى جانب ذلك خصّصنا مطلب يخصّ التفرقة بينه و بين الاستثمار غير المباشر عموما و استثمار المحفظة خصوصا, أنظر المطلب الثالث من هذا المبحث.

(***) سيأتي الحديث و التقصي حول أشكال الاستثمار غير المباشر في المطلب الرابع ضمن المبحث الثاني من الفصل الموالي بشكل تفصيلي و جوهري.

وفي هذا الشأن نرى انّه من الصواب أن نذكّر هنا بحقيقة معّينة تكمن في أنّ: هناك إشكال يصادف الباحث عند محاولته تحديد تعريف محدّد له و لا شكّ أنّه صادف من قبل, العديد من الاقتصاديين و المفكّرين بصرف النظر عن عقائدهم السياسية و الاقتصادية و هو الإشكال الذي يتجلّى بصورة أدق في مثل هذه الأسئلة:

- ما هي المشكلة التي يفترض مصادفتها عند تعريفه ؟
- هل هناك اختلاف واضح بين الاقتصاديين في تحديد مفهوم واضح له ؟
- ما هي خصوصياته ؟

إن تسليط الضوء على مثل هذه التساؤلات, يعني بكل بساطة البحث عن إجابات واضحة تسمح لنا في الأخير بإيضاح حقيقة هذه الظاهرة "الاستثمار المباشر الأجنبي" وكذلك تحديدها من حيث المفهوم و الخصوصيات.

فيما يتعلق بالمسألة الأولى وهي المشكلة التي تصادفنا عند تعريفه, فهي تلك المتعلقة بالتسمية أي تسميته، حيث بمجرد الإطلاع على مختلف الدراسات التي تجسّدت في هذا الميدان نكاد ندرك أنها تفتقر في مجملها لـ تسمية موحّدة. و قبل أن نحدد التسمية التي سنلتزم بها لغرض إتمام هذا البحث، سنحاول الوقوف على التسميات التي اتّخذها بعض المفكرين والكتّاب الاقتصاديين وذلك من خلال النقاط الأساسية التالية:

1/هناك دراسات اتفقت على التسمية التالية: " الاستثمار المباشر الدولي " و من بين روّادها نجد كل: Raymond,Bertrand و bernard-.hugonnier

2/ و في دراسات أخرى نجد أنها استخدمت كلمة "في الخارج"عوضا عن "الدولي" لتصبح التسمية "الاستثمار المباشر في الخارج" و من بين هؤلاء الذين تزعموا هذه التسمية charle kind ,belger peter .h-.luider في كتابيهما "الاقتصاد الدولي".

3/ استقر البعض الأخر من المفكرين الاقتصاديين على التسمية المخالفة لما سبق ذكرها و هي "الاستثمار المباشر" دون إرفاقه لا بـ"الدولي" ولا" في الخارج" فحسب اعتقاد هؤلاء و من بينهم g-destanne و maurice bye فإنه يكفي تسميته بذلك ليأخذ معناه الكافي عند العامة من الباحثين و القراء.

أما من جانبنا فإنّنا نستخدم التسمية التالية: "الاستثمار المباشر الأجنبي", لنتجنّب من جهة الخلط في التسميات وعدم توحيدها، ومن جهة أخرى لعدم الخلط ما بين الاستثمار الدولي والاستثمار المباشر باعتبار ان الاستثمار الدولي قد يجري في شكل مباشر أو غير مباشر, إلى جانب إيماننا بأن هذا الاستثمار المباشر إنما يقوم به أشخاص باختلاف صفاتهم لا يتمتّعون بنفس الجنسية التي يتمتع بها البلد المضيف له، ومن ثمّ يحق لنا إرفاقه بكلمة الأجنبي.

وفيما يخص المسألة الثانية, وهي المتعلقة بالتعريف المدقق له, فالمؤكّد أن الاستثمار المباشر الأجنبي كما سبق و أن أشرنا, تعدّد هؤلاء الذين انساقوا نحو البحث فيه ودراسته و محاولة تقصّي الحقائق بشأن مختلف جوانبه، ومن الطبيعي جدا أن ينجر عن ذلك اختلاف هؤلاء في ذلك، الأمر

الذي انجر عنه تعدّد تعاريفه. وسنشير إلى مختلف هذه التعاريف على سبيل الذكر وليس الحصر مع التعليق عليها ثم بعدها نقوم بتقديم تعريف عام له.

في البداية نعرض بعض التعاريف للاقتصاديين العرب.فعبد السلام أبو قحف يرى أن الاستثمار المباشر الأجنبي هو الذي:" ينطوي على تملك المستثمر الأجنبي لجزء من أو كل الاستثمارات في المشروع المعين هذا بالإضافة إلى قيامه بالمشاركة في إدارة المشروع مع المستثمر الوطني في حالة الاستثمار المشترك joint -venture أو سيطرته الكاملة على الإدارة والتنظيم في حالة ملكيته المطلقة لمشروع الاستثمار، فضلا عن قيام المستثمر الأجنبي بتحويل كمية من الموارد المالية والتكنولوجية والخبرة التقنية في جميع المجالات إلى الدول المضيفة ".[1]

من خلال هذا التعريف، يتجلّى الاستثمار المباشر الأجنبي على أنه عبارة عن:

- ملكية شرعية لجزء من رأسمال المستثمر أو كله.
- يتّخذ هذا الرأسمال المستثمر أشكالا معينة: استثمار مشترك، استثمار مملوك 100 %.
- تعاقد بين طرفين, الأول يمثل المستثمر الذي يعتبر وفق قوانين الجنسية إمّا غير مقيم أو أجنبي بحكم أنه لا يتمتع بجنسية البلاد الذي يقيم فيه، و الثاني هو البلاد المضيف الذي يتدفق نحوه الاستثمار، و يبنى التعاقد على أساس أن يقوم المستثمر بنقل رؤوس أموال أو الخبرات و المعارف في مختلف الميادين لهذا البلاد المضيف و ذلك في حال تملّك المستثمر الأجنبي بالكامل للاستثمار، أمّا في حال الاستثمار المشترك فإنّ التعاقد يكون بين طرفين وهما المستثمر الأجنبي و المستثمر المحلّي هذا الأخير الذي يحتمل انتمائه للقطاع العام أو القطاع الخاص.

و في تعريف أخر هو: "مجموعة الموارد النقدية أو العينية (تكون خاضعة للتقويم) التي تأتي بها مؤسسة عن طريق مدخّر خاص أجنبي، يشارك مباشرة في نشاط هذه المؤسسة و يكون الهدف من ذلك تحقيق أرباح مستقرة ".[2]

يتبين من خلال هذا التعريف إذن، أن الاستثمار المباشر الأجنبي يتجسّد ميدانيا عند قيام مؤسسة محلية في دولة مضيفة باجتذاب المستثمر الأجنبي مهما كانت صفته ـ طبيعية أو معنوية، تابع للقطاع الخاص أو العام...الخ ـ، من خلال استثمار يتخّذ إما الشكل النقدي أو الشكل العيني مع أن هذا الأخير يسمح له بإدارة هذا الاستثمار.

و تأكيدا لذاك، ينصرف تعريفه حسب فريد النجار: " و يقصد بالاستثمار الوافد المباشر السماح للمستثمرين من خارج الدولة لتملّك أصول ثابتة و متغيرة بغرض التوظيف الاقتصادي في المشروعات المختلفة، أي بمعنى آخر تأسيس شركات أو الدخول شركاء في شركات لتحقيق عددا من الأهداف الاقتصادية المختلفة".[3]

---

(1) عبد السلام أبوقحف," نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية", مؤسسة شباب الجامعة, , مصر,1989, ص13.

(2) عليوش قربوع كمال, مرجع سبق ذكره, ص 2.

(3) فريد النجار, مرجع سبق ذكره, ص 24.

إن القصد من وراء هذا التعريف، هو أن الاستثمار المباشر الأجنبي يتجسد في أرض الواقع من خلال إنشاء مشروعات برأسمال مملوك بالكامل، أو جزئيا من قبل المستثمر الأجنبي، و ذلك على أساس ضرورة أن توفر له الدولة المضيفة الشروط الملائمة لذلك ـ الحرية، الضمانات...الخ ـ و هذه هي ميزة هذا التعريف.

إلى جانب ما ذكرناه سنزيد عن ذلك بكثير لنشير لبعض التعاريف الأخرى لعدد من الخبراء الاقتصاديين غير العرب و كذلك لبعض الهيئات الدولية, فمن بين هؤلاء الاقتصاديين نجد على سبيل المثال Bertrand-Raymond الذي عرفه على أنه: "...الاستثمار المباشر الأجنبي هو وسيلة تحويل الموارد الحقيقية و رؤوس الأموال من دولة إلى أخرى و خاصة في الحـالة الابتدائية عند إنشاء المؤسسة".[1]

و من جانب أخر ينصرف تعريفه إلى أنه: " يتمثل في تلك المشروعات التي يقيـمها و يملكها و يديرها المستثمر الأجنبي، إما بسبب ملكيته الكاملة للمشروع، أو اشتراكه في رأس مال المشروع بنصيب يبرر له حق الإدارة ".[2]

فمن خلال هذين التعريفيين يمكن أن نستشف ما يلي: أن الاستثمار المباشر الأجنبي يعتبر وسيلة من وسائل نقل التكنولوجية و رؤوس الأموال، و أن هذا الاستثمار يتخذ أشكالا معينة[*] في عمومها تمنح الفرصة للمستثمر الأجنبي من أن يديره و يسيّره في حدود حجم رأسماله المستثمر.

وعلى غرار المفكرين و الخبراء الاقتصاديين, كان للهيئات الدولية و الإقليمية دورا فعّالا في محاولة تحديد مفهوم للاستثمار المباشر الأجنبي, فقد اعتادت تلك الهيئات ومن بينها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية (CNUCED), ومنظمة التعاون و التنمية الاقتصادية (OCDE), صندوق النقد الدولي(FMI)...الخ في إنجاز دراسات و تقارير دورية تخصّه بشكل مستقل أو من خلال ارتباطه بالتجارة, التنمية و الخصخصة...الخ، و نشرها ضمن كتيبات و منشورات مختلفة.

من خلال القراءة الواضحة لتلك الكتيبات – الدراسات و التقارير- يمكن سرد بعض التعاريف الخاصة بالاستثمار المباشر الأجنبي و التي تبنتها تلك الهيئات و هي على النحو الأتي:

ينصرف تعريف الصندوق النقد الدولي للاستثمار المباشر الأجنبي على أنه: "الاستثمار المباشر هدفه حيازة مصالح (فوائد) دائمة في المؤسسة التي تقوم بنشاطاتها في ميدان اقتصادي خارج ميدان المستثمر من أجل أن تكون له القدرة على اتخاذ القرارات الفعلية في تسيير المؤسسة ".[3][**]

إن أهمّ ما جاء به هذا التعريف والذي قد يميّزه عن باقي التعاريف الأخرى سابقة الذكر هي النقطة الأساسية التي تكمن في ـ القدرة على اتخاذ القرارات الفعلية ـ وهي ما يصطلح عليها

---

(1) Raymond- bertand ,« économie financière internationale » ,édition : PUF. Paris, 1971.p49.

(2) جون هدرسون و مارك هندرر, " العلاقات الإقتصادية الدولية ", دار المريخ للنشر, الرياض, المملكة العربية السعودية, 1987, ص 700.

(*) لقد خصّصنا مبحثا خاصا للأشكال التي يتّخذها الاستثمار المباشر الأجنبي في بحثنا هذا أنظر المبحث الأول من الفصل الموالي.

(3) manuel de F.M.I. 4EM EDITION, 1977, P 66.

(**)هذا التعريف قد ورد أيضا في كتاب:.Bricout jean luc et tersen denis investissement international, paris, 1996, p5

دوليا "الإشراف و الرقابة " [*] و بالتالي فهذا التعريف يؤكد إذن على أنّ المستثمر الأجنبي إنّما يندفع للاستثمار في البلد غير الأصل بغرض ليس فقط إقامة مشاريع استثمارية و ذر الأرباح من ورائها, بل أيضا إدارتها و رقابتها.

و بالموازاة, وجد لمنظمة التعاون و التنمية الاقتصادية الأوربية, تعريفان للاستثمار المباشر الأجنبي و هما:

التعريف الأول: يتضمن ما يلي: " هو عبارة عن ذلك الاستثمار القائم علي أساس تحقيق علاقات اقتصادية دائمة مع المؤسسات.لاسيما ذلك الاستثمار الذي يعطي إمكانية التأثير الحقيقي على تسيير المؤسسات وذلك باستخدام الوسائل التالية:

- إما الاستثمار عبر إنشاء مؤسسة جديدة, أو ملحقة, أو فرع...الخ/
- المساهمة في مؤسسة كانت قائمة من قبل, أو مساهمة في مؤسسة جديدة,
- إقراض طويل المدى (خمس سنوات أو أكثر)".[1]

التعريف الثاني: و جاء فيه "كل شخص طبيعي, كل مؤسسة عمومية (حكومية) أو خاصة, كل حكومة, كل مجموعة من الأشخاص الطبيعيين الذين لديهم علاقة (ارتباط) فيما بينهم, كل مجموعة من المؤسسات التي لديها الشخصية المعنوية المرتبطة فيما بينها, هي عبارة عن مستثمر أجنبي مباشر إذا كان لديه مؤسسة للاستثمار المباشر ويعني أيضا فرع أو شركة فرعية تقوم بعمليات في بلد أخر غير الذي يقيم به المستثمر الأجنبي ".[2]

هناك إذن ثلاثة نقاط أساسية يمكن أن نخلص إليها من خلال القراءة المعمّقة لفحوى التعريفين السابقين , وهذه النقاط تكمن فيما يلي:

ـ الإستثمار المباشر الأجنبي يتجسّد من طرف أشخاص تختلف صفاتهم القانونية و توجهاتهم الإقتصادية منها والسياسية...إلخ، مع مشروطية أن يكونوا غيرمقيمين في الدولة المضيفة لاستثماراتهم.

ـ حتى يكون الإستثمار , مباشرا يجب أن يتمكن المستثمر الأجنبي الذي يجسّده من ضمان حق الإدارة و الرقابة عليه.

ـ يتّخذ أشكالا معيّنة عبر إنشاء مؤسسة ، أو المساهمة فيها ,...إلخ.

إلى جانب كل هذا, ترى المؤسسة العربية لضمان الاستثمار أنه "يمكن تصنيف القوانين التي تناولت تعريف مصطلح الاستثمار إلى مجموعتين: الأولى تتعلق بحركة رؤوس الأموال و الموارد الأخرى عبر الحدود و هي تعرّف المصطلح من منظوره الضيّق الذي يعتبر مسألة سيطرة المستثمر على المؤسسة الاستثمارية عنصرا حاسما في التعريف، أما الفئة الثانية فهي تتعلق بالتشريعات المناط بها حماية الاستثمار الأجنبي و هي بهذه الصفة تعطي مصطلح الاستثمار تعريف أوسع و أشمل يتضمن

(*) سنتطرق تفصيليا لهذه النقطة في المطلب الثالث من هذا المبحث، و ذلك بغية التفرقة بين الاستثمار المباشر الأجنبي و الاستثمار المحفضي لأنها تشكل حدود الفصل بينهما.

(1),(2) OCDE , " definitions de réference détailles des investissements internationaux" , paris ,1983, p 14.

- بالإضافة إلى رأس المال و مسألة السيطرة - مختلف أنواع الأصول و حقوق الملكية و الإستثمارات المحفظية و الحقوق التعاقدية ".[1]

أما من جانبنا فسنحاول تحديد تعريف عام للاستثمار المباشر الأجنبي على أنه: " هو ذلك الاستثمار الذي يتّخذ عدّة أشكال يجريه مستثمر أجنبي و من ثم يديره و يشرف عليه بشكل مستقل أو بشكل مشارك، وهذا المستثمر يتّخذ عدّة صفات (عمومي, خاص, طبيعي أو معنوي) في البلد غير البلد الذي يقيم فيه بغرض تحقيق أهداف مختلفة.

المطلب الرابع: ضرورة التفرقة بين الاستثمار المباشر و الاستثمار المحفظي

لقد أشرنا سابقا بخصوص تعريف الاستثمار الدولي و أشكاله، أنّ هذا الأخير إنّما يتّخذ عدّة أشكال من بينها تصنيفه إلى الاستثمار المباشر و غير المباشر و ذلك وفقا لمعيار الطبيعة، و لكنّ الحقيقة التي يجب أن لا نغفل عنها هي صعوبة التفـرقة بين النوعين و التي صادفت الكثير من الخبراء و المختصّين في دراسته، و يعود ذلك لأسباب عديدة قد تكون مرتبطة بالتقييم الإحصائي له أو بالنمو التاريخي المتزايد لأشكاله، أو قد يعود ذلك لمقتضيات قانونية أو محاسبية. لذلك نرى أنّه من الضرورة القصوى أن نفرّق بين الشكلين بحكم أنّهما يختلفان من حيث الخصائص و بعض الخصوصيات.

إنّ معيار" الطبيعة " في حقيقته يبقى غير كاف للتفرقة بين الشكلين، فلذلك استوجب على الباحثين و الخبراء ضرورة البحث عن المعيار الحقيقي و الذي من خلاله يتسنّى من تحقيق ذلك ومن ثمّ وضع الحدّ الفاصل بينهما و تجنّب احتمال الوقوع في الخلط بينهما.

في هذا الصدد, نحاول بلورة إجابة شافية للسؤال الآتي: ما مدى التباين الموجود بين الشكلين و هل ثمّة معيار حقيقي و متّفق عليه للتفرقة بينهما ؟.

فتكون الإجابة واضحة و شافية على النحو التالي:إن التفرقة ما بين الاستثمار المباشر، و الاستثمار غير المباشر تلزم حتما استخدام معيار ما يصطلح عليه " السلطة و الرقابة " [*] و هذا الأخير يعني بكل بساطة ووضوح مدى الإشراف على المشروع و إدارته و من ثم اتخاذ القرارات الفعلية من طرف المستثمر الأجنبي، إلى جانب الرقابة الحقيقية على مختلف الجوانب التي تخصّ المشروع الاستثماري الذي يقيمه مثل: الرأسمال المستثمر، الأهداف، الاستراتيجية التي يفترض أن تتبع، النشاط، العلاقات مع العملاء ، الموردين،....الخ).

---

(1) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار " إتفاقية الاستثمارات الدولية" – التعريف و المدى -, منشورات المؤسسة, الكويت, 2002 , ص 4.

(*) قد نجد لهذا المعيار عدّة مصطلحات في مختلف الكتب و المراجع بمختلف مشاربها التي تضمنت دراسات مفصّلة حول الاستثمار المباشر الأجنبي و غير المباشر بحيث بالإضافة إلى السلطة و الرقابة نجد على سبيل المثال: السيطرة و الرقابة، الإشراف و السيطرة، الإدارة و التحكّم ...الخ , مع الإشارة إلى أنّ تلك المصطلحات تتّخذ نفس المعنى.

و يتّخذ هذا المعيار في الواقع الاقتصادي صيغتين أساسيتين: الصيغة الكيفية، و الصيغة الكمية, فوفقا للصيغة الكيفية, فإنّ الاستثمار الذي يتجسّد ميدانيا و الذي يمكّن القائم الأجنبي به من الإشراف عليه و اتخاذ القرارات بشأنه ومن ثمّ مراقبته وذلك إما بشكل كامل أو بشكل جزئي ـ المشاركة في ذلك ـ، فعندها يمكن الحكم جزما بأنّه استثمار مباشر, أما الاستثمار الذي يتجسّد ميدانيا في ظل تسجيل عدم تمتّع القائم الأجنبي بتلك الخاصّية, فذلك بلا شكّ يفسّر على أنّه استثمار غير مباشر.

أما الصيغة الكمية: فتعني تقدير نسبة من رأس المال المملوك في مشروع استثماري خارج البلد الأصل من طرف المستثمر الأجنبي، و التي تسمح بأن يكون الاستثمار مباشرا أو غير مباشر أي أن هذه النسبة هي التي تؤكد حق السيطرة و الرقابة أم لا.

ضمنيا نجزم بأنه لا نكاد نجد اختلافا واضحا بين المفكرين و الكتّاب الاقتصاديين الذين استخدموا المعيار الأساسي و فقا للصيغة الكيفية في التمييز بين الاستثمار المباشر الأجنبي و الاستثمار غير المباشر الأجنبي كونهم اتّفقوا على ذلك و نثبت نحن ما قلناه من خلال ما جيء في بعض هذه التعاريف.

فمن بينهم من أكّد على أنه: " نشاط استثماري طويل الأجل يقوم به مستثمر غير مقيم في بلد مضيف بقصد المشاركة الفعلية و الاستقلال بالإدارة و القرار...., وهنا تكمن أهمّية تحديد الفرق بين الاستثمار الأجنبي المباشر و غير المباشر:

الاستثمار الأجنبي المباشر يشير إلى تحركات رأس المال التي تتضمن ملكية و نوعا من الإدارة و التحكم في اتخاذ القرار من طرف المستثمر أما الاستثمار الأجنبي غير المباشر أو الاستثمار في الأوراق المالية فلا يتضمن الملكية و الإدارة و التحكم و إنما هو نوع من التدفق الذي يطلق عليه رأس المال التمويلي مثل شراء السندات و غيرها من الأوراق المالية ".[1]

تتجلّى التفرقة الكيفية وفق التعريف الآتي:"يعرف الاستثمار الأجنبي المباشر بأنّه عملية تقوم من خلالها منشأة ما بالاستثمار في مشروعات تقع خارج موطنها الأم بهدف ممارسة قدر من التأثير على عمليات تلك المشروعات, و يختلف الاستثمار الأجنبي المباشر عن محافظ استثمارات [*] حيث أنّ الأخير يهدف إلى شراء أصول لتحقيق عائدات دون تحكم في الأصول".[2]

بالنظر إلى ما سبق ذكره يمكن استخلاص نتيجة أساسية هي أنّه ليس بالضرورة أن تكون أي مساهمة أجنبية في مشروع استثماري في الدولة المضيفة هي بمثابة استثمار مباشر بل يحتمل أن تكون هذه الأخيرة مجرّد استثمار محفظي. ومنه يفهم إذن أنّ مساهمة المستثمر الأجنبي في أي مشروع

---

(1) عمر مشهور حديثة الجازي: "دور الملكية الفكرية في استقطاب الاستثمار", منشورات المجمع العربي للملكية الفكرية.غرفة عمان الفتية الاقتصادية, 2003.

(*) محافظ استثمارات يقصد به كمصطلح الاستثمار المحفظي، أ, استثمار المحفظة.

(2) مشتاق باركر, " الاستثمار المباشر الأجنبي و تجربة الشرق الأوسط ", المجلة الاقتصادية السعودية، مركز النشر الاقتصادي, الرياض, المملكة العربية السعودية, العدد8, 1419ه, ص 123.

استثماري و التي تمكّنه من حق الإشراف و اتخاذ القرارات بشأنه، عندها يمكن اعتبار أنّ ما قام به هذا الأخير هو استثمار مباشر، أما إذا لم تمكّنه من ذلك، عندها يفهم أنّ ما قام به هو مجرّد استثمار محفظي.

لكن في الحقيقة هناك نشاطات استثمارية استثنائية قد تجعل من هذا المعيار يفتقر للمصداقية و للدقّة في التمييز و هذا ما تأكد من خلال ما أشار إليه جيل برتان: "و هكذا فإن المشتريات المنعزلة لأسهم شركة ما من قبل مؤسسة أخرى و التي هي إذا أخذت على حدة، ذات مظهر توظيفي يمكن أن تؤدي إلى السيطرة الحقيقية على هذه الشركة ".[1] و يفهم من ذلك أنّه يمكن أنّ تتحوّل مساهمة المستثمر الأجنبي من مجرّد استثمار محفظي إلى استثمار مباشر، الأمر الذي يدفعنا إلى التساؤل عن كيفية تحقّق ذلك ميدانيا ؟ و لعله يحسن بنا أن نجيب مبدئيا بالقول: يتم ذلك عن طريق استخدام المعيار ذاته و لكن بصيغته الكمية.

إنّ استخدام معيار " الإشراف و الرقابة " بالشكل الكمّي يدفعنا إلى طرح السؤال الأتي:
ماهي نسبة رأس مال المشروع الاستثماري التي يجب أن يمتلكها المستثمر الأجنبي والذي يراد إقامته في الدولة المضيفة حتى يتأكّد بأن ذاك المشروع الاستثماري هو استثمار مباشر و من ثم يحقّ له الإشراف عليه و حرية التصرف و الإدارة و ذلك بشكل كامل أو بشكل جزئي؟

في البداية يجب الإشارة إلى أنّ هناك تباين واضح بين مختلف الاقتصاديين و الهيئات و حتّى الدول نفسها بخصوص تقدير نسبة رأس المال التي يجب أن يمتلكها المستثمر الأجنبي في أي مشروع استثماري حتى تعطيه حقّ الإشراف و الرقابة.

إنّ حدود التفرقة بين الاستثمار المباشر و غير المباشر إنما تكون على أساس معيار " الإشراف و الرقابة " بلا شكّ عبر عتبة الملكية التي تتّخذ نسبة من رأس مال، و التي تشكّل الحد الأدنى من الرأس مال الواجب على المستثمر الأجنبي مراعاته عبر مساهمته في المشروع الاستثماري الذي يراد إقامته إذا ما أراد فعلا إدارته و مراقبته. فإن كانت نسبة مساهمته تساويها أو تزيد عنها فاستثماره مباشر، و إذا كان العكس فإنّه يكون غير مباشر.

إن عتبة الملكية-الإشراف و الرقابة- في حقيقة الأمر, لا تحدّد ميدانيا بطريقة عشوائية و هذا ما أشار إليه wladimir andreff, حيث أكد أن: "عتبة المراقبة لا نستطيع تحديدها عشوائيا ".[2] الأمر الذي يفهم منه أنه يستوجب وجود أساس معيّن لذلك، و هذا الأخير يتجلى في السياسة العامة التي تتّبعها الدول بشأن ذلك و حتى الهيئات ذاتها، و التي تتباين فيما بينها.

هناك من يرى: إقراض بسيط من الشركة الأم لفرع, لا يعد استثمارا مباشرا، و كذلك بنك الأعمال الذي يشتري سلة من الأسهم المعادلة لـ 5 % من رأس مال مؤسسة هو توظيف محفظي و ليس استثمار مباشر لأنها لا تكسبه صوتا حاسما في تسيير (إدارة) العمل.[3]

---

(1) جيل برتان, ترجمة علي مقلد و علي زيعور, مرجع سبق ذكره, ص 11.
(2) wladimir- andreff ,." Les multinationales globales ",éditions: la de découverte , paris .1995 , p 07.
(3) Pierre- salle ,"problèmes économiques généraux" , édition :dunod ,.paris ,1986, p 224.

فمثل هذه النشاطات حسب هذا التعريف تبقى مجرد توظيف محفظي لا ترتقي إلى درجة الاستثمار المباشر، كونها لا تمكّن الشخص القائم بها من حقّ التصويت أو الإدارة و الرقابة حتى و لو بلغت 5 % من رأس المال المملوك في حالة شراء الأسهم, فهي نشاطات إذن هدفها تحقيق عوائد.

و على غرار Wladimir - andreff فإن François-chesnais يرى أن " الاستثمار الأجنبي يكون استثمارا مباشرا إذا كان المستثمر الأجنبي يمتلك 10% على الأقل من الأسهم العادية في حقوق التصويت داخل المؤسسة.".[1] هذا ما يعني أنه في حالة امتلاك الأسهم...الخ يجب أن تقدر بنسبة 10 % أو أكثر من رأس مال المؤسسة المساهم فيها.

في حين قدّر الاقتصاديون الآخرون عتبة الإشراف و الرقابة في حدود 25 % على الأقل من رأس المال المملوك، أي أن الاستثمار الأجنبي يكون مباشرا إذا تملّك المستثمر في المشروع الاستثماري المقام 25% على الأقل من رأس المال الذي يعطيه حق التصويت. [2]

و على خلاف ذلك, الهيئات الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي و منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية لها رأيا مخالفا في هذا الخصوص. فالنسبة المئوية التي يعتبر الاستثمار إذا زاد عنها بمثابة استثمار مباشر هي نسبة تتراوح بين 25 % وبين 50%.[3]

الأمر نفسه ينسحب على الدوّل، إذ مثلا ضمن الدول المنضوية تحت لواء منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية الأوروبية نجد هناك سبعة عشر دولة [*] من أربعة وعشرين أخرى مكونة لها نشرت إحصائيات مفصّلة تضمّنت بالخصوص التفرقة بين المؤسسات التي تعرف الإشراف و الرقابة الأجنبية و المؤسسات المحلية التي تخلو منها، مع الإشارة إلى أنّ هذه الأخيرة في واقع الأمر تتباين من حيث تقديرها لعتبة الملكية تتراوح ما بين 10 % إلى 100 % و هذا ما يتبيّن من خلال الجدول الأتي:

جـدول رقم (1) عتبـة الملكية حسب بعـض الدول

عتبة الملكية	%10	20%	25%	50%	100%
الـدول	الدانمارك الولايات المتحدة الأمريكية	فنلندا فرنسا أسبانيا	أستراليا اليابان بريطانيا ألمانيا	النمسا كنـدا	هولندا

Source : B. hugonnier, " investissements directs coopération international et firmes multinationales" édition: economica, paris, 1984, p26.

---

(1) francois - chesnais, "la mondialisation du capital", édition: syrosscolle atèrnatives économiques. paris, 1994 , P 40.

(2) غريب جمال، صلح الدين عقدة، مرجع سبق ذكره , ص 175.

(3) جبل برتان, ترجمة علي مقلد و علي زيغور, مرجع سبق ذكره, ص 11.

(*) و هي أستراليا , النمسا ,بلجيكا , كندا , الولايات المتحدة الأمريكية , الدانمارك , إسبانيا , فلندا , فرنسا , اليونان ,النرويج , هولندا , بريطانيا , السويد , سويسرا.

من خلال بيانات الجدول أعلاه يتبيّن التباين الواضح بين الدول المذكورة في تحديد عتبة الملكية و من ثم التقدير الكمي لمعيار الإشراف و الرقابة الذي عندها تتحقق الإدارة و الرقابة و اتخاذ القرارات أم لا ميدانيا من طرف المستثمر الأجنبي، وبالتالي يلاحظ أنه غير كاف المساهمة أو الملكية لرأس مال المشروع في حدود أقل من عتبة الملكية حتى يتسنى الإشراف، الرقابة و اتخاذ القرارات ـ التصويت لتحقيق ذلك ـ ولو أن هذه العتبة تتّخذ نسب مختلفة تبعا لاختلاف الدول الرأسمالية.
فالمساهمات أو الملكيات التي قيمتها أقل من العتبة لا تعدو أن تكون إلا مجرّد استثمار غير مباشر غرضه ينحصر في دائرة تحقيق العوائد و مثل هذا النوع من الاستثمارات لا يعطي للمستثمر من الحقوق إلا بما يتمتع به أي مساهم عادي في شركات المساهمة. (1)

بالإضافة إلى ذلك وعلى غرار الدول السابقة فإنّ الدول الاشتراكية كانت تؤمن و تشجّع شكلا معيّنا من الاستثمار المباشر الأجنبي و الذي يمكّنها من السيطرة على المشروعات الاستثمارية عند مشاركتها المستثمرين الأجانب في إقامتها و مراقبتها من حيث الإستراتجية و التسيير و الأبعاد...الخ، فهي بذلك كانت تقيّد هؤلاء عن التطلع للتمـكّن من السيطرة
و الرقابة التامة بمعنى أخر كان الشكل الوحيد للاستثمار المسموح به هو عن طريق شركات ذات الاقتصاد المختلط حيث تكون فيها المشاركة الأجنبية لا تتعدى 49 % من رأسمـال الشركة المختلطة في حين تكون ملكيتها ـ الدول الاشتراكية ـ هي فيها 51%. (2) و لكن حاليا تخلّت تلك الدول عن مثل ذلك الشكل, و يعزى ذلك لكون أنّ اقتصادياتها عرفت مع بداية عقد التسعينات مرحلة انتقالية للتكيف مع التحولات العالمية و من ثم التخلي عن المنهج الاشتراكي لغرض لبرلة اقتصادياتها و ذلك بعد ثبوت فشل التجربة الاشتراكية و تسارع الكثير منها نحو التكتل عبر الانضمام إلى الإتحاد الأوروبي.

وعليه كتأكيد لما ذكر سابقا: "إنّ الاستثمار بواسطة المحفظة Portfolio، عن طريق شراء الأسهم في الأسواق المالية ، يمثل الحدّ الفاصل بين الاستثمارات الأجنبية غير المباشرة (القروض و التمويلات) و بين الاستثمارات الأجنبية المباشرة وذلك بسبب:
1 ـ أن تشابهه مع الاستثمارات المباشرة يشتمل على مساهمة في رأس المال (في شكل أسهم و ليس في شكل قروض عامة) في البداية دون السيطرة على الشركة الحائزة على الموارد.
2 ـ يمكن تحويله إلى استثمار مباشر إذا ما ازدادت مساهمته وأصبحت كافية لتحمّله مسؤولية السيطرة على الشركة". (3)

على ضوء ما سبق ذكره، يمكن القول أن الاستثمار المباشر و الاستثمار المحفظي

---

(1) حامد عبد المجيد دراز, "دارسات في السياسات المالية " ,الدار الجامعية للطباعة و النشر و التوزيع, مصر, ص 180.

(2) Nations unies, " les sociétés transnationales dans le développement mondial", 3ème étude , new york ,1983 p 310.

(3) أدريانو بينايون, "العولمة نقيض التنمية ـ دور الشركات عبر الوطنية في تهميش البلدان النامية من خلال الاستثمارات الأجنبية المباشرة ـ" , ترجمة جعفر على حسن السوداني, مراجعة د.عماد عبد اللطيف سالم ,الناشر بيت الحكمة, الطبعة الأولى , بغداد, العراق 2002, ص 270.

يتشابهان من حيث أنهما يشكلان حركة من الحركات الدولية لرؤوس الأموال، أي تحويل رؤوس الأموال الدولية من الدول الأصلية لها إلى الدول المضيفة.

و تأسيسا على ما تقدم يستحسن بنا في هذا الشأن التعرّض إلى مختلف الخصائص التي يتمتّع بها الاستثمار المباشر الأجنبي و التي تميّزه عن الاستثمار المحفظي، هي:

- الاستثمار المباشر الأجنبي هو الذي يتجسّد واقعيا من خلال سعي القائم به تحقيق التمتّع بحق الإشراف و الرقابة و ليس فقط تحقيق الأرباح مقارنة بالاستثمار المحفظي الذي يسعى من وراءه فقط تحقيق الأرباح.
- إن القائم بالاستثمار المباشر و الذي يتمتع بحق الإشراف و الرقابة يتحمّل مسؤولية ما يتحقّق من نتائج المؤسسة المعنية بذلك سواء كانت أرباح أو خسائر و ذلك بشكل جزئي أو كلي تبعا للنسبة من الرأسمال التي ساهم بها في تلك المؤسسة، مقارنة بالقائم بالاستثمار المحفظي الذي لا يمكنه تحمّل تلك المسؤولية لكونه لا يتمتع بحق الإدارة و اتخاذ القرارات...الخ.
- الاستثمار المباشر الأجنبي يمكن اعتباره وسيلة للتمويل الحديث كونه غير منشئ للمديونية فهو يحقق علاقات دائمة و متينة مع المؤسسة في البلد المضيف لا تقتصر على مجرد الحصول على الأرباح بل تتعداها إلى الإستراتيجية، و البحث عن نمو المؤسسة و استمراريتها...الخ و هو بذلك يختلف عن الاستثمار المحفظي الذي يخصّ مجرّد امتلاك أوراق مالية من أجل الحصول على دخل مالي سريع يستجيب لمتطلبات التوظيف، أو ربما مجرّد امتلاك حصّة من رأسمال مؤسسة ما ، حيث يهدف من وراء ذلك مجرّد تحقيق عائد.
- الاستثمار المباشر الأجنبي هو بمثابة رؤوس أموال تمّ نقلها و تحويلها لغرض تجسيدها في أصول حقيقية خلافا للاستثمار المحفظي البسيط الذي قد يتّخذ شكل المشاركة في تكوين رأسمال ثابت للمؤسسة.

المبحث الثاني: أشكـال تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي

من إحدى الخصائص التي تميّز الاستثمار المباشر الأجنبي كما ذكرنا عند مـدخل هـذا الفصل عن باقي الأنواع الأخرى هي الأشكال المختلفة التي يتّخذها هذا الأخير و التي تجسّدت ميدانيا في الساحة الاقتصادية العالمية بشكل متفاوت.

إنّ أشكال هذا النوع من الاستثمار الأجنبي تتعدّد واقعيا و ذلك وفقا لعدد من الاعتبارات يتّصل بعضها بالمستثمر نفسه بينما يتعلق البعض الأخر بالأوضاع الاقتصادية و التشريعية القائمـة فـي البلد المضيف.(1)

---

(1) حكمت شريف النشاشبي, " استثمار الأرصدة و تطوير الأسواق المالية العربية ", الطبعة الأولى, المؤسسة العربية للدراسات و النـشر,1996, ص56.

إلى جانب هذا فهي تتعدّد لتعدّد التقسيمات التي تبنّتها مختلف المنظمـات الدوليـة التـي اهتمت في الكثير من الدراسات التي أنجزتها في شأن ذلك، و الدول المتقدمة التي تنتسب إليها الـشركات متعدّدة الجنسيات و التي تراها مناسبة وفقا لاستراتيجياتها، إلى جانب مختلف التقسيمات التي تم تبنّيها من طرف المفكرين و الكتّاب الاقتصاديين من خلال أبحاثهم ودراساتهم.

و في هذا السياق سنحاول بلورة النقاط الأساسية التالية:

- التباينات المسجّلة بخصوص تصنيفات الاستثمار المباشر الأجنبي.
- الأنواع التي يجري من خلالها الاستثمار المباشر الأجنبي.
- تفضيلات كل من الدولة المضيفة له و خاصة منها الدول النامية، و كذلك الشركات الأجنبية خاصة منها الشركات متعدّدة الجنسيات بين أنواعه.
- الأشكال الأخرى للتدويل و التعاون الدولي.

المـطلب الأول: التباينات المسجّلة فيما يخص تصنيفات الاستثمار المباشر الأجنبي

في الواقع، من خلال اضطلاعنا على الكثير من الدراسات و الأبحاث المختلفة الكلاسيكية منها و الحديثة في شأن الاستثمار المباشر الأجنبي تبيّن أن هناك تنوّع في التصنيفات (التقسيمات) المتعلّقة به و التي تم تبنّيها من طرف مختلف الاقتصاديين، إلى جانب ذلك ثمّة تصوّرات مختلفة للمنظمات و الهيئات الدولية فيما يخص هذه التقسيمات و كذلك الأشكال التي يتخّذها، ويعزى ذلك إلى تباين الظروف التي عايشها هؤلاء، إلى جانب الأحداث المتسرعة و كذلك مختلف التطـورات التـي شـهدتها الـساحة الاقتصادية العالمية، الأمر الذي كان له انعكاسا واضحا على ذلك.

من المهم أن نشير إلى بعض التصنيفات التي تم تبنّيها من طرف بعض الخبراء، و بعض الاقتصاديين و كذلك الهيئات الدولية، و ذلك لإبراز حقيقة مدى وجود القواسم المـشتركة التـي تميّزها و مدى وجود التباينات فيما بينها. ومن جانب أخر:

1/ لأجل تبيان أن الأشكال التي يتخذها الاستثمار المباشر الأجنبي هي متعدّدة و كثيرة.

2/ لأجل بلورة هذه التصورات، التباين فيما بينها و ذلك كله من أجل إثراء هذا البحث.

3/ لإيماننا بأن التعرّض لمختلف تلك التصورات بشأن تقسيماته هو الانطلاقة الحقيقية لبلورة الأشكال الحقيقية للاستثمار المباشر الأجنبي.

ففيما يخص بعض التصنيفات التي تم تبنّيها من طرف بعض الاقتصاديين و الخبراء, فإننا نجد مثلا أنّ بهرمان j.n.behrman تبنّى التصنيف الأتي:(1)

- الاستثمار من النمط الكولونيالي, و الذي يتجلى في ملكية الرأسمال الأجنبي لحقـوق الـنفط و منـاجم البوكسايت و النحاس و المزارع المتخصّصة أين تتم تبعية الاقتصاد الكولونيالي الكاملة للشركة الأم.

---

(1) أ.أ. ميرونوف, ترجمة: علي مقلّد تقي عبد الحسين (القزويني), مرجع سبق ذكره, ص94

• النوع الثاني يتجلى في إقامة طاقات إنتاجية في بلد معين، لإنتاج منتجات للبيع في السوق المغلقة في إطار البلد المضيف فقط.

• أما النوع الثالث، فيتجلى في الشركات متعدّدة الجنسيات التي تخدم السوق العالمية من خلال توريد المنتجات التي تنتجها الفروع التابعة لها.

في حين بالنسبة لعبد السلام أبو قحف، فهو يرى أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي ينطوي على التملّك الجزئي أو المطلق للطرف الأجنبي لمشروع الاستثمار سواء كان مشروعا للتسويق أو البيع أو التصنع أو الإنتاج أو أي نوع أخر من النشاط الإنتاجي أو الخدمي و منه صنّفه إلى أربعة أنواع:[1]

- الاستثمار المشترك؛
- الاستثمار المملوك بالكامل للمستثمر الأجنبي؛
- الاستثمار في المناطق الحرّة؛
- مشروعات أو عمليات التجميع.

و من جانبه اعتبر فريد النجار أنّ الاستثمار المباشر الدولي يتّخذ الصيغ البديلة:[2]

إما الشركات متعدّدة الجنسيات، الشركات المشتركة, الاستثمار في إنشاء فرع للشركة الدولية، الاستثمار في الفروع الفرانشايز، وكلاء التوزيع، الاستثمار في عمليات تسليم المفتاح، المحاصة الدولية و العقود المؤقتة, الاستثمار في الإنتاج الدولي، عقود الإدارة، المعونات الفنية و المنح، الصفقات المتكافئة، الاستيراد و التصدير المباشر.

ما يلاحظ مما أشار إليه فريد النجار بشأن ذلك، أنّه أدمج في حقيقة الأمر بين أشكال الاستثمار المباشر و غير المباشر, إذ مثلا لا يمكن اعتبار أنّ المعونات الفنية أو المنح أو عمليات تسليم المفتاح هي بمثابة الأشكال التي تمكّن المستثمر الأجنبي من حق الإشراف و الرقابة بصيغة تامة أو جزئية, وحق الإشراف و الرقابة كما اشرنا سالفا يمثّل المعيار الحقيقي للفصل بين النوعين.

أما فيما يتعلق بأشكال الاستثمار المباشر الأجنبي التي تمّ تبنّيها من طرف المنظمات الدولية و من بينها صندوق النقد الدولي, منظمة التجارة العالمية, منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الأوروبية في ظل الظروف التي تشهد الدور الهام المنوط بها في تجسيد العولمة و تنظيم الاقتصاد العالمي و التجارة العالمية خاصة و أن هذه الأخيرة تؤمن بأن اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي و تجسيده عبر مختلف الأشكال هو بمثابة إجراء أساسي من ضمن الإجراءات الأخرى المطلوبة لانفتاح باقي الاقتصاديات على العالم الخارجي في ظل التوجّه نحو الليبرالية الاقتصادية, فتكاد تجمع و تتّفق على أشكال معيّنة.

ففيما يتعلق بالصندوق النقد الدولي، فهذا الأخير حدّد الاستثمار المباشر الأجنبي كمفهوم على أنه: "يجري قصد الحصول على فائدة دائمة في مؤسسة تمارس نشاطاتها داخل حدود اقتصاد غير

---

(1) عبد السلام أبو قحف, "اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي ", مرجع سبق ذكره, ص 481.

(2) فريد النجار, مرجع سبق ذكره, أنظر صفحات 24، 25، 26، 27، 28، 29. .

اقتصاد المستثمر، وهدف هذا الأخير هو القيام بسلطة فعلية. [1]

ما يجب فهمه من ذلك التعريف إذن, هو أن هيئة صندوق النقد الدولي حاولت أن تبـرّر حقيقة معينة تكمن في أن الاستثمار الذي يستوجب أن يكون مباشرا، هو مرهون بأساس معّين يتجلّى فـي السلطة الفعلية التي يجب أن يتمتّع بها المستثمر الأجنبي. إلى جانب هذا بالرغم من أنّ ذلك التعريف لـم يشير صراحة إلى الأشكال التي يمكن أن يتّخذها الاستثمار المباشر الأجنبي إلاّ أنّه يتفق مع مـا أشـارت إليه منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية فيما يخص العمليات التي يتضمنها الاستثمار المباشـر الأجنبـي واقعيا، و تلك العمليات هي التي يقصد بها الأشكال المختلفة التي يتّخذها هذا الأخير.

لقد استطاعت منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية الأوربية أن تحدّد مفهومـا لـه، أيـن اشترطت حتى يكون أي استثمار أجنبي استثمارا مباشرا وجـود التـأثير أي الإشـراف و الرقابـة أوّلا والأشكال التي يأتي ذكرها ضمن هذا التعريف: "تجري الاستثمارات المباشرة الأجنبيـة قـصد تأسـيس روابط اقتصادية دائمة مع مؤسسة، و خاصة منها الاستثمارات التي تعطي إمكانية ممارسة التأثير علـى تسيير المؤسسة بواسطة: إنشاء أو توسيع مؤسسة أو فرع في الخارج أو ملحقة؛ المشاركة فـي مؤسـسة جديدة أو في مؤسسة قائمة؛ امتلاك كامل لمؤسسة كانت موجودة (قائمة)؛ اقتراض على المدى الطويل (أي 5 سنوات أو أكثر)."[2]

بحسب تعريف المنظمة إذن له, فإن الأشكال المختلفة التي يجري من خلالها الاستثمار المباشر الأجنبي تتجلّى في:

- إنشاء مؤسسة جديدة، أو فرع جديد على أن تكون ملكية رأس مال بالكامل للمستثمر الأجنبي (الرأسمال المملوك100%).
- اقتناء مؤسسة هي في الأصل كانت موجودة ـ قائمة ـ في الدولة المضيفة، على أن يكون الاقتناء برأسمال 100% مملوك للمستثمر الأجنبي.
- المساهمة التي تمكّن المستثمر الأجنبي من أجل إنشاء مؤسسة جديدة مستقلة و ذلك من خلال مـشاركة المستثمر المحلي بموجب اتفاق, هذا الأخير يجب أن يشير أحد بنوده للحصّة التي يساهم بها كل من الشريك الأجنبي و المحلي.
- الإقراض على المدى الطويل و المتمثل في العمليات التي تجري بين الشركة الأم و فروعها المختلفـة (كالإكتتاب للرفع من حجم رأس المال, التسبيقات، القروض...الخ)، التي تتجسّد كلها لمدة تفوق خمـسة سنوات فأكثر.

إن هذه العمليات ـ مصادر التمويل الداخلي ـ تسمى بعمليات تمويل الفروع في الخارج بحسب ما تقتضيه ظروفها و استراتيجيتها. و في الولايات المتحدة الأمريكية بلغت مـساهمة المـصادر الداخلية ما يقرب من 70 % من احتياجات الفروع الأجنبية التابعة لشركات أم في الولايات المتحدة، منها

---

(1) Denis- tersen , jean luc- bricout , op-cit, p 05.
(2) Pierre- jacquemot , op-cit, p 11.

75 % أرباح محتجزة و إهلاك و غيره من المخصصات و هكذا يتبقى 25 % من احتياجات الفروع يتم تغطيتها من مصادر خارجية، من أبرزها - بالنسبة للشركات الأمريكية - القروض المصرفية، و القروض من سوق الدولار الأوربي، و السندات الدولية. [1]

و على غرار ذلك, المنظمة العالمية للتجارة لها وجهة نظر خاصة بها في هذا الشأن, إذ ترى أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي يصنّف إلى ثلاث مجموعات رئيسية و هي: [2]

المجموعة الأولى: تتمثل في المشاركة في رأس المال, من خلال العمليات التالية:

- امتلاك 10 % من رأس المال المؤسسة (الأسهم العادية) أو (حقوق التصويت) أو أكثر لأن أقلها لا تسمح للمستثمر الأجنبي من امتلاك سلطة قرار فعلية في تسير و إدارة المؤسسة.
- خلق وحدات جديدة للإنتاج من خلال إما إنشاء فرع أو مؤسسة...الخ و تعرف هذه الوحدات دوليـا باسم "Ex Nihilo ".
- عمليات الاندماج و التملك بأخذ المراقبة من مؤسسة أخرى عن طريق امتلاك 50 % من رأس مـال تلك المؤسسة.

المجموعة الثانية: و المتمثلة في توظيف أرباح غير موزّعة, ففي هذا الشأن تعمد فروع الشركات العملاقة المنتشرة في أنحاء العالم إلى اقتطاع حصة من الأرباح المحققة من طرفها و مـن ثـم تنـدفع لإعـادة استثمارها في نفس الفروع.

و يلاحظ في هذا الشأن أنه خلال الخمس سنوات الأخيرة تقريبا حـوالي الخمـس مـن مجموع الاستثمارات الموجّهة للدول النامية أصلها أرباحا محققة و التي أعيد إستثمارها من قبـل فـروع الشركات العالمية. [3]

المجموعة الثالثة: تدفقات رأس المال الأخرى و التي تتجلّى في مختلف العمليات التي تجرى من طـرف الشركة الأم و فروعها في شكل إقراض، تسبيقات...الخ.

بالإضافة إلى ذلك فإن الاستثمار المباشر في السوق الأمريكية باعتبارها أكبر سوق فـي العالم يتخذ أحد الأشكال التالية: [4]

- انفراد المستثمر الأجنبي بالمسؤولية الكاملة لإنشاء المشروع، حيث يتحمل هذا الأخير مسؤولية كل ما يتعلق بهذا المشروع.
- المشاركة مع الشريك الأمريكي عبر الاتفاق على أنسب طريقة لإنجاز المشاركة و كـل مـا يخـص أساليب الإدارة و المراقبة و المواءمة بين أوضاع الشريكين و أهدافهما.
- امتلاك مشروع قائم من خلال قيام المستثمر الأجنبي بعقد صفقة لاقتناء مشروعا قائما.

---

(1) منير إبراهيم الهندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، سلسلة الفكر الحديث في مجال الادارة الماليـة ، توزيـع منـشأة المعـارف بالاسكندرية، مصر، 1998، ص 474.

(2) OMC / commerce et investissement direct étranger /un panorama théorique et empirique de la relation, problèmes économiques n°2512 , mars 1997 , p30.

(3) CNUCED , la production internationale ,moteur de la mondialisation tad/inf/2820, p03.

(4) حكمت شريف النشابشي, مرجع سبق ذكره , ص 60، 61، 62.

- امتلاك حصة في مشروع قائم، أين عندما لا يكون بمقدور المستثمر الأجنبي القيام بالاستثمار الذي يتّخذ الأشكال السابقة.

بعدما تطرقنا لبعض التصنيفات التي تم تبنيها من طرف بعض الاقتصاديين، والهيئات الدولية، نأتي إلى طرح السؤال الجوهري الأتي: هل ثمـة معايير مختلفة لتحديـد أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي ؟

فالإجابة بلا شك تكون: نعم، هناك عدّة معايير مختلفة لتحديدها، و نشير إليها على سبيل الذكر و ليس الحصر فيما يلي:

1/ معيار طبيعة توجه النشاط الوظيفي للشركة**:** هناك استثمار مباشر موجه للتصدير أو لتغطية احتياجات السوق المحلي، أو موجه لتجسيد برنامج خاص بتطوير الصادرات من طرف الدول المضيفة.[1]

2/ معيار الهدف**:** وفق هذا الأخير يصنّف الاستثمار المباشر الأجنبي إلى ثلاث أنواع رئيسية و هي**:**

- الاستثمار الموجه للبحث عن الثروات الطبيعية, أين يتجسّد ميدانيا من خلال الاستكشاف والتنقيب و الإنتاج و التصدير و مختلف النشاطات الأخرى وذلك فيما يخص مختلف الموارد الطبيعيـة و علـى رأسها البترول الغاز، الماس...الخ.
- الاستثمار الموجّه للبحث عن الأسواق, أين نجد الاستثمار المباشر الأجنبي هو وسيلة مـن وسـائل اختراق الأسواق مثله مثل التصدير.
- الاستثمار الموجّه للبحث عن الكفاءة في الأداء، حيث بموجبه يتجسّد الاستثمار المباشر الأجنبي لأجل تحقيق الأهداف المختلفة كالربحية، التقليل من تكاليف الإنتاج...الخ.

3/ معيار النظام**:** و هنا نجد الاستثمار المباشر الأجنبي يتّخذ أشكالا مختلفة و ذلك تبعا لأنظمة الحـوافز المقدمة الضريبية و الجمركية ...الخ و مختلف المزايا الأخرى.

أي بمعنى أخر بحسب المناطق التي يجري فيها، وهذه المناطق تحكمها نصوص قانونية خاصة بها، فمثلا في الجزائر جاء في قانونها المتعلق بتطوير الاستثمار أحكام تخص تنظيم و تحفيز الاستثمار وفقا للنظام العام و النظام الاستثنائي، أما في تونس نجد أن هذه الأخيرة قد تدفقت إليها استثمارات مباشرة أجنبية أنجز بعضها في المناطق العادية و بعضها الأخر في المناطق اللامركزية أو مناطق التنمية. وعلى غرار الجزائر و تونس، يسجل لمصر إصدارها لنظام للاستثمار وفقا للمناطق العادية والمناطق الصناعية الجديدة و المناطق النائية و المناطق الحرّة. في حين بالنسبة لدولة ماليزيا، هذه الأخيرة تجسّد بها الاستثمار المباشر الأجنبي في المناطق الصناعية و المناطق الحرّة.

4/ معيار الملكية: فوفق هذا الأخير، تتعدّد أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي، إذ يتخذ هذا الأخير إما إقامة فرع جديد أو مؤسسة جديدة، اقتناء مؤسسة موجودة، إقامة شركة مشتركة أو شركة مختلطـة، اكتـساب الحيازة.

---

(1) Elias - gannage, op- cit, P 12.

و يبقى أن نشير هنا، إلى أننا سنلتزم بمعيار الملكية لكونه يمكّننا من البلورة الجوهرية لمختلف الأشكال التي يجري من خلالها الاستثمار المباشر الأجنبي ميدانيا و بشكل كبير و واسع مقارنة بالمعايير التي ذكرناها أنفا.

المطلب الثاني: أنواع الاستثمار المباشر الأجنبي

بحسب ما شهدته الساحة العالمية الاقتصادية بخصوص مختلف توجّهات و تطوّرات التي ميّزت تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، أنّ هذا الأخير اتّخذ و يتّخذ أنواعا مختلفة و أساسية.

و يأخذ الاستثمار الأجنبي المباشر العديد من الأشكال بحسب ما تسمح به قوانين البلد المضيف نوجزها فيما يلي:[1]

- قيام المستثمر الأجنبي بتأسيس شركة مملوكة بالكامل في البلد المضيف تقوم بالاستثمار أو بتنفيذ مشروع معين.
- قيام المستثمر الأجنبي بتملك كامل حصص رأس المال أو أغلبها في شركة قائمة بالفعل في البلد المضيف.
- قيام المستثمر الأجنبي بتأسيس شركة مشتركة مع مستثمر محلي في البلد المضيف.

إن تلك الأشكال هي التي يجري من خلالها الاستثمار المباشر الأجنبي بشكل شائع و معروف و التي تبلورت على أساس معيار الملكية، و سيتم توضيحها في هذا السياق.

أولا/ إنشاء فرع جديد:

بمعنى إنشاء وحدات جديدة للإنتاج أو ما يسمى **EX- NIHILO**، كان يعتبر الشكل الأساسي للاستثمار المباشر الأجنبي إلى غاية سنوات السبعينات، أين كانت معظم استثمارات الشركات العملاقة التابعة للدول الصناعية (الولايات المتحدة الأمريكية، المملكة المتحدة، فرنسا، اليابان,...الخ) التي توطّنت في الدول الصناعية المتقدمة نفسها- أي الاستثمار المتقاطع- و حتى الدول النامية يطغى عليها هذا الشكل.

و بموجب هذا النوع من الاستثمار يتسنى لتلك الشركات من اختيار موقع إنشاءه و امتلاك حق الإشراف و التحكم في سير نشاطه و أهدافه، و من ثم تحمل مسؤولية توفير رأسماله, والتقنيات التكنولوجية، و تحمل مسؤولية التخطيط الاستراتيجي، و الأهداف المسطّرة وكل ما يتعلق بنشاطه...الخ، إلى جانب هذا تجدر الإشارة إلى أن هذه الشركات تضمن تبعية هذا الفرع لها فيما يخص

(1) العجلان علي بن إبراهيم و فتحي تهامي علي, مداخلة بعنوان: " الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية " ندوة حول الحوافز الممنوحة للاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية بمشاركة (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, البنك الإسلامي للتنمية, مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية), مدينة الحمامات – تونس – 25/24/23 مارس 1997, ص 177-178.

كل الاختصاصات و التفويضات المتعلقة بمختلف الأنشطة (الإنتاج، التموين، التسويق، المبيعات...الخ) و ذلك و فق ما تم الاتفاق عليه بينها و بين الدولة المضيفة.

تسعى الشركات الدولية أيضا في بحثها عن الأسواق إلى تصريف فـ وائض المخـ زون، و بغرض التوسع و النمو و تحقيق أرباحا إضافية و التخلص من تكنولوجيا متقادمة أو القيام بالتجـ ارب المعملية في دولة مضيفة أو التخلص من الضرائب الباهضة في دولة المقر الرئيسي أو غير ذلك، و يـ تم ذلك عن طريق إنشاء فروع للشركة في دولة أخرى.[1]

لكنه مع مطلع عقد التسعينات عرف هذا الشكل تراجعا ملحوظا و السبب في ذلك يعـ ود للمدة التي تتراوح بين (ثلاثة وأربعة سنوات)، والتي يقضيها المستثمر الأجنبي لإنشاء الفـ رع مقارنـ ة بالأشكال الأخرى التي تسمح بالتوطن السريع منها اقتناء شركة موجودة مثلا، الأمر الذي يفـ ضي إلـ ى فقدان التنافسية للتكنولوجيا المستخدمة بسبب تمكين المنافسين من تجديد وسائل الإنتاج في نفس الـ سوق من جهة، و من جهة أخرى تمكين المنافسين الذين كانوا خـ ارج السوق من اقتناء مؤسـ سات موجـ ودة داخله.[2]

ثانيا/ اقتناء شركة قائمة (موجودة):

عندما يقرر المستثمر الأجنبي شراء شركة موجودة أصلا و قائمة بالفعـ ل فـ ي الدولـ ة المضيفة، و بالتالي يتحقق ذلك على أرض الواقع، فهذا ما يعني أن هذا المستثمر الأجنبي جـ سّد بالفعـ ل استثمارا مباشرا أجنبيا في شكل " اقتناء مؤسسة موجودة ".

إن تحقيق هذا النوع من الاستثمار المباشر الأجنبي في الواقع العملي، مرهون بضرورة توافر عاملين رئيسيين هما:

- مدى توافر هذه الشركات القائمة في الدولة المضيفة هذا من جهـ ة، و مـ دى تفـ ضيلات و خيـ ارات حكومات الدول المضيفة من جهة أخرى.
- مدى استعداد المستثمر الأجنبي لتحمّل الأعباء التي ستنجر أصلا عن هذه العملية لكون تلك الـ شركات قديمة.

و لهذا الشكل عدّة مزايا يمكن حصرها في النقاط الأساسية التالية:[3]

- تجسيد الاستثمار المباشر عبر هذا النوع بالمقارنة على الأقل بالنوع السابق يتطلب مدة معقولة نتاج لما سيحصل عليه المستثمر بصفة مباشرة مثل الطاقات الإنتاجية والتسويقية، التجهيزات، شبكة التوزيع...الخ و هذا ما يمثل بدورة ميزة إستراتيجية في وقت يتميّز بالتطورات التكنولوجية السريعة؛

---

(1) فريد النجار, مرجع سبق ذكره, ص 25.

(2) Denis- térsen et jean luc-bricot ,op-cit ,p 07.

(3) Michel -delapiérre ,Christian -milelli , "les firmes multinationales" , librairie: "vubert" , paris ,1995 , p 69.

• امتلاك أصول خاصة و تتضمن مجموعة من المهارات على أساس براءات الاختـراع، يـد عاملـة مؤهلة، أجهزة متخصّصة؛

• هذا الشكل يمنح إمكانية الحصول على الحصة في السوق.

بالرغم من ذلك، نجد الكثير من المستثمرين الأجانب يفضلون إنشاء وحـدات جديـدة - فروع جديدة - لأجل القيام بنشاطات جديدة بدلا من اقتناء شركات موجودة لمجرد إحـلال المـستمرين الأجانب محل الوطنيين.

إنّ الشكلين (إنشاء فرع أو مؤسسة، أو اقتناء شركة موجودة)، يصنفان ضـمن الـشكل المعروف بـ: المشروعات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي، أين يشترط فيه امتلاك المستثمر الأجنبي عند إقدامه على تجسيد الشكلين، لرأس المال قدره 100 %.

ثالثا/ إنشاء شركة ذات الاستثمار المشترك:

إن الاستثمار المشترك - و يصطلح عليه أيضا المشروعات المشتركة أو الشركات ذات الرأسمال المشترك - كأنه مؤسسة منفصلة تمتلكها شركتان أصليتان فإنه يعطي مزيـدا مـن الفـرص لاقتسام الرقابة عليه بشكل أكبر مما تتيحه الأشكال الأخرى من التحالفات، كما أن التحالفـات المـشتركة توفر فرصا أكبر للاحتكاك.(1)

و تجدر الإشارة هنا، إلى أنه في إطار العلاقات الدولية تبلور الاستثمار المـشترك فـي صيغتين أساسيتين هما: الشركة المشتركة joint-venture و الشركة المختلطة société -mixte.

إذا أرادت مؤسسة ما أن تنتج في الخارج ، فما عليها إلاّ أن تختار بين ثلاثة سبل و هي التنازل عن الرخص - رخص الإنتاج -، أو المشاركة مع منتج (شركة) في الدولة المضيفة(الأجنبيـة) و ذلك في إطار إما الشركة المشتركة أو الشركة المختلطة.الخاصية الرئيسية التي تميّز الشركة المشتركة joint-venture عن الشركة المختلطة société -mixte تكمن في أن المشاركة عن طريق الشركة المشتركة تتم عن طريق صيغة دقيقة بدون انتحال شخصية قانونية خاصة بالمنظمة المعنية بالأمر و على عكـس ذلك الشركة المختلطة هي شكل من المشاركة الذي يعطي مكان لإنشاء شخصية معنويـة مختلفـة عـن هؤلاء الأشخاص المشاركين.(2)

و من المسلم به أن هذا الشكل يتجلى ميدانيا من خلال تعاقد طويل الأجل بين طـرفين، الأول يمثل الطرف الوطني، و الثاني يتمثل في الطرف الأجنبي - شركات أجانب -، ومنه يتسنى مـن خلاله إنشاء شركة ذات رأس مال مشترك، أي شركة جديدة ومستقلة من حيث الرأس مال الخاص بها،

(1) جوردان د –لويس, ترجمة: سعاد الصنبولي, " مشاركات الستثمارية من أجل الرخاء – بناء و إدارة التحالفات الإستراتجية- ", الدار العربية للنشر و التوزيع, مصر, 1996, ص 195.

(2) nor-eddine benfreha, “les multinationales la mondialisation en jeux et perspectives pour l’algérié", éditions : dahlab , p109.

الإستراتيجية المتبعة، الأهداف...الخ. و انطلاقا من ذلك، الاستثمار المشترك بين الشركتين إذن قد يتجلى على أساس الشراكة الأجنبية. فالشراكة الأجنبية هي الكيان الذهني القائم بين الشركات و المبني على علاقات مميزة عمادها البحث المشترك في المدى المتوسط و الطويل و الموجه إلى خلق و توسيع المتطلبات الضرورية.[1]

إن الاستثمار المباشر الأجنبي الذي يقوم على أساس هذا الشكل, يسمح للطرفين بموجب التعاقد، بتوحيد الجهود و تقاسم كل المخاطر، لأجل تحقيق الأهداف، فهي تعاون بين العديد من المؤسسات الحرة و التي تختار القيام بالإنتاج أو إقامة مشروع أو ممارسة نشاط معين و هذا من خلال تجميع الكفاءات المطلوبة و الإمكانيات و الموارد الضرورية، إذن هي وضع عملي للمشروع أو نشاط مشترك عن طريق التحمل المشترك للمخاطر و كذلك مواجهة المنافسة.[2]

بالاستناد إلى هذا الشكل دائما، المساهمة فيه تتّخذ واقعيا الصيغ المختلفة قد تكون مالية أو تقنية أو تنظيمية...الخ، و بالتالي من الخطأ التأكيد على أنها تقتصر على مجرد حصة من رأس المال يساهم بها كل من الطرفين لتحقيق شركة جديدة و مستقلة ، إلى جانب ذلك غرض الطرفين في تجسيد هذا الشكل يعود أصلا إلى:[3]

- البحث عن تقاسم الالتزامات المالية و المخاطر المختلفة.
- العمل على تطوير الإطار التكنولوجي، وذلك من خلال التجميع ما بين التكنولوجيا التي يمتلكها الطرف المحلي و الأجنبي، أي بمعنى أصح التجميع يكون عبر اندماج مختلف المهارات و المعارف و التقنيات المختلفة التي يمتلكها الطرفين لتحقيق تكامل تكنولوجي حقيقي.
- المؤازرة النفسية و الاجتماعية بغية تعجيل الاندماج التجاري و التوافق السياسي في الدولة المضيفة.

إن هذا الأخير يعتبر من أفضل الأشكال قبولا لدى معظم الدول النامية بالخصوص, و ذلك بالنظر إلى مزاياه الكثيرة ونجاحه مرهون بمدى جدّية الاتفاق المبني بين الطرفين و إدارتهما الحقيقية لتحقيق المصالح المشتركة، و يكفي أن نبرز ذلك بأنه يعتبر بمثابة الوسيلة الفعالة لاختراق الأسواق الدولية و هو في ذات الشأن نقطة قوة من حيث أنه يجمع الخبرات و التقنيات.

هنالك أمر آخر على جانب من الأهمية لابد من الإشارة إليه في هذا السياق، وهو عند تقييم هذا النوع من الاستثمار المباشر الأجنبي كبديل من بدائل دخول و اختراق السوق الدولية يجب مقارنة مزاياه و عيوبه بتلك التي تميّز البدائل الأخرى (التصدير، الاتفاقيات التعاقدية...الخ)، وعليه نجده يتميّز بما يلي:[4]

- من حيث المزايا: يمكن حصرها في النقاط التالية:

---

(1) معين أمين السيد, مداخله بعنوان: "مفهوم الشراكة آلياتها و أنماطها ", ندوة خاصة بعنوان:"الجزائر و الشركة الأجنبية ", أيام 09-10 ماي 1999, كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير.

(2) Bernard- garette, " les stratégies d'alliances" ,édition d'organisation ,1996, p 27.

(3) clause -longefeld with « les joint ventures internationales », édition: MG.L.n ,1992, p07.

(4) عمرو خالد," التسويق الدولي ", بدون طبعة, مصر، 1996 ص 61.

- هو فرصة لتحقيق أكبر عائد عند مقارنته بالبدائل الأخرى.
- تحكم أكبر على الإنتاج و التسويق.
- توفي معلومات دقيقة متعلقة بالسوق المستهدف.
- اكتساب خبرة أكبر في عمليات التسويق الدولي.

ـ من حيث العيوب: تتلخّص فيما يلي:

- الحاجة إلى رؤوس أموال كبيرة و كذالك الحاجة لتعبئة الموارد البشرية.
- درجة المخاطرة تكون عالية.

إنّ تقييم هذا الشكل في إطار اختراق الأسواق الدولية من منطلق التسويق الدولي ليس نفسه في إطار الاستثمار المباشر الأجنبي، إذ من منطلق هذا الأخير تقييمه يجب أن يحتكم إلى مدى نظرة الدولة المضيفة و المستثمر الأجنبي له.(*)

رابعا/ الاندماج و التملك:

يعكس هذا الاستثمار المباشر الأجنبي الذي برز بشكل جلي في السنوات القليلة الماضية، و الذي يقوم على أساس الاندماج و التملك، دخول المستثمرين الأجانب في مختلف القطاعات الإنتاجية منها و الخدمية، أين يتجسد ميدانيا هذا الشكل عبر القيام بعمليات اندماج الشركات الوطنية مع الشركات الدولية و كذلك امتلاك حصة من رأسمال الشركات الوطنية من طرف المستثمرين الأجانب.

و تجدر الإشارة في هذا السياق، أن ملكية رأس المال لا تعدو لأن تكون الشرط الوحيد والضروري لوجود الاستثمار المباشر بل هناك شرطا آخر يضاف له وهو الذي يتمثل في إحكام الرقابة عليه و يكون ذلك من خلال عدد الأصوات الذي يتناسب مع الحصة النسبية في رأس المال المؤسسة و من ثم التمثيل في مجلس الإدارة.

لقد أضحى الشكل الغالب للاستثمار المباشر الأجنبي، وذلك بفعل نمو الاستثمار المباشر الأجنبي ما بين الدول المتقدمة منذ عقد الثمانينات، و بهذه العملية فإن

(*) سنعود للحديث عن هذه النقطة تفصيليا في المطلب الثالث من هذا المبحث.

مؤسسة ما تأخذ المراقبة من مؤسسة أخرى عن طريق حصولها على الأقل 50% من حقوق الملكية ـ أي من رأسمالها ـ.[1]

ثمة عوامل أساسية في الواقع تدفع بالمؤسسات لإبرام صفقات مختلفة للاندماج و التملك, وتتلخص هذه العوامل في ما يلي:

- البحث عن أسواق جديدة ومن ثم تعزيز الوضعية التنافسية فيها.
- اختراق الأسواق ومن ثم الاستحواذ على موارد المؤسسات الأخرى.
- تقاسم المخاطر.
- حوافز مالية و شخصية.

وعند مقارنة هذا الأخير مع الشكل الأول ـ " إنشاء فرع "ـ يمكن القـول أنـه لـيس مرتبطا بخلق أداة صناعية، بل هو يسمح بالحصول المؤقت على حصص جديـدة فـي الأسـواق التـي احتفظت بها المؤسسة المنقذة Rachetée. بالإضافة إلى ذلك، فإن هذا الشكل من ضمن أشكال الاسـتثمار المباشر الأجنبي و الذي عرف تقدما بارزا من حيث التجسيد في الواقع يعود سببه إلى التحـولات التـي عرفتها بعض القطاعات الاقتصادية الحساسة(استخراج النفط, المالية و البنـوك، الاتـصالات، قطـاع السيارات...الخ) في السنوات الأخيرة، و تتلخص هذه التحولات فيما يلي:[2]

- اشتداد حدّة المنافسة في قطاع الاتصالات و صناعة المعلومات و التكنولوجيا الجديدة.
- إعادة الهيكلة الدولية في القطاعات التي تم تأميمها سابقا في الستينات و السبعينات و هـي قطاعـات استخراجية مثل المحروقات، و قطاعات البنوك.
- تعجيل حركة تدويل شركات الهندسة و الخدمات الاستشارية.

إن أكثر الأدوار الجوهرية التي لعبتها عمليات الاندماج و التملك يتمثل في تشجيع القيـام بالإصلاحات طويلة الأجل, مثل إعادة هيكلة العمليات، و إعادة تخصيص الأصول في المنشآت. و مثـل هذه العمليات يمكن أن تحمل في طياتها فوائد طويلة الأجل إذا ما صاحبتها سياسات لتيسير المنافسة و تحسين الإدارة الحازمة للشركات.[3]

إن العمليات الخاصة بهذا الشكل أضحت لا تجري في الدول المتقدمة فحسب, بـل تجـري أيضا في الدول النامية أو تلك الدول التي كانت تمتاز بالاقتصاد المخطط و التي سـعت فـي الـسنوات الأخيرة إلى تكييف اقتصادياتها مع التحولات العالمية و من العوامل الأساسية التي جعلت مـن عمليـات الاندماج و التملك تجري في الدول النامية تطبيق سياسة خصخصة المؤسسات المنتسبة لحكوماتها، كما

---

(1) Denis- tersen et J. luc – bricout , op – cit, p 8.

(2) Anne- marie alcabas ; edouarde- bourcier .et bruno-valesteinas, " les nouvelles forme de I.D.E", revue: problèmes économique, n 2660. avril 2000 .p 20.

(3) أشوكا مودي ashoka- mody و شوكو نجيشي shoko- negishi , " عمليات اندماج الشركات و شرائها عبر الحدود في شرق أسيا", مجلة التمويل و التنمية, العدد 1, المجلد 38, مارس 2001, ص 06.

حدث في الاقتصاديات الانتقالية - دول أوربا الشرقية -، أو الدول الأخرى وهي دول جنوب شرق أسيا التي عانت من الأزمة المالية التي وقعت في سنة 1997 و التي عانت منها بالخصوص دول مثل أندونسيا، تايلندا، كوريا، ماليزيا...الخ.

و هناك دول نامية أخرى سعت خلال السنوات الأخيرة و مازالت تسعى من خلال الخصخصة إلى تشجيع مثل هذا النوع من الاستثمار المباشر الأجنبي، لأنها أضحت جميعها تعي بأهمية هذا الأخير من نواحي تحسين الكفاءة المطلوبة لشركاتها و جعلها تكون قادرة على التنافسية و الاحتكام إلى الإدارة الجيّدة...الخ.

و لقد عرفت مثل هذه العمليات - "الاندماج و التملك "- في العالم تزايدا مفرطا, إذ قدر معدل نموها السنوي خلال العشرين سنة الماضية بـ 42 % و بالتحديد ما بين سنة 1980 و1999, في حين أجريت 24000 عملية من هذا النوع خلال سنة 1999 بقيمة إجمالية 2300 مليار دولار, وما بين 1987و1999 ارتفعت قيمة هذه العمليات من 74,5 مليار دولار تقريبا إلى أكثر من 766 مليار دولار مقابل صفقات يتراوح عددها الإجمالي بـ6000 صفقة ، إلى جانب ذلك استمر حجم تلك العمليات في الارتفاع ليبلغ أكثر من 1143,8 مليار دولار سنة 2000, و هذه البيانات تبرر بما لا يدعو للشك أن مثل هذه العمليات أضحت أسلوبا متزايد الأهمية، هذا و لقد قدّرت القيمة الإجمالية لتلك العمليات التي أنجزت سنة 2001 ما يقارب 594 مليار دولار وهي القيمة التي تشكّل نصف قيمة العمليات التي أنجزت سنة 2000، و يعود ذلك إلى حالة الركود التي شهدها الاقتصاد العالمي و ضعف ثقة قطاع الأعمال اللذين تعمقا مع أحداث 11 سبتمبر 2001 حيث ساهما هذين العاملين في الانخفاض الحاد في عمليات الاندماج و التملك.(1)

و أخيرا في هذا الشأن يمكن القول أن الاستثمار المباشر الأجنبي يجري ميدانيا من خلال هذه الأشكال الرئيسية المشاعة في شتى أنحاء العالم وهي البارزة على المستوى العالمي أيضا. لكن عملية تجسيدها من طرف الشركات الأجنبية و خاصة الشركات متعددة الجنسيات المنتسبة للدول الأصلية و خاصة منها الدول المتقدمة و استقطابها من طرف الدول المضيفة و خاصة منها الدول النامية، هي عملية تتوقف على مدى تفضيلات مختلف تلك الأطراف بشأن ذلك، و بالتالي درجة تطبيق كل من تلك الأشكال على أرض الواقع كانت تتوقف على تفضيلات مختلف الأطراف - الشركات الأجنبية و الدول المضيفة - على الأقل قبل بروز البوادر الحقيقية للعولمة الاقتصادية و الانفتاح الحقيقي على التحولات العالمية في السنوات الأخيرة، و هذا ما سيأتي الحديث عنه و مناقشته في المحور الموالي.

---

(1) CNUCED, "Rapport sur l'investissement dans le monde" ,2002 , p 2.
Et CNUCED , communiqué de presse " selon les prévisions de la cnuced " – le volume mondial des investissements étrangers directs devrait dépasser 1000 milliards de dollars , 2000, p 20.

المطلب الثالث: تفضيلات الدول المضيفة و المستثمر الأجنبي ما بين مختلف أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي.

يصنف الاستثمار المباشر الأجنبي كما سبق الإشارة إلى ذلك لعدّة أنواع أو أشكال و التي تميّزه بالطبع عن الاستثمار غير مباشر، و تبعا لذلك فلا شك أن تفضيلات الأطراف المتعلقة به يميّزها التباين الواضح، فلذلك تبرز ربما اختيارات الدول المضيفة مغايرة لاختيارات المستثمر الأجنبي (الشركات متعدّدة الجنسيات أو حتى الشركات الدولية الأخرى).

ويعزى التباين في الاختيارات (التفضيلات) بين الطرفين إلى عدد من العوامل التي يمكن تلخيصها في الآتي:[(1)]

1 ـ الاختلاف بين الدول المضيفة من حيث درجة التقدم الاقتصادي و الاجتماعي، و النظام السياسي المطبق، والأهداف التي تسعى لبلوغها من وراء الاستثمار المباشر الأجنبي.

2 ـ الاختلاف في خصائص الشركات متعدّدة الجنسيات (مثل حجم الشركة، مدى أو درجة دولية نشاطها و عدد الأسواق العالمية التي تخدمها، أنواع المنتجات أو الخدمات التي تقدمها و مجالات النشاط، وأهداف الشركة...الخ).

3 ـ عوامل ترتبط بالأرباح و التكاليف المتوقعة، و متطلبات الاستثمار المالية و الفنية و الأخطار التجارية و غير التجارية،...الخ.

4 ـ خصائص الصناعة أو النشاط الذي تمارسه الشركات متعدّدة الجنسيات، و درجة المنافسة في أسواق الدول المضيفة.

فيما يخصّ الشكل الأول الذي يتجلى في" إنشاء فرع جديد أو مؤسسة جديدة "، فقبل أن نشير إلى حقيقة مدى توافق الطرفين بشأن تفضيله أو عدمه، يحسن أولا أن نتعرض إلى مختلف المزايا التي يتمتع بها هذا الأخير، و التي تعود على الطرفين.

إذن في حال قيام المستثمر الأجنبي بإنشاء فرع في دولة مضيفة ما, فإنه و هذه الأخيرة, كليهما يمكن أن يستفيد من مزاياه التي يمكننا حصرها فيما يلي:[(2)]

ـ يتمكّن المستثمر الأجنبي من تحقيق عملية الانسجام و التوافق بين مختلف الأنشطة المتعلقة بالمنتجات المحققة, أي بين شروط إنتاجها و توزيعها...الخ.

ـ في حال الإنتاج للأسواق المحلية باستخدام نفس التكنولوجيا، يؤدّي ذلك كله إلى احترام أنماط الإنتاج المتعلقة بتلك الأسواق.

ـ تتمكّن الدولة المضيفة من المراقبة الحقيقية لتشغيل اليد العاملة حتى لا تكون هناك تجاوزات أو سلوك

---

(1) عبد السلام أبو قحف" إقتصاديات الأعمال و الإستثمار الدولي " مرجع سبق ذكره, ص 474, نقلا عن : . V. TERPCTRA internatinnal marketing. tokuo Holt - sounders . 1981 p306 .-309.

(2) Michel- delapiere et Christian- milelli, OP- cit, p 68.

غير قانوني.

ـ يسمح للمستثمر الأجنبي بحرية اختيار موقع محدّد لإقامة مشروعه الاستثماري، و الذي يستجيب لاحتياجات الفرع المنشأ (المؤسسة).

ـ إمكانية تحقيق ذلك الاستثمار في مناطق معنية ببرامج التنمية، بالإضافة على ذلك إمكانية استفادة المستثمر الأجنبي من حوافز مختلفة تقرّها الدولة المضيفة. ففي الجزائر مثلا هناك مناطق استثنائية الكبير تسعى الجزائر من خلال تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي إلى تحقيق الإنعاش الاقتصادي فيها، إلى جانب هناك الكثير من الدول النامية تسارعت في السنوات الأخيرة تماشيا مع إقرارها لـ " الباب المفتوح " أمام الاستثمار المباشر الأجنبي إلى إنشاء الكثير من المناطق الصناعية و ترتيب الكثير من المناطق التي يراد تهيئتها و تعميرها.

فرغم المزايا التي يتمتع بها هذا الشكل إلا أنه سجل تباين واضح فيما يتعلق بتفضيلاته، حيث فيما يخص الدول المضيفة فالكثير منها كانت تبدي الكثير من التحفّظات بشأنه أين تم تجاوز تلك التحفظات لتصل إلى حد إبدائها للرفض التام له، مما صرف توجّهها نحو اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي الذي يقوم على أساس " الاستثمار المشترك " خاصة خلال سنوات السبعينات و ذلك بسبب نظرتها التي كانت تسودها آنذاك تجاهه، وهي تكمن في الآثار السلبية التي تنجر عنه والتي تتمثل على وجه الخصوص في التهديد الحقيقي لاقتصادياتها و بالتالي على القرار الاقتصادي، وتغلغل النفوذ الاقتصادي في مراكز صنع القرار السياسي خاصة إذا كان ذلك الشكل مجسّد من طرف الشركات متعدّدة الجنسيات، الأمر الذي فسره الكثير من الخبراء على أن ذلك كان من بين القيود التي كانت تفرضها هذه الدول إمام الاستثمار المباشر الأجنبي بعد كانت معادية له، و على الرغم من ذلك تم استثناء دول أخرى مثل الدول الصناعية الجديدة الممثلة في دول جنوب شرق أسيا و بعض دول أمريكا اللاتينية كالمكسيك و البرازيل وإلى جانب بعض دول إفريقيا مثل جنوب إفريقيا التي أبدت موقفا مشجعا لاجتذاب هذا الشكل.

و من جانب المستثمر الأجنبي فالمؤكّد أنّ هذا النوع من الاستثمار المباشر الأجنبي يمثل أكثر الأشكال تفضيلا له و ذلك يعود لمختلف المزايا التي يحققها و التي تم ذكرها أنفا، الأمر الذي يفسّر اندفاعه بقوة لتبنيه بالرغم من الأخطار التي قد تنجم عن ذلك مثل المصادرة, التصفية...الخ.

ولا بد أن نقول و نحن في معرض تحليلنا في هذا الشأن أنّه مؤخرا تماشيا مع بروز البوادر الأولى للعولمة الاقتصادية التي تعزى إلى التكامل بين الدول المختلفة في الاقتصاد العالم و بالتالي الاندماج التام لاقتصادياتها مدفوعا بازدياد حجم و تنوّع المبادلات العابرة للحدود و السلع و الخدمات, كذلك التدفق العالمي لرؤوس الأموال في آن واحد مع الانتشار الشامل للتكنولوجيا، و مع بداية بروز مؤشّراتها كانخفاض القيود على التبادل التجاري و الاستثمار، و تكامل أسواق المال العالمية، والتقدّم التكنولوجي، وانخفاض تكلفة النقل والاتصالات، إلى جانب الزيادة الملحوظة و كذلك التحرير الهائل لحركة الرساميل و تعظيم دور الشركات متعدّدة الجنسيات، أضحت تتسارع الكثير من الدول النامية في

ظل التحديات الجديدة عبر حرص حكوماتها على بذل المزيد من الجهود لأجل الاندماج الحقيقي فـي الاقتصاد العالمي، و تجنّب التهميش وإيمانها بأنّ ذلك لا يكـون إلاّ بـضرورة تحـسين أداء اجتـذابها للاستثمار المباشر الأجنبي وكذلك تعظيم حصّتها منه عبر استحداث تشريعات جديدة تخـصّه و الالتـزام بالشروط الاستباقية و التي من بينها فتح المجال أكثر أمام الشركات الأجنبيـة للاسـتثمار فـي مختلـف المجالات، و كذلك الحرية التامة في اختيار الشكل الذي من خلاله تتجسّد استثماراتهم، الأمر الذي يبـرّر أنّه لا مجال لتحقيق التفضيل بشأن ذلك.

وعلى غرار ذلك و فيما يخص الشكل الثاني الذي يتمثل في "امتلاك مؤسـسة موجـودة (قائمة) "، فبرغم من مزاياه و التي سبق و أن أشرنا إليها عند معرض حديثنا حول الأنواع التي يجـري من خلالها الاستثمار المباشر الأجنبي، إلا أنه سجل هناك اختلاف في التفضيل ما بين الدول المـضيفة و المستثمر الأجنبي, حيث تندفع الدولة المضيفة بقوة خارقة لاجتذاب و تشجيع هذا الأخير وذلك من خـلال توفير مناخ ملائم له، وتطبيق الإجراءات المعنية مثل الخصخصة.

إن الدولة المضيفة تسعى لتطبيق مثل هذه الخطوة - الخصخصة - لوعيها بأنّها الحـل الأمثل لمعالجة مختلف المشاكل التي تعاني منها تلك المؤسسات كضعف في طاقة الإنتاج، عدم المقـدرة على التسويق, عدم المقدرة على المنافسة، الديون...الخ، ومن ثم تأهيلها من جديد هذا من جهة، ومن جهة أخرى حتى تتمكّـن من التخلّص من العبء الثقيل الذي تخلّفه وراءها تلك المؤسسات خاصة فـي ظـل ظروف أضحت تتسم بتراجع قدرة حكومات الدول النامية بالخصوص عن تحمل مـسؤولياتها الداخليـة تماشيا مع تطبيق برامج التقويم الهيكلي و إفساح المجال أمام القطاع الخاص وكذلك قوانين السوق...الخ، إلى جانب هذا هذه الخطوة من أهدافها أيضا جذب رأس المال الأجنبي من أجل دعم مشاريعها والمساهمة الأجنبية التقنية والتوسّع في الخصخصة مع أنّ ذلك يكون مشروطا بتعهّد الممتلكين الأجانب بالتزامـاتهم بإصلاح تلك المؤسسات أو تحديثها أو الحفاظ الكلي أو الجزئي على العمال.

أما من جانب المستثمر الأجنبي، فإن كل الدلائل تشير إلى أنّه لا يفضل مثل هذا الـشكل لأجل تجسيد استثماره المباشر في الدولة المضيفة و يعود ذلك بما لا يستدعي الشك إلى أنّه من جهة يعي بأنّ المزايا التي يحقّقها من وراء إقراره لأشكال الاستثمار المباشر باستثناء شكل " اقتناء مؤسسة قائمـة " أكبر بكثير بالمقارنة بتلك التي يحققها عند إقراره لهذا الأخير و من جهة أخرى لعدم استعداده لتحمل كـل الأعباء القديمة الخاصة بالمؤسسة التي كانت قائمة في الدولة المضيفة.

إنّ التباين الذي تم تسجيله بخصوص تفضيل كل من المستثمر الأجنبي و الدولة المـضيفة بشأن كل من الشكلين السابقـين لا ينطبق في حقيقة الأمر فيـما يخصّ الشكل الثالث و هو " الشركـات ذات الاستثمار المشترك "، هذا الأخير الذي عرف تطوّرا ملحوظا بداية من سنوات السبعينات و في إطار العلاقـات الاقتصادية الدولية التي شهدت التقارب في الحوار الاقتصادي بـين الدول الغنيـة و الـدول النامية - ما عرف دوليا آنذاك " الحوار شمال - جنوب "-.

أصبحت المشروعات المشتركة بين الشركات المحلية في البلدان الناميـة, و الـشركات الأجنبية أداة واسعة الانتشار، تساعد كلا من الإدارتين على تحقيق أهدافها، فهي تقدم على الأقل من حيث المبدأ، الفرص لكل شريك للاستفادة من الميزات النسبية للطرف الأخر، فالشركاء المحليون تكون لـديهم المعرفة بالسوق المحلية، و باللوائح و الروتين الحكومي، و الفهم للأسواق العمل المحلية، و ربما أيـضا بعض الإمكانيات الصناعية الموجودة بالفعل.

ويستطيع الشركاء الأجانب أن يقدّموا تكنولوجيا الصناعة و الإنتاج المتقـدّم، و الخبـرة الإدارية, و أن يتيحوا فرص الدخول إلى أسواق التصدير، و بالنسبة لكلا الطرفين فـإنّ المـشاركة فـي مشروع جديد مع شركة أخرى تقلّل من راس المال المطلوب إذا ما قورنت بإقامة المشروع من جانـب أحد الطرفين بمفرده.[(1)]

و بهذا يتبيّن إذن، أن الدول المضيفة و خاصة الدول النامية منها، لها تفضيل كبير لهذا الشكل أين أصبحت بالطبع تشترط مشاركة المستثمر الأجنبي في إنشاء شركة ذات رأسمال مشترك و مختلط، و ذلك يعود للوعي الذي تكوّن لدى هذه الأخيرة بأنّ تجسيد هذا الـشكل يـؤدي إلـى تعزيـز الروابط[(*)] بين الشركات المحلية المنتسبة لها و الشركات الأجنبية المنتسبة للدول الأصلية باعتبـار هـذه الأخيرة قناة لتوزيع مختلف التقنيات و المعارف و التكنولوجيا.

في هذا الصدد، أشار نور الدين بن فريحة إلى أن العوامل الأساسية التي أدت إلى تطوير هذا النمط من المؤسسات، الشركات المشتركة joint- venture و الشركات المختلطـة société - mixte تكمن في إرادة و رغبة الدول النامية في تحقيق اقتصاديات الحجم économies d'èchelle تسهل تطـوير التقنيات لجعلها أكثر تكييفا و قبولا مع وضعية الدول النامية, و تسهّل ترقية المنتجات المصنعة بتمكـين مساهمة معرفة المحيط, و تحسين علاقات المؤسسات الأجنبية مع سلطات الدول المضيفة، الإدارة و أيضا تحويلknow-how أي المعرفة و الخبرة إلى هياكل هذه الأخيرة الأساسية".[(2)] مع الإشارة إلى أنّ هذا الشكل كانت تسمح به الكثير من الدول النامية خاصّة في الفترة التي شهدت بداية إبدائها لمواقف شبه لينة بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي، و ذلك بداية من عقد السبعينات، الأمر الذي فسّر من طرف الكثير من الخبراء بأنه بداية بروز البوادر الأولى وقتها للتوجّه نحو إحلال سياسة عامة اتجاه الاستثمار المباشر الأجنبي تتّسم بإفساح مجال ضيّق أمامه تصاحبه قيود مختلفة تخصّ النشاطات التي يفترض أن تخوّل له صلاحية التجسيد فيها إلى جانب شروط المعاملة والدخول و الملكية...الخ، محل سابقتها التي كانت تتّسم بالنفور شبه التام. وأيضا اتجاه الكثير من نظم الحكم الوطنية إلى معاداتـه عبـر أسـاليب المـصادرة، التأميم...الخ.

---

(1) روبرت ميلر robert- miller و جاك جيلن jack-glin , فريد جاسبرسن fred- jaspersen , يانيس كارموكولياس yannis- karmoko lias مقال بعنوان " المشروعات المشتركة الدولية في البلدان النامية " مجلة التمويل و التنمية ,مارس 1997, مجلد 34 العدد 01 , ص 24.

(*) سيأتي الحديث تفصيليا حول فحوى الروابط التي يجب أن تقيمها الدول النامية عبر شركاتها المحلية مع الشركات الأجنبية كشرط استباقي لتحسين أداء اجتذابها للاستثمار المباشر الأجنبي و ذلك ضمن المبحث الثالث من الفصل الموالي.

(2) Nor eddine- benfreha ,op- cit , p 109,110.

أمّا بالنسبة للمستثمر الأجنبي، فقد اقترن تشجيعه لتجسيد هذا الشكل بمبررات إستراتيجية, و هي مبررات تختلف تبعا لاختلاف أماكن التجسيد و القيام به، بحيث في البلدان الصناعية مثلا تجـسيد هذا الشكل يستجيب في الواقع للمبررين الأساسين التاليين و هما:(1)

- إيجاد طرف في الدولة المضيفة، لأجل تقاسم التكاليف المرتفعة جدا و خاصة تلك المتعلقة بالبحث و التطوير فيما يتعلق أساسا بالقطاعات ذات التكنولوجيا العالية.
- تعجيل سير عملية التدويل.

فهذا الشكل لاشك أنه يعتبر من بين تفضيلات المستثمر الأجنبي و لكن بدرجة أقل مقارنة بالشكل الأساسي "إنشاء فرع أو مؤسسة" و يعود هذا لسببين رئيسيين و هما:

السبب الأول: يكمن في أنّ الشكل " إنشاء فرع أو مؤسسة" يمكّن المستثمر الأجنبي من التمتّع بعدّة مزايـا مثل الملكية التامة للمشروع, الحرية في الإدارة و اتخاذ القرارات...الخ، تعاظم معدل الأرباح المحققة من ورائه...الخ، على العكس من ذلك ففي حالة تجسيد شكل " الاستثمار المشترك "، فالمستثمر الأجنبي يفتقر إلى تلك الحرية.

السبب الثاني: يتجلى أساسا في احتمالات حدوث بعض المشاكل الوخيمة ومنها التعارض في المصالح بين الطرفين مثلا و الذي يحتمل أن يعود للإلحاح الذي يبديه الطرف الوطني حول بعض الأمور مثل نـسبة المساهمة...الخ، إلى جانب هذا بعض الإجراءات التي تتنافى مع مصالح المستثمر الأجنبي مثل الإقـصاء أو الشروط التي تفرض عليه و الخاصة بقضايا التوظيف...الخ.

و على غرار ذلك، فإن الشكل الأخير " الاندماج والتملك ", يحظى بالتفضيل المتوافق بين الطرفين, و يعزى ذلك لمختلف مزاياه التي يمكن أن يستفيد منها الطرفين، والتي سبق و أن أشرنا إليهـا في معرض حديثنا حولـه، فقد أضحى أسلوبا متزايد الأهمية ولم يبقى محتكـرا فقط من حيث التشجيع و التجسيد ميدانيا من طرف الدول المتقدمة فحسب، بل أضحت الدول النامية أيـضا تتـسارع لتـشجيع عملياته، و خاصة منها تلك الدول التي كانت تمتاز بالاقتصاديات الموجّهة، و التي تتسارع حاليا لتنفـتح أكثر و من ثم تتكيّف مع التحولات العالمية، من خلال التزامها بمجموعة من الإجراءات لإنجاح العمليـة من بينها الخصخصة كما سبق و أن لمحنا إلى ذلك في المطلب السابق.

لقد لوحظ التزايد المشجع لمثل هذا الشكل في الدول النامية، و يعود ذلك لكـون أنّ هـذه الأخيرة أضحت تدرك أن عملياته تدعّم إلى حد ما الإسراع في الإصلاحات المتعلقة بهيكلة الشركات فيها و تمويلها، إلى جانب و إدخال أساليب العمل الحديثة فيها و خلق التنـافس وتـسهيل عمليـة الانتعـاش الاقتصادي، بالإضافة إلى أن هذا الشكل الذي يتم عبر امتلاك 50% من حقوق ملكية الشركات المملوكـة من طرف حكومات الدول النامية يمكّن هذه الشركات من أن ترتقي إلى مستوى أكثر فعاليـة و ربحيـة الأمر الذي يبرر تلك الإحصائيات التي ذكرناها سابقا بشأن تزايد حجم عملياتها في الدول النامية عموما.

---

(1) denis- tersen et jean-L- bicout, op cit, p 10.

و في هذا الصدد تضمّن تقرير الاستثمار العالمي لسنة 2002 الصادر عن مؤتمر الأمـم المتحدة للتجارة و التنمية cnuced حول عمليات اندماج الشركات و شرائها عبر الحدود، أن هذه الأخيرة ارتفع حجمها في الدول النامية خلال الفترة (1987-1999)، أكثر من 1,7 مليار دولار سنة 1987 إلى أكثر من 74 مليار دولار سنة 1999، في حين سجلت في الدول أمريكا اللاتينية أكبر نسبة من هذه العمليـات و في أوروبا الوسطى و الشرقية فقد بلغت أكثر من 2,7 مليار دولار سنة 1992 لترتفع إلى أكثر مـن 17 مليار دولار سنة 2000.[1]

و من جانب أخر قد تكون عمليات اندماج الشركات عبر الحدود مفيدة للدولة المضيفة عندما تحول دون محو الأصول المربحة في خلال الأزمات المالية المحلية. و نظرا للانهيار الذي يحدث في قطاع التمويل في الاقتصاد المحلي، فقد يكون أمام الشركة الغارقة في الديون و التي تحقق خسارة أي خيار سوى أن تعلن حالة الإعسار إلا إذا تقدم لتمويلها شريك خارجي ذو قدرة ثابتة على التمويل و يثق في النهاية بمقدرة الشركة على الاستمرار،[2] و بالتالي يفهم من ذلك، أن الدول النامية لها مبرر حقيقي في تفضيل مثل هذا الشكل، وهذا المبرر يتمثل في كون أن هذا النوع من الاستثمار المباشر الأجنبي له أثر إيجابي يعود على الدول المضيفة له التي تعاني من الأزمة المالية. و على سبيل المثال ارتفعت بشكل حاد قيمة عمليات اندماج الشركات عبر الحدود في دول منطقة شرق آسيا التي عانت من الأزمة المالية التي وقعت في عام 1997 و هي أندونيسيا، تايلند، كوريا و ماليزيا من 3 مليارات دولار في عام 1996 إلى 22 مليار دولار في عام 1999 و ذلك قبل أن تتراجع قليلا إلى مبلغ 18 مليار دولار في عام 2000.[3]

أمّا بخصوص المستثمر الأجنبي, فقد تبلورت أهمية هذا الشكل لديه، و خصوصا في تلك العمليات التي يجريها داخل الدول المتقدمة, فمنذ سنوات الثمانينات تطور هذا الشكل بشكل ملحوظ ما بين الدول المتقدمة نفسها، ومن الدلائل على ذلك البيانات الميدانية بشأن حجم عملياته التي تحقّقت و التي سبق و أن أشرنا إليها، ويفضّل المستثمر الأجنبي هذا الشكل لأنه عن طريقه يمكنـه الـدخول فـي قطاعـات الخدمات و ليس فقط في قطاعات الإنتاج السلعي، إلى جانب إدارته وسهولة الحصول على حـصّته مـن السوق...الخ.

في ظل كل ما ذكرناه أنفا، ندرك إذن تعدد أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي، إلى جانب بروز تباين بين الدول المضيفة و المستثمر الأجنبي فيما يخص اختيارات بين هذه الأشكال و ذلـك كلـه يعود كما أشرنا إلى عوامل متعدّدة، غير أنّه مؤخرا في ظل بروز البوادر الأولى للعولمة الاقتصادية التي تعزى إلى الدمج المتزايد لاقتصاديات دول العالم، حيث أضحى فيها الاستثمار المباشر الأجنبي مظهرا و مؤشرا لها لم يعود أمام الدول النامية من خيار أخر سوى الاندماج في الاقتصاد العالمي عبر تكثيف

---

(1) UNCTAD , "world investment report – transnational corporations and export competitiveness-", new york and Geneva , 2002, p 337.

(2), (3) أشوكا مودي ashoka- mody و شوكو نجيشي shoko- negishi , " عمليات اندماج الشركات و شرائها عبر الحدود في شرق أسيا", مجلة التمويل و التنمية, مرجع سبق ذكره, ص 07.

جهودها لأجل تحسين المناخ الاستثماري فيها و من ثم السماح بكل حرية للشركات الأجنبية للدخول إليهـا و إفساح المجال أكثر أمام هذه الشركات الأجنبية و رفع مختلف القيود التي يحتمل أن تعيقها، إلى جانـب ضرورة إقرارها بموجب التشريعات القانونية تشجيع مختلف الأشكال التي يجري من خلالها الاسـتثمار المباشر الأجنبي.

المـطلب الرابع: أشكال التدويل والتعاون الدولي

سبق و أن أشرنا في معرض حديثنا عن الاستثمار الدولي, أن هذا الأخير يجري ميدانيا في صيغة الاستثمار المباشر و صيغة الاستثمار غير المباشر.و لكون أننا تعرضنا للأشكال الأساسية التي يجري من خلالها الاستثمار المباشر، نودّ في هذا الشأن أن نبلور بشكل واضح و جوهري الأشكال التي يجري من خلالها الاستثمار غير المباشر بصرف النظر عن استثمار المحفظة والتي تعرف دوليا بأشكال تدويل الإنتاج، أو أشكال التعاون الدولي، أين يعرف على هذه الأخيرة أنها أكثر مرونة وبأقل صعوبات التي تواجه المستثمر الأجنبي.

و يجب أن نشير هنا إلى حقيقة جوهرية تكمن في أننا حرصنا على الخوض فـي هـذا المضمار لسببين رئيسيين وهما:

السبب الأول: لبلورة الأشكال الرئيسية لتدويل الإنتاج وكذلك التعاون الدولي.

السبب الثاني: لإزالة الخلط، خاصة وأن هناك من يعتبر أن هذه الأشكال هي الأشكال الجديدة للاستثمار الأجنبي وهذا بالطبع غير صحيح.

و لقد أكّد الكثير من الخبراء في هذا الشأن، أن هذه الأشكال تبلورت و تجسّدت ميدانيا و ذلك بفعل عدّة دوافع يمكن حصرها فيما يلي:

- التخفيف من حدّة الصراع بين الدول المضيفة والمستثمر الأجنبي وخاصة بين الدول النامية والشركات متعددة الجنسيات, و الذي كان محتدم بين الطرفين خاصة خلال سنوات الستينات و السبعينات.
- تمكين الدول المضيفة من اكتساب المعرف التكنولوجية، وكذلك سلع وخدمات المستثمر الأجنبي، في دون أن تفرض عليها الهيمنة والسيطرة من طرف الشركات الدولية المنسبة للدول الأصلية.
- تمكين المستثمر الأجنبي وخاصة الشركات متعددة الجنسيات من الحفاظ على توسيع نشاطاتها ومن ثم التوسع بعيدا كل البعد عن تلك المخاطر التي قد تنجم من ردة فعل الدول المضيفة، ومن ثم يتسنى لها من مراقبة نشاطاتها عن طريق تلك الأشكال دون تغلغل أو خوف.

وتجدر الإشارة في هذا الشأن أن أشكال تدويل الإنتاج والتعاون الدولي في الواقع لا تستلزم الاستثمار المادي من خلال انتقال رؤوس الأموال، بل عادة ما تأخذ في هذا الإطار الصيغة غير المادية، وهي متعددة تتجلى فيما يلي: عقود الترخيص والامتياز، عقود التسيير والإدارة، اتفاقيات

التعاون، الإنتاج من الباطن، العقود المبرمة في مجال البترول والتعدين، عقود مفتاح في اليد، عقود منتوج في اليد, وعقود التصنيع, إلى جانب مختلف الأشكال التي تخص التسويق مثل التراخيص الخاصة باستخدام الخبرة التسويقية، تراخيص استخدام العلامات التجارية...الخ.

و في هذا الصدد، سنركز على بعض هذه الأشكال التي تعتبر الأكثر شيوعا من حيث التجسيد من طرف المستثمر الأجنبي في شتى أنحاء العالم, وكذلك من حيث القبول من طرف الدول التي لجأت لاستيرادها باعتبارها الكثير منها هي وسائل لنقل المعارف و التقنيات التكنولوجية قبل أن تكون أشكال التدويل.

1- الشركة المشتركة المتعاقد؟

يتجسد هذا النوع ميدانيا من خلال اتفاق وتحالف يتم بين مؤسستين بغرض توحيد الوسائل لتحقيق نشاط معين وأهداف معينة، و يعرف دوليا بمصطلح أخر هو "اتفاقيات التعاون"، أين بموجبها يتم التحالف التعاقدي بدون الحاجة للمساهمة في الرأسمال، الأمر الذي يميّزها عن الشكل السابق الذي يجري من خلاله الاستثمار المباشر الأجنبي أي الشركة ذات رأس المال المشترك.

إن أبرز هذه الاتفاقيات هي اتفاقيات التعاون في مجال البحث والتطوير، حيث التعـاون بين مؤسستين يكون في هذا المجال دون المساهمة في رأس المال، ومن ثم يرتكز على توحيد الإمكانيات لأجل مواكبة التطورات التكنولوجية السريعة هذا من جهة، ومن جهة أخرى لأجل التخفيض مـن حـدّة تكاليف البحث والتطوير، في ظل الظروف التي أضحت تتميّز بالمنافسة الدولية الـشديدة خاصـة فـي السنوات الأخيرة، و حاجة المؤسسة للمؤسسة أخرى تتعاقد معها بموجب هذا الشكل لتقاسمها على الأقـل التكاليف الباهضة التي تحتاجها عملية البحث و التطوير خاصة في مجال التكنولوجية الدقيقة و العالية.

ولا شك أن هناك شروط متعددة لإبرام هذه الاتفاقية, تتمثل فيما يلي: (1)

- تعيين موضوع الاتفاق وكذلك الهدف الذي يمكن التوصل إليه تحديدا.
- تحديد مدّة التعاقد بين الطرفين، على أن لا تتعدى هذه المدة 10 سنوات، ويفترض هنا ذلك حتى يتسنى من مواكبة التغيرات محتملة الحدوث، وتفادي المخاطر.
- تحديد الإمكانيات المالية, التقنية والبشرية الضرورية لإنجاز المشروع وتنفيذ التزاماته بشكل دقيق.
- تحديد سبل إلغاء هذا الاتفاق، وكذلك شروط مراجعة بعض بنوده عند اقتضاء أمر التعديل.

هذا الشكل يتجسد في الكثير من الأحيان بين المؤسسات الكبرى التابعة للدول الصناعية خاصة في القطاعات ذات التكنولوجية العالية كالإعلام، وعلم الطيران.....وكمثال على ذلك ما تم بين الشركة الألمانية "SIEMENS" والشركة اليابانية "TOSHIBA" في مجال المكونات الإلكترونية.

---

(1) Anne- deysine et Jacques-duboin, "S'internationaliser : stratégies et techniques" , édition: DALLOZ, Paris ,1995, p 673.

2- عقود الترخيţ و الامتياز

هي مجموعة من العقود ذات الصيغة الثنائية, وهذه العقود تتضمن نوعين رئيسيين هما: عقود الترخيص و عقود الامتياز، تجمع بين طرفين و هما الطرف الأول الممثل في مؤسسة أجنبية ما و الطرف الثاني الممثل في مؤسسة محلية ما، حيث الطرف الأول فيها هو المتنازل، والطرف الثاني المتنازل له، بمقتضاها يقوم الطرف الأول (المؤسسة الأجنبية) بالمتنازل عن الأصول غير الملموسة التي تمتلكها، ومن ثم تمنحها للطرف الثاني وهو (المؤسسة المحلية)، هذه الأخيرة يكون لها الحق في استخدامها.

إن هذه الأصول غير الملموسة تتضمن مجموع التقنيات والمعارف المختلفة التي تخصّ إما الإنتاج أو التسويق التي يحق للمؤسسة المحلية من استعمالها لمدة زمنية محددة، و هذه التقنيات والمعارف بدورها تتمثل في حقوق الملكية المختلفة، وحقوق العلامات التجارية وحقوق المنتج، سرية المنتجات غير المجازة، مع الإشارة إلى انه يمكن أن تمنح كلها جملة واحدة، وبهذا تستفيد المؤسسة المحلية من التطورات التكنولوجية مقابل دفعها للمؤسسة الأجنبية قيمة مالية جزافية أي نسبة معينة من المبيعات، أو جزء من الإنتاج على سبيل المثال.

بخصوص عقود الترخيص، فهي تخص عملية التنازل عن تكنولوجيا معينة و حق استعمال و لكن لمدّة معينة أيضا و وفقا لشروط معينة، و بغض النظر عن تلك الشروط فإن مثل هذه العقود هي آلية حقيقية و وسيلة سهلة لنقل التكنولوجيا و ضمان حق استعمالها.(1)

أما فيما يتعلق بعقود الامتياز فهي تجري من خلال حصول مؤسسة محلية ما على حق استعمال علامة صنع أو بعض الخدمات مثل الإشهار، المساعدات الفنية...الخ.

عند المقارنة بين الشكلين يمكن استخلاص الاختلاف بينهما من حيث الأصول غير الملموسة المتنازل عنها و التي يحق استعمالها من طرف المتنازل له، إلى جانب تميّز عقد الامتياز عن عقد الترخيص في كون أن المؤسسة المانحة للامتياز يحق لها فسخ عقده في حال إدراكها أن المؤسسة الإمتيازية لم تحترم بعض بنود العقد، الأمر الذي يفتقر في إطار عقد الترخيص، في حين لا يحق لها ذلك في حال عقد الترخيص.

3- عقود التسيير:

ويعنى بها تعاقد مؤسستين، الأولى أجنبية والثانية محلية، مبني على أساس أن المؤسسة الأجنبية تؤمّن تسيير المؤسسة المحلية أو إنجاز مشروع معين وذلك لفترة محددة وعند انقضائها تحوّل قدرات المشروع بأكمله للشركاء المحليين حتى يتسنى لهم الإشراف عليه.

---

(1) Anne-deysine et jacques duboin , op –cit ,p 596.

4- عقود الإدارة

عقد الإدارة هو اتفاق بين الحكومة و طرف خاص لتشغيل مشروع في مقابل أتعاب، و الحكومة لا تحصل على مبلغ ثابت (كما في حال التأجير)، و لكنها مسؤولة عن استثمارات ثابتة (و هو ما لا يحدث في حالة عقد الامتياز)، و هي تملك أغلبية المشروع (وهو ما يتميز عن المشروع المشترك).[1]

بمقتضاها، يتم توكيل المؤسسة الأجنبية من طرف المؤسسة المحلية بإدارة جزئية أو كلية لمشروعها الاستثماري. تتم هذه العقود بين مالك محلي (المؤسسة المحلية) للمشروع وشركة أجنبية لتوفير الخدمات الفنية اللازمة لتشغيله في مجال الإدارة، وعادة ما تتضمن هذه العقود توكيل المالك المحلي للشركة الأجنبية حق اتخاذ القرارات في مجال الإدارة الكلية و التخطيط وبناء التنظيم والاستخدام والإدارة الفنية والموازنة والمحاسبة وإدارة الإنتاج، الرقابة والصيانة، المشتريات، التسويق.[2]

وتجدر الإشارة هنا إلى أن مثل هذه العقود تتجسّد في إطار نشاطات السياحة و الفندقة و الصحة بصورة عامة، و على سبيل المثال يلاحظ في السنوات الأخيرة بالخصوص الكثير من الفنادق الكبرى في الكثير من الدول و خاصة منها النامية، و من بينها الكثير من الدول العربية في إطار استراتيجية تحسين القطاع الفندقي و تحسين خدماته اندفعت إلى إبرام الكثير من هذه العقود.

5- العقود المبرمة في مجال البترول و التعدين

بموجبها تقوم مؤسسة أجنبية بدور المنفّذ لعمليات الاستكشاف والتنقيب إما عن البترول أو الغاز أو المعادن الأخرى وحتى التنفيذ الفني للإنتاج وذلك لصالح مؤسسة محلية، هذه الأخيرة تبقى تتمتع بحق الملكية والإدارة العليا.

ومثل هذه العقود يتفق فيها الطرفان على أنه في حالة النجاح وتمكّن المؤسسة الأجنبية من إيجاد واستكشاف تلك المعادن، فإنها تستحق جزء من الإنتاج لتعويض مصاريف تلك العمليات، ومن ثم تسعى المؤسسة الأجنبية لجعل هذه الخطوة كوسيلة لتحقيق شكل الشركات المشتركة في هذا المجال، أما في حالة الفشل فإن المؤسسة الأجنبية لا يحق لها الحصول على التعويض.

و على سبيل المثال ما قامت به الجزائر في السنوات الأخيرة، حيث أبرمت مجموعة من العقود في هذا المجال مع بعض الشركات البترولية العالمية و على رأسها الشركات الأمريكية و البريطانية.

---

(1) ماري م. شيرلي mary- m. shirley ، "عقود المنشآت: هل هي طريق للإصلاح ؟ "، مجلة التمويل و التنمية، المجلد 33، العدد 3، سبتمبر 1996، ص 08.

(2) عادل أحمد حشيش ومجدي محمود شهاب, "الاقتصاد الدولي" , الدار الجامعية, بيروت, بدون تاريخ, ص 324.

6- الإنتاج من الباطن

يعني عامة اتفاق يحدث بين مؤسستين الأولى هي المؤسسة التي تصدر الأمر والثانية هي التي تنتج من الباطن، ومنه المؤسسة المصدرة للأمر تفوض المؤسسة التي تنتج من الباطن القيام بإنجاز جزء من الإنتاج أو كله عوضا عن أن تقوم به هي بنفسها، مع بقاءها ـ أي المؤسسة المصدرة للأمر ـ هي المسؤولة اتجاه زبائنها.(1)

ويعتبر هذا الشكل من أقدم أشكال التعاون بين الشركات، بالرغم من أنه يتميز بنوع من هيمنة المؤسسة الآمرة (التي تصدر الأمر)، ويتجلى هذا الشكل في النشاطات القائمة على صناعة الأقمشة و الميكانيك والعمران...الخ.(2)

إلى جانب ذلك، يتجسّد هذا النوع من الاستثمار غير المباشر في الميدان من خلال شكلين أساسيين وهما:

الشكل الصناعي: في هذا الإطار توكل للمؤسسة المحلية مهمة تصنيع جزء من الإنتاج، أو بعض القطع الأساسية للمنتوج النهائي، على أن يتم تجميعها في إطار ورشات المؤسسة الصادرة للأمر.

الشكل التجاري: بموجبه توكل للمؤسسة المحلية مهمة صناعة المنتجات التامة، مع مراعاة وضع علامة المؤسسة الصادرة للأمر.

7- عقود المفتاح في اليد

هي عبارة عن اتفاق بين الطرف الأجنبي (المستثمر الأجنبي) والطرف الوطني (الحكومة، المؤسسة الوطنية...الخ)، مبني على أساس قيام الطرف الأجنبي بإنجاز مشروع استثماري إلى غاية الانتهاء منه و بداية تشغيله، عندها يتم تسليمه للطرف المحلي – الوطني - لتشغيله والإشراف عليه.

وتجنبا للخلط الذي يحتمل الوقوع فيه بين عقود المفتاح في اليد وعقود التسيير، فإن برنار هيقونيي Bernard hugonnier أكّد على التالي: " في عقود التسيير يتحقّق التدخل الأجنبي ميدانيا و يستقر بعدها بمجرد تحقيق الاستثمار المبدئي، في حين في إطار عقود المفتاح في اليد فإن التدخل الأجنبي ينتهي بمجرد إتمام إنشاء المشروع الاستثماري من خلال وحدة الإنتاج، مركب صناعي، هياكل قاعدية".(3)

و بموجبها، يتعهد الطرف الأجنبي بتنفيذ كل بنودها و شروطها، منها على سبيل الذكر التصميم الهندسي للمشروع، توفير المعدات اللازمة، وتزويد الطرف المحلي بكل المعلومات التقنية....الخ.

---

(1) Jacques- perrin, « les transferts de technologie », édition: le découverte-,paris ,1983 p 52.
(2) Christian – gavada , « la sous traitance du marché des travaux et services », édition : economica, paris, 1988 , p 20.
(3) Bernard –hugonnier , op- cit, P 19.

8- عقود المنتوج في اليد

هي في الواقع امتداد وتكملة لمضمون عقود المفتاح في اليد، حيث إلى جانب ما ذكرناه في عقود المفتاح في اليد يعمد الطرف الأجنبي إلى إجراء التجارب المختلفة حول صحة التشغيل والإنتاج، إلى جانب هذا عند الإنجاز النهائي للمشروع تتجلى هناك صعوبات إنتاجية وتنظيمية بسبب نقص الإطارات واليد العاملة المؤهلة، وعليه يقوم الطرف الأجنبي بتكوينها و تأهيلها، وبتقديم حتى المساعدة التقنية والتسويقية.

9- أشكال أخرى

هي مختلف أشكال التصدير و التسويق، و من بينها عقود الوكالة, الموزعين, إلى جانب الصفقات المتكافئة في مجال التجارة الخارجية, المساعدات الفنية والمنح.[*]

وأخيرا في هذا السياق نؤكّد أن هذه الأشكال إنما هي تدخل في سياق نقل التكنولوجيـا، إلى جانب أنها اصطلح عليها بـ" أشكال تدويل الإنتاج والتعاون الدولي" المجسدة خصوصا مـن جانـب المستثمر الأجنبي كخطوة أساسية لتدويل الإنتاج، واختراق الأسواق الدولية مع تجنب المخاطر، بالإضافة إلى أنها خطوة أساسية و تمهيدية نحو إقامة مشاريع تكون مملوكة بالكامل لبعض المستثمرين الأجانب أو مشتركة، وفي هذا الصدد ذكر عبد السلام أبو قحف: " أن الاستثمارات غير المباشرة (مثل التصدير، أو عقود الإدارة، أو التوكيلات....الخ) قد تستخدمها الشركات المعنية كوسيلة للتعرف على وقيـاس مـدى ربحية السوق المرتقب واستقراره، فقد يتوافر فرص تمنحها الدول المضيفة لمثل هذه الشركات للاستثمار المباشر وبالرغم من هذا تفضل الاستثمار غير المباشر كبداية، وما أن تتأكد الشركة من ربحية واستقرار السوق قد تقرر الدخول في مشروعات استثمارية مباشرة سواء تمتلكها بصفة مطلقة أو جزئيـة، أمـا إذا كان العكس هو الموقف السائد في هذا السوق فقد تقرّر الشركة إما الاستمرار في الاستثمار غير المباشر أو تترك السوق نهائيا".[1] أما من جانب الدول المضيفة فإنها تعتبر بمثابة وسائل نقل التكنولوجيا، وهـي أشكال ربما كما تعتقد هذه الأخيرة تجنّبها تحمل الآثار السلبية التي يمكن أن يلحقها بها المستثمر الأجنبي في حال تجسيده للاستثمار المباشر الأجنبي، الأمر الذي فسر من طرف الخبراء على أن أشكال الاستثمار غير المباشر كانت الوسيلة التي تم الاتفاق عليها من طرف الشركات الدولية و على رأسـها الـشركات متعدّدة الجنسيات و الدول النامية لتجنّب المخاطر كانت والدلائل أثبتت أن الأشـكال المباشـرة وغيـر المباشرة هي على السواء محفوفة بالمخاطر، وعليه يستوجب على الطرفين الحـوار الجـاد، والتعـاون الحقيقي لأجل تجنب كل المخاطر المحتملة.

(*) من أجل معرفة مفاهيم تلك الأشكال التي تعتبر استثمار غير مباشر بشكل تعمقي, أنظر كتاب: "الاستثمار الـدولي و التنـسيق الـضريبي", للمؤلف: فريد النجار, مرجع سبق ذكره, ص 29,28

(1) عبد السلام أبو قحف, اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي, مرجع سبق ذكره, ص 475.

المبحث الثالث: دوافعه، محدّداته، تقييمه و علاقته بالشركات متعدّدة الجنسيات

إنّ الاستثمار المباشر الأجنبي باعتباره حركة من حركات رؤوس الأموال الدولية طويلة المدى هو في حدّ ذاته عملية تحتاج إلى القيام به هذا من جهة و من جهة أخرى اجتذابه و لا شّك أن هذه العملية تحرّكها دوافع مختلفة، سواء كانت دوافع تخص الطرف الذي يقوم بها أي الشركات الأجنبية المنتسبة للدول الأصلية أو دوافع تخص الدول المضيفة التي تعمل على اجتذابه و تشجيعه.

و كون أنّ هذه العملية تترجم في التدفقات المختلفة الصادرة منها أو الواردة تحكمها من حيث التوجّهات و التغيرات محدّدات رئيسية تتلخص في مجموعة من العوامل التي تخصّ كلا الطرفين.

إلى جانب ذلك إذا اعتبرنا مبدئيا أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي هو بمثابة عامل رئيسي لتحقيق النمو بالنسبة للدول المضيفة له، فانّه بالموازاة يعتبر عامل ديناميكي أيضا لانتشار الشركات الأجنبية في السوق العالمية و تعظيم الأرباح...الخ، فيجب الأخذ بعين الاعتبار انه يتميّز بمزايا و عيوب ومنه على الطرفين أن يسلّما بذلك.

في ظل هذا السياق ستتركّز دراستنا حول المحاور التالية:

- الدوافع الكامنة وراء الاستثمار المباشر الأجنبي.
- محدّداته الرئيسية.
- إيجابياته و سلبياته.
- الشركات متعددة الجنسيات كأداة رئيسية للقيام به.

المطلب الأول:الدوافع الكامنة وراء الاستثمار المباشر الأجنبي

لقد حظيت دوافع لجوء المستثمر لتجسيد الاستثمار المباشر الأجنبي واجتذابه من طرف أي دولة ما باهتمام بالغ و متزايد من طرف الاقتصاديين, الخبراء و رجال الأعمال, و قد نجم عن ذلك تباين واضح في النتائج حول هذه الدوافع من مختلف الدراسات و الأبحاث التي أجريت في هذا الميدان.

فهذه الدوافع يمكن اعتبارها بمثابة أهداف كامنة وراء القيام بالاستثمار المباشر الأجنبي أو اجتذابه، بمعنى آخر أن هذه الدوافع – الأهداف هي متباينة بين تلك التي يطمح المستثمر إلى تحقيقها، و تلك التي يطمح إليها البلد المضيف، و عليه في هذا السياق سنبلور ما يلي:

- الدوافع الكامنة وراء القيام بالاستثمار المباشر الأجنبي.
- الدوافع الكامنة وراء اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي.

أولا/ دوافع المستثمر الأجنبي: بصفة مبدئية الحديث عن دوافع المستثمر الأجنبي يجرنا في الحقيقة إلى التساؤل عن الدوافع التي تكمن وراء هذا الأخير بشكل عام، و عن تلك التي تدفعه للاستثمار المباشر في الدول النامية.

فيما يتعلق بالمسألة الأولى أي دوافع لجوء المستثمر الأجنبي لتجسيد الاستثمار خارج الدولة الأصلية, فقد فسّرها البعض من المفكرين و الاقتصاديين على أنّها إستراتيجيات الاستثمار المباشر الأجنبي و من بين هؤلاء نجد شارل ألبرت albert michalet - charles الذي تحدث عن ثلاثة إستراتيجيات من وراء الاستثمار خارج البلد الأصل و هي التي يجب تمييزها وفق ما يلي:[1]

1/ الاستراتيجية المعتمدة لاختراق مختلف مواقع الموارد الطبيعية المتنوعة، و من ثم فإن الاستثمار وفق هذه الإستراتيجية هو الذي يرتكز على قاعدة إنتاج و استغلال المواد الأولية.

2/ الاستراتيجية المعتمدة لغرض اختراق الأسواق و التي بموجبها يندفع المستثمر الأجنبي للإنتاج و التسويق ضمن حدودها.

3/ الاستراتيجية الأخيرة التي تتضمن هدف التقليل من التكاليف أين نجد الاستثمار المحقّق وفق ذلك يستهدف من ورائه تحقيق كفاءة عالية على جانب تحقيق الميزات بالمقارنة.

بالموازاة نؤكّد هنا على حقيقة جوهرية تكمن في: أنّ هناك العديد من الدراسات التي دعّمت ما أكّده شارل ألبرتCHARLES-ALBERT MICHALET . حيث أجريت هذه الأخيرة في هذا السياق و كان من نتائجها أن هناك أربعة دوافع أساسية ترتكز عليها إستراتيجية الشركات متعدّدة الجنسيات للاستثمار في الخارج و التي يمكن الإشارة إليها بإيجاز جوهري:

1/ الدافع الأول: و يكمن في الاختراق الجاد والكبير للأسواق العالمية، فهو الدافع الأول الذي يجعل من الشركات متعدّدة الجنسيات تقرّر تفضيل التدويل بدلا من التصدير.

في هذا الإطار العام، التحليل أظهر أن القرار اتخذ لصالح الإنتاج في الخارج بدلا من التصدير، و هذا مرهون عامة بالنقائض المميّزة للأسواق المراد اختراقها، المؤسسة تندفع لإنشاء فروع الإنتاج في الخارج، و ذلك لاستخدام موارد غير مصدرة أو لتحويل (المواد الأولية، و استغلال اليد العاملة الرخيصة...الخ[2]و بالتالي التقليل قدر الامكان من التكاليف إلى جانب السعي للاستفادة مما يتوفر في بعض الدول من مراكز البحث المتطورة و المهارات العالمية و الكفاءة بغية تحسين المنتجات و تطويرها لتلبية رغبات و احتياجات المستهلكين و تطلعاتهم، و ذلك على المستويات المختلفة المحلية، الإقليمية ، الدولية.

2/أما الدافع الثاني فيكمن في تجنّب مختلف العوائق و الحواجز المحتملة و التي قد تعترض بشدة كل من حركات الاستثمار و التجارة و من بينها الضرائب و الرسوم المجحفة على الواردات بغرض الحيلولة

---

(1) Charles Albert –michalet , "la séduction des nations ou comment attirer les investissement" éditions :economica , paris , p 48.

(2) frédèrique –sachwald , "les déterminants de la multinationalisation " Economie mondial ,cahiers français n° 269 ,p 57.

دون إغراق السوق،[*] ومن العوائق أيضا البيئة المعادية للاستيراد أو نظام "قواعد المنشأ [**] إلى جانب العراقيل الجمركية الأخرى.

3/ دافع تحقيق و نيل فرص صناعية ممكنة في الأسواق العالمية, وفي هذا الصدد نؤكّد على أنّ هناك شركات على سبيل المثال تختص في صناعات ذات الاستخدام الأمثل و القوي للتقنية أو ذات التكاليف العالية في البحث و التطوير، حيث يمكن لهذه الأخيرة من استغلال ذلك بحكم ما تتمتّع به من مزايا تقنية و إنتاجية و تسويقية في هذه الأسواق, وهذا ما يقضي بضرورة الاستثمار المباشر في هذه الأسواق العالمية.

4/ أما الدافع الأخير فيكمن في اندفاع الشركات بشكل ضروري نحو إتباع أساليب و سياسات الشركات المنافسة ذلك بسبب وجود ما يسمى "احتكار القلة [***]، هذا الأخير هو عامل من عوامل التدويل، بحيث يدفع بهذه الشركات إلى المنافسة الحادة فيما بينها مما يحتم عليها استخدام مختلف الأساليب منها على سبيل الذكر وليس الحصر، القيام بالبحث و التطوير لأجل الابتكار، تكثيف الإشهار...الخ وكل هذا يدخل في نطاق محاولة الاستيلاء على أكبر حصة في الأسواق العالمية.

و فيما يتعلق بالمسألة الثانية حول دوافع المستثمر الأجنبي الكامنة وراء الاستثمار المباشر في الدول النامية فيمكن تلخيصها فيما يلي:

1/ الدافع الأول: وهو دافع تاريخي و سياسي. حيث نسجّل هنا أن معظم الدول النامية كانت تشكّل قبل وقتنا هذا و إلى حدّ بعيد مناطق نفوذ الدول الاستعمارية الكبرى، حيث كانت هذه الدول النامية إما تحت الاستعمار التام، الانتداب أو الحماية مما سمح لتلك الدول الاستعمارية الكبرى و هي معظمها من الدول الرأسمالية المتقدمة من إدماج اقتصاديات تلك الدول المستعمرة ضمن اقتصادياتها تحت أسلوب: "الاقتصاد التابع و المكمل" إلى جانب قيام شركاتها باستغلال الموارد الطبيعية و البشرية...الخ، بعد تهيئتها للمناخ الملائم لتحقيق ذلك.

2/ الدافع الثاني: و هو الذي يتعلّق بأسواق الدول النامية الواعدة، حيث نسجل هنا أن هذه الأسواق خاصة في ظل انكشافها للعالم، تستجيب لكل ما يتم عرضه من السلع و الخدمات المحقّقة من قبل المستثمر الأجنبي الذي يستطيع تلبية الطلب المحلي من خلال الإنتاج مباشرة في تلك الأسواق في ظل ظروف تتّسم بغياب المنافسة وعدم مقدرة المؤسسة المحلية على المواجهة و من ثم عجزها مقارنة بما يمتلكه المستثمر الأجنبي من الإمكانيات و المؤهلات.

3/ منها ما تشكّل مصادر حقيقية للمواد الأولية من مناجم للحديد و الصلب و الفوسفات...الخ و منابع البترول و الغاز هذا ما يجعل بالضرورة المستثمر الأجنبي - الشركات العملاقة- يدرك على أنّها تمثل مواقع هامة للاستثمار عبر الاستثمار الاستخراجي و التحويلي...الخ، وهذا ما ينطبق على الشركات

(*) إغراق السوق: معناه تسويق المنتوج بسعر أقل من سعر تسويقه في بلد التصدير

(**) " قواعد المنشأ ": نظام يقضي بأن يتم التصنيع في منطقة معينة، أو أن تكون هناك نسبة معّينة من المدخلات الوطنية في الناتج النهائي

(*) احتكار القلة هو أسلوب يتم بموجبه تقاسم العرض بين عدد من الشركات و هذا العدد لا يتعدى ضمنيا عشرة شركات.

الكبرى البترولية الموجودة مثلا في الجزائر في إطار ما يسمى "الشراكة" بينها و بين بريتش بتروليوم البريطانية، أو شال الأمريكية هذا من جهة و من جهة أخرى لغرض ضمان مصادر التموين بتلك المواد الأولية و خاصة البترول... و تجدر الإشارة في هذا السياق إلى أنّ بعض الدول الرأسمالية المتقدمة و على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية و بريطانيا لجأتا إلى حد التدخل العسكري و احتلال بلدان مثل أفغانستان و العراق أو التواجد العسكري في بعض الدول مثل دول الخليج تحت حجج واهية مثل الاتفاقيات العسكرية أو محاربة الإرهاب، أو تغيير الأنظمة...الخ و الحقيقة أن المبرر الرئيسي من وراء ذلك هو استغلال منابع و آبار البترول و حمايتها لأجل ضمان التموين منها خدمة لمصالح الشركات الكبرى في هذا المجال.

4/ دافع الاستفادة من انخفاض تكاليف النقل، اليد العاملة الرخيصة إلى جانب التسهيلات الجمركية...الخ، هذا الدافع مثله مثل الدوافع السابقة يكرّس ثقة المستثمر الأجنبي أكثر و يشجّعه على الاستثمار في الدول المضيفة التي تتمتّع بتلك الميزات، بمعنى آخر الأمر الذي يجعل من المستثمر يستفيد منها إن هو حقا قرّر الاستثمار فيها.

5/ الاستفادة من مختلف الحوافز و التسهيلات المقدمة و المنصوص عليها بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و التي تمّ تبنّيها من طرف الدول النامية. مع الإشارة إلى أنّ معظمها بما فيها الدول العربية لجأت في السنوات الأخيرة الماضية إلى تطبيق سياسة الباب المفتوح على العالم الخارجي من خلال تحرير التجارة الخارجية، مباشرة الحوار مع المنظمة العالمية للتجارة، تجسيد الإصلاحات الهيكلية و المالية، وتكثيف الجهود لأجل تحسين مناخ الاستثمار فيها...الخ و لو أنه في ذات الوقت نسجل هناك مخاوف بعض الدول النامية التي مازالت سائدة و التي ترجمت في بعض مواقفها المعارضة بسبب ما يشكله الاستثمار المباشر الأجنبي من آثار سلبية على اقتصادياتها، و التنمية الموعودة.

ثانيا/ دوافع اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي من طرف الدول المضيفة: في الواقع تعددت الدوافع الكامنة وراء الاستثمار المباشر الأجنبي المستقطب من طرف بعض الدول المضيفة و نؤكّد هنا على بعضها، كون أن البعض الآخر منها ربما ما زال يتردد على تخطي هذه الخطوة بسبب مخاوفه من الآثار السلبية لهذا النوع من الاستثمار هذا من جهة و من جهة أخرى للهيمنة الكامنة وراء انتشار الشركات متعددة الجنسيات.(*)

و هذه الدوافع يمكن ترجمتها في تلك الأهداف التي تتخذّ الأبعاد الاقتصادية و الاجتماعية و التي تسعى لتحقيقها الدول المضيفة و التي تصب كلّها في مصب دفع وتيرة النمو إلى الأمام و خدمة للتنمية الشاملة و إنعاشا لاقتصادياتها. و يمكن تلخيص هذه الدوافع وفق ما يلي:

(*) أنظر المطلب الثاني من المبحث الثالث من الفصل الموالي الذي يتضمّن مختلف المخاوف التي ميّزت مختلف الدول الأصلية و المضيفة للاستثمار المباشر الأجنبي عبر مرا حل تاريخية.

1/ جعل المستثمر الأجنبي يساهم في إيجاد حل ممكن لمعالجة مشكلة البطالة المحلية التي تتخبط فيها هذه الأخيرة، أو سبيل منه لتقليصها و ذلك من خلال إقامة مشاريع استثمارية تكون قادرة على خلق مناصب شغل جديدة.

2/ اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي من طرف الدول المضيفة لا يقتصر على دافع التخفيف من حدّة البطالة من خلال إقامة مشروعات كثيفة العمالة بل لجعل هذه الأخيرة متنوعة تمس صناعات جديدة و قطاعات مختلفة مثل السياحة، المصارف، التأمين...الخ.

3/ دافع الحصول على مستوى معين من التكنولوجيا و مختلف معارفها بغية الاستفادة منها لخلق تكنولوجيا ذاتية من جهة و من جهة أخرى لتحقيق تقدّم اقتصادي مستمر.

4/ إلى جانب ذلك قد يتجسد الدافع الرابع في أنّ اكتساب المهارات و المعارف التكنولوجية قد يؤدّي حتما إلى تحسين الوضع التنافسي لهذه الدول مقارنة بالدولة الأم.

5/اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي إلى جانب تلك الدوافع قد يكون بدافع- بحسب تفضيلها- إحلال الإنتاج المحلي للدول المضيفة محل الواردات هذا من جهة، ومن جهة أخرى بناء اقتصاد تصديري قوي يسمح بتنمية تجارتها الخارجية, ولو أن الأمر هنا يرتبط.

6/ إلى جانب ذلك تتسارع الدول المضيفة إلى تشجيعه بدافع أهميته و التي تتجلّى من خلال أنّه يعتبر بمثابة وسيلة تمويلية خارجية بديلة و محمودة العواقب مقارنة بالقروض الخارجية، و منعش للاستثمار المحلي و تكملة للموارد المحلية...الخ.(*)

المطلب الثاني: محددات الاستثمار المباشر الأجنبي

سبق و أن أشرنا إلى أن الطروحات التي حاولت تفسير ظاهرة الاستثمار المباشر الأجنبي قد ميّزها التباين الواضح في تفسيراتها المختلفة حول قيامه و محدّداته، ولقد لقيت هذه الطروحات – النظريات و التحاليل - عدّة انتقادات بسبب النقائص التي ميّزتها والتي تجلّت أساسا في عدم استطاعة بعضها تمييزه عن باقي الأنواع الأخرى للاستثمار الدولي، و بعضها الآخر اقتصر في تفسيره له على الشركات الأمريكية، و اليابانية دون الشركات الأخرى.

و لكن بالرغم من ذلك و حسب وجهة نظرنا فقد استطاعت في معظمها أن تساهم على الأقل في توضيح بعض المحدّدات الرئيسية للاستثمار المباشر الأجنبي، و هي جديرة بأن تكون البادرة الأولى التي ننطلق منها لأجل توضيح أكثر لهذه المحدّدات.

إن محدّدات الاستثمار المباشر الأجنبي بداية, تعني مجموعة من العوامل المتنوّعة التي

(*) أنظر المبحث الثاني من الفصل الثالث الذي يتضمّن بشكل مفصّل و جوهري مدى أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي بالنسبة للدول المضيفة, و بالخصوص الدول النامية منها.

تتحكّم و تؤثر بشكل بارز على توجّهات تدفقاته سواء الجغرافية أو القطاعية, إلى جانب قرارات تجسيده، و أيضا قرارات اختيار مواقعه. و هذا ما يعني بصورة واضحة أن هذه العوامل في حدّ ذاتها تكون مرتبطة بأطرافه المختلفة، إمّا بالشركات الأجنبية بما فيها الشركات متعددة الجنسيات، و حتى دولها الأصلية هذا من جهة، و من جهة أخرى تكون متعلقة بالظروف التي تميّز الدول المضيفة بما فيها الدول النامية و التدابير العامة التي تتّخذها هذه الأخيرة.

و عليه في هذا السياق سيتم بلورة هذه المحدّدات وفق النقاط الأساسية التالية:

أولا/ العوامل المحددة لاختيار الشركات الأجنبية لمواقع استثمارها: لا شكّ أنّ هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر على الشركات الأجنبية عند اختيارها لمواقع الاستثمار خارج البلد الأصل، وهي بمثابة محدّدات رئيسية للاستثمار المباشر الأجنبي. و تتجلى هذه العوامل فيما يلي:

- الشروط المتعلقة بمستوى العمالة: و هذه الشروط تتلخص في:

- توافر حجم كبير من اليد العاملة و خاصّة الماهرة منها.

- ضرورة تمتّع هذه الأخيرة بمستوى ثقافي، إلى جانب الكفاءة الضرورية و كذلك مدى إجادتها للغة التي يتحدّث بها أو تلك التي يتعامل بها المستثمر الأجنبي.

- تمتّعها بمستوى مهني، و تدريسي و كذلك تعليمي مقبول.

- انخفاض تكاليفها و ذلك على سبيل المثال من حيث الأجور و الرواتب تكون منخفضة مقارنة بتلك السائدة في البلد الأصل.

و لاشك أن توافر الشروط في هذا الشأن هو محدّد رئيسي من محدّدات تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة للدولة التي تتمتّع بذلك.

- الشروط المتعلقة بالبنية التحتية: فكلما توافرت بشكل أكثر مختلف المكونات الأساسية للبنية التحتية مثل الطرق، و وسائل النقل المختلفة مثل الجوي، البري، وعن طريق السكك الحديدية، إلى جانب مختلف المكونات الأخرى التي تتجلى في الخدمات المتصلة بالاتصالات الكهرباء، الطاقة، المياه، بتكاليف منخفضة، و لا شك أن ذلك يؤثر على سلوك الشركات الأجنبية تأثيرا إيجابيا يسمح لها باختيار موقع استثماراتها في البلد الذي تتوافر فيه هذه المتطلبات.

- عامل تكاليف الإنتاج: و بموجبه تندفع الشركات الأجنبية إلى اختيار موقع استثماراتها المباشرة في الدول التي تتميز بتكاليف الإنتاج منخفضة و غير مجحفة.

- العامل الرابع يكمن في المميزات التي تميّز صناعات معينة: و تتمثل الخصائص التي تتميز بها صناعة معينة سببا رئيسيا يكمن وراء تحديد الشركات متعددة الجنسيات خصوصا و الشركات الأجنبية عموما لمواقع استثماراتها، فعلى سبيل المثال، قد تحدد قوة صناعية معينة، مثل صناعة الخدمات المالية في المملكة المتحدة، قرار اختيار المواقع الاستثمارية للشركات المالية متعددة الجنسيات.[1]

---

(1) مشتاق باركر، مقال بعنوان "الاستثمار الأجنبي المباشر و تجربة الشرق الأوسط " المجلة الاقتصادية السعودية العدد "8" مركز النشر الاقتصادي – الرياض- المملكة العربية السعودية, 1419ه ,ص 133.

● العامل الخامس يخصّ الظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية:إذ هذه الأخيرة تشكل محور من محاور اهتمام الشركات الأجنبية، و هي بمثابة المحدّد الرئيسي لقرار اختيارها مواقع الاستثمار المباشر الأجنبي. و لا شكّ أنّ الاستقرار الذي يسود الحياة السياسية، و كذلك الاستقرار الاقتصادي إلى جانب الثقافة السائدة، مستويات التعليم و مختلف النشاطات الأخرى كلها تشكل محدّد لاستثمار المباشر الأجنبي.

● أما العامل السادس و الأخير فيتعلق بدرجة المخاطر المسجلة: مما لا شك فيه أن الشركات الأجنبية لا تندفع للاستثمار المباشر الأجنبي في الدول التي تستخدم الأساليب السيطرة، و الاستيلاء، أو الدول التي ينعدم فيها الأمن، و يكثر فيها العصيان المدني و غياب الحريات الفردية و الجماعية...الخ، وعليه فإن اتخاذ قرار الاستثمار فيها معناه المخاطرة الأكيدة و المغامرة التي ستكون نتائجها غير محمودة العواقب.

ثانيا/ العوامل التي تخ ţ الدول المضيفة: إن العوامل التي ذكرناها سالفا و التي تحدّد اختيار مواقع الاستثمار المباشر الأجنبي من طرف الشركات الأجنبية هي تمثل في حدّ ذاتها السياسات و مختلف الإجراءات التي يفترض أن تتخذها الدول المضيفة لأجل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي.

و تجدر الإشارة في هذا السياق أنّ الكثير من الدراسات في هذا الشأن أثبت خلال عقدي الستينات و السبعينات بالخصوص أنّ تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي كانت واردة بحجم كبير للدول المتقدمة، و هذا ما فسّر حينها بأنّ تلك الدول كانت تتوافر متطلبات المناخ الاستثماري الملائم. في حين أنّ الكثير من الدول النامية آنذاك كانت حصّتها من تدفقاته ضعيفة باستثناء بعض الدول منها كدول جنوب شرق أسيا مثلا بالرغم من توافر لديها عدد لا بأس به من تلك العوامل السابقة و يعود السبب في ذلك إلى سياستها العامة اتجاه الشركات الأجنبية التي كانت في عمومها تتّصف عند بعضها بالنفور التام عنها وأنّ الاستثمار المباشر الأجنبي غير مرغوب فيه و إيمانها بشعار " التنمية المستقلّة ", وبالحذر و التحفّظ و التقييد عند بعضها الأخر، و إن كان البعض الأخر منها لا يبدي نفورا مطلقا إلا أنه كان يفرض قيودا على الشركات الأجنبية من حيث أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي المجسّدة و المسموح بها ـ حيث كان الشكل المرغوب به هو الشركات المختلطة مع ضرورة أن تكون حصّة الدولة المضيفة أكبر من حصّة المستثمر الأجنبي ـ، وتحويل الأرباح و أشكال التمييز، و عدم توفير تسهيلات مختلفة...الخ . مع الإشارة إلى أنها بقيت مثل هذه السياسة العامة سائدة إلى غاية بداية عقد التسعينات تقريبا أين تسارعت معظمها نحو الانفتاح أكثر و تكريس "الباب المفتوح" أمام الشركات الأجنبية للمساهمة أكثر في تحقيق متطلّبات التنمية الاقتصادية ومن ثم التخلّي عن تلك السياسة البائدة كما سيأتي الحديث عنه لاحقا.

و في تقرير أعدّه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية حول الاستثمار العالمي، أشار إلى المحدّدات المختلفة التي يجب على الدول المضيفة أن تتوافر لديها و تلتزم بها إذا ما أبدت فعلا إرادة حقيقية لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، إلى جانب إشارته لدوافع الشركات الأجنبية التي تترجم في البحث عن الأسواق, البحث عن موارد الأصول وأخيرا البحث عن الكفاءة. و هذا ما يتبيّن من خلال الشكل الأتي.

الشكل (1) : محددات البلدان المضيفة للاستثمار المباشر الأجنبي

محددات البلدان المضيفة

إطار سياسات الإستثمار الأجنبي المباشر

* الإستقرار الإقتصادي و السياسي و الإجتماعي
*قواعد بشأن الدخول و العمليات
* معايير معاملة الشركات الفرعية الأجنبية
*سياسات بشأن أداء و هيكل الأسواق (و بصفة خاصة المنافسة و السياسات التي تحكم الاندماجات و الممتلكات)
* الاتفاقيات الدولية بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر
* سياسة الخصخصة
* سياسة التجارة الخارجية (الرسوم الجمركية و الحواجز غير الجمركية) و انسجام الاستثمار الأجنبي المباشر مع سياسات التجار' الخارجية
* السياسة الضريبية

محددات اقتصادية

تسهيلات لشركات الأعمال

* تشجيع الاستثمار (و يشمل أنشطة بناء العلاقة و توليد الاستثمارات)
* حوافز الاستثمار
* تكلفة عدم الانضباط (مرتبطة بالفساد و الكفاءة الإدارية)
* مرافق اجتماعية (مثلا ، المدرس الثنائية اللغة ، نوعية الحياة)
* خدمات ما بعد الاستثمار

نوع الاستثمار الأجنبي المباشر مصنفا حسب دوافع الشركات	المحددات الاقتصادية الرئيسية في البلدان المضيفة
البحث عن الأسواق	* حجم السوق و نصيب الفرد من الدخل * نمو السوق * فرص الوصول إلى الأسواق الإقليمية و العالمية * تفضيلات المستهلكين المميزة للبلاد * هيكل الأسواق
البحث عن موارد الأصول	* مواد خام * العمل غير الماهر منخفض التكلفة * العمل الماهر * أصول إضافية تكنولوجيا و تجديدية (مثلا: علامة المصنع) ، و يشمل المتجسد منها في الأفراد و الشركات و التكتلات
البحث عن الكفاءة	* تكلفة الموارد و الأصول الواردة أعلاه، معدلة حسب إنتاجية العمل * تكلفة مدخلات أخرى ، مثل تكلفة النقل و المواصلات من / إلى / داخل الاقتصاد المضيف و منتجات أخرى وسيطة * العضوية في إتفاقية تكامل إقليمي تقود إلى إنشاء شبكات عمل إقليمية للشركات

Source : UNCTAD Word investment report 1998 p (91)

المطلب الثالث: إيجابيات و سلبيات الاستثمار المباشر الأجنبي

بالنظر إلى كل ما سبق الإشارة إليه ندرك أن الاستثمار المباشر الأجنبي لا يقتصر فقط في كونه شكل من أشكال اقتحام الأسواق، بل يتعدّاه ليكون حركة من حركات رؤوس الأموال الدولية التي تجري في شكل تدفقات بين من يجسدها و من يستقبلها. هذا ما يؤكد لنا إذن أن الاستثمار المباشر الأجنبي هو ميكانيزم حقيقي يدفع إلى تكريس أكثر للعلاقات التي تجمع بين الدول القائمة به و الدول المستقبلة له.

فلا شك هناك ما يبرّر تفضيل هذه الأطراف للاستثمار المباشر الأجنبي على باقي الأشكال الأخرى للاستثمار الدولي، و هذا المبرّر يتّخذ صورتين أساسيتين, إذ بالنسبة للدول المضيفة له فإنّها أضحت تدرك بانّ له مزايا كثيرة- فوائد- قد تجنيها هذه الأخيرة تنصبّ كلّها في كونه عاملا رئيسيا لتحريك عجلة النمو الاقتصادي, أما بالنسبة للدول المصدرة له أي الدول الأصلية للشركات التي تقوم به فهي تدرك أنه عامل ديناميكي لانتشارها, توسّعها و السيطرة على الأسواق العالمية بغية تعظيم الأرباح النمو و الاستقرار, و لكن بالمقابل لا يعني ذلك أنّه يخلو من العيوب إذ ثمّة سلبيات مختلفة يمكن أن تصادفها والتي يحتمل عدم توقّعها في بعض الأحيان.

على ضوء ذلك، نتعرض بشيء من الإيضاح لإيجابياته ـ مزاياه ـ و سلبياته ـ عيوبه ـ و ذلك بالنسبة للدول المضيفة له و للدول المصدرة – الدول الأصلية – له، كلٌ على حدة.

اولا/ إيجابيات الاستثمار المباشر الأجنبي: للاستثمار المباشر الأجنبي فوائد عديدة تجنيها كل من الدول المضيفة له و الدول المصدرة له أيضا.

1- إيجابيات الاستثمار المباشر الأجنبي بالنسبة للدول المضيفة له: و تكون على النحو الآتي:

- يمكن من سد الفجوة الادّخارية أي تغطية النقص الذي يميّز الادخار المحلي مما يؤدّي هذا إلى تعويض قلّة التمويل الداخلي الذي تسبب فيه ضعف الاستثمار المحلي.
- يعتبر الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد غير مكلّف مقارنة بالاقتراض من المؤسسات المالية الدولية، هذا الأخير يعتبر مكاف من خلال دفع الأعباء الثابتة، وهذا ما يؤكد كله أن الاستثمار المباشر الأجنبي وسيلة بديلة تخص عملية تمويل الاستثمارات بالنسبة للدول المضيفة التي أصبحت تشكو حدة المديونية المتفاقمة.
- يضمن دخول رؤوس الأموال في المدى القصير مما يؤدي كل هذا إلى إعطاء إمكانيات كبيرة لتشجيع استثمارات إضافية أو تكميلية تمس باقي الهياكل الأخرى كالصناعات القاعدية و القطاعات الإنتاجية المختلفة و هذا ما يعني بصورة عامة تكملة للاستثمارات الوطنية الحكومية منها و الخاصة.
- الرفع من الطاقات الإنتاجية و كذلك التوسع في الاستثمارات الصافية ممّا يمكّن الدول المضيفة من تحقيق ديناميكية جديدة و حقيقية للنشاطات الإنتاجية و غير الإنتاجية و من ثم تحقيق عدم التمفصل ـ التكامل العمودي و الأفقي ـ فيما بينها و هي خطوة لبناء هيكل اقتصادي متكامل.

- اكتساب قدرة أكبر على الإنتاج مع تخفيض تكاليفه لبعض الاستثمارات المحلية نتيجة لتوفير بعض مستلزمات الإنتاج من خلال ما يسمى "الصناعات المغذّية".
- يعتبر الاستثمار المباشر الأجنبي وسيلة لنقل التكنولوجيا و بهذا يتم إقامة مشاريع استثمارية ذات مستوى فنّي متقدم هذا من جهة و من جهة أخرى اكتساب و استغلال تقنيات جديدة للإنتاج و كذا المعارف التكنولوجية الأخرى مما يؤدي إلى خلق قيمة مضافة أكبر.
- للاستثمار المباشر الأجنبي امتدادات تسويقية عالية، فهي من جهة تضمن تصريف ما يتم إنتاجه، و من جهة أخرى توسيع السوق المحلية و اقتحام أسواق أخرى (توسّع السوق) و من ثم جلب العملة الصعبة.
- مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي في تحقيق المنافع الاجتماعية من خلال قيام المستثمر الأجنبي بتعبيد ورصف الطرقات المؤدّية إلى مشروعه و توصيل شبكات المياه و الصرف الصحي و الكهرباء.
- إذا كانت الإنتاجية الهامشية لرؤوس الأموال المستثمرة أكبر مقارنة بالأرباح المحوّلة سيتحقق إنتاج ربحية صافية لمجموع الموارد، مما يؤدّي إلى تحسين ميزان المدفوعات و موازنة الدولة في المدى القصير.
- جلب العمالة المؤهّلة و كذا المستثمرين الكبار يسمح بالتنظيم العلمي للعمل و علاقاته أيضا و كذا الفعّالية الاقتصادية مما يؤدّي هذا كله إلى حلول الاستفادة من الطرق المتعددة و تقنيات السير الفعال.
- خلق فرص و مناصب شغل جديدة مما يؤدي إلى التقليص من حدّة البطالة.

و في هذا الشأن تساعد الاستثمارات الأجنبية المباشرة مساعدة بنّاءة ليس فقط على خلق فرص جديدة للعمل بل أيضا في تنمية و تدريب و استغلال الموارد البشرية في الدول النامية هذا مع الأخذ في الاعتبار أن مدى المساهمة يتوقّف على ما تضعه الدول النامية المضيفة من ضوابط و إجراءات تساعدها في تحقيق هذه المنافع. [1]

- يؤدي الاستثمار المباشر الأجنبي إلى استفادة المستهلكين من تنامي عنصر المنافسة في السوق المحلية هذا من جهة و من جهة أخرى يحفّز المنتجين المحليين على ضرورة تطوير كفاءاتهم و طاقاتهم الإنتاجية أي يساهم في خلق مناخ عمل ملائم لرأس المال الوطني.

2- إيجابيات الاستثمار المباشر الأجنبي بالنسبة للدول المصدرة له **:** تستفيد الدول القائمة به من عدّة مزايا يمكن تلخيصها فيما يلي:

- يضمن الاستثمار المباشر الأجنبي دخول رؤوس الأموال على المدى المتوسط و الطويل و ذلك في صيغة مجموع الأرباح المحقّقة في الدول المضيفة و التي يتم تحويلها إلى الدول المصدرة له.
- الحاجة الملحة لزيادة الادخار ذلك لأجل الزيادة في رؤوس الأموال الضخمة التي سيتمّ توجيهها من طرف الدول القائمة به للتوسيع أكثر في استثماراتها المباشرة لغرض تحقيق التراكم.

---

(1) عبد السلام أبو قحف, " اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي ", مرجع سبق ذكره, ص 426.

- من إيجابيات الاستثمار المباشر الأجنبي بالنسبة للدول المصدرة نجد أنه على المديين المتوسط و الطويل يسمح بتحسين ميزان مدفوعاتـها.
- استغلال المواد الأولية المتوفرة في الدول المضيفة له و خاصة منها الدول النامية و من ثم ضمان التموين و تغطية الحاجة في هذا السياق خدمة لاقتصادياتها.
- ضمان و استغلال اليد العاملة الرخيصة مقارنة باليد العاملة المرتفعة التكلفة (الأجور و الرواتب) في الدول القائمة به.
- استغلال المناخ الطبيعي للإنتاج إلى جانب استغلال فرصة سعة الأسواق التابعة للدول له، أين سيتم احتكارها و السيطرة عليها لغياب المنافسة المحلية في المدى القصير و المتوسط.
- الحصول على الإمتيازات الإغرائية التي تقدمها الدول المضيفة له و المتمثلة على سبيل المثال في الإمتيازات الضريبية و الجمركية، وربّما إمكانية الحصول على الإمتيازات المالية في شكل إعانات مالية تقدمها الدول المضيفة التي تمتلك للموارد المالية أو في شكل قروض ميسّرة... الخ و هذا ما يسمح يقينا بتذليل العراقيل ومختلف العقبات التي قد تعيق تجسيد هذا الاستثمار.

ثانيا/ سلبيات الاستثمار المباشر الأجنبي: في مقابل تلك الإيجابيات هناك عدد من السلبيات التي قد تعيق كل من الدول المصدرة له و الدول المضيفة.

1- سلبياته بالنسبة للدول المضيفة له: تتلخّص فيما يلي:

- عندما يصل الاستثمار تقريبا إلى مرحلة النضج يصاحبها تحويل الموارد المالية المحلية إلى الخارج، بالإضافة إلى الاستنزاف الحقيقي لاحتياطيات العملات الأجنبية أحيانا، و كذلك خروج الأموال بصيغة أرباح و ذلك قد يعود إلى الإمتيازات المالية التي يفترض أن تمنحها الدول المضيفة لأجل إغراء الشركات الأجنبية للاستثمار فيها.
- و كنتاج للنقطة السلبية الأولى يسجّل حدوث خلل في ميزان المدفوعات و ذلك في المدى الطويل.
- تركّز نشاط معظم الشركات الاستثمارية في مجال التتجير و تداول السلع و الخدمات دون أي تطور يذكر في المجالات الأخرى و يعود السبب في ذلك إلى البحث على الربح السريع مما يؤدي كل هذا إلى عدم مشاركة الشركات الاستثمارية الأجنبية في إقامة المشاريع التنموية الحقيقية.
- تدفق الاستثمار المباشر الأجنبي للدول المضيفة قد يؤدي إلى عرقلة الصناعات المحلية و ربما حتى حرمانها من عمليات تصنيع جديدة مما يؤدّي هذا حتما في المستقبل القريب إلى انهيارها و زوالها و من ثم بلوغ مستوى الاحتكار من قبل المستثمرين الأجانب و السبب في ذلك كون أن هؤلاء يصطحبون معهم تقنيات عالية يفتقدها المنافسون المحليون.
- المعارف التكنولوجية التي تصاحب الاستثمار المباشر الأجنبي أحيانا لا تلائم ظروف الدول المضيفة من حيث المستلزمات و المواصفات، هذا من جهة و من جهة أخرى قد تكون التكنولوجيا المصطحبة كثيفة الرأس مال قليلة العمالة مما يؤدي إلى زيادة حدّة البطالة عوضا عن تخفيفها.

- الاستثمار المباشر الأجنبي قد يتسبّب في ما يعرف بازدواجية النظام الإنتاجي المتبع في الدول المضيفة و ربما استمراريتها حيث يتجلّى ذلك في مشاريع استثمارية أجنبية قائمة على أساس استخدامها لفنون إنتاجية حديثة و عالية، و مشاريع استثمارية أخرى محلّية تستخدم أساليب إنتاجية لا ترتقي لسابقاتها, ومنه الأمر الذي يؤدّي إلى تكريس أكثر لعدم عدالة توزيع الدخل.
- خطر المراقبة الأجنبية في اقتصاديات الدول المضيفة للاستثمار المباشر الأجنبي، و خطر توسّعها لتصل إلى المجالات الأخرى غير الاقتصادية و من بينها المجالات الاجتماعية و الثقافية و ربّما حتى السياسية...الخ.
- التأثيرات السلبية للاستثمارات المباشرة الأجنبية على السياسة العامة للدول المضيفة له من حيث المساس بالسيادة الوطنية، و الخضوع لضغوط الحكومات الأجنبية كل هذا يؤدي إلى الانتقاص من الاستقلال الاقتصادي و السياسي.

2- سلبيات الاستثمار المباشر الأجنبي بالنسبة للدول القائمة به : أما بالنسبة للدول المصدرة له فيعيب على الاستثمار المباشر الأجنبي فيها كونه له سلبيات تتمثل فيما يلي:

- في المدى المتوسّط و بسبب خروج تدفقات رؤوس الأموال الصادرة من الدول الأصلية لها إلى الدول المضيفة يسجل هناك التأثير السلبي على ميزان مدفوعاتها.
- القيود الصارمة المحتمل فرضها من طرف الدول المضيفة و التي تعيق في مجملها عمليات التوظيف أو التصدير أو عند تحويل الأرباح منها و إلى الدول الأصلية المصدرة للاستثمار المباشر الأجنبي.
- الأخطار غير التجارية و المتعلقة بالتصفية الضرورية أو الجبرية، عمليات المصادرة، التأميم و التي تنجم من فعل إما عدم الاستقرار السياسي، السياسة المعادية و ذلك في الدول المضيفة له.

و في الأخير الأكيد أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي يمكن اعتباره عامل لصياغة العلاقات بين الدول المضيفة له و الدول القائمة به و ذلك لما يتمتّع به من عدد من المزايا التي تخدم الطرفين، و في ذات السياق للاستثمار المباشر الأجنبي عيوبا، الأمر الذي يدفع بأطرافه إلى ضرورة اتخاذ تدابير أكثر فعّالية لأجل الاستفادة الحقيقية من مزاياه و التخفيف قدر المستطاع من عيوبه.

المطلب الرابع: الشركات متعددة الجنسيات كأداة رئيسية لتجسيده

من المعلوم أن ظاهرة "الشركات متعدّدة الجنسيات" مثلها مثل ظاهرة " الاستثمار المباشر الأجنبي استأثرت و مازالت تستأثر باهتمام كبير و متزايد من طرف الاقتصاديين، الخبراء، و حتى الدول في شتى أنحاء العالم كونها من بين أهمّ الظواهر (*) في الاقتصاد الدولي المعاصر، وقد تجلى هذا الاهتمام

(*) أهمّ الظواهر التي تعني الاقتصاد الدولي المعاصر هي إلى جانب ، الاستثمار المباشر الأجنبي، العولمة ..الخ.

من خلال تعدّد الدراسات و الأبحاث و المقالات التي حاولت تقديم تفسير لها و ذلكّ من مختلف جوانبها (القدرات المالية، الإستراتيجية المتبعة، شدّة الانتشار والتوغل...الخ).

لقد توصّلت تلك الأبحاث و الدراسات إلى أنّ الشركات متعدّدة الجنسيات هي شركات عملاقة بالفعل و ليست عادية و ذلك بحكم ما تمتلكه من رؤوس أموال ضخمة، التكنولوجيا، الإبداع و مراكز البحث و التطوير، قدراتها بخصوص التسيير و الإدارة و اتّخاذ القرارات الإستراتيجية وتحقيقها لأرباح كبيرة, تحكّمها في الإنتاج و التجارة العالميين, فروعها المنتشرة في أنحاء العالم، مع تأكيد تلك الدراسات و الأبحاث إلى أنّ سهولة انتشارها كان عبر الاستثمار المباشر الأجنبي بالخصوص.

في هذا الصدد سنبيّن مدى العلاقة الموجودة بين الظاهرتين وذلك لأجل إزالة الاعتقاد الذي يحتمل أن يسود القارƏ و هو عندما يتمّ الحديث عن الشركات متعدّدة الجنسيات يعني الحديث عن الاستثمار المباشر الأجنبي. و لكن قبل ذلك نرى أنه من الأحسن أن نبلور ماهية الشركات متعدّدة الجنسيات ثم بعدها نبرز العلاقة بينهما و تحليلها.

و لا يوجد تعريف موحد لمفهوم هذه الشركات لتعدد الجوانب و الأبعاد المتعلقة بها: التنظيمية و القانونية و الاقتصادية و السياسية و غيرها، إذ يركز البعض في تعريفه للشركة متعددة الجنسية على ملكية الشركة، و يركز البعض الآخر على حجم و ضخامة الشركات بالإضافة إلى طبيعة الملكية و التحكم في قراراتها.[(1)]

فحسب محمد السيد سعيد فإنّ لجنة المجلس الاقتصادي الاجتماعي التابع للأمم المتحدة لجأت عند وضع تقريرها... إلى التمييز بين التعريف الضيّق و الواسع. فالمعنى الواسع يمكّن وصف "المؤسسة متعدّدة الجنسية" بأنّها أي مؤسسة ذات فرع أو شركة منتسبة أو شركة تابعة أجنبية واحدة أو أكثر و تنخرط في الاستثمار في أصول إنتاجية أو تشغيل الفروع و التسهيلات الإنتاجية....أمّا التعريف الضيّق فيتّجه إلى استفاء شروط معيّنة لأحكام التعريف مثل نمط النشاط فهي شركات إنتاجية، أو حد أدنى من الشركات المنتسبة و ليكن 6 شركات، أو حد أدنى من المساهمة الأجنبية في النشاط و ليكن 25 % من إجمالي الأصول أو المبيعات أو العمالة.[(2)]

أما ريموند فرنون r.vernon فقد أعطى المفهوم الآتي: "هي تمثل زمرة من المؤسسات ذات أحجام هائلة تحقّق عوائد مرتفعة و تنخرط للاستثمار في النشاطات التي يشترط فيها استخدام يد عاملة مؤهّلة و نفقات إشهارية ، و هي مؤسسات تتمتّع بصفات مميّزة .... و يلزم إذن على هذا النوع من المؤسسات من أن تجسّد عمليات الإنتاج و التتجير في أكثر من بلد حتى تصبح بمثابة متعدّدة الجنسيات.[(3)]

---

(1) زينب حسين عوض Ϋ، مرجع سبقذكره، ص 318.

(2) محمد السيد سعيد, مرجع سبق ذكره , ص 22.

(3) Nor Eddine- benfreha," les multinationales et la mondialisation enjeux et perspectives pour l'algérie", Editions: dahlab, Alger,1999, P 15

على غرار هؤلاء فإنّ للاقتصاديين البرجوازيين رأي آخر في سياق تعريفهم للشركات متعدّدة الجنسيات، فهناك عدد منهم يأخذ في الاعتبار مجموع الاستثمارات المباشرة في الخارج بالنسبة لأصول الشركة ككل و عدد العاملين في الفروع الخارجية و طابع الملكية و الرقابة من جانب الفروع ذاتها.[1]

أما جون لويس ميخايلي: فيعرفها بما يلي: " الشركة متعدّدة الجنسيات هي كل شركة تنجز كل أو بعض المنتج خارج البلد الأصل (الأم)، الأمر الذي يستدعي إنشاء فروع في الخارج ".[2]

من منطلق التعاريف السابقة، يمكن الوصول إلى نتيجتين أساسيتين وهما:

النتيجة الأولى: تتمثل في وجود اختلاف في تسمية هذه الظاهرة [*]، تبعا لاختلاف المختصين في هذا المجال مع الإشارة هنا إلى أنّنا استخدمنا التسمية التالية:"الشركات متعدّدة الجنسيات " لشيوع استخدامها في الدول النامية و المتقدّمة.

النتيجة الثانية: فتكمن في كون أن هذه الشركات تمارس نشاطات مختلفة في قطاعات مختلفة الصناعي منه و الخدمي...الخ خارج الدولة الأصلية الذي تقيم فيها أي في الخارج من خلال إنشاء فروع عديدة في عدد من الدول المضيفة لها.

إلى جانب ذلك إنّ قوة هذه الظاهرة و مكانتها في الاقتصاد العالمي استمدت في الواقع من الخصائص التي تميّزها عن باقي الشركات الأخرى الموجودة، وهذه الخصائص التي تمتاز بها يمكن تلخيصها فيما يلي:

1/ الخاصية الأولى تكمن في الحجم الهائل الذي تتمتع به، بحيث تمتلك فروع هائلة في البلدان المختلفة بالإضافة إلى رقم الأعمال الضخم و الأرباح العالية...الخ.

2/ تتصف هذه الشركات أيضا بالتنظيم المحكم فيما بين الشركة الأم و فروعها في الخارج لإدراكها بأن التنظيم الفعال معناه التطبيق الجيد للإستراتيجية المتّبعة و من ثم تحقيق الأهداف المسطّرة و لو أن هذا التنظيم اتّخذ في الواقع أشكال (أنماط) مختلفة.[*]

3/ أما فيما يخص الخاصية الثالثة فنجد أن هذه الشركات تمتاز بالتنوّع بحيث نجد تنوع في أنشطتها المختلفة فلا تكاد تستقر في قطاع معين حتى تجدها تستمر أو تنتقل للاستثمار في قطاع آخر فمثلا الكثير من الشركات البترولية اقتحمت قطاعي السياحة و الصناعات الإلكترونية.

4/ القدرة على الاستجابة والتكيّف مع المناخ الاقتصادي و الاجتماعي الذي تعمل فيه و هو الأمر الذي أدى بها إلى أن تلعب دورا أكبرا في مسار التطور الاقتصادي العالمي و من ثم أكسبها ذلك نفوذا واسعا في العالم خاصّة مع التحولات العالمية السائدة التي تشهدها الساحة الاقتصادية العالمية حاليا.

---

(1) أ.أ ميرونوف ترجمة علي محمد تقني عبد الحسين, مرجع سبق ذكره, ص 35.

(2) jean louis muccheilli " relations economiques internationales" edition hachette, paris 1994 p 23.

(*)الشركات متعددة الجنسيات اتخذت عدة تسميات منها: الشركات عبر الوطنية, الشركات العابرة للقارات, الشركات العابرة للقوميات، الشركات العالمية، الشركات الدولية ، الشركات الكوكبية.....

5/ الانتشار الجغرافي من خلال انتشار الكثير من فروعها في مختلف النشاطات و في شتى أنحاء العالم بما فيها مراكز الأبحاث و تقديم الخدمات...الخ مما أدّى كل هذا إلى تلاشي ما يسمى نفوذ الدول القومية (الوطنية) و من ثم فرض هذه الشركات لقوانين من خلال موازين القوة الاقتصادية.

و عليه إذن هذه الشركات بحكم قوتّها و خصائصها التي تميّزها عن باقي الشركات الأخرى, تؤثر على حركة سير الاقتصاد العالمي و أدائه، و ذلك من خلال المساهمة الفعالة في التجارة الدولية أين نجد حصتها في تنامي مستمر, سواء كان ذلك بين الشركة الأم و فروعها في الخارج، أو بينها و بين عملائها الآخرين في مختلف الصناعات التحويلية و النشاطات ذات التكنولوجية العالية الدقيقة، و مما ساعدها على ذلك إجراءات تحرير التجارة الخارجية في الدول النامية الأخرى، و سياسة الانفتاح الاقتصادي و هذا ما تأكد من خلال ما قاله ghertman-michel : "لقد انخفضت مساهمة الشركات متعددة الجنسيات في التجارة العالمية فيما يتعلق بالصناعات الإستخراجية ، لكن في المقابل نسجل ارتفاعا في قطاع الصناعات التحويلية، و على العموم فإن حصة الشركات متعددة الجنسيات في التجارة العالمية متزايدة و دليل ذلك نسبة 75% من التجارة العالمية تحقّقها هذه الأخيرة ،"[(1)] و كذلك أضحت هيمنتها لا تقتصر فقط على توجيه استثماراتها لمجال النفط و الطاقة و صناعة السيارات بل تعدّت إلى المجلات الأخرى مثل مجالات الإنتاج ذات التكنولوجيا الدقيقة و البنوك و الخدمات من خلال إقامة فروع مختلفة لها في الخارج و زيادة مبيعاتها و الاستحواذ على التكنولوجيا و التنظيم المحكم و الإستراتيجية الفعالة.

بعد كل هذا يمكننا أن نجيب على السؤال المتعلق بمدى علاقة الاستثمار المباشر الأجنبي بالشركات متعدّدة الجنسيات، إذ في هذا الشأن جرى تحليل العلاقة المتبادلة بين الاستثمارات المباشرة و الشركات متعدّدة الجنسيات من قبل اقتصاديين برجوازيين بارزين ج ـ دانينغ و س ـ رولفه، بيرتل و كيند لبرغر و ريموند فرنون و بيرمان و غيرهم، فعلى سبيل المثال يشير رولفه إلى أن الشركة متعدّدة الجنسيات هي أصلا الأداة التي تستخدم لتحقيق الاستثمارات المباشرة و التي جعلت من هذه الاستثمارات القوة الرئيسية في الاقتصاد العالمي و هي ستستمر أيضا في تحديد مستقبل هذا الاقتصاد.[(2)]

و من جهة أخرى أثبتت مختلف الدراسات و الأبحاث في هذا الشأن دائما أن الظاهرتين ارتبطتا بما يصطلح عليه دوليا "تدويل الإنتاج و رأس المال" من خلال إعطاء الصبغة الدولية للنشاط الإنتاجي و رؤوس الأموال و اللذان يتم نقلهما من الدولة الأصلية إلى الدولة المضيفة و من ثم توسيعهما تحت سيطرة نفس المستثمر و نفس الرأسمال و قد يتخّذ هذا التدويل إما التكامل الاقتصادي الدولي و إما الشركات متعدّدة الجنسيات، الأمر الذي أدى بما لا يستدعي الشك إلى توافق عمليتي انتشار الشركات متعددة الجنسيات و النمو المدهش للاستثمار المباشر الأجنبي بشكل جلي مع سنوات الخمسينات أي بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة.

(*) تنظيم الشركات متعددة الجنسيات يتسّم بعدة أنماط مختلفة منها البسيط، المصفوفة... إلخ و لمحاولة إدراك هذه الأنماط بشكل تفصيلي، أنظر كتاب :لـ. les multinationales globales , wladimir andreff

(1) michel--chertman, “les multinationales” , edition : ellipses, paris, 1999, p 32.

(2) أ.أ ميرونوف ترجمة علي محمد تقي عبد الحسين, مرجع سبق ذكره , ص 91.

ظهور و ازدياد قوّة الشركات متعدّدة الجنسيات, من خلالها و عبر محاولات التكامل الدولي تجري عملية تدويل الحياة الاقتصادية و محاولات توحيد السوق العالمية في السلع و المال و التكنولوجيا، و من خلال اندماج الشركات متعدّدة الجنسيات مع رأس المال المصرفي يقوم اعتماد متبادل ملحوظ بين نظام الإنتاج الدولي و نظام التجارة الدولية و النظام المالي الدولي و فروعها، إنتاج و توزيع السلع الصناعية، المشروعات الكونية الأسواق السلعية و أسواق الخدمات، الأسواق النقدية و المالية مشاريع التبادل و التعاون العلمي و التكنولوجي.[1] و منه يتبين إذن أن الشركات متعدّدة الجنسيات سعت بحكم ذلك وفي إطار التدويل إلى السيطرة على الاقتصاد العالمي و من ثم تحقيق الأهداف المسطرة تماشيا مع قوانين انتقال الرأسمالية التنافسية إلى رأسمالية احتكارية و ذلك باستخدام وسائل متعدّدة كان من أبرزها الاستثمار المباشر الأجنبي.

و مع السنوات الأخيرة برزت بشكل واضح حقيقة أن الشركات متعدّدة الجنسيات هي الأداة الرئيسية لتجسيد الاستثمار المباشر الأجنبي, وهي في ذات السياق تمثل مظهرا أخر للعولمة الاقتصادية بحكم نموّها، توسّعها و انتشارها في شتى أنحاء العالم حيث أضحى لها دور بارز في تحديد مستقبل الاقتصاد العالمي بالخصوص، إلى جانب ما تتميّز به من القدرة على التكيّف و الاستجابة و التكامل و قدرتها على الإسهام في الاقتصاد العالمي و قدرتها على تنويع الإنتاج و الأنشطة المختلفة وتميّزها باستراتيجيات بارزة تنطوي على تغيرات في كيفية تنظيم الإنتاج عبر الحدود.

في بعض الاستنتاجات التي أكّدها تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية فإنّ الشركات متعدّدة الجنسيات تعتبر أداة رئيسية التي تستخدم لتحقيق الاستثمار المباشر الأجنبي و التي جعلت منه القوّة الرئيسية في الاقتصاد العالمي أين سيتمّ بموجب ذلك تحديد مستقبل هذا الاقتصاد في ظل ظروف أضحت تشهد تهاوي الحواجز أمام المعاملات الدولية مدفوعة بالعولمة و التحرر الاقتصادي و الابتكار التكنولوجي، و لقد اكتسبت الشركات متعدّدة الجنسيات نفوذا واسعا في شتى أنحاء العالم منذ بداية عقد التسعينات, إذ يقدّر عددها نحو 65000 شركة, لها توابع في الخارج- فروع بنحو 850000 فرع و هذا في سنة 2002 بعدما كانت 7000 فرع سنة 1970، و 700000 فرع سنة 2000.[2]

يؤكّد الكثير من الخبراء أنّ هناك ثلاث قوى حرّكت توسّع الشركات متعدّدة الجنسيات و تزايد تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي و كذلك التوسّع في الإنتاج الدولي، ومن ثم تكريس أكثر لعولمة الإنتاج و الرأسمال، وهذه القوى الثلاث يمكن بلورتها فيما يلي:

1.التغيّر التكنولوجي السريع و المدهش: إنّ التقدّم العلمي و التكنولوجي الهائل تسبّب في حدوث التغيّر الهام في طبيعة كل من الإنتاج و الرأس مال، الأمر الذي أدى إلى رفع القدرات الإنتاجية، و خلق صناعات طليعية جديدة مثل تلك المتعلقة بقطاع الاتصالات و شبكات الكمبيوتر...الخ، إلى جانب ذلك

---

(1) مجذاب بدر عناد ، محي الدين حسين, " المتغيرات الاقتصادية الدولية و انعكاساتها على اقتصادات منطقة الشرق الأوسط" ,أكاديمية الدراسات العليا و البحوث الاقتصادية – طرابلس – الجماهيرية الليبية العظمى, 1998, ص 199، 200.

(2) CNUCED , "société transnationale et compétitivité à l'exportation" , new york et genéve, 2002 , p 01.

دفع بالشركات إلى ضرورة اختراق الأسواق العالمية لأجل الاستفادة منها قدر المستطاع و تقاسم التكاليف والمخاطر. و منه اقترنت الزيادة السريعة في الاستثمار المباشر الأجنبي على امتداد العالم بالتغيير البارز في التوجّهات القطاعية لهذا الأخير، إذ أنّ التقدّم التكنولوجي والعلمي في قطاع الاتصالات وشبكات الكمبيوتر منح قدرة كبيرة لتحقيق إدارة فعالة للوحدات البعيدة المنتشرة في شتى أنحاء العالم مما سهل انتشارها، هذا الانتشار سمح للاستثمار المباشر الأجنبي بلعب الدور الإنتاجي ومن ثمّ دفعه إلى عدم الاقتصار على مجرّد لعب الدور السابق، إذ في السابق كان دور الاستثمار المباشر الأجنبي يقتصر على استخراج الثروات المعدنية و على مرافق نقلها باتجاه الدول المتقدمة الصناعية, أما الآن فقد أضحى دوره الجديد يكمن في إقامة صناعات تحويلية كاملة، و التوجّه نحو إقامة وحدات إنتاجية ذات مستوى من التكنولوجيا أكثر تقدما و من ثم التجمع في مواقع مختارة في العالم، إلى جانب أضحى قطاع الخدمات على مدى العقد السابق أكثر أهمية في الإنتاج الدولي و يعود ذلك لتحرير هذا الأخير أمام الاستثمار المباشر الأجنبي.

2.تحرير السياسات العامة واتّخاذ التدابير أكثر تحريرية و ملائمة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي, و ذلك من خلال سعي الكثير من الدول إلى تكثيف الجهود لأجل تحسين المناخ الاستثماري فيها و جعله آمنا و مستقرا، لكون أنّ هذا الأخير له أثرا شديدا على القدرات المتعلقة باختيار مواقع الاستثمار، على جانب فتح الأسواق المالية و إعطاء الحرية الكاملة للشركات الأجنبية بتجسيد مختلف أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي و فتح مختلف النشاطات أمامها للاستثمار فيها. و في هذا المضمار هناك دول التي تمتاز اقتصادياتها بـ "وافرة الحجم" و التي تخلت عن الانغلاق النسبي لاقتصادياتها و من ثم تسارعت إلى تطبيق إجراءات و خطوات الانفتاح الاقتصادي من خلال تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و تهيئة الظروف الملائمة لذلك عبر تبنّي نصوص تشريعية واضحة و شفّافة تنصّ صراحة على المعاملة العادلة و حرية الاستثمار، إلغاء الحواجز الجمركية، إصلاح النظام البنكي و المالي...الخ ,كل هذا سمح إلى حد مّا من انتشار الشركات متعدّدة الجنسيات و من ثم فإن دل هذا فإنّما يدل على أن الانفتاح على الاستثمار المباشر الأجنبي من طرف هذه الاقتصاديات هو الذي ساعد على التوسع الجغرافي و القطاعي للشركات متعدّدة الجنسيات و ذلك عبر تجسيد المزيد من الاستثمار المباشر خاصّة عن طريق إنشاء فروع جديدة و تغلغلها في تلك الدول و من ثم يتبين لنا أن كل من الظاهرتين ارتبطتا فعلا بـ "التدويل".

3. أما القوة الدافعة الثالثة فتتمثل في تزايد المنافسة، إذ أنّ احتدام هذه الأخيرة أجبر الشركات على البحث عن سبل جديدة لأجل الزيادة في كفاءتها عن طريق البحث عن المواقع ذات القدرة التنافسية و تحويل بعض الأنشطة الإنتاجية من أجل خفض التكاليف.

لاستكمال معالم الصورة التي تعكس لنا حقيقة أن الشركات متعدّدة الجنسيات تعتبر الأداة الرئيسية لتحقيق الاستثمار المباشر الأجنبي، فإننا نضيف أنه من خصائص الشركات متعدّدة الجنسيات هو بعدها العالمي و يبدو أن هذه السمة قد حظيت بالقدر الأوفر من الغموض فالشركات العملاقة قد أخذت تخلع ردائها القومي و دأبت على مد استثماراتها على اتساع العالم كلّه و حتى الشركات المتوسطة

و الصغيرة في الدول المتقدمة قد عملت على نقل جزء من مواردها إلى البلاد الأجنبية و تكاثرت التسهيلات الإنتاجية في مناطق العالم المختلفة، بحيث لم تعد هناك شركة ذات وزن في البلاد الرأسمالية المتقدمة لا تضع العالم كله نصب عينيها و هي تخطط لإنتاجها و استثماراتها و مبيعاتها.[1]

إلى جانب ما ذكرناه بروز أكبر الشركات متعدّدة الجنسيات في العالم عبر قوّتها كقناة رئيسية يتجسّد منها الاستثمار المباشر الأجنبي و هذا ما أكّده wladimir- andreff "إن المائة شركة متعددة الجنسيات المصنفة الأولى عالميا هي تسيطر وتجسّد ثلثي مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد من الدول الصناعية.[2]

كل ما سبق ذكره يمكن تبريره بالبيانات التي يتضمّنها الجدول الأتي, وأن هذه الأخيرة تحققت ميدانيا عبر تجسيد هذا النوع من الشركات للاستثمار المباشر الأجنبي.

الجدول رقم (2) بعض مؤشرات قوة و نفوذ الفروع الأجنبية للشركات متعددة الجنسيات

البيانات	1982	1990	2001
رقم أعمال الفروع الأجنبية	2541 مليار دولار	5479 مليار دولار	18517 مليار دولار
الناتج المتاح للفروع الأجنبية	594 مليار دولار	1423 مليار دولار	3495 مليار دولار
مجموع أصول الفروع الأجنبية	1959 مليار دولار	5759 مليار دولار	24952 مليار دولار
صادرات الفروع الأجنبية	670 مليار دولار	1169 مليار دولار	2600 مليار دولار
عدد مستخدمي الفروع الأجنبية (آلاف المستخدمين)	17987	23858	53581

SOURSE: CNUCED , sociétés transnationales et compétitivité a l' exportation , 2002, p 02.

مع الإشارة إلى أن الشركات متعدّدة الجنسيات ميدانيا تستأثر بحصص أكبر في تلك المجاميع العالمية إذا ما أخذ بعين الاعتبار قيمة ما تضطلع به من الأنشطة الأخرى التي تقوم بها على النطاق العالمي و التي تخص أشكال التدويل و التعاون الدولي – أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي – مثل التراخيص, عمليات التصنيع بموجب عقود, التعاقد من الباطن...الخ.

هنالك أمر على جانب من الأهمية يجب الإشارة إليه في هذا المضمار، و هو أننا اعتبرنا أن الشركات متعدّدة الجنسيات هي بمثابة الأداة الرئيسية لتحقيق و تجسيد الاستثمارات المباشرة في

---

(1) محمد السيد سعيد, مرجع سبق ذكره , ص 15، 16.

(2) wladimir- andreff ,op cit , P 39.

الخارج هذا ما يدل على وجود أداة أخرى تكمن في وجود شركات لا تتصف بـ "متعددة الجنسيات" و على سبيل المثال تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي المتقاطعة بين بعض الدول النامية هي استثمارات تجسّدت عن طريق شركات لا تتّصف بالعالمية.

كخلاصة القول في هذا المضمار، تعتبر الشركات متعدّدة الجنسيات الأداة الرئيسية لتجسيد الاستثمار المباشر الأجنبي، وهي في ذات السياق تمثل مظهرا أخر للعولمة الاقتصادية بحكم نموّها، توسّعها و انتشارها في شتى أنحاء العالم حيث أضحى لها دورا بارزا في تحديد مستقبل الاقتصاد العالمي بالخصوص، إلى جانب ما تتميّز به من القدرة على التكيّف و الاستجابة و التكامل و قدرتها على الإسهام في الاقتصاد العالمي و قدرتها على تنويع الإنتاج و الأنشطة المختلفة وتميّزها باستراتيجيات بارزة تنطوي على تغيرات في كيفية تنظيم الإنتاج عبر الحدود.

خلاصة الفصل

إن الاهتمام الواضح بموضوع الاستثمار المباشر الأجنبي من طرف مختلف المدارس الاقتصادية, المفكرين الاقتصاديين، الخبراء وجل دول العالم جاء ليعكس حقيقة معينة أن هذا الأخير هو ظاهرة اقتصادية جديرة بالدراسة و التفسير.

و قد تجلّى من مختلف الدراسات حول تحديد مفهوم له، الاختلاف الواضح بين جميع هؤلاء في تسميته و ماهيته و محدّداته و هذا ما يؤكّد حقيقة أنّه ظاهرة اقتصادية معقّدة الجوانب إلاّ أنّه من جانب أخر تجلّى التوافق بينهم جميعا على أنّه حركة من حركات رؤوس الأموال الدولية طويلة المدى يختلف تماما عن استثمار المحفظة، و ذلك بحكم الميزات التي يتصف بها إلى جانب معيار الرقابة و الملكية الذي على أساسه تم الاتّفاق على ضرورة التفرقة بينه و بين استثمار المحفظة بالرغم من عدم ثبات عتبة هذا المعيار أي معيار " الملكية و الرقابة " كون أن هذه الأخيرة تتّخذ نسب مختلفة و متفاوتة من رأس المال المشروط لذلك تبعا لاختلاف الدول في ذلك.

لاشك إذن إن الاستثمار المباشر الأجنبي يتدفق للدول المضيفة في أشكال مختلفة تتخذ إما صورة الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي أو في صورة الاستثمارات المشتركة التي تعود فيها له حصة معينة من الرأسمال، إلى جانب أن هذه الأشكال هي في الحقيقة مرهونة من حيث التطبيق بسياسات الدول المضيفة و استراتجيات الشركات الأجنبية.

و بخصوص أسباب قيامه، و العوامل التي تتحكّم في سلوك المستثمرين الأجانب لتجسيده، فقد سجلت هناك عدّة تفسيرات مختلفة بسبب تنوّع الزوايا التي من خلالها عمدت المدارس الاقتصادية و المفكرين في تفسير قيامه و محدّداته.

ومن جهة أخرى، إنّ الاستثمار المباشر الأجنبي من حيث التدفقات و مختلف توجّهاته تحكمها في الواقع محدّدات رئيسية، فهي تتلخص في عمومها في الظروف الملائمة التي يجب أن تتوافر لأجل أن يكون هذا الاستثمار المباشر الأجنبي فعّالا سواء بالنسبة للدول المضيفة أو بالنسبة للشركات الأجنبية و على رأسها الشركات متعددة الجنسيات التي تعتبر أداة رئيسية أو قناة رئيسية لتجسيده.

و أخيرا الحقيقة التي نمليها هنا هي أن الاستثمار المباشر الأجنبي شكّل محورا من محاور اهتمام المفكرين و الخبراء و الدول ليس فقط لاعتباره ظاهرة اقتصادية معقّدة من حيث التسمية أو المفهوم، بل أيضا من حيث التفسيرات التي جاءت حول قيامه و تعارض مواقف كل من الدول المختلفة و الخبراء بشأن ذلك، و هذا الذي يشكّل المحاور الأساسية للفصل الثاني من بحثنا هذا.

الفصـــل الثاني

تفسيراته، مختلف وجهات النظر

بشأنه، تطوراته و توجهاته عالميا

تمهيد الفصل

ذكرنا أنفا أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي يتميّز عن غيره من الأنواع الأخرى للإستثمار الأجنبي عموما بعدد من الخصائص المتعدّدة التي يتمتّع بها، الأمر الذي يستدعي ضرورة تجنّب الخلط بينه وبين الإستثمار المحفظي مثلا ، خاصة عندما سبق و أن تم توضيح الكيفية التي يتم بها التفرقة بينهما.و لا يتوقّف الأمر عند هذا الحد بل يتعداه إلى أن ثمّة خصوصيات أخرى تخصّه و التي تكرّس حقيقة مفادها أنّه ظاهرة معقّدة فعلا و هي جديرة بالاهتمام الواضح الذي أبدي من طرف الخبراء و الاقتصاديين و الدول من جهة أخرى.

و يعتبر الاستثمار المباشر الأجنبي بمثابة ظاهرة اقتصادية بدأت تتجلى معالمها الأولى مع مطلع القرن العشرين، لتتجلى بشكل واضح بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة عبر تطوّر طبيعتها و أشكالها و توجّهاتها، الأمر الذي زاد من أهمية دراستها و دفع بالكثير من الاقتصاديين والخبراء إلى محاولة تعميق تفسيرها أكثر و إيجاد أجوبة من شأنها أن تزيل الكثير من الغموض الذي كان يكتنفها، لذلك كلّه تعدّدت تعريفاتها بتعدّد هؤلاء الذين انساقوا نحو تحديد مفهومها، و كذلك تعدّدت تفسيراتها بسبب اختلاف المفكرين والمدارس الاقتصادية في إيجاد وصف لها و كذلك تحليلها و البحث و التقصي عن مختلف الجوانب التي تخصّها.

إلى جانب ذلك من الخصوصيات الأخرى التي تميّزه، هي أنه ظاهرة تعارضت بشأنها الكثير من المواقف و يعود ذلك لانعكاساته وتعارض أهداف الشركات الأجنبية والدول المضيفة، إذ حتى وقت ليس بالبعيد كان الاستثمار المباشر الأجنبي موضع انتقاد متفاوت في شدّته من طرف العديد من الدول النامية, كاد يصل في الكثير من الأحيان إلى حد العداء المطلق تزامنا مع تسارع الشركات الأجنبية نحو اختراق الأسواق الدولية و التوسّع أكثر و الانتشار، كل ذلك أفرز ردود الفعل من الطرفين بسبب المخاطر التي تبلورت نتاج لتعارض مصالح و أهداف الطرفين من خلال عملية تجسيده و اجتذابه.

انطلاقا من هنا تتبادر إلى أذهاننا التساؤلات المختلفة التالية:

- ماهي مختلف النظريات المفسرة للاستثمار المباشر الأجنبي ، ما مضمون كل منها ؟ و ماهي مختلف الإنتقاذات الموجهة لكل منها ؟
- هل هناك تعارض في المواقف بشأنه؟ و ماهي أسبابه ؟ و هل من توافق بينها؟
- التوجهات المختلفة لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي في العالم بصورة عامة، و في الدول النامية بصورة خاصة.

إنّ الإجابة الواضحة على تلك التساؤلات التي تشكّل جوانب أخرى لظاهرة الاستثمار المباشر الأجنبي, تعني بلا شك توضيح أكثر لها، ومن ثم إلمام أكثر بها.

المبحث الثاني: الطروحات المفسرة للاستثمار المباشر الأجنبي

لقد ذكرنا سالفا أنّ هناك اختلاف بارز بين المفكرين و الاقتصاديين...الخ في تحديد تسمية موحدة و مفهوم موحد لظاهرة الاستثمار المباشر الأجنبي، و لم يكن ليتوقف هذا الاختلاف عند هذا الحدّ بل امتدّ إلى حدود كيفية قيامه و محدّداته، إذ من خلال القراءة المسحية لمختلف الدراسات في هذا الشأن تبيّن تعدّد التفسيرات حول دوافع قيامه و محدّداته و العوامل المختلفة التي تتحكم في تجسيده من طرف المستثمر الأجنبي و خاصة الشركات متعددة الجنسيات.

فمختلف الطروحات التي حاولت تفسير هذا الأمر، لم ترتكز واقعيا على أساس موحّد بل تعددت الأسس, الأمر الذي فسّر بروز عدّة نظريات وتباينها بشأن ذلك, فقد وجدت طروحات انطلقت في تفسيرها بالارتكاز على أساس التبادل الدولي (المدرسة الكلاسيكية، نظرية هيكشر و أولين) و الأخرى بنت تفسيرها له على أساس هيكل السوق (مثل نظرية هايمر و دورة حياة المنتج لـ ريمون- فرنون)، وهناك نظريات ارتكزت على تنظيم المؤسسة، و الأخرى خاصة بالإنتاج الدولي.

وفي هذا السياق سنبلور أهمّ الطروحات ـ النظريات ـ المفسّرة للاستثمار المباشر الأجنبي، عبر الإشارة لمضمون كل منها على حدة و مختلف الانتقادات التي وجّهت لها بشأن ذلك.

المطلب الأول: الطرح الكلاسيكي القائم على أساس التبادل الدولي

تعتبر المقاربة النظرية القائمة على أساس التبادل الدولي من التفسيرات الكلاسيكية لقيام التبادل الدولي بالخصوص انطلاقا من المدرسة الكلاسيكية ثم نظرية هيكشرـ أولين إلى نظرية حركة رأس المال.

فبرغم من أنّ الكثير من الدراسات في هذا الشأن تطرّقت بشكل مختصر جدا و منها من لم تعر لها اهتماما، ربما لاعتقادها أنها لم تقدّم الشيء الكثير في هذا الشأن، أو لأنّها لم ترتق للمستوى الذي بلغته تفسيرات النظريات الحديثة. إلاّ أنّ ذلك ما كان ليجعلنا نحدو حدوها،لإيماننا بأنّ الطروحات الكلاسيكية هي منطلق تفسير الاستثمار المباشر الأجنبي هذا من جهة و من جهة أخرى من أجل تتبّع التطور الذي ميّز التفسير النظري لهذا الأخير تبعا لتتبع مختلف النظريات المفسرة له.

في هذا الشأن إذن، سنبلور فحوى أبرز النظريات المشكلة للطرح الكلاسيكي، هي:

- نظرية الميزة النسبية لدافيد ريكاردو.
- نظرية هيكشر – أولين.
- نظرية الرأس مال.
- نظرية أخطار التبادل.

أولا/ نظرية الميزة النسبية لدافيد ريكاردو: تعتبر النظرية الكلاسيكية نقطة الانطلاق الحقيقي في تحليل وتطور نظرية التبادل الدولي، و من أهم روادها: آدم سميث، دافيد ريكاردو ، جون ستيوارت ميل و غيرهم، الذين كان لهم الفضل في ذلك تبعا للنظريات "الميزة النسبية، الميزة المطلقة، القيم الدولية.

و كامتداد لنظرية "الميزة المطلقة"، قام دافيد ريكاردو بتفسير أساس التبادل الدولي على مبدأ الميزة النسبية في سنة 1817 م، و ذلك بعد انتقاده لنظرية الميزة المطلقة لأدم سميت.

مبدأ الميزة النسبية ينص على أنّ كل بلد سيتخصّص في إنتاج و تصدير تلك السلع التي يمكنه أن ينتجها بتكلفة منخفضة نسبيا (التي يكون فيها أكثر كفاءة نسبيا من البلاد الأخرى). وبالعكس كل بلد سيستورد تلك السلع التي ينتجها بتكلفة مرتفعة نسبيا (التي يكون فيها أقل كفاءة نسبيا من البلاد الأخرى).[1]و بالتالي التخصّص المبني على مبدأ الميزة النسبية هو أساس قيام التبادل الدولي بين الدول هذا من جهة، و من جهة أخرى هو وسيلة تعظيم المنافع بحسب ما جاء في فحوى هذه النظرية.

لكن هذه النظرية بشكل عام، لاقت انتقادات يمكن تلخيصها فيما يلي:

- اعتمادها على فرضية عدم إمكانية انتقال عناصر الإنتاج بين الدول، مع أنّه واقعيا هناك حركية انتقالها و خاصّة حركية رأس المال.
- الطابع السكوني الذي تميّزت به، بحيث تمّ اعتبار أنّ الميزة النسبية هي ثابتة، و الواقع أثبت عكس ذلك بحيث قد نجد دولة ما تتمتع حاليا بالميزة النسبية و مستقبلا يحتمل أن تفقدها.
- الغموض الذي اكتنفها من حيث أنها لم توضّح الأسباب اختلاف هذه الميزة بين الدول المختلفة و عدم تمكّنها من تقدير نسبة التبادل الدولي و لو أن نظرية القيم الدولية كان لها تفسير في ذلك، إلى جانب إغفالها لنفقات النقل.
- برزت واقعيا كنظرية مفسرة لكيفية قيام التبادل الدولي، و لم تجسّد لتفسير الاستثمار المباشر الأجنبي.

وعلى الرغم من وجود بعض أوجه النقص في النظرية إلا أن العديد من الاقتصاديين المعاصرين ما يزالون يدافعون عنها حيث يعتبرونها حصنا للدفاع عن قضية حرية التجارة الدولية.[2]

ثانيا/ نظرية هيكشر – أولين: نظرا للانتقادات الشديدة التي وجهت لمختلف تفسيرات النظرية الكلاسيكية و على رأسها نظرية ريكاردو لقيام التجارة الدولية، و الاستثمار المباشر الأجنبي على السواء، ظهرت هناك أبحاث و أفكار فيما يخص هذا الشأن و كان أبرزها أفكار كل من هيكشر و أولين رواد النظرية السويدية التي توصلت إلى تحديد أسباب اختلاف الميزة النسبة بين البلدان.

ترجع هذه النظرية و التي جاء بها هيكشر و أولين سبب قيام التجارة الدولية إلى التفاوت بين الدول في وفرة عناصر الإنتاج المختلفة في كل منها، هذا التفاوت من شأنه أن يوجد اختلافا في أثمان عناصر الإنتاج و بالتالي في أثمان المنتجات نظرا لتفاوت السلع فيما تحتاجه من شتىّ العناصر ممّا

---

(1) كامل بكري, "الاقتصاد الدولي- التجارة الخارجية و التمويل-", الدار الجامعية, الإسكندرية, بدون تاريخ, ص 21.

(2)عبد الرحمان يسري أحمد, "الاقتصاديات الدولية ", الدار الجامعية,الإسكندرية,2001, ص 21 .

يبرر قيام التجارة بين مختلف الدول.[1] هذا ما يعني إذن، أن هذه النظرية قد توصّلت إلى تحديد اختلاف الميزة النسبية الذي يقوم على عاملين رئيسيين:

1/ اختلاف درجة الوفرة أو الندرة النسبية لعناصر الإنتاج بين البلدان يؤدي إلى اختلاف أسعارها النسبية.

2/ اختلاف في استخدام عناصر الإنتاج، معناه اختلاف في دوال الإنتاج و منه فإنّ هذه النظرية إنما تقرّ بأنّه من الأفضل لكل دولة أن تتخصّص في الإنتاج و التصدير على أساس عنصر من عناصر الإنتاج المتوفر نسبيا لديها، حيث الدولة التي تتمتع بوفرة نسبية في عنصر العمل، و بانخفاض الأجور بالمقارنة مع دولة أخرى يمكنها القيام بإنتاج السلع كثيفة العمل، أما الدولة التي تتمتع بوفرة نسبية في عنصر رأس المال فعليها القيام بإنتاج السلع الكثيفة رأس المال. أما الدولة التي تتمتع بوفرة نسبية في عنصر الأرض ـ انخفاض الريع ـ فعليها القيام بإنتاج السلع كثيفة الأرض.

إنّ هذه النظرية في الواقع قد أهملت ظاهرة " قيام الاستثمار المباشر الأجنبي "وذلك لافتراضها عدم وجود تداول رؤوس الأموال و المواد الأولية إلى جانب اعتقادها أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي يقوم على صيغة تبادل السلعة بعد اكتمال المرحلة النهائية للمنتوج.

وعموما هذه النظرية هي تكملة و امتداد للنظرية الكلاسيكية، إلى جانب أنها ساهمت في تفسير قيام التجارة الدولة من خلال تحديدها لأسباب اختلاف المزايا النسبية بين الدول غير أنها قصّرت في تفسيرها لقيام الاستثمار المباشر الأجنبي عندما اعتبرته مجرّد صيغة تبادل السلعة بعد اكتمال المرحلة النهائية للمنتوج الدولي و هذا ما نفاه الواقع الاقتصادي العالمي. حيث كانت تحرّكات رؤوس الأموال في القرن التاسع عشر سببا في خلق الكثير من التجارات الجديدة أيضا... و نمو زراعة محاصيل القطن و الشاي والأرز في الهند جاء على يد استثمارات رؤوس الأموال البريطانية....و مازالت حتى الوقت الحاضر تمثل الهيكل الأساسي لتجارة البلاد المذكورة.[2] و من جهة أخرى أثبت الواقع الاقتصادي العالمي انتقال رؤوس الأموال الأمريكية إبّان الأزمة الاقتصادية العالمية نحو أوربا الغربية و ذلك وفقا لتقسيم العمل الدولي الذي كان سائد في الستّينات.

ثالثا/ نظرية الرأس مال: ارتكزت هذه الأخيرة في تفسيرها لقيام الاستثمار المباشر الأجنبي على عامل وحيد من بين عوامل الإنتاج و هو الرأسمال النقدي الذي يعتبر بمثابة القيمة النقدية للسندات التي تمثل ملكية رأس المال التقني للمؤسسة كما يستخدم هذا المصطلح في إطار الهيئات المالية التي تتمكن بواسطة ملكيتها لهذه السندات من مراقبة المؤسسة المعنية بهذا الاستثمار.

و لقد انطلقت هذه النظرية في تفسيرها بداية من شرحها لهيكل نشاطات المؤسسة عبر مفهوم مكافأة الرأسمال و كل التغيرات التي تطرأ عليه خلال سيرورة الاستثمار. إذ ينزع رأس المال للتدفق من المناطق التي تتمتّع بفائض وذات معدل هابط للعائد إلى المناطق التي تعاني من ندرة نسبية

---

(1) زينب حسين عوض الله, "الاقتصاد الدولي، نظرة عامة على بعض القضايا ", دار الجامعة الجديدة للنشر, الإسكندرية, مصر 1999, ص 56.
(2) عبد الرحمان يسري أحمد، مرجع سبق ذكره, ص 82.

فيه، حيث يمكن الحصول على عائد مرتفع نسبيا, والذي اصطلح عليه من طرف النظرية الحدّية "الفائدة"، إلى جانب ذلك اعتبرت أن رأس المال يتحرك تلقائيا إلى حيث فائدته أكثر ارتفاعاً.[1]

وعليه ينتقل رأس مال من الدولة التي تتّصف بإنتاجية رأس مال عالية إلى الدولة التي تتميز بإنتاجية رأس مال ضعيفة، وتستمر حركة الانتقال على هذا النحو حتى تصل إلى الحد الذي تصبح الإنتاجية الحدية لرأسمال متساوية في الدولتين عندها تتوقف الحركة ريثما يظهر التفاوت الجديد في العوائد المحققة من هذا الانتقال الذي من شأنه أن يسمح لأرباب العمل بتجسيد الاستثمار في الخارج مع ضرورة الأخذ على محمل الجدّ الأخطار المحتملة الوقوع. و في حالة عدم ظهور التفاوت، فعلى المستثمرين أن يوجّهوا رؤوس أموالهم إلى قطاعات اقتصادية تمتاز بدرجة عالية من الأمان و بالتالي إذا كان عائد الاستثمار أدنى من المعدل المطلوب أو المنتظر فيجب الاستغناء عنه.

وتجدر الإشارة في هذا الشأن أنّ عددا من الاقتصاديين قاموا بعدّة أبحاث حول هذا الموضوع، وقد سجل على مستواها وجود تباين بين مجموعتين، الأولى منها اعتمدت معدل نمو السوق كأساس لاتخاذ قرار الاستثمار، و الأخرى رأت أن معدل الربح هو الأساس الحقيقي لاتخاذ القرار في هذا الشأن. وهذا ما تأكّد من خلال ما أشار إليه برنار بونين Bernard -bonnin: "إن قرار الاستثمار يتعلق بمعدل نمو الأسواق ومعدل الربح".[2]

فالمجموعة الأولى ترى بأنّ جل القرارات المتعلقة بنشاط الاستثمار المجسّد ، هي قرارات ترتبط أصلا بمعدل نمو الأسواق، هذا ما يعني ببساطة أن تطور الاستثمار المباشر الأجنبي يتوقف أساسا على مدى نمو الأسواق واختلاف هذه الأخيرة، وذلك كله لأجل تجميع رأس مال النقدي المستثمر.أما المجموعة الثانية فحسب رأيها، أنّ هناك ما يعرف بـ " الإحلالية" بين المستثمرين المحليين والأجانب مع إهمال الحدود الجغرافية. وجود هذه الإحلالية يرتكز أساسا على ميكانزمات التمويل, ومدى توافره لدى هؤلاء المستثمرين،الأمر الذي يدفع إلى قيام منافسة حادة بين المحليين والأجانب، و عليه ينجرّ التسابق نحو اتّخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار التي ترتبط بمعدل الربح.

لكن هذه النظرية تعرّضت لعدّة انتقادات يمكن تلخيصها فيما يلي:

- انتقاد كينز للتماثل بين الربح والفائدة لدى الكلاسيكيين، وفي هذا الجانب اعتبر أن من يقرر الاستثمار ليس هو الادخار، وإنما صاحب المشروع الذي يهدف إلى أقصى ربح.فعندما يرغب صاحب المشروع في استثمار أمواله، يضطر إلى دفع فائدة مرتفعة فقط إذا ما توافرت له فرص معدل عال للربح.[3]
- النقد الثاني يتمثل في أنّه إذا كانت تكلفة الاستثمار مقدّرة عامة, فهذا يعكس ما ينتظر من العائد، غير أنّ هذا الأخير لا يمكن تقديره باعتبار أنّ الاستثمار يتحقق فعليا مع مرور الزمن ليعطي أرباحا والتي غالبا ما تختلف على نحو ملموس بما كان متوقع.

---

(1) محمد السيد سعيد, " الشركات متعدّدة الجنسيات و آثارها الاقتصادية والاجتماعية و السياسية", الهيئة المصرية للكتاب, مصر, 1978, ص 49.

(1) Bernard- bonnin, "l'entreprise multinationale et l'etat", édition :, études vivantes , 1984,. p 86

(3) محمد السيد سعيد, المرجع السابق, ص 49.

• أما النقد الأخير، فيكمن في كون الاستثمار لا يتجسّد بغرض تعظيم العائد بل هناك أهداف أخرى مثل التوسّع عن طريق اختراق أسواق جديدة، الاستمرارية...الخ.

رابعا/ نظرية أخطار التبادل: ضمن الطرح الكلاسيكي أيضا, نجد نظرية أخطار التبادل التي تعتبر أنّ معدل التبادل هو المحرك الأساسي للقيام بالاستثمار المباشر الأجنبي.

لقد انطلقت هذه الأخيرة في تفسيرها في أنّ هناك مناطق نقدية مختلفة في العالم، مناطق تمتاز بالعملة القوية وأخرى تمتاز بالعملة الضعيفة, ومنه حسب هذه النظرية فإنّ المؤسسات التي تقيم في مناطق تمتاز بالعملة القوية تلجأ دون هوادة لاستعمال إمكانياتها المالية للاستثمار في المناطق التي تمتاز بالعملة الضعيفة وعلى سبيل المثال الاستثمارات الأمريكية المحققة والمتدفقة في بعض الدول الأوروبية هذا يعود لقوة الدولار وضعف تلك العملات الأوروبية, و عليه تعتبر هذه النظرية أنّه يجب على هذه المؤسسات عند اتخاذها لقرار الاستثمار في الخارج أن تراعي معدل التبادل أوّلا، و كل الأخطار المتعلقة بتغيراته.

لكن هذه النظرية قوبلت مثل سابقتها بانتقادات حادة، إذ اعتبرت من طرفين من الخبراء الاقتصاديين الذين حاولوا بعد روادها تفسير قيام الاستثمار المباشر الأجنبي أنها محدودة في التفسير الذي قدّمته, و كانت حجج انتقادهم لها، في كونها اقتصرت على الاستثمار المباشر الذي يتجسد بين المناطق النقدية المختلفة في العالم، و دراسة حركة رؤوس الأموال التي تحدث بين مختلف هذه المناطق، و من ثم اعتبرت التباين في تقدير العملات هو المحرك الأساسي للعملية، أي حسبها أن الدولة التي تتمتع بقوة العملة تستطيع أن تستثمر في دولة ذات عملة ضعيفة وهذا لا يمكن تقبله.

ونوضح هنا على سبيل المثال أن المؤسسات الأوروبية، وبصورة خاصة المؤسسات البريطانية بالرغم من ضعف الجنيه الإسترليني في فترة من الفترات إلا أنّه لم يكن ذلك بمثابة عائق أمام استثماراته في الخارج.ثم أن هناك مؤسسات أوروبية وخاصة بريطانية منها استطاعت اغتنام فرصة ضعف الدولار حتى تنغرس في الولايات المتحدة الأمريكية بقوة.[1]

وعموما في هذا الشأن, نؤكّد أن نظريات الطرح الكلاسيكي القائمة على أساس التبادل الدولي، بالرغم من محاولتها تفسير قيام الاستثمار المباشر الأجنبي، إلا أنّها عجزت عن تقديم تفسير مقنع وواضح وقد يعود ذلك لافتراضاتها الغير مقبولة واقعيا هذا من جهة، ومن جهة أخرى لكون أنّ جل أفكارها كانت تحوم حول ظاهرة التبادل الدولي، إلى جانب مختلف الانتقادات التي تعرضت لها، فهذه الطروحات أهملت التباين الموجود بين الدول المتقدمة و المتخلّفة، إلى جانب عدم تمكّنها من التفرقة بين الاستثمار المباشر وغير المباشر حيث أنّها حصرت ذلك في مجرد انتقال رؤوس الأموال.

---

(1) Pierre- jaquemot , "La firme multinationale --une introduction économique –, édition: economica, 1990, p 97.

المطلب الثاني: الطرح النظري القائم على هيكل السوق

يتمثل هذا الطرح النظري القائم على هيكل السوق في تفسيره لقيام الاستثمار المباشر الأجنبي في ثلاث نظريات أساسية وهي:

- نظرية عدم كمال الأسواق لـ ستيفن-هايمر stephane hymer وتكملتها من قبل كندلبرغر c.p kind le berger.
- نظرية دورة حياة المنتوج لـ ريموند فرنون Raymond Vernon
- نظرية تدويل الأسواق الوسيطة لكل من بوكلي p.j.buckley و كارسن m.casson

و بالنظر لفحوى كل من هذه النظريات، تدفعنا إلى القول أنها في مجملها من خلال تفسيرها لقيام الاستثمار المباشر الأجنبي تتّفق على نقطتين أساسيتين و هما:

النقطة الأولى: تكمن فيما يلي: الشركات التي تستثمر في الخارج يجب أن تتوافر لديها الميزة الاحتكارية أو التنافسية في أحد العوامل التالية:

- تكلفة راس المال.
- اقتصاديات الحجم.
- النفقات المتعلقة بالبحث والتطوير.
- النفقات الخاصة بالإشهار.

النقطة الثانية: و تتمثل في أن تكون المزايا الاحتكارية كافية ومعتبرة وهامة لأجل تعويض تكاليف التوطّن في الخارج وتغطيتها.(1)

أولا/ نظرية عدم كمال الأسواق: ظهرت إلى الوجود نظرية عدم كمال الأسواق -الأسواق المتّميزة بالنقائص والعيوب - في ظل ظروف كانت تقرّ بمختلف العيوب التي ميّزت النظريات الكلاسيكية بشأن محاولة تفسيرها لقيام الاستثمار المباشر الأجنبي، والتي تمّ صياغتها في سنة 1960 من طرف الاقتصادي الكندي ستيفن هايمر hymer-stephane، محاولة منه لتفسير كيفية قيام الشركات بالاستثمار في الخارج في ظل عيوب الأسواق (نقائصها).

هايمر بدأ تفسيره في هذا الشأن انطلاقا من الانتقادات التي وجّهها للنظريات السابقة فيما يخص انتقال رؤوس الأموال من الدول التي يتوافر فيها عنصر راس مال بكثرة ومعدل فائدة ضعيف إلى تلك التي تمتاز بندرة هذا العنصر ومعدل فائدة مرتفع، وحسب و جهة نظره لم تصل محاولاتها إلى تقديم تفسير كيفية جريان الاستثمارات في حالة تقاطعها بين كل من أوروبا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

---

(1) Anne- Androuais ,"L'investissement éxtérieur direct - comparasion des politique française et Japonaise-" ,ouvage publie avec le concour de la fondation du japon et de la maison franco-japonaise- ,édition: presses universitaires de grenoble , 1990 , P 86-87.

و انطلاقا من هذا، تفترض أنّ الأسواق الخارجية تتميز بمختلف العوائق منها: اللغوية، الثقافية، القانونية إلى جانب تلك المتّصلة بأذواق المستهلكين و ميولهم والتي يمكن أن تصادفها الشركات الأجنبية, وبسببها تتحّمل هذه الأخيرة حتما تكاليف الإنتاج الإضافية، الأمر الذي يفرض عليها إذا ما كانت تريد الاستثمار في الخارج وفي ظل تلك العوائق أن تتمتّع مسبقا بميزة خاصة تميّزها على الأقل عن الشركات المحلية المنافسة، وهذه الميزة قد تكون تكنولوجية أو إدارية، تنظيمية...الخ، تمكّنها من مواجهة مختلف تلك العوائق، ومن تحقيق معدل أعلى للربح ومن ثم تغطية تلك التكاليف التي سوف تتحمّلها.

وعليه يمكن القول إذن أنّ هايمر شرح كيف أن السوق الذي يحدد بنيته احتكار القلّة سواء في الولايات المتحدة أو في العالم الرأسمالي ككل له دافعية معينة تجعله يتجه إلى حث الشركات العملاقة على الاستثمار في الخارج،[1] وبالتالي فإنّ الشركات الأجنبية التي تمتلك إمكانيات خاصة وقابلة للتحويل دوليا تتوجّه للاستثمار المباشر في الخارج، ولا يقتصر بها الأمر عند هذا الحدّ بل تسعى أيضا نحو تكثيف جهودها لتطوير الإمكانيات الاحتكارية التي تتمتّع بها في بيئة دولية ذات التنافس غير الكامل أي في الأسواق غير الكاملة و ذلك كلّه حفاظا على مكانتها و من ثم استمراريتها.

يرى أيضا أنّ الشركات التي حققت تطورا بارزا في إمكانياتها التكنولوجية تكون لديها الأفضلية حتما في الإنتاج مباشرة في الخارج عوض التخلي عن رخصتها في بيئة خارجية تكون فيها حماية حق المعرفة غير مضمونة، أو الاكتفاء بالتصدير عبر شبكات تجارية مكلفة وصعبة التحكم فيها.

وكتكملة لتفسيره، قام الاقتصادي الأمريكي شارل- كندلبرغر c.p. Kind le berger سنة 1969 من تحديد النقائص الخاصة بالسوق والتي تتخذ ما يلي :[2]

- عدم كمال السوق من حيث السلع (فيما يخّص التنّوع، والتقنيات التسويقية المختلفة....الخ).
- عدم كمال السوق من حيث عوامل الإنتاج (الاستحواذ على التكنولوجيا، مناهج تسيير الموارد البشرية المتخصّصة...إلخ).
- نقائص متعلقة باقتصاديات الحجم (من حيث الإمكانيات الداخلية والخارجية).
- السياسات الحكومية الخاصة بالإنتاج والتصدير.

إن وجود هذه النقائص تسمح بقيام الاستثمار المباشر الأجنبي، ومن ثم امتلاك ميزة من الميزات في هذا الشأن من طرف الشركات الأجنبية مقارنة بمثيلاتها من الشركات المحلية.

ومنه إذن نجد أن تلك النقائص المسجلة تدفع بالشركات الأجنبية للانغراس ـ التوطّن في الخارج ـ ومن تم استغلال كل إمكانياتها التكنولوجية، ولا يتم ذلك إلا عن طريق مراعاة شرطين أساسيين:[3]

<u>الشرط الأول</u>: يكمن في وجود تغطية كل التكاليف والأخطار الخاصة بعملية الاستثمار في بيئة دولية،

---

(1) محمد السيد سعيد, مرجع سبق ذكره, ص 59.

(2) Denis- tersen , jean luc- bricout ,op-cit ,p 60.

(3) Pierre Jacquemont, op-cit, p 105.

ومن ثم تعظيم الأرباح بشكل مستمر مقارنة بالشركات المنافسة.

الشرط الثاني: امتلاك إمكانيات مختلفة (مثل تقنيات البيع، إمكانيات تكنولوجية...الخ) من شأنها أن تجعلها قادرة على الاستثمار خارجيا و بالتالي يتسنى لها الحفاظ على مكانتها الدولية و على ميزاتها الاحتكارية من خلال إمكانية التقليل من تكاليف السوق والاستغلال المحكم لمواردها المختلفة.

و بشكل جوهري فإنّ نظرية هايمر و كندلبرغر مفادها أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي في الخارج، يجب أن يحقق أرباحا أكبر من تلك التي يحققها في الداخل، مع امتلاكه مزايا احتكارية أو شبه احتكارية في مواجهة الشركات المحلية في الدول المضيفة.(1)

لكن رغم ما قدمته في هذا الشأن إلا أنها لاقت جملة من الانتقادات يمكن تلخيصها في:

- اعتمادها في التفسير على الشركات الكبرى (الشركات متعدّدة الجنسيات) و بالتالي وجهت كل اهتماماتها التحليلية و التفسيرية بالارتكاز على مثل هذه الشركات و على عدد محدود جدا منها دون الشركات الأخرى.
- اعتمادها في التفسير أيضا على ميزة واحدة لهذه الشركات وهي ميزة التكنولوجيا، و المعلوم أن هذه الأخيرة تمتلك في الواقع عدة ميزات و لا تقتصر على مجرّد تلك الميزة.
- فسّرت قيام الاستثمار المباشر الأجنبي في قطاع الإنتاج دون قطاع الخدمات، ومن ثم لم تتمكّن من تفسير كيفية التدويل في هذا الأخير.
- إهمالها للإستراتيجيات الحكومية في مجال تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، إلى جانب الأسباب السياسية والاقتصادية، وتدويل الاستثمار المباشر إلى مناطق أخرى.

ثانيا/ نظرية دورة حياة المنتوج :إنّ العيوب التي ميّزت النظرية السابقة هي التي مهّدت الطريق لبروز نظرية بديلة لها و التي عرفت باسم "نظرية دورة حياة المنتوج" لريموند فرنون vernon-raymond , رجل اقتصاد أمريكي اشتغل في شركة متعددة الجنسيات أمريكية لعدّة سنوات والذي كانت له عدّة مؤلفات حول التبادل الدولي والشركات المتعددة الجنسيات و من بينها كتابه المشهور: " الشركات متعددة الجنسيات " الذي ألّفه سنة 1966 بالإنجليزية ترجم بعدها إلى الفرنسية سنة 1973 ، أين تضمّن نظريته المعروفة إلى جانب دراسة معمّقة حول إستراتيجية الشركات الأمريكية – متعدّدة الجنسيات من حيث التدويل والتوطّن في الخارج، إلى جانب ذلك تعتبر بمثابة أوّل تفسير ديناميكي للعلاقة الموجودة بين التجارة و الاستثمار الأجنبي.(2)

لقد عرض فرنون نظريته بناءا على الأعمال الخاصة بالتسويق، إلى جانب الشركات الأمريكية متعدّدة الجنسيات الموجودة في أوروبا في عقدي الخمسينيات والستينيات، حيث حاول من خلالها تفسير قيام الاستثمار الأجنبي. ولقد أكّد على أن الشركات الأمريكية تستطيع إنتاج سلع جديدة

---

(1) عمر صقر, " العولمة و قضايا اقتصادية معاصرة ", الدار الجامعية للطباعة و النشر و التوزيع, مصر, 2003/2002, ص 48.

(2) Denis- tersen , et Jean-Luc-bricout, OP-CIT, p 62.

و إدخال أساليب جديدة لأجل التوطّن في الخارج بحكم الميزة الاحتكارية المطلقة فيما يخص مختلف المعارف التكنولوجية و الإبداع والإدارة التي تتمتّع بها هذه الأخيرة، وأن هذا السبق التكنولوجي الذي يميّزها، يعود أساسا إلى اهتمامها الأكبر بمجال البحث والتطوير و حرصها المستمر على تخصيص نفقات الاستثمار المتعلقة به. و مع مرور الزمن وخاصّة مع اشتداد المنافسة الدولية، وشيوع التكنولوجية المستخدمة في المنتوج, فإنّ الميزة الاحتكارية لهذه الشركات في هذا المجال تنخفض بشكل ملحوظ, إذ قد يتسنى للشركات المنافسة إنتاجه بتكاليف منخفضة مقارنة بالشركات الأمريكية مما يستدعي ذلك من هذه الأخيرة التوجّه تكثيف الجهود و تعبئة مختلف الإمكانيات لأجل بحث أو تطوير منتوج بديل، ومن ثم البحث عن إستراتيجية بديلة للتوطّن، مما يؤدي كل هذا بها إلى منح تراخيص الإنتاج أو الدخول في مشاريع مشتركة لإنتاج وتسويق نفس المنتوج في أسواق الدول المضيفة.

و لقد استطاع ريمود فرنون أن يبرّر ما توصّل إليه عبر استخدامه لنموذج يعرف بـ "دورة حياة المنتوج" والتي حاول من خلاله تفسير كيفية قيام الاستثمار الأجنبي والتبادل من طرف الشركات متعدّدة الجنسيات (الأمريكية) التي تتمتّع بالميزة الاحتكارية فيما يخص التكنولوجيا ومن ثم كيفية توسعها هذا من جهة، ومن جهة أخرى تفسير أسباب انتشار الابتكارات والمعارف التكنولوجية في الدول المضيفة - الدول النامية خاصة- وكذلك الدول المتقدمة الأخرى، وهذه الدورة تتضمن أربعة مراحل رئيسية، ولتوضيح ذلك جليا نستعين بالشكل الأتي:

الشكل (2) دورة حياة المنتوج الدولي

المصدر: عبد السلام أبو قحف " اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي ", مرجع سبق ذكره, ص 401.

بالنظر إلى الشكل أعلاه تتّضح لدينا ثلاث نقاط أساسية و هي:

النقطة الأولى: هناك ثلاثة منحنيات لنفس المنتوج تخص على التوالي: الدولة المخترعة -الولايات المتحدة الأمريكية-، الدول المتقدمة الأخرى، و أخيرا الدول النامية.

النقطة الثانية: تسجل هناك منحنيات فوق خط الزمن (الخط الأفقي) والتي تبرّر قيام الدول المختلفة بالتصدير إلى الخارج، في حين هناك منحنيات أخرى أدنى نفس الخط فهي تبرّر قيام نفس الدول بالاستيراد، مع تسجيل التغير في اتجاه هذه المنحنيات كدليل لانتقال الابتكارات و الاختراعات ومن ثم الاستثمارات بين مختلف هذه الدول.

النقطة الثالثة: نسجل هناك أربعة مراحل رئيسية:

- فالمرحلة الأولى: هي مرحلة الابتكار (الميلاد):أين نجد الدولة المخترعة و هي الولايات المتحدة الأمريكية بالطبع تتمتّع بشروط الابتكار من الموارد البشرية المؤهلة، تكنولوجيا عالية، طلب فعّال، نفقات لازمة للبحث والتطوير، اتساع السوق الداخلي، كلها شروط تمكّنها من ابتكار منتوج جديد، حيث بعدها يتم تسويقه داخليا عن طريق مختلف وسائل الترويج.وفي هذه المرحلة نجد أن حجم الإنتاج من هذا الأخير يفوق مستوى الطلب المحلي مما يستدعي ضرورة البحث عن الأسواق الخارجية، وبالفعل تشهد هذه المرحلة أيضا تصدير كميات قليلة إلى الدول المتقدمة الأخرى أين يراعى فيها أذواق المستهلكين وميولا تهم.
- أما المرحلة الثانية، ففيها تندفع الدولة المخترعة -الشركات المخترعة الأمريكية- إلى التوسّع في الأسواق الدولية ومن ثم تعظيم الأرباح في أسرع وقت ممكن، مما ينجم عن ذلك انخفاض في نفقات الإنتاج، وتحكّم هذه الأخيرة في الأسعار التي تسمح لها بتغطية نفقات التسويق وكذلك تحقيق الأرباح.كل هذا لكون الظروف مواتية تتجلّى في بروز التباين التكنولوجي بينها وبين الدول المتقدمة الأخرى التي تفتقد حينها للمعارف التكنولوجية المستخدمة في هذا المنتوج، إلى جانب تزايد طلب المستهلكين الذي يعزى للنفقات التسويقية. مع الإشارة هنا إلى تمكّن بعض الدول النامية "ذات الدخل المرتفع" من استيراده، وتسمى هذه المرحلة بمرحلة التوسّع الحقيقي.
- وعلى غرار ذلك فان المرحلة الثالثة ـ مرحلة النضج ـ تتميّز بما يلي:

ـ التوقف عن استيراد هذا المنتوج من طرف الدول المتقدمة الأخرى بسبب تمكّنها من معرفة المعارف التكنولوجية المستخدمة في إنتاج ذلك المنتوج ومن ثم مقدرتها على إنتاجه محليا بحكم أنّها أضحت تمتلكها و تمتلك الإمكانيات في شأن ذلك.

ـ صادرات الدولة المخترعة رغم ذلك تعرف نوعا من الاستقرار نظرا لتزايد الطلب على المنتوج من طرف الدول النامية المختلفة تتعدى حدود مرتفعة الدخل إلى متوسطة الدخل.

ـ كل هذا يؤدي إلى تزايد المنافسة بين الدولة المخترعة والدول المتقدمة الأخرى بسبب تمكن هذه الأخيرة من تصديره خارجها.

• أما المرحلة الرابعة: فتسمى بمرحلة شيوع التكنولوجيا لدى عامة الدول وفيها يسجل ما يلي:

- الانخفاض البارز في صادرات الدولة المخترعة بسبب شدة المنافسة، حيث هذه الأخيرة تسبّبت في ازدياد التكاليف الإنتاجية فيها، مما أدّى كل هذا إلى ارتفاع صادرات الدول المتقدمة الأخرى، ومن ثم انخفاض تكاليف إنتاجها.

- توجّه الدولة المخترعة بعدها إلى توطين إنتاجها في الخارج، وبالذات في الدول النامية أو منح تراخيص الإنتاج...الخ, مما يمكّن الدول النامية من إنتاجه بتكلفة منخفضة تبعا لتوافر نسبة عالية من عناصر الإنتاج و بتكلفة منخفضة بالمقارنة بتلك السائدة في الدولة الأصلية - المخترعة الأولى-.

- تبعا لذلك و بعد تمكّن الدولة المخترعة من تجسيد إمّا التوطّن في الدول النامية أو التنازل عنه عبر منح الترخيص مثلا ومن تم إنتاجه, الأمر الذي يؤدي إلى الانخفاض التدريجي في صادرات الدول المتقدمة الأخرى, لكون أنّ الدول النامية التي كانت تستورده تضحى قادرة على إنتاجه محليا.

- ومن تم تتمكّن الدول النامية بعد ذلك من تصديره إلى الدولة المخترعة نفسها، وإلى الدول المتقدمة الأخرى، لتوافر عنصر الإنتاج اللازم في الدول النامية.

إن الدلالة الواضحة من دورة حياة المنتوج هي تبيان كيفية فقدان الميزة الاحتكارية تدريجيا عند اشاعة التكنولوجيا المستخدمة في المنتوج لدى العامة مما يؤدي إلى انتقالها للعالم الخارجي.

لكن ثمة انتقادات وجهّت لهذه النظرية، و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

• اهتمامها بالاستثمار المتعلّق بالمنتوج الجديد فقط، دون الاستثمار المتعلق بالمنتجات الموجودة في الأسواق مسبقا.

• اعتبارها وجوب مرور المنتوج الجديد بالمراحل المحدّدة التي تم الإشارة إليها سابقا، دون أخذها بعين الاعتبار التفاعلات المتبادلة والمركبة للمؤسسات وبعض هذه الأخيرة لها إمكانيات كبيرة للقيام بالإستراتيجيات الحافزة على الصعيد الدولي أو بالتفاوت الطفيف في الزمن.[1]

• عدم تمكنها من تحديد مسألة الاختيار بين نمط الإنتاج تحت الرخص ونمط الإنتاج الذي يقوم عن طريق الاستثمار المباشر.

• اقتصار تطبيق هذه النظرية على الشركات الأمريكية ولفترة محدودة هي الخمسينيات والستّينات، إذ نسجل هنا أن هناك شركات غير أمريكية مثل شركات أوربية و على رأسها شركات فرنسية و بريطانية كان لها السبق في هذا الشأن.

ثالثا/ نظرية تدويل الأسواق الوسيطية:بعدها ظهر الاقتصاديان باكلي و كاسن M. Casson et P.j buckley. وهما ينتميان إلى جامعة ريدينغ (Reading) - إنجلترا- وقاما بإنجاز أعمال وأبحاث في سنة 1976 من خلال نظرية "تدويل الأسواق الوسيطية"، و التي من خلالها حاولا إيجاد إجابة مقنعة حول

---

(1) Denis- Tersen ,Jean-luc .Bricout ,op-cit, p 62.

السؤال التالي : لماذا تصبح الشركات التي كانت مجرّد شركات كبيرة في دولها الأصلية متعدّدة الجنسيات، وكيفية تدويل الإنتاج؟.

يعتقد هذان الكاتبان بأنّ اتّخاذ قرار تجسيد الاستثمارات الخارجية, يتوقف على التوازن بين أربعة مجموعات التي يحددانها على النحو التالي: (1)

- العوامل الخاصّة بالفرع الصناعي المعين (طبيعة المنتجات، هيكل السوق، نطاق الإنتاج).
- العوامل الخاصّة بالإقليم (الحدود الجغرافية، طرق المواصلات، والتقاليد الثقافية).
- العوامل الخاصّة بالدولة (العوامل السياسية، التشريعات الضريبية، والمالية، ...الخ).
- العوامل الخاصّة بالشركات (الخبرات الإدارية والإنتاجية).

ومنه يفهم إذن أن مثل هذه العوامل هي التي تدفع بالشركات متعددة الجنسيات إلى تدويل الإنتاج هذا من جهة، ومن جهة أخرى اعتبرا بأن قدرة المؤسسة على التدويل لا ترجع إلى إمكانية واحدة وهي التكنولوجيا، ولكن تعود إلى مجموعة من الإمكانيات المختلفة التي يجب أن تتوافر لديها منها مختلف المعارف، القدرة التكنولوجية الموجودة ضمن الرخصة، الرأسمال البشري...الخ، ومن ثم فالميزات التي تتمتّع بها هذه المؤسسة هي التي تجعل منها قادرة على اتّخاذ قرار التدويل ومن ثم تجسيده ميدانيا.

إلى جانب هذا تعتبر النظرية أن أسواق المنتجات الوسيطية هي أسواق تتضمّن (المعارف, التراخيص، الإعلام، الماركات(العلامات)...الخ), وهذه الأخيرة هي التي يقصد بها المنتجات الوسيطية، وتعتبرها بأنّها أسواق غير كاملة, مما يؤدي ذلك إلى جعل الشركات تعتبرها مواقع هامّة و مغرية لاقتحامها, الأمر الذي يؤدّي بها إلى اتّخاذ قرار التدويل لتأكّدها من قدرتها فيها بحكم ما تمتلكه من الإمكانيات التكنولوجية و الإدارية و الفنية، وعندما يتمّ ذلك ميدانيا تصبح متعدّدة الجنسيات.

وعلى سبيل المثال قبل الحرب العالمية الثانية ونظرا للنقص المسجل على مستوى المواد الأولية اندفعت الشركات الكبرى للاستثمار في قطاع الصناعات الاستخراجية، وبعد الحرب اندفعت للاستثمار في قطاع المنتجات الإلكترونية وقطاعات ذات التكنولوجية الدقيقة.

عمومـا لقد توصّلا من خلال هذه النظرية إلى النتائج التالية: (2)

- اندفاع الشركات لتعظيم الأرباح في إطار الأسواق غير التامة.
- عندما تكون أسواق المنتجات الوسيطية غير كاملة خاصّة إذا كانت هذه الأخيرة تحتاج للتكنولوجيا,

فهذا ما يشكل حافزا قويا لقيامها بإنشاء أسواق داخلية ومن ثم إنتاجها منتجات نهائية، ذلك لما تتمتّع به من المزايا.

- تدويل الأسواق الدولية عامل لبروز الشركات متعددة الجنسيات.
- إستراتيجية توطّن الأنشطة الدولية تتحدّد بالمزايا المقارنة للدول التي تتمتّع بها.

---

(1) أ.أ.ميرونوف , ترجمة على محمد تقني عبد الحسين, الأطروحات الخاصة بتطوّر الشركات متعدّدة الجنسيات, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, 1986 , ص 19.

(2) Jean –louis muchielli , " mondialisation et multinationales" ,éditions : de seuil , paris ,1998, p 22.

إنّ أهم ما يمكن قوله عند تقييم هذه النظرية هو أنّ الجانب الإيجابي الذي ميّزها يكمن في أنّها استطاعت تفسير ظاهرة الشركات متعددة الجنسيات و كيفية تحوّلها من مجرد شركات غير عملاقة لشركات متعدّدة الجنسيات وانتشارها من خلال التدويل طبعا في قطاع الإنتاج، إلا أنّها يعاب عليها كونها اعتمدت على الشركات متعددة الجنسيات دون الشركات الأخرى التي لا تتّصف بـ " تعدّد الجنسيات "، إلى جانب عدم قيامها بتفسير الكيفية التي عن طريقها تصبح الشركات بمثابة الشركات متعددة الجنسيات في قطاع الخدمات و هذا ما أكّد للخبراء و المهتمّين بهذا الشأن أنّ نظرية الأسواق غير الكاملة لم تطرح ضمن دراساتها مسالة تدويل الخدمات.

وعموما في نطاق نظريات الطرح القائم على هيكل الأسواق يمكن القول أن هذه الأخيرة فسّرت الاستثمار المباشر الأجنبي وانتشار الشركات متعددة الجنسيات على أساس المزايا الاحتكارية التي تتمتع بها هذه الأخيرة مقارنة بالشركات المحلية المنافسة، وهذه الشركات المحلّية يمكنها بلا شكّ من التطلّع نحو تدويل إنتاجها إذا ما استطاعت أن تصل إلى المستوى الذي عنده تتوافر لديها مختلف الإمكانيات المطلوبة لذلك، أي تلك التي تتمتّع بها الشركات متعدّدة الجنسيات، وأن الاستثمار المباشر الأجنبي هو وسيلة هامة للحفاظ على الميزات الاحتكارية لهذه الأخيرة ومن ثم تفضيل هذه الشركات الاستثمار عن طريق تدويل الإنتاج.

المطلب الثالث: الطرح النظري القائم على أساس تنظيم المؤسسة

على أساس تنظيم المؤسسة، ثمة نظريات مختلفة حاولت تقديم تفسيرات بخصوص قيام الاستثمار المباشر الأجنبي ومحدّداته، منها تلك التي ارتكزت على تسيير المؤسسة، على إستراتيجيتها، إلى جانب نظرية المعلومات، والنموذج الياباني. وعليه في هذا الصدد سنحاول بلورتهاـ مختلف هذه النظريات ـ من حيث المضمون، والحدود والفوائد، والعيوب.

أولا/ التفسير القائم على تسيير المؤسسة: يربط هذا التفسير تجسيد الاستثمار المباشر الأجنبي من طرف مؤسسة ما بمدى تطلّع مسيّريها لذلك، جدّيتهم وكفاءتهم.إذ تجدر الإشارة إلى أنّ الكثير من أصحابها وجهّوا أبحاثهم حول الدور الذي يمكن لعبه من طرف المسيرين لاتخاذ القرارات المختلفة المتعلقة بالاستثمار المباشر في الخارج.

بحسب هذا الطرح النظري، محدّدات الاستثمار المباشر الأجنبي، تطوره وتوسع عملياته دوليا كلها متغيرات مرهونة بمدى كفاءة وتنظيم البنية الإدارية والبشرية لهذه المؤسسة و مدى قدرة هؤلاء في قيادة المؤسسة نحو تحقيق الأهداف المختلفة من خلال إنشاء فروع, الزيادة في تدفقات الاستثمار الصادر منها...الخ.

فمن الاعتقاد بأنّ العامل الحاسم في تطور الشركات المتعددة الجنسيات هو نشاط الخط الأول من المديرين، وعلى وجه التحديد قدرتهم على قيادة الفعاليات الاقتصادية، ومدى تقبّلهم للأفكار الجديدة واندفاعهم في العمل، قدرتهم على ادارك الإمكانيات المتاحة للشركات في الأسواق العالمية في الوقت المناسب، واستغلالها على الصعيد العملي....الخ، وبعبارة أخرى نوعية أداء الحلقة العليا من الآلية الإدارية للشركة.[1] فلا شك إذن القدرات التي يتمتع بها المسيرين هي التي تتحكم حتما في كل القرارات المتعلقة بالاستثمار في الخارج، ومن ثم التدويل فالتوسع.

وفي هذا الصدد نجد أن الاقتصادي j.d.richardson قد اعدّ نموذجا في هذا الشأن يشرح من خلاله دوافع وأسباب اتخاذ القرار المتعلق بالتوّطن في الخارج ، حيث ضمن تنظيم المؤسسة تتوفر مجموعتين رئيسيتين وهما:[2]

- المجموعة الاقتصادية الهادفة، التي تتخذ من الربح المتوسط كهدف يجب أن يتحقق في الأجل الطويل.
- المجموعة التي تكمن في التفضيلات (préferences spatiales) المتعلقة بالأفاق الواسعة للمسيرين.

لكن الشيء الملاحظ من خلال مضمون هذه الطروحات أنّها ركزت في تفسيرها لقيام الاستثمار المباشر الأجنبي على عامل واحد فقط هو المسّيرون الذين يشكلون هرم المؤسسة دون إشراك عامل أساسي آخر الذي يشكّل حاليا طرفا مهمّا يساهم في صياغة إستراتيجية المؤسسة، و تسطير الأهداف وفي اتخاذ القرار أيضا وهو الذي يتمثل في طبقة العمال.

ثانيا/ التفسير القائم على استراتيجية المؤسسة: بخلاف التفسير السابق، فإن المقاربة المبنية على إستراتيجية المؤسسة كان لها رأي أخر في هذا الشأن، حيث مفادها أنّ هناك حالات معينة تلفت انتباه المؤسسة إلى ضرورة اتخاذ قرار الاستثمار في الخارج ومن تم تكريس عملية التدويل, وهذه الحالات قد تترجم في دوافع تحريضية لهذه المؤسسة للقيام بالاستثمار المباشر في الخارج وهي التي قد تنجم عن حالات الخوف أو حالات الرغبة, ومن بين روّادها نجد أهاروني A-aharouni.

فحسب أهاروني a.aharouni هناك سلستان من الأسباب التي تفّسر الاستثمار المباشر في الخارج :[3]

- التنبيهات الخارجية والتي تكمن في الخوف من فقدان السوق، أو الخوف من المنافسة الخارجية الحادة في السوق الذي تتواجد به هذه الأخيرة.
- التنبيهات الداخلية والتي تتجلّى في الإرادة والرغبة الملحّة المسجلة لدى بعض مسّيري المؤسسة للتوطّن في الخارج.

ومنه فإن هذه "التنبيهات" هي بمثابة دوافع حقيقية تدفع بالمؤسسة إلى أن تصبح تتّخذ صفة "متعدّدة الجنسيات".

---

(1) أ.أ.ميرونوف ، ترجمة علي محمد تقني عبد الحسين, مرجع سبق ذكره, ص 80-81.

(2) Anne- androuais , OP-CIT , p 92.

(3) Peyrand- Josette , "gestion financiere international" , 3 ème édition , édition : vuibert , paris , 1995, p188

ولغرض تحقيق ذلك، أي لأجل الاحتفاظ على المكانة في السوق، ومن ثم تخفيف حدّة المنافسة، أو التوصل إلى تحقيق هدف "تعدّد الجنسيات"، فلابد على المؤسسة أن تلتزم بإحدى الخيارين الإستراتيجيين السابقين.

إنّ ما يجب فهمه إذن مما جاء به ذلك التفسير, هو أنّ المؤسسة يمكنها أن تتبنى إما الإستراتيجية الهجومية أو الإستراتيجية الدفاعية.[1] ففيما يتعلق بالإستراتيجية الهجومية، فيستوجب على المؤسسة أن تتوطّن كخطوة أولى في البلد الأصلي، وبعدها عندما تصبح تتوافر لديها التكنولوجيا و الإمكانيات اللازمة لذلك يمكنها أن تتّخذ قرارا بشأن الاستثمار في الخارج.مع الإشارة هنا إلى أن الشركات العملاقة تستخدم هذه الإستراتيجية,إلى جانب أصبحت هذه الأخيرة تشكل موضع اهتمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. أما في حالة تطبيق الإستراتيجية الدفاعية فهذا ما يعني أنّ المؤسسة تندفع في الحقيقة للتوطّن في الخارج بغرض تحقيق أهداف مختلفة كالحفاظ على حصتها في السوق، أو لتصبح لها الميزة الاحتكارية فيما يتعلق بمنتوج وحيد أو منتجات...الخ.

على العموم يمكن القول أنّ هذه النظرية بالمقارنة بسابقتها – المقاربة المبنية على أساس تسيير المؤسسة أضافت عاملا مهما إلى جانب الذي احتكمت إليه سابقتها وهو عامل إستراتيجية المؤسسة، الذي اعتمدت عليه في تفسيرها للاستثمار المباشر الأجنبي ولكن الأمر الذي أعابها تمثل في كونها لم تقدّم تفسيرات فيما يخص قرارات التوسّع التي يتم تجسيدها من طرف فروع المؤسسة.

ثالثا/ نظرية المعلومات: انطلقت هذه الأخيرة في تفسيرها للاستثمار المباشر الأجنبي من خلال اهتمامها بالدور الذي تلعبه المعرفة داخل المؤسسة، وبالتالي فهي ارتكزت على إنتاج واستعمال هذه المعرفة داخل المؤسسة الواحدة أو داخل المؤسسات المتعدّدة فيما بينها.[2]

وأهم ما ميّز هذه النظرية عن سابقاتها, هي اعتبارها المعلومات بمثابة سلعة عمومية لها طبيعة الدوام (الثبات النسبي)، وان استعمالها يكون عاما، فلا يحق منع الآخرين عن استعمالها، إلى جانب ذلك كان مفادها أنّ الحصول على تلك المعلومات يعتبر بمثابة عاملا أساسيا من بين العوامل الأخرى لأجل القيام بالاستثمار المباشر الأجنبي بالنسبة للمؤسسات التي بلغت مستوى معين من التوسع ودرجة عالية من التكنولوجيا والتنظيم المحكم.

فحسب هذه النظرية دائما عنصر المعلومات يتميّز بوجهين أساسيين و هما: الوجه التكنولوجي والوجه التجاري، فـيما يتعلق بالوجه التكنولوجي يتجلّى عبر تطوير منتجات جديدة، ذلك باعتبار أنّ الصناعات الجديدة هي العامل الأساسي للاستثمار في الخارج إلى جانب أنّها تمتاز بسرعة التأقلم مع مختلف الأسواق الخارجية و التكّيف مع مختلف تغيّراتها. أما الوجه التجاري للمعلومات فيجب أن يتجسّد حتـما في ضرورة تكييف المنتوج الجديد مع الظروف المختلفة التي تميّز الأسواق الدولية

---

(1) Anne- Androuais , op-cit , p 93.
(2) Elias- gannage , " Théorie de l'investissement direct .étranger, " édition : economica , paris , 1985, p74.

و تغيّراتها، و كذلك في ضرورة البحث عن أحسن السبل والكفيلة لتحقيق الاتصالات مع المستهلكين ميدانيا وبالتالي إعلامهم، وعلى سبيل المثال استخدام مختلف أساليب الإشهار والدعاية.

رابعا/ النظريات اليابانية و النموذج الياباني: إلى جانب ما ذكرناه، ثمة نظريات أخرى في هذا الشأن حاولت تفسير قيام الاستثمار المباشر الأجنبي و ذلك بالاعتماد على سلوك الشركات اليابانية، ومن بينها: نظرية "k.akamat-.su " ونظرية "y.T .Surumi " ونظرية " Kojima. " والنموذج الياباني.

فالدراسة المفصّلة المتعلقة بتطوّر الاستثمار الياباني في الخارج برزت إلى الوجود سنة 1962 من طرف الاقتصادي أكامتسو k.akamat.su الذي قدّم نموذجا حاول بموجبه تفسير كيفية تطور الاستثمار المباشر الياباني وهو النموذج المسمّى "طيران البط المتوحش ".[1] ولقد كان هذا النموذج بمثابة الانطلاقة الحقيقية لتفسير قيام الاستثمار المباشر الياباني وتطوّره في الخارج والذي حاول من خلاله تبيان الكيفية التي يتم بها توجّه الشركات اليابانية نحو تدويل إنتاجها في مختلف أنحاء العالم، إلى جانب ذلك عبر هذا النموذج المصاغ, توصّل أكامتسو akamat.su إلى أنّ التشابك الذي يبرز بين العمليات المختلفة التي تقوم بها هذه الأخيرة من الاستيراد والإنتاج والتصدير يشكّل في حقيقته بيانيا وضعية البط المتوحش أثناء محاولة طيارنه.

ثم بعدها جاءت نظرية y.T.Surumi كتكملة لسابقتها محاولة منها لتفسير الاستثمار المباشر في الخارج بالاعتماد على دراسة سلوك المؤسسات اليابانية، حيث y.T.Surumi كرّس أبحاثه من أجل تفسير مدى فعّالية المؤسسات اليابانية مقارنة بالمؤسسات الأمريكية من الزاوية التي تخصّ التسيير. ولقد كانت من نتائج أبحاثه أنّ التدويل الذي تقوم به المؤسسات اليابانية يعتبر فعّالا و ذلك نظرا لأنها تمثل التنظيم المحكم و التسيير الفعّال، وكذلك نظرا للدور الذي تلعبه غرف التجارة اليابانية.[2]

ومن خلال القراءة الواضحة لمضمون نظرية y.t.surumi, يتأكّد انطلاقا من الدراسة المقارنة بين المؤسسات اليابانية والأمريكية، أنّ المسيّرين في النموذج الأمريكي هم الذين يفكرون في صياغة القرارات الاستراتيجية، و بخلاف ذلك و وفق النموذج الياباني فإنّ الإطارات السامية والمتوسطة مندمجين بالفعل في هذا الإطار عبر الإسهام فيما يخص قضايا النمو الاقتصادي ، إلى جانب ذلك المستخدمين لهم الحق في التفكير فيما يتعلق بمؤسستهم من حيث صياغة الإستراتيجية التي ستتبنّاها, تحديد الأهداف المسطرة على المدى البعيد. مع الإشارة إلى أن هؤلاء يتلقون التكوين الجيد، وكذلك لهم حق في الترقية و مختلف الحوافز التي تمنح من طرف مؤسستهم, بالإضافة إلى ذلك يتّسم النموذج الياباني بالعلاقة الوطيدة بين الموردين والغرف التجارية اليابانية (*) مما يؤدّي إلى تحقيق التسيير الفعّال.

---

(1) Philippe- saucier; "spécialisation international et compétitivité de l'économie japonaise" ,édition: économica, paris, 1987, p 18.

(2) Josette- peyrad , op-cit , p 189.

(*) الغرف التجارية تعرف باللغة اليابانية: « sogoshoshas » حيث هذه الأخيرة تمتلك شبكة للمعلومات جد متطورة تسمح لها بأن تكون لها مرونة كبيرة، كما تسمح لها بالرد السريع على الطلب الأجنبي، إلى جانب ذلك يتجلى دورها في تزويد المؤسسات اليابانية بإمكانيات التوطّن في الخارج.

إنّ التحاليل الأنفة وفق النموذج الياباني لم تكن لتتوقّف عند تلك الدراسات فقط, بل تعدّتها إلى دراسات أخرى جديرة بأن نخصّص لها حيّزا هن في هذا الشأن و التي تمّ إنجازها من طرف اقتصاديين يابانيين بارزين و هما كوجيما k.kojima و أوزوا t.ozawa.

لقد توصّلا من خلال أبحاثيهما إلى أنّ "الإبداع" هو بمثابة عامل داخلي أساسي لا يجب إهماله، و عليه يستوجب أن يأخذ بمحمل الجدّ عبر دمجه ضمن التوليفة (الرأسمال - العمل) لأنّه يعكس بصورة واضحة كل الإمكانيات المادية والبشرية التي تخصّ بلد ما مثل (نوعية التنظيم, جهود البحث العلمي، المستوى التكنولوجي....)، وبالتالي حركة رؤوس الأموال يجب بالضرورة أن تخضع لهذا الأمر. ومن ثم تندفع المؤسسات إلى الاستثمار في الخارج بالارتكاز على ذلك الأساس عبر استخدامها للتكنولوجيا، المهارة، والتنظيم الفعال ـ أي الإبداع ـ ممّا يؤدّي ذلك بها إلى تحقيق إنتاجية قوية، وتقوية قدراتها على التبادل، في دولة مضيفة لها يقتصر تخصّصها طبيعيا على الإنتاج باستعمال كثافة العمل أين يضحى ذلك ممكنا في الواقع الاقتصادي.بفضل تحويل الإبداع ـ التكنولوجيا، التنظيم...الخ ـ، وبالتالي الاستثمار المباشر الأجنبي يسمح بتقوية التبادل الدولي في هذه الحالة.

إلى جانب هذا يفهم من كلٍّ ذلك أنّ الاستثمار المباشر الياباني يدعّم التبادل الدولي ويقوّيه بين الدولة الأصلية والدولة المضيفة بالاستناد إلى الميزة النسبية لهذه الأخيرة من خلال التخصّص في الموارد الاستخراجية، وتوافر اليد العاملة لديها هذا من جهة, ومن جهة أخرى الميزة التي تتمتّع بها الدولة الأصلية عبر المؤسسات اليابانية وهي التكنولوجيا و الإبداع ...الخ.

ومن خلال الدراسة الميدانية دائما لكل من kojima-ozawa حول الاستثمار المباشر الأجنبي الذي يتجسّد من طرف المؤسسات اليابانية تبيّن لهما ما يلي:

- توجّه الاستثمارات المباشرة اليابانية في الخارج أساساً إلى الدول الآسيوية و خاصّة منها دول جنوب شرق أسيا.
- هذه الاستثمارات مجسّدة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- أن الاستثمارات المباشرة اليابانية في الخارج يتمّ تجسيدها لأجل البحث عن تكاليف الإنتاج المقارنة أفضل من البحث عن اختراق أسواق تمتاز باحتكار القلّة.

إذن الكثير من الاقتصاديين اليابانيين ومن بينهم k.kojima يلحّون على أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي يستجيب لإدارة البحث عن تكاليف الإنتاج تكون منخفضة في الدول المضيفة ، ومن ثم يسمح ذلك بالحفاظ على الميزة المقارنة، كون أن المؤسسات تستثمر في الخارج عندما تتوافر لديها ميزة احتكارية.وهذا ما توصّل إليه و أكّده قبلهم , كل من raymond vernon و robert mundelL .[1]

إلى جانب هذا، لقد ساهم النموذج الياباني في حل مشكلة التطور المشترك في المناطق الأخرى من العالم عن طريق:

---

(1) Frédéric- teulon,"la nouvelle économie mondial", édition: PVF, 4 éme édition , paris ,1998 ,p 78.

- توضيح فعّالية توجيه الاستثمارات اليابانية لتطوير اقتصاديات الدول الآسيوية مثل أندونسيا، ماليزيا، تايلاندا ...الخ، وهذه الأخيرة تستفيد من تحويلات تكنولوجية، لتصبح أسواق منتجات يابانية ومصادر الاستثمار اتجاه دول أخرى للمنطقة.
- اقتراح تناوب جديد للمساهمات بين الاقتصاديات المتطورة والسائرة في طريق النمو.

إن تحليل هذه النظرية كان يخصّ الاستثمارات اليابانية خلال عقدي الستينات والسبعينات، أين كانت تقوم بتجميع مراكزها التجارية في السوق العالمي من خلال تصدير منتجاتها و الاستثمار في دول جنوب شرق أسيا، في حين في الثمانينات إلى غاية الآن نجد أن الاستثمارات اليابانية توسّعت إلى حد انتشارها في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية ودول عالم أخرى و حتى بعض الدول العربية من بينها دول مجلس التعاون الخليجي. ثم إنّ هذه الاستثمارات لم تكن لتقتصر من حيث التجسيد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط بل تعدّت إلى الشركات العملاقة اليابانية متعددة الجنسيات، قد يكون بعضها تلك التي كانت صغيرة و متوسّطة.

عموما إنّ مختلف نظريات الطرح المبني على تنظيم المؤسسة استطاعت أن تقدّم تفسيرا للاستثمار المباشر الأجنبي من خلال:

- كفاءة المسيّرين في اتخاذ القرارات المتعلقة به.
- الإستراتيجية المعتمدة من قبل المؤسسة إما للحفاظ على حصّتها في السوق أو لاختراق أسواق جديدة
- النموذج الياباني الذي يعتمد على:

- تعبئة كل الجهود (إدارة وعمال) لاتخاذ قرارات محكمة.
- الاعتماد على عنصر الإبداع كعامل أساسي.
- فعّالية المعلومات في هذا الشأن.

و اعتبرت إلى جانب ذلك، أنّه لأجل إنجاح عملية التوطن في الخارج يجب أن تتوافر شروط أساسية مثل التنظيم المحكم، التكنولوجيا....الخ، وهذا الذي يشكل الميزة الاحتكارية التي يجب على المؤسسة التمتّع بها لأجل الاستثمار في الخارج.

المطلب الرابع: نظريتي الإلكتيكية و السنتيتكية

لا شك من خلال ما تم عرضه من مضمون التفسيرات النظرية المختلفة سواء منها المبنية على التبادل الدولي، أو تلك المرتكزة على عدم كمال الأسواق، أو حتى المعتمدة على تنظيم المؤسسة، والتي تركّزت بحوثها في تفسيرها للاستثمار المباشر الأجنبي على تلك الأسس المختلفة هي في مجملها بالرغم من النتائج الإيجابية التي توصّلت إليها، إلاّ أنّها لم توفّق في تفسيرها له من كل جوانبه

و بالتالي أهملت جوانب أساسية متعلقة به, الأمـر الذي جعلها لا تخلو من العيوب. و تتمثل تلك الجوانب التي لم يتمّ تفسيرها فيما يلي:

- الاستثمارات المباشرة المتقاطعة.
- الاستثمارات المباشرة المجسّدة من طرف بعض الدول الصناعية الحديثة.
- الأشكال الجديدة التي يتّخذها التعاون الدولي.

إنّ عجزها على الأقل من التطرّق لتلك الجوانب جعل منها مسائل معقّدة و غامضة بقيت مطروحة إلى غاية بروز دراسات جديدة التي اندفعت نحو تحديدها على أنّها إشكالية بحثها وراحت تبحث انطلاقا منها على حاول لمعالجتها. و كانت من أبرز هذه الدراسات، النظرية الإلكتيكية (*)بزعامة داينينغ j.h.dunning والنظرية السنتيتكية لـ ميخايلي j.l.mucchiell. في هذا السياق سيتمّ التطرّق لكل منها من حيث المضمون وأهم ما ميّزها عن النظريات السابقة و كذلك تقييمها.

النظرية الإلكتيكية هي نظرية معاصرة تبيّن مختلف العوامل المفسرة لهذا الاختيار، من خلال التوجه لاختراق السوق الخارجي (الأجنبي).التكامل بين ظواهر التبادل والاستثمار هومفتاح النجاح لهؤلاء الذين يبحثون عن صياغة نظرية الإنتاج الدولي.(1)

من بين أهم روادها j.h dunning ذلك الإقتصادي الذي ينتمي إلى نفس الجامعة التي ينتمي إليها رواد نظرية تدويل الأسواق الوسطية وهي جامعة "Reading" ، و الذي انطلق في تحليله بداية من انتقاده لـ نظرية هيرشS . hirch ، (**) عبر طرحه لعدّة تساؤلات في هذا الشأن :

- لماذا تدويل الإنتاج ؟
- أين يتمّ تدويل الإنتاج ؟
- كيف يتمّ ذلك ؟

تلك التساؤلات التي أثارت حفيظة داينينغ dunning دفعت به إلى توجيه أبحاثه لأجل إيجاد إجابات واضحة و شافية, عبر توضيح عملية اتخاذ قرار التدويل من جهة، و من جهة أخرى ايجاد

(*) النظرية الإلكتيكية تتخذ أيضا تسميات أخرى في بعض المراجع التي تناولت مختلف المقاربات النظرية المتعلّقة بهذا الشأن, منها : النظرية النخبوية, نظرية تعدّد الخيارات ، النظرية التوليفية للإنتاج الدولي.

(1) Elias- Gannage ,op-cit ,p 101.

(**) S. HIRCH اقتصادي و صاحب كتاب" التجارة الدولية و الاستمار, نظرية الشركة"الذي تمّ تأليفه بتاريخ 1976 و فيه أشار إلى نظريته التي هي ضمن النظريات الإلكتيكية " والتي حاول من خلالها تفسير محدّدات الاستثمار المباشر الأجنبي و علاقته بالتجارة الدولية , و تمثل هده النظرية المحاولة (المسعى) النظامية لإدماج مجموعة من النظريات الخاصة بالإنتاج الدولي في معرفة المتغيرات المحددة لاختيار و مفاضلة المؤسسة بين التجارة و الإنتاج في الخارج ,أين تمّ بلورة ثلاثة مجموعات من هده المتغيرات وهي:

- المجموعة الأولى تتشكل من مبادىء التبادل الدولي التي تمّ توضيحها من طرف هيكشر و أولين و تتضمن تكاليف الإنتاج و التصـدير.
- المجموعة الثانية تتضمن متغيرات خاصّة بالمزايا المتعلقة بالمؤسسة من (المعارف التكنولوجية......).
- المجموعة الثالثة من المتغيرات المرتبطة بالمراقبة و التنظيم و التي تحتّم على المؤسسة اخذها بعين الاعتبار عند اتّخاذ القرار.

و انطلاق من تلك المتغيرات تبنّى إذن S.HIRCH نموذجا للاختيار (المفاضلة) بين التصدير أو التوطّن في الخارج من طرف المؤسسة. و لكن عموما لم يستطيع تفسير كيفية اتخاذ قرار الاستثمار من طرف المؤسسة في حالة تعدّد المنتجات كون أن النموذج المذكور يخص حالة خاصة لمنتوج وحيد.

الأسباب الكامنة وراء تفضيل المؤسسة نمط الاستثمار المباشر الأجنبي عوضا عن نمط التصدير أو التنازل عن الرخص.

و لقد كانت البداية عندما أكّد على أنّ توجّه المؤسسة للقيام بالاستثمار المباشر الأجنبي هو بمثابة وظيفة ذات ثلاث شروط تستدعي من المؤسسة ضرورة مراعاتها، و تتمثل في:[1]

الشرط الأول: الذي يكمن في ضرورة أن تتمتّع المؤسسة بإمكانيات خاصة تميّزها عن باقي المؤسسات المنافسة الأخرى و المتمثلة في:

- امتلاك تكنولوجيا عالية أو تقنيات الإنتاج....الخ.
- امتلاك تسهيلات كبيرة لأجل الحصول على موارد مالية، عوامل الإنتاج،....الخ.
- أن تكون لها مكانة مرموقة في السوق.

الشرط الثاني: يتمثل في ضرورة أن تعمد المؤسسة إلى الاستخدام الأمثل والعقلاني للإمكانيات الخاصة بها، بالإضافة إلى الإمكانيات المتوفرة لدى الدول المضيفة، و من تم توظيفها عن طريق قيامها بالإنتاج بنفسها في الخارج لأجل توسيع نشاطها، ذلك يكون أفضل من بيعها أو كرائها أو إجراء تعاقدات مع المؤسسات الأخرى.

الشرط الثالث: أن يكون الاستخدام لتلك الإمكانيات في الخارج مرتبطا أساسا ببعض العوامل الأخرى التي يجب أن تكون متوفرة مثل الموارد الطبيعية المختلفة, اليد العاملة الرخيصة... الخ, حتى تتمكن هذه المؤسسة من المفاضلة (الاختيار) بين مجموعة من الخيارات و ذلك حسب المزايا المقارنة للدول و التخصّص في قطاع الإنتاج.

و يرى دانينغ Dunning أنّه يوجد اتفاق على نطاق كبير، على أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي يحدث عندما تتضافر الثلاثة عوامل السابقة، فامتلاك الشركة لمزايا مثل التكنولوجيا، إذا ما استغلت بطريقة مثالية، يمكن أن تعوّض الشركة عن التكاليف الإضافية لإقامة تسهيلات إنتاجية في الدول المضيفة، ويمكن أن تتغلّب على المعوّقات التي تضعها المنشأة المحلية.[2]

و أشار أيضا في تفسيره، أن توافر تلك الشروط الأساسية المذكورة أنفا, المؤسسة ستكون قادرة حتما على تعظيم الأرباح التي ستحققها إلى جانب تحقيق فعالية كبيرة لاستثمارها في الخارج، إلى جانب هذا ذكر أيضا بأن محدّدات الاستثمار المباشر الأجنبي هي مرتبطة أساسا بثلاثة أنماط من الميزات، حيث في هذا السياق ركّز تحليله على نموذج OLI[*] ليبيّن مختلف الإمكانيات التي إن توافرت لدى المؤسسة، فإنّها تمكّنها من التوطّن في الخارج، إلى جانب تحقيق أرباح كبيرة.

---

(1) Bernard-Bonnin , OP-CIT, p 95-96.

(2)عمر صقر, مرجع سبق ذكره, ص50.

(*) "OLI" : نموذج يتضمن ثلاثة أنماط من الإمكانيات (الميزات) التي تمّ الترميز لها عن طريق الحروف الثلاث وهي:

O : يعني adventage.ownership (الإمكانيات الخاصة بالمؤسسة)

L : يعني location .advantage (الإمكانيات الخاصة بالتوظيف)

I: يعني international advantage (الإمكانيات الخاصة بالتدويل)

و بالنظر إلى هذا النموذج إذن, نجده يؤكّد على ثلاثة أنماط كبيرة من المزايا:[1]

1. ميزات خاصة بـ "المؤسسة":: لأجل التوطّن في بلد أجنبي، يجب عليها أن تتمتّع بإمكانيات خاصة تميّزها عن باقي المؤسسات الموجودة في الدول المضيفة، أو حتى تلك المؤسسات الموجودة في الدولة الأصلية و تتمثل في تقنيات الإنتاج عالية، خبرة كبيرة، تسهيلات للحصول على الموارد المالية....الخ.
2. ميزات خاصة بـ "التوطّن": هي متعلقة أساسا بمسألة اختيار الدولة التي يتم فيها التوطّن، وهي متمثلة أساسا على سبيل الذكر وليس الحصر في نوعية الموقع، عدم وجود نظام ضريبي مجحف، توافر الموارد الطبيعية و قربها، تنظيم العمل، مستوى الأجور...الخ.
3. ميزات مرتبطة بـ "التدويل": بمعنى آخر هي ميزات مرتبطة بتوطين النشاطات و عمليات الاستثمار أين يتطلب التكامل فيما بينها بغية التقليل أو التخفيض قدر الإمكان من تكاليف الصفقات المبرمة، و تتضمن هده الميزات مراقبة فعّالية لقنوات التوزيع على سبيل المثال.

إنّ تلك الميزات بمختلف أنماطها هي التي تشكّل في حدّ ذاتها محدّدات رئيسية و مختلفة التي تدفع بالمؤسسات إلى القيام بالاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم تعدّد جنسياتها، والجدول الأتي يتضمّن مختلف أنواعها.

الجدول (3) المحددات المختلفة للاستثمار المباشر الأجنبي و مزايا تعدد الجنسيات.

امكانيات خاصة (0)	امكانيات الدول المضيفة (L)	امكانيات مرتبطة بالتدويل (I)
* ملكية التكنولوجيا * وفرات الحجم * تنوّع المنتجات - القدرة على التحديد و التفوقة بين المنتجات (رقابة العلامة) - الدخول بسهولة إلى أسواق العوامل و المنتجات الوسطية * التمويل بالإطارات و رؤوس الأموال.	* اختلاف أسعار المدخلات - نوعية المدخلات * تكاليف الاتصال و التوزيع و النقل - نوعية الهياكل القاعدية - الحواجز الجمركية * التقارب الثقافي و اللغوي - التحفيز و التحريض للاستثمار	- تخفيض تكاليف الصرف - حماية مهارة التسيير * تقليل حجم حقوق الملكية - رقابة الإنتاج و تصريفه.

Source: *Jean Louis Mucchiellé " relations économiques internationales " Edition Hachette , 2em.ed. Paris 1994 p 88
--Denis terser , Jean Luc bricout op- cit. p 69.

و منه حسب وجهة نظر j .h dunning فإنّ أمام المؤسسة ثلاثة خيارات لاختراق الأسواق الدولية, فإمّا خيار القيام بالاستثمار المباشر الأجنبي أو التصدير أو التنازل عن الرخص.و لكن السؤال الذي يجب طرحه هنا هو كيف تتحدّد هذه الخيارات ؟

---

(1) Fredéric – teulon , op-cit ,p 421.424.

على ضوء ما جاء في نظريته أنّ تلك الخيارات تتحدّد بحسب الإمكانيات التي يستوجب توافرها لدى أي مؤسسة، فهذه الأخيرة لا يمكنها في أي حال من الأحوال لاختراق الأسواق الدولية أن تقرّ بأي خيار ما لم تكون تتمتّع بالإمكانيات المطلوبة لذلك. و هذه الخيارات تتباين من حيث الإمكانيات التي يجب على المؤسسة أن تتوافر لديها، وهي على النحو الأتي:

<u>الخيار الأول</u>: يتمثل في حالة جمع المؤسسة لثلاثة مجموعات من الإمكانيات أي (O)،(L)،(I) بمعنى (OLI) فإنها حالة بلا شكّ تؤهّلها للتوجّه نحو إقرار خيار الاستثمار المباشر الأجنبي كأسلوب لذلك .

<u>الخيار الثاني</u>: في حالة عجز تحقيق الحالة الأنفة بالكامل، و تستطيع الجمع بين إمكانيات (O)، و(I)، و من ثم غياب إمكانيات (L)، فإنها تندفع لا محالة لاختيار التصدير كأسلوب لاختراق الأسواق الدولية.

<u>الخيار الثالث</u>: يقتصر على استخدام أسلوب التنازل عن الرخص لكون أن المؤسسة تتوفر لديها فقط إمكانيات خاصة بها أي**(O)** مع تسجيل عدم توافر لديها لمجموعتين**(L)** و**(I)** و هذا الأسلوب يسمح للمؤسسة المحلية في الدول المضيفة باستغلاله لصالحها.

لاستكمال معالم الصورة التي تعكس حقيقة تلك الخيارات و كيفية تحديدها, فإننا نستعين بالجدول الأتي الذي يبرز ذلك جليا.

الجدول (04) أساليب اختراق الأسواق الأجنبية

الإمكانيات / الأساليب	(O)	(L)	(I)
الاستثمار المباشر الأجنبي	+	+	+
التصدير	+	-	+
التنازل عن التراخيص	+	-	-

source :
Jean – paul lemaire "stratégies d'internalisation "
Edition: " dunod ", Paris, 1997 , p 100.

(+) الإمكانيات متوفّرة
(-) الإمكانيات غير متوفّرة

لم يتوقف تحليله J.H. Dunning عند هذا الحد بل تباعد إلى حدّ تناوله لمسألة التعاون الدولي بين الدول، حيث أنّه في هذا الشأن، ذكر أنّ ثمة تطوّرات حديثة في إطار الاقتصاد الدولي للميزات المتعلقة بالشركات متعددة الجنسيات مقارنة بالشركات المحلية.

و تتجلى هذه التطورات من خلال:[1]

- تكاثر و بروز عدد الدول الأصلية و ذلك من خلال الشركات الأوروبية و اليابانية إلى جانب بروز الشركات متعددة الجنسيات التابعة للدول النامية.

(1) HENRI- Bourguinat, " invesstissement international et dynamique de l' économie", édition :economia , paris , 1991, p76.

و في هذا الصدد إنّ الشركات متعدّدة الجنسيات التابعة للدول النامية بالرغم من عدم امتلاكها للميزة الاحتكارية فيما يخص الرأس المال أو التكنولوجيا (الهيمنة المطلقة)، إلاّ أنّها تستطيع التكيف الفعّال مع عمليات الإنتاج و أنماط التكنولوجيا و التنظيم ...إلخ.

- الشركات المتعددة الجنسيات العملاقة تندفع إلى عولمة العمليات والأنشطة الدولية المختلفة بحكم الخصوصيات التي تتمتّع بها، مما يؤدي إلى انتشار المعارف و التكنولوجيا و مهارة التسيير. وهذا ما يسمح حتما بتحسين تجربة الشركات المحلية للدول المضيفة في مختلف الأنشطة التي تهيمن عليها أساسا الشركات متعددة الجنسيات.

بعد هذه النظرية الإلكتيكية، برز تحليل ميخايلي "j.lmucchielli" و الذي عرف باسم التحليل السنتيتيكي، حيث اعتمد في تفسيره لمحدّدات الاستثمار المباشر الأجنبي على حادثة مستويات وهي :[1]

- مستوى الاقتصاد الكلي (الميزة النسبية للدولة الأصلية)
- مستوى الاقتصاد الجزئي (الميزة التنافسية للمؤسسة)
- مستوى هيكل القطاع

و عليه أكّد أنّ الإمكانيات (الميزات) هي مرتبطة حتما بالتخصّص التجاري، و أن الاختلاف أو التباين بين أنماط هذه الميزات ينتج عنه التوطين، فتحليله يلحّ على أنّ توجّه الدول الأصلية للاستثمار المباشر في الخارج مرتبط أساسا بمدى توافر تلك الميزات المذكورة أنفا، غير انّه لم يستطيع تفسير ذلك في قطاع الخدمات.

بهذا كله إذن يمكن القول أن النظرية الإلكتيكية حاولت إلى حدّ ما أن تقدم تفسير لـ" تعدد الجنسيات" و كيفية التدويل إذا ما قررت المؤسسة ذلك. حيث يتأكد أن النظرية الإلكتيكية يجب أن تؤخذ كنظرية لتوحيد النمط، و تحقيق الأمثلية، و لكن لن تكون أفضل نظرية بالنسبة للمؤسسة، [2] خاصة عندما يتأكّد لنا أن تلك المجموعات من الإمكانيات لا يمكنها أن تبقى على طبيعة الثبات، بل ستتغير حتما، إلى جانب هذا فالإمكانيات (L) المتعلقة بالدول المضيفة هي مختلفة باختلاف الدول. ثم أنها تعتبر أن أساليب اختراق الأسواق تقتصر على الثلاثة التي ذكرناها أنفا، و هذه حاليا يتم تجاوزها نتيجة للأشكال الجديدة للاستثمارات الدولية، إلى جانب الإستراتيجيات الجديدة التي تتبناها الشركات متعددة الجنسيات حاليا و التي ساهمت فعلا في اقتحام جل الأسواق الدولية.

و كخلاصة لما تقدم، إن النظريات السابقة حاولت إلى حدّ ما أن تقـدّم تفسيرا مقنـعا و واضحا لقيام الاستثمار المباشر الأجنبي بالرغم من عدم ارتكازها على أساس موحد ، و بالرغم من الانتقادات التي وجّهت لها في عمومها.

---

(1) Anne- Androuais , OP-CIT, p 95.

.**(2)**Bernard - Hugonnier , op cit , p 61.

المبحث الثالث: تعارض المواقف بشأنه، و الإجراءات المتخذة لأجل تقاربها

سبق و أنّ رأينا أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي هو عامل من العوامل المحّددة لطبيعة العلاقات التي تربط بين الدول القائمة به عن طريق الشركات الأجنبية المنتسبة إليها و الدول المضيفة, وأنّ هذه العلاقات قد تتدعّم أكثر من خلال المزايا المحققة و مختلف الفوائد التي يستفيد منها الطرفين و من ثم توافقهما بخصوص الاستفادة منها، كما أن هذه العلاقات التي تنسج بفعل الاستثمار المباشر الأجنبي، يمكن أن تتدهور إلى حد التلاشي النهائي بسبب العيوب التي تترجم في سلبياته و مخاطره التي تسيء لمصالح الطرفين.

و عليه نؤكّد أنّ ثمة مخاطر قد تنجم عن عملية " القيام به و استقطابه"، و هذه المخاطر هي التي تثير مخاوف الطرفين و قد تستمر على وتيرة متزايدة ممّا يؤدّي كل هذا إلى تعميق فجوة الصراع و من ثم احتمال الطلاق النهائي بين الطرفين, فيصبح الاستثمار المباشر الأجنبي كهاجس لعرقلة التنمية في الدول المضيفة و خاصة منها الدول النامية، و من جهة الدول القائمة به كعامل سلبي يعيق توسع شركاتها و يحدّ من طموحاتها.

فبحكم أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي يخضع إلى المقارنة بين المكاسب التي يمكن أن يحققها المستثمر الأجنبي و تلك التي سوف تحققها الدولة المستقبلة له، يجب أيضا أن يخضع إلى المقارنة بين الطرفين من حيث المخاطر التي قد تصادف الطرفين، و من ثم ضرورة العمل على إيجاد السبل الكفيلة بتجنبها من خلال الحوار البناء بينهما مثلا قبل إقرار عملية " القيام به و استقطابه".

و في هذا السياق، نحاول أن نبرز هذه المواقف المتعارضة، و أسباب تعارضها، و عدم التوافق و المعاداة الذي استمر لسنوات و عقود بين الدول المضيفة النامية و الدول الأصلية عن طريق شركاتها العملاقة، و أسباب هذا التصادم، و مدى تلاشيه في السنوات الأخيرة و دور المنظمات الدولية اتجاه هذا التصادم. كل هذا ستتم دراسته من خلال النقاط الأساسية التالية:

- مدى تعارض المواقف بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي.
- المخاوف المثارة من طرف كل من الدول المضيفة و الشركات الأجنبية.
- الإجراءات المتخذة لآجل التقليل من تلك المخاوف، و من ثم التقارب بين المواقف.

المطلب الأول: المواقف المتعارضة بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي

في الواقع ثمة مواقف تعارضت فيما بينها بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي، و قد تأكد ذلك من خلال مختلف الدراسات و الأبحاث التي جرت في هذا الميدان، حيث أن تلك المواقف المتعارضة تبلورت في أرض الواقع من خلال وجهات نظر معارضة له و أخرى تؤيّده.

إنّ تلك المواقف المتعارضة كانت أسبابها عديدة، والتي يمكننا حصرها في:

- ❖ الآثار التي يفرزها الاستثمار المباشر الأجنبي على مختلف المستويات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية للدول المضيفة.
- ❖ سلوك الشركات الأجنبية و أهدافها اللامنتهية والتي تتعارض مع أهداف الدول المضيفة.
- ❖ المخاطر الناجمة عن فعل الدول المضيفة و التي تتسبب في إثارة المخاوف لدى الدول الأصلية ـ الشركات الأجنبية ـ و بالتالي قد تؤدي إلى عواقب لا يحمد عقباها, و من ثم إلى ردود فعل مضادة.

فلا شكّ إذن، أنّ الجدل القائم حول ظاهرة الاستثمار المباشر الأجنبي عموما، أفرز تلك المواقف المتعارضة, و التي نراها جديرة بدراستها و التمعّن فيها أكثر، إلى جانب إبراز مبرّرات كل من المواقف المعارضة و المواقف المؤيّدة له. مع الإشارة إلى أننا هنا في هذا الشأن سنشير على سبيل الذكر و ليس الحصر لبعض الأمثلة من تلك المواقف المتعارضة.

1- <u>المواقف المعارضة</u>

يرى أصحابها بالرغم من المزايا التي يمكن تحقيقها من وراء عملية تشجيع و اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي, إلاّ أنها ليست بالقدر الكافي مقارنة بالمساوئ الأخرى التي تعود على الدول المضيفة و التي في عمومها تهدّد سيرورة تنميتها، و تفوّت عليها فرص تحقيقها بشكل شمولي، و كانت أبرز تلك المواقف المعارضة هي مواقف النظرية الكلاسيكية التي كانت السباقة لذلك، ثم تليها نظرية التبعية إلى جانب المواقف الأخرى لمفكرين و اقتصاديين و خبراء.

يفترض الكلاسيك أنّ الاستثمارات الأجنبية المباشرة تنطوي على الكثير من المنافع، غير أنّ هذه المنافع تعود في معظمها على الشركات متعددة الجنسيات، و الاستثمارات الأجنبية من وجهة نظرهم هي بمثابة مباراة من طرف واحد حيث أنّ الفائز بنتيجتها الشركات متعدّدة الجنسيات و ليست الدول المضيفة.[1]

و الواضح حسب روّاد النظرية الكلاسيكية أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي من حيث الإيجابيات التي تعود على الدول المضيفة هي أقل بكثير ممّا تأخذه الشركات متعدّدة الجنسيات. و هذا ما تأكد فعلاً من خلال تيودور موران عند ما قال: " إنه في الحالات المتطرفة قد تستولي الشركات الأجنبية على المؤسسات الاقتصادية المسيطرة في البلدان المضيفة وتمتص المصادر المحلية لرأس المال، وتطرد الشركات المحلية وتفقدها أعمالها، وتخلق نخبة عمالة قليلة لنفسها بينما تحوّل معظم العمال إلى مجموعات من العاطلين و تحول أرباح احتكار القلة لإعادتها لمقارها الرئيسية، و لا يكون هذا مواتيا لمعدل النمو أو لبناء عملية التنمية".[2]

---

(1) عبد السلام أبو قحف, "اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي" , مرجع سبق ذكره, صفحة 367.

(2) ثيودور موران: ترجمة جورج خوري، مراجعة الدكتور منير لطفي."الشركات متعددة الجنسيات، الاقتصاد السياسي للاستثمار المباشر الأجنبي". دار الفارس للنشر و التوزيع –الطبعة الأولى -, 1994, صفحة 11.

و في مواقف أخرى معارضة نجد أنّ تطبيق سياسة الباب المفتوح على الاستثمار المباشر الأجنبي معناه فسح المجال أمام الشركات الأجنبية للتحكم و الاستيلاء على إنتاج الخيرات الوطنية من الموارد الاستخراجية و الزراعية، ...الخ, و هذا ما لا يخدم طموحات الدول المضيفة التي تضطلع لتحقيق التنمية، و من ثم يعارض استقلالها الاقتصادي حسب مواقف نظرية التبعية.[1]

إلى جانب ذلك أكّد الباحث أدريانو بينايون في كتابه "العولمة نقيض التنمية ": أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة هي العنصر الأساس للعولمة، و أنها تعمل على إجهاض التنمية في البلدان النامية عن طريق ميلها نحو احتلال المواقع مهمة و كبيرة في أسواق هذه البلدان.[2] إلى جانب ذلك أشار إلى دور الشركات عبر الوطنية في تهميش البلدان النامية من خلال الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

إن هذه المواقف المعارضة إذن, تعزى لإدراك أصحابها حقيقة مفادها: أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي يمثل أحد أبرز تجليات الاستعمار و التسلط و حتى الإمبريالية ونهب خيرات الدول المضيفة و خاصة منها النامية. وهذا ما تجلىّ فعلا عند مرسي فؤاد عندما قال: "أنّ القطاع الأجنبي يندفع بشدة إلى الأمام بحكم إستراتجيته المحكمة و طموحاته اللامنتهية ليصبح هو القطاع القائد في الاقتصاد الوطني."[3]

يبقى لنا في هذا الصدد تلخيص مبررات هذه الموافق المعارضة و ذلك وفق ما يلي:

❖ من الجانب الاقتصادي: تتجلى مجمل المبررات فيما يلي:

- إن الاستثمار المباشر المجسد من قبل الشركات متعددة الجنسيات في الدول المضيفة يجنى عليها أرباح طائلة، فهذه الشركات عوض القيام بإعادة استثمار تلك الأرباح تفضل تحويلها إلى الدولة الأم.

- تشجيع الشركات الأجنبية لأنماط استهلاكي غير مرغوبة إلى جانب التكنولوجيا التي تصاحب استثماراتها فعادة لا تلائم ظروف الدول المضيفة مما يؤكد كل هذا أن مثل هذه الشركات لا تخدم مصالح هذه الدول و لا تتلاءم حتى مع متطلبات التسمية الشاملة.

- إن من أهداف إستراتيجية الشركات متعددة الجنسيات جعل اقتصاديات الدول المضيفة في تبعية تامة، دون التحرر الاقتصادي و التنمية التبعية الاقتصادية.

❖ من الجانب الاجتماعي: قد يترتب على وجود الشركات متعدّدة الجنسيات و عبر سلوكها و استراتيجيتها المعالم الواضحة للطبقية و من ثم ربما ظهور طبقة اجتماعية جديدة بسبب غياب العدالة في توزيع الدخول، حيث نسجل هنا أن مثل هذه الشركات تندفع إلى منح أجور و رواتب عالية لمستخدميها مقارنة بمستخدمي الشركات الوطنية.

---

(1) Fernando- henrique cardozo et Enzo faletto, « DEPENDANCE et DEVELOPPEMENT en Amérique latine » PUC, 1978, P 25.

(2) أدريانو بينايون، "العولمة نقيض التنمية دور الشركات عبر الوطنية في تهميش البلدان النامية من خلال الاستثمارات الأجنبية المباشرة", الترجمة جعفر علي حسين السودان ، و عماد عبد اللطيف سالم, الطبعة الأولى, بيت الحكمة, بغداد ، العراق, 2002 , ص 268 .

(3) مرسى فؤاد "هذا الانفتاح الاقتصادي", دار الوحدة للطباعة و النشر , بيروت, لبنان, 1980, ص 80.

❖ من الجانب السياسي: تأثيرات الشركات متعددة الجنسيات على السياسة العامة للدول المضيفة و كذلك الضغوط الممارسة على حكوماتها و المساس بالسيادة، فقد يؤدي نشاط هذه الشركات إلى الانتقاص من الاستقلال السياسي و هذا ما نسميه بالتبعية السياسية.

2- المواقف المؤيدة

يرى أصحاب هذه المواقف عكس أصحاب المواقف المعارضة تماما, بأن القيام بالاستثمار المباشر الأجنبي و استقباله يعني بكل بساطة أن هذا الأخير بحكم ما يتمتع به من مزايا، فهي تعود على طرفيه حتما. بمعنى أخر أنه لا يوجد مباراة من طرف واحد كما افترض الكلاسيك، و لكنها مباراة ذات طابع خاص يحصل كل طرف فيها على الكثير من العوائد، غير أن حجم و عدد و نوع هذه العوائد تتوقف غلى حد كبير على سياسات و إستراتيجيات و ممارسات الطرف الأخر بشأن الاستثمار الذي يمثل أساس و جوهر العلاقة بينهما.(1)

و في مواقف أخرى سيستمر الاستثمار الأجنبي و خاصة المباشر الأجنبي الطويل الأجل يوفر للبلدان النامية منافع مهمّة...تبدأ منافع الاستثمار الأجنبي الطويل الأجل بتوسّع رصيد البلد المضيف من رؤوس الأموال, بيد أن ثمة فوائد أخرى أيضا، نظرا لأن الشركات متعدّدة الجنسيات مسئولة عن معظم الاستثمار الأجنبي المباشر.(2) و قد يتجلى ذلك أكثر من خلال عمل الاستثمار الأجنبي المباشر على نقل التكنولوجيا و أفضل الممارسات خدمة لأهداف التنمية بصورة عامة و تحفيزا لنمو الإنتاجية بصفة خاصة.

لقد كان لمنظمة التعاون و التنمية الاقتصادية الأوربية (OCDE) رأي في هذا الشأن مدعّمة بذلك تلك المواقف المؤيّدة له، حيث بموجبه دعت الدول النامية إلى ضرورة قيامها بتشجيعه و اجتذابه، لأن حسبها تعتبر الاستثمار المباشر الأجنبي بمثابة طرد الاستثمار « Paquet de l'investissement » و هذا الطرد يتضمّن خمسة عناصر أساسية هي: (3)

1- قدرة الحصول على الرأس مال capacité de séprocurer des fonds بمعنى أن تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي يسمح للدول المضيفة له بتدفقات في شكل رؤوس الأموال إليها، و من ثم تغطية العجز المتعلق بتمويل استثماراتها و الناجم من ضعف و ضآلة مواردها المحلية و كذلك تخبطها في دوّامة المديونية.

2- التجهيز Equipement: بمعنى أن جلب الاستثمار المباشر الأجنبي يسمح بتطوير المجالات التي تحتاج إلى التجهيز العام كالطرقات، السدود، ...الخ.

---

(1) عبد السلام أبو قحف, "اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي " ,مرجع سبق ذكره, ص 369.

(2) تقرير عن التنمية في العالم 2000/1999 ," البلدان النامية و النظام المالي العالمي " –الناشر: مركز الأهرام للترجمة و النشر - مؤسسة الأهرام – ,القاهرة , الطبعة العربية,2000/99 , ص 81.

(3) OCDE, " l'investissement direct international et le nouvel envirenement économique, op-cit, p 80.

3- تقنيات الإنتاج Techniques de production: و بمعنى الحصول على الإمكانيات التكنولوجية واستخدامها استخداما عقلانيا في سيرورة الإنتاج مما تسمح بزيادة طرقات الإنتاج و المردودية؛

4- القدرة على التسويق Capacité de vente: بحيث نجد أن الدول المضيفة له تتمكن من الحصول على قدرات التسويق المختلفة التي تمكنها بدورها من تصريف المنتجات الناتجة عنه؛

5- مؤهّلات التسيير و المراقبة Compétences de gestion et de contrôle: و ذلك عن طريقه يمكن تحقيق التسيير الفعال لمختلف العمليات و الأنشطة و من ثم مراقبتها و نتائجها.

بعدما عرضنا بعض الأمثلة من تلك المواقف المؤيّدة، نأتي الآن إلى التذكير بمبرّراتها و حججها في ذلك فيما يلي:

- أن الاستثمار المباشر الأجنبي وسيلة تمويل جديدة بديلة للوسائل الكلاسيكية كالمعونات الخارجية و القروض ...الخ، من شأنها أن تسمح للدول المضيفة من بينها الدول النامية من استخدامها لتمويل مختلف المشاريع التنموية.

- أنه يمثل قناة من القنوات الرئيسية لنقل التكنولوجيا بمختلف أشكالها من العمالة الفنية، و الخبرات، و المعارف و التقنيات الأخرى...الخ, و كل هذا ينطبق على استخدام علامات تجارية، براءات الاختراع...تنشيطا للطلب على منتجاتها، و تدعيما لمركزها التنافسي.

- يمكن أن تلعب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في تنمية الملكية الوطنية و خلق طبقات جديدة من رجال الأعمال في المستقبل عن طريق قيام أفراد المجتمع لرجال الأعمال مثلا بالمساهمة في مشروعات الاستثمار أو إنشاء مشروعات جديدة تقوم بتقديم خدمات مساعدة أو جلب و توريد المواد الخام أو توزيع منتجات المشروعات الاستثمارية الأجنبية...الخ،[1] بالإضافة إلى المزايا الأخرى التي تتحقّق سواء بالنسبة للدول الصادرة منه أو للدول المضيفة له.[*]

المطلب الثاني : مخاوف كل من الدول المضيفة و القائمة به

تشير مختلف الدراسات في مجال الاستثمار المباشر الأجنبي إلى أن عملية القيام به أو تشجيعه لا تخلو من المخاطر المتعدّدة و ذلك بسبب تعارض مصالح و أهداف الطرفين مما تؤدّي تلك المخاطر إلى إثارة مخاوف مختلفة سواء للدول المضيفة له أو للدول الأصلية التي تنطلق منها الشركات الأجنبية المنتسبة لها لتجسيده.

تلك المخاوف أدت في الكثير من الأحيان إلى خلق توتر شديد في العلاقة التي كانت تجمع بين الطرفين خاصة خلال فترات الستينات و السبعينات التي تشهد التوتر الحقيقي و الموقف المعادي

(1) عبد السلام أبو قحف, مرجع سابق, ص 424.

(*) أنظر المطلب الخاص بمزايا و عيوب الاستثمار المباشر الأجنبي، ضمن المبحث الثالث من الفصل الأول.

اللذان ميّز كل من الدول النامية و الدول المتقدمة بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي مما أدى ذلك كله إلى التأثير الواضح على اتجاهات تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي في العالم.(*)

مع الإشارة إلى أن حدّة ذلك التوتر بدأت تخف شيئا فشيئا مع مطلع عقد الثمانيات و عقد التسعينات و ذلك بسبب التحولات التي أضحت تميز الاقتصاد العالمي من جهة، و من جهة أخرى السياسات الانفتاحية، التي أضحت تميّز الكثير من الدول النامية و الجهود الدولية التي بذلت بشأن تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و حمايته.

و في هذا الصدد سنوضح بشكل جوهري تلك المخاوف التي كانت سائدة، و مختلف المخاطر التي تسببت في إثارتها.

أولا/ مخاوف الدول المضيفة:

إن المخاوف التي أبدتها الدول المضيفة و خاصة منها الدول النامية، خلال عقود من الزمن و خاصة خلال سنوات الستينات و السبعينات كانت بسبب تعدد المخاطر و الآثار السلبية التي يخلفها الاستثمار المباشر الأجنبي، و هذه المخاوف تتجلى فيما يلي:

❖ **المخاوف من الجانب الاقتصادي:**

يمكننا تلخيصها وفق النقاط الأساسية التالية:

1. التخوف من السيطرة على الاقتصاد الوطني و من ثم استغلال إمكانياته و موارده المتنوعة لخدمة مصالح الدولة الأصلية و منها شركاتها متعددة الجنسيات. و ما دعم هذا التخوف هو تأكيد ثيودور موران عند ما قال " الشركات المتعددة الجنسيات وفي حالات عديدة لا تدخل إلى البلاد، هذا إن أدخلت على الإطلاق، رأس مال جديدا عندما تستثمر، بل أنها لتثبيت نفسها تستولي على رأس المال المحلي لاستعمالها الخاص ".(1)
2. التخوف من عرقلة المؤسسات المحلية و حتى عرقلة أنشطتها و عرقلتها عن بناء قدراتها التكنولوجية الذاتية و تعطيلها عن النمو و التطور بسبب ما تملكه الشركات المستثمرة الأجنبية من إمكانيات متفوّقة من جوانب عديدة, الأمر الذي قد يؤدّي في الأخير إلى زوال المؤسسات المحلية تدريجيا
3. التخوف من عدم المقدرة على خلق تكنولوجيا ذاتية، و يتجلى ذلك بحكم أن بعض أشكال نقل التكنولوجيا أو تحويلها، هي في الحقيقة أداة للسيطرة و التحكم نتيجة للتقنيات التكنولوجية غير الملائمة أو ربما وهمية في بعض الحالات، الأمر الذي يعيق الإبداع و التجديد.
4. التخوف من عدم الاستفادة من التأهيل المهني للعمالة المحلية، ومن ثم عدم الاستفادة من تدريبها و تكوينها، و عدم التمكن من رفع مستوى التأهيل المهني لتلك المشغلة في الفروع الأجنبية.

(*) ستتم بلورة التطوّرات التاريخية, القطاعية و الجغرافية لاتجاهات الاستثمار المباشر الأجنبي على المستوى العالمي في الفصل الموالي, ضمن المبحث الأول منه.

(1) تيودور موران ,ترجمة جورج حوري، مراجعة منير لطفي, مرجع سبق ذكره, ص 10.

إنّ مصدر هذه المخاوف إذن يكمن في أن الاستثمار المباشر الأجنبي قد يصبح كوسيلة تمكّن الدول المتقدمة من التحكم في اقتصاديات الدول المضيفة و خاصة الدول النامية منها و من ثم تتحقّق نتيجة ذلك " التبعية الاقتصادية. و في هذا الصدد تتحقق إذن مركزية الدول المتقدمة في إدارة اقتصاديات الدول النامية و ذلك كشكل متطور من الاستعمار.[1]

❖ **المخاوف من الجانب السياسي:**

و تتخذ هذه الأخيرة أبعادا أكثر جدّية حيث يسجل هنا أن تخوف الدول المضيفة يتجلى من خلال إدراكها بأن الاستثمار المباشر الأجنبي هو وسيلة حقيقية و فعّالة بيد الشركات متعدّدة الجنسيات و التي قد تمكّن هذه الأخيرة من السيطرة و التحكم في السياسة العامة للدول المضيفة و كذلك قابليتها للخضوع لضغوط الحكومات الأجنبية بطريق غير مباشر و من ثم قد تؤدي أعمال هذه الشركات إلى المساس أو التهديدات ضد سيادة الدولة المضيفة و من ثم الإنقاص من الاستقلال السياسي.إلى جانب ذلك تكمن مخاوف الدول المضيفة في هذا الاتجاه دائما لاعتقادها بأن الاستثمار المباشر الأجنبي يشكّل تهديدا للأمن القومي فيها نتيجة تحوّل ملكية القطاعات المرخّصة له للمستثمرين الأجانب.

❖ **المخاوف من الجوانب الأخرى:**

لا شك أن المخاوف المتعلقة بالجانب الاقتصادي و التي تنصب في مجملها في مصب واحد أن الاستثمار المباشر الأجنبي قد يكون وسيلة لتكريس التبعية السياسية و الاقتصادية كما رأينا هي منطبقة أيضا على الجانب الاجتماعي حيث لهذه المخاوف ما يبررها في السياق، إذ ما يقلق الدول المضيفة هي مشكلة التبعية التي قد تؤدي إلى تضييق الخناق عن نمو المؤسسات المحلية و تقوية الاحتكار الأجنبي مما يسبب كل في هذا في تكريس ظاهرة التخلف و كذلك الفقر, و من جوانب أخرى تتجلى مجالات أخرى للقلق و الخوف الذي تبديه الدول المضيفة و ذلك فيما يتعلق بحيازة الشركات متعددة الجنسيات و سيطرتها على وسائل الإعلام و الاتصال المختلفة و التي من شأنها تسمح كوسيلة من تغيير عادات و سلوك و قيم, ...الخ الشعوب الدول المضيفة و من جهة أخرى يستمر الخوف كون أن الاستثمار المباشر الأجنبي و اندماج الشركات الوطنية مع الأجنبية يوقظ لدى هذه الأخيرة الإدراك و الخوف من عودة الاستعمار في صورة الحديثة، إلى جانب هذا هناك مخاوف تخص المجال البيئي أين تتخوف الدول المضيفة من أن يكون الاستثمار المباشر الأجنبي وسيلة فاعلة من وسائل نقل التلوث من البلد الأصلي إلى البلد المضيف.

مع الإشارة هنا إلى أن بعض الدول المضيفة لم تبدي مخاوف بشأن دعوة الشركات الأجنبية للاستثمار فيها و خاصة منها كوريا الجنوبية، تايوان، سنغافورة إذ استطاعت أن تحقق أهداف

---

(1) حميد الجميلي, " دراسات في التطورات الاقتصادية العالمية و الإقليمية المعاصرة", أكاديمية الدراسات العليا و البحوث الاقتصادية, طرابلس, ليبيا, ص 31.

تخص تنميتها الاقتصادية من وراء تلك الدعوة خاصة دعوة الشركات الأمريكية و اليابانية ...الخ و يعود ذلك إلى الحرب الباردة التي كانت سائدة آنذاك بين المعسكر الشرقي و المعسكر الغربي، أين يعود الفضل فيها لتلك الشركات التي قدمت مختلف المساعدات المالية و التكنولوجية...الخ, لدواعي سياسية إستراتيجية.

ثانيا / مخاوف الدول المصدرة:

مما لا شك فيه أن الاستثمار المباشر الأجنبي لا يشكل مصدر القلق و تعدّد المخاوف للدول المضيفة له دون سواها و لكن الأمر ينطبق كذلك على الدول المصدرة له و بصورة خاصة على الشركات متعددة الجنسيات و الشركات الأخرى الأجنبية التي تنطلق منها للاستثمار باعتبار أن الدول المصدرة هي الدول الأم الأصلية لتلك الشركات, و هذه المخاطر أغلبها اتخذ الطابع السياسي أي بمعنى أن مخاوف الدول المصدرة للاستثمار المباشر الأجنبي تنصب حول المخاطر السياسية التي تتسبب فيها الدول المضيفة.

و في البداية أشرنا سابقا في إطار مخاوف الدول المضيفة إلى أن هناك في الدول النامية قدر كبير من التشكك حول مزايا الاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم لا تزال مجالات استمرار القلق بشأنه مما أدى بهذه الأخيرة إلى اتخاذ إجراءات سياسية أفضت في الأخير إلى معاداته و بالمقابل وجدت الدول المصدرة له و على رأسها الشركات متعددة الجنسيات أن استثماراتها معرضة لمجموعة من المخاطر تسبب في حدوث هاجس لدى هذه الأخيرة في محاولة الاستثمار لاحقا في هذه الدول المعادية.

و عليه يمكن بلورة المخاطر التي تثير مخاوف الدول المصدرة للاستثمار المباشر الأجنبي و بالخصوص شركاتها متعددة الجنسيات، من خلال النقاط التالية:

1. مخاوف تتعلق بالتغيرات المفاجئة في الجانب السياسي للدول المضيفة فمثلا تندفع الدول الأصلية للاستثمار في دولة ما بحكم ما تتمتع به استقرار سياسي و مناخ استثماري ملائم يشجع ذلك خاصة في ظل حكومة تتمتع بأفكار التحرر الاقتصادي و الانفتاح...لكن في ظل التغيرات السياسية المفاجئة عند مثلا انتخابات دورية قد تكون رئاسية أو برلمانية...الخ، تؤدي هذه الأخيرة إلى فوز جماعات سياسية محافظة تهاجم حتما المستثمرين الأجانب و ربما تعيق استمرار تلك المشاريع الاستثمارية الأجنبية و من ثم تدين اتفاقيات الاستثمار السابقة.
2. مخاوف مرتبطة بالثوران الاجتماعي المحتمل بسبب سوء الحالة الاجتماعية لشعوب الدول المضيفة قد يرجع بالملائمة على هذه الأخيرة و حتى على المستثمرين الأجانب لاعتقاد أصحاب الثوران الاجتماعي بأن استثماراتهم طغى عليها الأثر السلبي مما ساعد في الكثير من الحالات من تدهور حالتهم الاجتماعية.

3. قد تشكل جماعات الأعمال المحلية في بعض الأحيان طبقة برجوازية وطنية تعارض الاختراق الأجنبي بسبب التهديد الاقتصادي القوي الذي تمثله الشركات متعددة الجنسيات.(1)

4. مخاطر أسعار الصرف التي يتعرض لها المصدرون و المستوردون و الشركات متعددة الجنسيات لنوع من المخاطر يطلق عليه مخاطر الصرف أو التبادل الناجمة عن التقلب في أسعار الصرف بين العملات.(2)

و بشأن ذلك دائما, يمكن القول هنا أن مخاوف الدول الأصلية بصفة عامة، و الشركات متعدّدة الجنسيات بصورة خاصة إنما تثار بسبب ما يعرف بـ" الوطنية الاقتصادية" في الدول المضيفة و خاصة منها الدول النامية.

إلى جانب تلك المخاوف التي تتسبب فيها الدول المضيفة بشكل محتمل، نجد أن هناك مخاوف تثيرها الدول المصدرة نفسها بسبب إستراتيجية الشركات الأجنبية التي تنطلق منها للاستثمار و التوطن في الخارج و هي مخاوف تتعلق بـ :

- اندفاع الشركات الأجنبية للاستثمار في البلدان غير البلدان الأصلية بسبب كافي من ضمن الأسباب الذي يؤدي إلى حرمان هذه الأخيرة من فرص التصدير و من ثم يؤدي هذا إلى ضرورة خلق منابع جديدة للاستيراد نتيجة للحاجة الملحة من السلع و الخدمات التي كان يفترض إنتاجها داخل البلدان الأصلية لولا اندفاع شركاتها للاستثمار في الخارج و من ثم يفترض عدم استيرادها.(3)
- تتخذ هذه المخاوف أيضا أبعاد أخرى تتعلق بالأثر السلبي المحتمل الذي يخلفه الاستثمار المباشر الأجنبي المجسد من طرف شركات هذه الدول، حيث تتخوف من تصدير مناصب العمل و من ثم العمالة مما يؤدي حتما هذا لاحقا إلى انخفاض الأجور و كذلك فرص العمل الممكنة.

في هذا الصدد أجريت دراسات إحصائية، أين قدرت عدد العمالة الضائعة في فرنسا مثلا بـ 200.000 منصب عمل خلال 10 سنوات بسبب توجه استثمارات المستثمرين الفرنسيين للخارج.(4)

- مخاوف أخرى تتعلق بانخفاض الإيرادات الجبائية أين يسجل نقصها بسبب اندفاع من كان يغطيه من المستثمرين في الدول الأصلية للاستثمار خارجها مما يؤدي بسلطات هذه الأخيرة إلى البحث عن مصادر أخرى أو الرفع من معدلات الضرائب السائدة أو إنشاء ضرائب جديدة. فهذه المخاوف إذن تثار بسبب توجّه المستثمرين المحليين في الدول الأصلية للاستثمار خارجها.

---

(1) تيودور موران , ترجمة جورج خوري، مراجعة الدكتور منير لطفي, مرجع سبق ذكره ص 27.

(2) منير إبراهيم هندي, " الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل", سلسلة الفكر الحديث في مجال الإدارة المالية, منشأة المعارف بالإسكندرية,مصر , 1998, ص482.

(3) Denis-tersen et jean.luc- bricout, op-cit, p178.

(4) Yves-croset, lahsen- abdelmalki ,daniel- du fourt et rené- sandretto, “les grandes questions de l'économie mondiale", édition: nathan, France, 1997 , p133.

المطلب الثالث: الإجراءات المتخذة لإزاحة تلك المخاوف أو للتخفيف من حدتها

بسبب تلك المخاوف التي أثيرت بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي عمدت كل من الدول المضيفة و خاصة منها الدول النامية، و كل الدول المصدرة له و خاصة الشركات متعددة الجنسيات إلى اتخاذ تدابير مختلفة ترجمت في ردود فعل حاسمة لإزاحة تلك المخاطر لأجل أن لا تثار بعدها مخاوف.

إذ مع أواخر عقد الخمسينات و بداية الستينات شهدت بداية استقلال الكثير من الدول النامية المضيفة التي كانت مستعمرة قبل تلك الفترة و اندفعت في معظمها إلى التخلص من الاستثمارات الأجنبية التي كانت تتخذ صفة "الكولونيالية"، حيث أثبتت العلاقات الدولية آنذاك أن هناك نفور شبه تام اتجاه الاستثمار المباشر الأجنبي و ذلك نظرا لاحتفاظ هذه الدول بصور مؤلمة اتجاهه باعتباره شكل وسيلة بيد الدول الاستعمارية مكنها من تحويل خيرات تلك الدول التي كانت مستعمرة إليها إلى جانب حرمانها من وسائل التنمية، مما نجم عن هذا النفور المعاداة الحقيقية له و دفعه للكثير من الدول النامية إلى اتخاذ إجراءات عداءية تلخصت في:

- المصادرة، و التأميم اللذان مسا مختلف المجالات التي كانت مسيطرة و مدارة من قبل الشركات الأجنبية التابعة أغلبها للدول الاستعمارية.
- إجراءات أكثر تقييدا لحرية نشاطات الشركات الأجنبية.

و قد بينت التعليقات الموجزة التي وردت بشأن هذا الموضوع في " الدراسة الثالثة" على استقصاء كاف به مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية بشأن تأميم البلدان النامية للشركات التابعة أو الفرع الأجنبية (كوبرين و هوكينز 1982) و قد جمعت البيانات المتعلقة بعمليات المصادرة في 79 بلدا ناميا عن الفترة من 1960 إلى 1979 و شملت 563 إجراء للمصادرة و أظهرت الدراسة وجود زيادة تدريجية في المعدل السنوي لعمليات الاستيلاء خلال عقد الستينات و ارتفاعا حادا في هذا المعدل خلال أوائل السبعينات حتى بسلغ حد الذروة في 1975. [(1)]

إلى جانب هذا سجل هناك تفتت من قبل هذه الدول في تطبيق سياسة المصادرة، حيث تمت المصادرة دون تسوية المطالبة بتعويض تلك الشركات رغم صدور قوانين[(*)] في هذا الشأن بنص على ضرورة التحكيم لتسوية المنازعات و من ثم حماية استثمارات تلك الشركات، غير أن هذا الأخير لم يتم المصادقة عليه لكونه يفتقر لمنط موحد هذا من جهة و من جهة أخرى لأنه لا ينص تلك الدول النامية.

و تجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن تلك الإجراءات التي اتخذت من طرف الدول النامية تسببت في عدة تغيرات مست أو أثرت بشكل ملحوظ على تدفقات و اتجاهات الاستثمار المباشر الأجنبي، إذ سجل

---

(1) مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية, مرجع سبق ذكره ص 492.

(*) و من بينها:

* قانون حماية الاستثمار المباشر الأجنبي للشركات متعددة الجنسيات الذي أعد من طرف غرفة التجارة الدولية 1972.

* قانون منظمة التعاون و التنمية الأقتصادية الأوربية 1976.

رد فعل الدول المصدرة له من خلال اندفاعها إلى تركيز استثماراتها فيما بين الدول المتقدمة ذاتها و هذا ما أدى إلى تجسيد تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي المتقاطع و خاصة أن المناخ الاستثماري الذي كان يسود فيها كان فعالا إلى حد ما بالإضافة إلى الاتفاقات التي كانت سائدة آنذاك و التي أبرمت على أساس الحماية الكاملة و المعاملة الحسنة لتشجيع تدفقاته و لقد كانت أبرز تلك الاتفاقيات اتفاقية OCDE.

و كنتاج للتعنت و الموقف المعادي الذي أبدته الدول النامية تجاه الاستثمار المباشر الأجنبي و بدافع البحث عن السبل الكفيلة بتحقيق التنمية الشاملة و من ثم النهوض باقتصاداتها عمدت هذه الدول إلى الأخذ بالأولويات الكبرى من بينها التصنيع,(*) و من ثم اندفعت إلى الاستدانة من الخارج لأجل تكملة الموارد المحلية لتحقيق تلك الأهداف المرجوة من وراء تلك الأولوية و كانت البداية في إنجاز مشاريع ضخمة تمت عن طريق ما يعرف بـ وسائل نقل التكنولوجيا ... و وسائل التعاون الدولي و من بينها "عقود تسليم المفتاح، المنتوج في اليد...التراخيص ...الخ. و في هذا الصدد استطاعت الشركات الأجنبية و خاصة منها الشركات متعددة الجنسيات انتهاز الفرصة لإبرام عقود إنجاز مختلف المشاريع تحت تلك الصيغ المذكورة، وهذا ما برّر التغير المحسوس في العلاقة بين الطرفين، و لكن هذا لم يمنع من استمرارية إجراء المصادرة و التأميم و ما يعرف بالوطنية الاقتصادية حيث استمر هذا الإجراء في بعض الدول إلى غاية نهاية المنتصف الأول من الثمانيات.

ومنذ أوائل عقد الثمانيات بدأ يظهر بعض اللين في مواقف الدول النامية اتجاه الاستثمار المباشر الأجنبي، ويعود ذلك إلى الفشل الذريع الذي منيت به السياسات المتبعة للنهوض باقتصادياتها و تحقيق التنمية الشاملة، إذ سجل في هذا الجانب تضييع رؤوس أموال كبيرة و عدم تمكّنها من تحقيق تكنولوجيا ذاتية...الخ، و نتيجة لذلك زادت حدّة تبعيتها عوضا عن تخفيفها.

و يعود الفضل في ذلك إلي جانب تلك النتائج الميدانية المؤسفة، أساسا لمدوّنة الأمم المتحدة لقواعد السلوك للشركات متعدّدة الجنسيات، هذه المدونة أنجزت لغرض الحدّ من الآثار السلبية لنشاطات الشركات متعدّدة الجنسيات و من ثم زيادة مساهماتها الفعالة في تحقيق حد مقبول من النمو الاقتصادي و التنمية للدول المضيفة.

و يمكن تصنيف قواعد مدوّنة معايير قواعد السلوك للشركات على النحو التالي:[1]

1) المبادƏ العامة المبينة للأساس السياسي و القانوني لتنظيم الشركات عبر الوطنية من قبل الدول المضيفة و المعايير الأساسية للمضمون السياسي و الاقتصادي العام في العلاقات بين الحكومات و الشركات عبر الوطنية.
2) المعايير المحدّدة التي تعالج قضايا اقتصادية و مالية متميزة.

(*) لجأت العديد من الدول النامية إلى اعتماد أولوية التصنيع كسبيل للنهوض بالقطاع الصناعي و من تم خدمة القطاعات الأخرى بغرض تحقيق عدم التمفصل بين مختلف القطاعات هذا كله لأجل تحقيق التنمية الشاملة.و في هذا السياق تم الاعتماد على الأنماط المختلفة للتصنيع و المتجسدة في التصنيع عن طريق قيادة و توسيع الصناعات التصديرية إلى جانب التصنيع الذي يتحقق للسوق المحلية عن طريق إحلال الواردات و أخيرا التصنيع الذي يتخذ نمط إعطاء الأولوية للصناعات الخفيفة(الاستهلاكية), أو الذي يتخذ نمط إعطاء الأولوية للصناعات الثقيلة (الاستثمارية).

(1) مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية, مرجع سبق ذكره ص 552.

3) المعايير التي تعالج قضايا اجتماعية مختارة.

4) القواعد المتعلقة بإنشاء المعلومات.

و قد تأكّد من خلال تلك المدونة ما يلي:

- ضرورة احترام الشـركات متعددة الجنسيات للسيادة الوطنية للدول المضيفة التي تجري فيها نشاطاتها الاستثمارية و من ثم خضوع هذه الشركات لمختلف القوانين و الترتيبات الإدارية المطبقة في تلك الدول٬
- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول المضيفة، و أيضا عدم تحريض الدول الأصلية على اتخاذ إجراءات تعسفية ضدها٬
- أن تعمل الشركات متعددة الجنسيات وفقا للأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، و أن تقوم بكافة الجهود خدمة لتنمية هذه الدول٬
- حماية كل من المستهلك و البيئة٬
- ضمان حق الدول المضيفة في تنظيم و مراقبة نشاطات الشركات متعددة الجنسيات خدمة لمصالحها٬

بالرغم من أن هذه المدونة استطاعت أن تحدث تغييرا نسبيا في العلاقة بين الطرفين، إلا أنها عجزت كلية عن الحد من الشكوك و التحفظات التي كانت تميز الطرفين.

فمن جانب الدول المضيفة و خاصة الدول النامية، فقد عمدت إلى ترجمة تلك الشكوك و التحفظات في اتخاذ التدابير التالية:

- فرض قيود على الملكية الأجنبية من خلال تحقيق استثمار مشترك أين تعود الملكية لكل الطرف, المحلي و المستثمر الأجنبي، على أن تكون المساهمة المحلية أكبر من المساهمة الأجنبية و ذلك لمقتضيات السلطة و الرقابة.
- فرض قيود تخص نشاطات الشركات الأجنبية من خلال منعها من الاستثمار في قطاعات هي محتكرة أصلا من قبل الدولة، أو فروض شروط تتعلق بالعملية الإنتاجية ذاتها إذ تفرض على المستثمر الأجنبي قيام معظم عملياته الإنتاجية داخل قطرها حتى تحصل على أكبر نصيب من القيمة المضافة الناتجة خلال عمليات التصنيع[(1)]
- فرض شروط تخص دخول الشركات الأجنبية، و كذلك فرض قيود بخصوص استثماراتها من حيث مثلا تشرط الدول المضيفة شكل اقتناء مؤسسة موجودة أو إنشاء شركة ذات رأس مال مختلط
- التميز في معاملة المشتركة أين مثلا تعامل الشركات المحلية بمعاملة حسنة مقارنة بالشركات الأجنبية خاصة بخصوص الإمتيازات المقدمة إذ تمنح مثلا بشكل غير منصف ...الخ.
- قيود أخرى قد تخص حجم الأرباح المحولة و الرأسمال المحوّل ...الخ.

و من جانبها عمدت الشركات الأجنبية و خاصة منها الشركات متعددة الجنسيات إلى

---

(1) حامد عبد المجيد دراز, مرجع سبق ذكره, ص 200.

ترجمة شكوكها و تحفظاتها في صيغة البحث عن الإجراءات التي تكفل لها التأقلم مع التطورات التي حدثت، وكان لها ذلك من خلال لجوءها إلى إنشاء إدارة متخصصة في المخاطر المحتملة و خاصة منها المخاطر السياسية، و ذلك ضمن متطلبات التخطيط الإستراتيجي.

و لقد اعتمدت لأجل ذلك كله على أربعة استراتيجيات:[1]

1 ـ بدأت بعض الشركات بإعادة التفكير بالطريقة الهندسية لتصميم المشاريع فبدلا من بناء أكبر و أفضل و أوسع مرفق دفعة واحدة فقد بدأت بعملية الاستثمار بالتتابع بطريقة قد توفر سلسلة من عمليات التفاوض المجزئة لإرضاء الضغوط الوطنية على فترة استرداد طويلة.

2ـ لقد أوجدت ترتيبات للحصول على مواد للعمليات المحلية، و للتخلص من منتجات العمليات المحلية في مكان آخر من منظومة الشركة مما يوفر حماية ضد مقدرة البلد المضيف على تأميم عملية بأكملها.

3ـ لقد حاولت الشركات أن تنشئ عن قروض تعمل كرادع مالي ضد خرق جوهري لاتفاقية الاستثمار.

4ـ لقد أظهرت اهتماما جديدا باختيار شركات محليين قد يوفرون مظلة حماية تحت آية حوادث طارئة متوقعة للتغيير السياسي في البيئة المحلية.

و مع مطلع أواخر الثمانينات و بداية عقد التسعينات، بدأت تشهد الساحة الاقتصادية العالمية حقائق معينة تمثلت أساسا فيما يلي:

- تأزم الظروف الاقتصادية و الاجتماعية للكثير من الدول النامية مما استدعى منها ضرورة القيام بالإصلاحات و من ثم الانفتاح أكثر على الاستثمار المباشر الأجنبي كسبيل للرفع من معدلات النمو الاقتصادي و التقليل من الفجوة الادخارية و التكنولوجية.
- تجاوز الاقتصاد الاشتراكي بعد ثبوت فشل التجربة الاشتراكية، و تجاوز حتى اقتصاد السوق الاجتماعي، و بداية الاتجاه نحو الليبرالية الاقتصادية.
- بروز البوادر الأولى للعولمة الاقتصادية و التي ينصرف مفهومها إلى اندماج أسواق العالم في حقول انتقال السلع و الخدمات و الرساميل و القوى العاملة ضمن إطار من رأسمالية حرية الأسواق بحيث تصبح هذه الأسواق سوق واحدة كالسوق القومية.[2]
- التوجه البارز نحو تشكيل و تدعيم التكتلات الاقتصادية الإقليمية.

الأمر الذي دفع بالعالم ككل سواء الدول المتقدمة والدول النامية و كذلك المنظمات الدولية التي أضحى لها الدور الأكبر في إدارة و توجيه مختلف الأنشطة العالمية إلى تكثيف الجهود من أجل تذليل العقبات و إيجاد الحلول الممكنة للمشاكل المطروحة في إطار العلاقة بين أطراف الاستثمار المباشر الأجنبي، باعتبار أنه أضحى يشكّل مظهرا من مظاهر العولمة الاقتصادية و مؤشرا لها عبر كونه:

- وجه بارز من أوجه حركات رؤوس الأموال الدولية طويلة المدى؛

---

(1) تيودور موران، مرجع سبق ذكره، ص30.

(2) محمد الأطرش، " حول تحديات الاتجاه نحو العولمة الاقتصادية"، مركز دراسات الوحدة العربية- هموم اقتصادية عربية، التنمية، التكامل، النفط، العولمة-، بيروت، لبنان، 2001، ص226.

- يتمتع بقدرة أكبر على تعزيز التكامل العالمي؟
- عامل من عوامل تكريس الانفتاح الحقيقي للاقتصادات على التحولات العالمية و من ثم اندماجها في الاقتصاد العالمي.

إن عولمة الاقتصاد لم تترك مجالا آخر للدول عموما لتسلكه سوى الاندماج في الاقتصاد الدولي و مسايرة قواعده و الالتزام بقوانينه، لأن الإخلال بها أو التأخر عن تنفيذها لن يضر إلا بها.

المطلب الرابع: أهمية التدابير الدولية في تحسين العلاقة بين الطرفين

لقد كانت للجهود الدولية التي بذلت منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية إلى غاية الآن، نتائج إيجابية تجلّت في:

- التخفيف من حدة المخاطر المختلفة التي كان لها انعكاسا واضحا على تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي في العالم.
- تليين المواقف أكثر بشأن عملية تجسده من طرف الشركات الأجنبية هذا من جهة ، ومن جهة أخرى عملية تشجيعية من طرف الدول المضيفة.
- تدعيم الأدوات المستخدمة لحماية و ضمان تيسير عملياته
- تحسين العلاقة أكثر بين أطرافه.

و لقد كان كل هذا بفضل وضع القواعد الدولية بشأن ممارسة الاستثمار و مدونات لقواعد السلوك بشأن الشركات الأجنبية و خاصة منها الشركات متعدّدة الجنسيات و الدول المضيفة فيما يتعلق بالاستثمار المباشر الأجنبي،إذ اتخذت عملية وضع القواعد الدولية صيغ مختلفة منها الثنائية، الإقليمية، و الدولية هذا من جهة، و من جهة أخرى اتخذت من حيث التطبيق صيغتين: الصيغة الطوعية (الاختيارية) و الصيغة الإلزامية، وكان ذلك بفضل وجود تنظيمات حقيقية تتولى مهمة حماية الاستثمار المباشر الأجنبي و ترقيته إلى جانب مهمة تسوية النزاعات المحتملة بشأن عملياته.

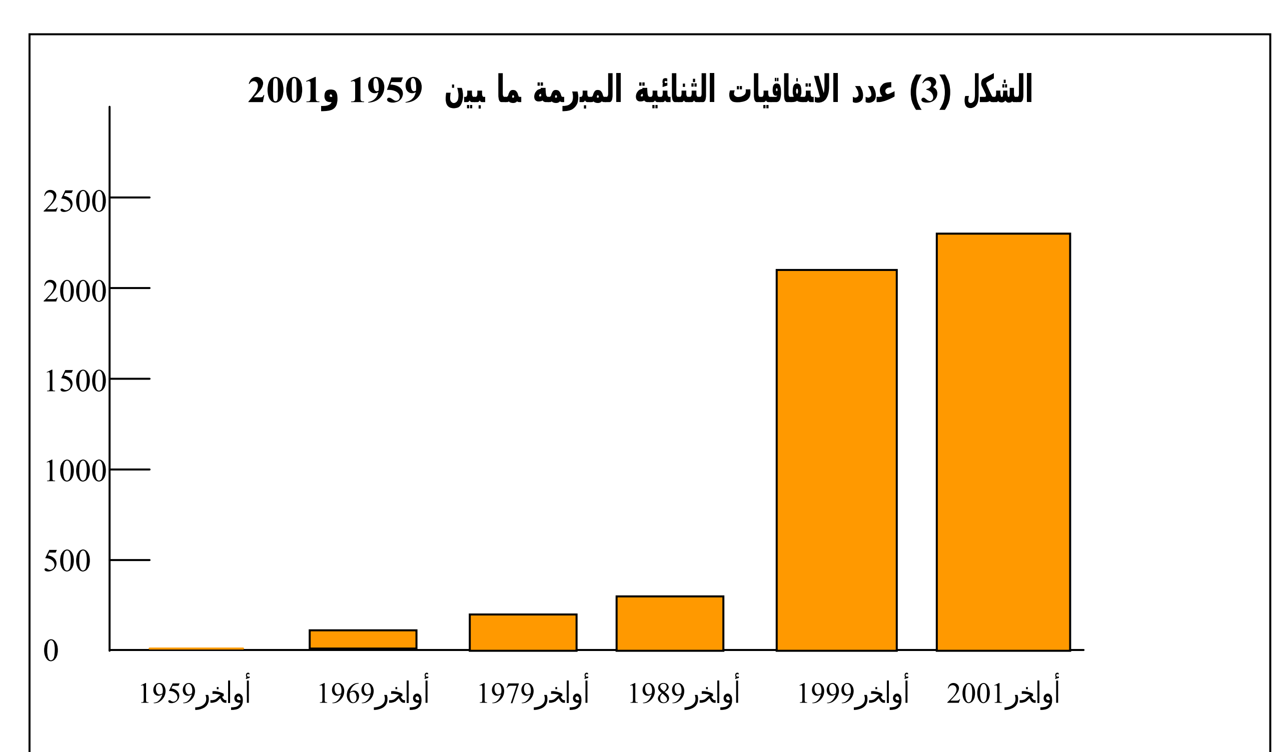
<u>1- علÅ الصعيد الثنائي :</u> تشكل الاتفاقيات الثنائية حاليا الأداة الفعالة لتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و حمايته إن الاتفاقيات الثنائية المتعلقة بترقية و حماية الاستثمارات تتضمن الترتيبات التي تخص : دخول و قبول الاستثمارات و المستثمرين ، الخطوط العريضة الخاصة بالمعاملة (معاملة عادلة و منصفة للطرفين) المعاملة الوطنية ، معاملة الدولة أكثر رعاية ، المصادرة و الاستيلاء ، التعويض ، تحويل الأرباح إعادة الرأسمال، و تسوية النزاعات الخلافات و الضمانات الخاصة فهي تتنوع تبعا للسياسات ، المقاربات أو القدرة على التفاوض.[1]

---

(1) Nor Eddine- Ben Freha, OP- CIT, P 111.

فمنذ اعتماد أول معاهدة استثمار ثنائية في عام 1959 ارتفع عدد هذا النوع من المعاهدات بصورة مطردة إلى 385 معاهدة في نهاية عام 1989 ثم قفز هذا العدد إلى 1941 معاهدة في نهاية عام 2000 و بالتوازي مع معاهدات الاستثمار الثنائية تعقد البلدان أيضا مصورة متزايدة اتفاقات لتلافي ازدواج الضريبي و قد بلغ عدد هذا النوع من المعاهدات 2118 معاهدة في نهاية عام 2000.[(1)]

و تجدر الإشارة هنا إلى أن الكثير من الدول النامية، و الدول التي تمر اقتصادياتها بالمرحلة الانتقالية سارعت إلى توقيع عدد هائل من هذه الاتفاقيات مع دول أخرى و خاصة منها الدول المتقدمة. و هذا ما يتبين من خلال الشكل الأتي:



Source: Cnuced, Expérience d'approches bilaterales et regionales de la coopération multilatérale dans le domaine des investissements internationaux à long terme en particulier I.D.E td/b/com2/mai 2002, p 12.

و يتبيّن إذن من الشكل أعلاه، أن المعطيات التي تضمّنها الشكل أعلاه حول الاتفاقيات الثنائية تؤكّد إلى حدّ ما أن هذه الأخيرة في تزايد مستمر، الأمر الذي يبرر بما لا يدعو للشك تسارع الكثير من الدول النامية خاصّة تلك كانت بالأمس القريب تبدي مواقف أكثر عداءا للاستثمار المباشر الأجنبي إلى تشجيعه عبر إبرام عدد من الاتفاقيات الثنائية الأطراف التي تخصّ مبدأ المعاملة بالمثل بشأن تشجيعه و حمايته, و أن المخاوف التي ذكرناها سابقا و التي كانت تثيرها بدأت تتلاشى بفعل ذلك.

---

(1) تقرير عن الجمعية العامة للأمم المتحدة: و عن اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بتمويل للتنمية:" المقترحات القائمة بشأن اتفاقات و ممارسات الاستثمار الثنائية و المتعددة الأطراف الرامية إلى الوصول إلى مدونات لقواعد السلوك بشأن الشركات عبر الوطنية و الحكومات فيما يتعلق بالاستثمار المباشر الأجنبي",2001, ص 02.

2- علĂ الصعيد الإقليمي : من خلال إبرام اتفاقيات إقليمية و هي تلك الاتفاقيات التي تبرم بين مجموعة من الدول على الصعيد الإقليمي و ذلك تعزيزا للتكتل فالتكامل الاقتصادي هذا من جهة ، ومن جهة أخرى لتعزيز تحرير حركات رؤوس الأموال و تهيئة بيئة مواتية لتجسيد الاستثمارات المباشرة فيما بينها و كذلك حرية التجارة بناءا على المعاملة المتبادلة بخصوص تشجيع و ترقية تلك النشاطات.

في سنوات السبعينات كان لمنظمة التعاون و التنمية الاقتصادية الأوربية دورا بارزا في تقريب المواقف و ذلك من خلال مختلف التصريحات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر و الشركات متعددة الجنسيات و هي تصريحات اتخذت الصيغة غير الإلزامية، و لقد تجلت هذه التصريحات من خلال توصيات قدمت من قبل هذه المنظمة و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- تهيئة المناخ الاستثماري الملائم من قبل الدول المضيفة
- تعظيم المساهمة الايجابية للشركات متعددة الجنسيات في التطور النمو في مختلف المجالات
- تصريحات تخص الكيفية التي يتمّ بها تحقيق الانسجام الكامل بين أداء هذه الشركات و سياسات الدول المضيفة.

و مؤخرا جرى تنقيح و استكمال تلك المبادƏ التوجيهية بالتشاور مع ممثلي الأعمال التجارية و القوة العاملة و الهيئات غير الحكومية الأخرى و يساند تلك التوجيهية إجراءات للتنفيذ في البلدان المشاركة. و لقد تضمنت هذه الأخيرة المعاملة المنصفة و العادلة، و تجنب فرض القيود و التعاون بشأن الحوافز و الامتيازات.

إلى جانب ذلك كان للاتفاقيات الإقليمية عبر التكتلات الاقتصادية أهمية كبرى في هذا الشأن. فالعهد الحاضر ، خاصة منذ ما بعد الحرب العالمية الثانية، يتسم بالتعاون الاقتصادي الدولي و انتشار الأجهزة الدولية الجماعية التي تقوم على تحقيقه سواء على النطاق الأوسع أو على النطاق الإقليمي كخطوة أولية نحو تطور أوسع. [(1)] و تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي إلى جانب التخفيف من حدة المخاطر، و طمأنة الدول و تشجيعها بضرورة الانضمام إليها لأجل الانفتاح أكثر و من بينها:

- منطقة التجارة الحرة للأمريكتين التي تم تجسيدها بموجب مؤتمر القمة الأول للأمريكيتين الذي عقد في ميامي في ديسمبر 1994.
- الإتفاق الإقليمي لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي المتعلق بتعزيز الاستثمارات و حمايتها و التي تضم بنغلاديش، بوتان، باكستان و سريلانكا و ماالديف و نيبال و الهند، الذي جسد عام 1996 بغرض تعزيز و حماية الاستثمار وجهود المشاريع المشتركة.
- اتفاقية AFTA الخاصة بمنطقة التبادل الحر التي تضم دول جنوب شرق آسيا و التي أنشئت بتاريخ 1 جانفي 1993 بغرض تعزيز المناخ الملائم للاستثمار و من ثم تحسين الأداء الإنمائي للاستثمار المباشر الأجنبي لغرض منافسة الصين و الهند الصينية تحقيقا للتسابق في هذا الشأن.

---

(1) زينب حسين عوض ĬĠ، مرجع سبق ذكره، ص 313.

• اتفاقيات على المستوى العربي و التي تكمن في كل من:

- الاتفاقية المغاربية لضمان و تشجيع الإستثمارات التي أبرمت في 23 جويلية 1990 بالجزائر.
- الاتفاقية العربية لضمان الاستثمار التي أبرمت من قبل الدول العربية في نوفمبر 1980 بالأردن.

• بروتوكول التمويل و الاستثمار الصادر عن الجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي و الذي يتضمن كل من أنغولا، بوتسوانا، جمهورية تانزانيا المتحدة، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب إفريقيا، زامبيا، زمبابوي حيث وضع هذا الأخير في مارس 1998 يتضمن مبادئ أساسية تخص سياسة الاستثمار.

• قرار البرلمان الأوروبي المتعلق بمعايير الإتحاد الأوروبي الخاصة بالمؤسسات الأوروبية العاملة في البلدان النامية : صوب وضع مدونة سلوك أوروبية إذ إتخذ هذا الأخير في جانفي 1999 و بموجبه كرر البرلمان الأوربي طلبه إلى اللجنة الأوروبية و إلى المجلس الأوروبي بأن يقدما على وجه السرعة مقترحات ترمي إلى وضع الآساسي القانوني الصحيح لإنشاء إطار أوروبي متعدد الأطراف ينظم عمل الشركات على الصعيد العالمي و إلى إجراء مشاورات لهذا الغرض مع ممثلي الشركات و الشركاء الإجتماعيين و المجموعات التي ستسلمها المدونة مع المجتمع.[1]

مع الإشارة هنا إلى أننا أشرنا إلى تلك الاتفاقيات على سبيل الذكر و ليس الحصر إذ من الصعوبة تحديدها لأنه من جهة يجري التفاوض دوريا بشأن العديد منها و من جهة أخرى هناك مبادرات معلنة و لكنها قيد التفاوض و البحث.

3/ على الصعيد متعدد الأطراف: سجلت هناك مجموعة من القواعد المتصلة بالاستثمار المباشر الأجنبي بعضها اتخذ الصيغة الإلزامية و الأخرى غير إلزامية. و لقد كان للمنظمات الدولية دورا بارزا في صياغتها بغية تحسين و تمتين العلاقة بين الدول المتقدمة باعتبارها الدول الأصلية للمستثمرين الأجانب و الدول النامية باعتبارها الدول المضيفة له.

في هذا الشأن حدد البنك الدولي عددا من القواعد التي تشجع تدفق الاستثمار المباشر الأجنبي منها:[2]

- تسهيل قبول و تشجيع تدفق الاستثمارات المشتركة؛
- تجنّب القيود و الشروط غير الضرورية للاستثمار المباشر الأجنبي؛
- احترام حقوق كل دولة في وضع قواعد تنظيم الاستثمار المباشر الأجنبي؛
- من حق الدولة المضيفة رفض الاستثمار الأجنبي المباشر في الحالات التي تسيء أو تمس بالمصلحة الوطنية.

---

(1) تقرير عن الجمعية العامة للأمم المتحدة: و عن اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بتمويل للتنمية:" المقترحات القائمة بشأن اتفاقات و ممارسات الاستثمار الثنائية و المتعددة الأطراف الرامية إلى الوصول إلى مدونات لقواعد السلوك بشأن الشركات عبر الوطنية و الحكومات فيما يتعلق بالاستثمار المباشر الأجنبي"،مرجع سبق ذكره , ص 7.

(2) فريد النجار، الاستثمار الدولي و التنسيق الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 31.

إلى جانب ذلك تلعب حاليا الهيئات الدولية الممثلة في صندوق النقد الدولي البنك العالمي و المنظمة العالمية للتجارة في تعزيز تنفيذ المدونات و المعايير الدولية بشأن سلوك الشركات الأجنبية والدول المضيفة تكريسا لتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و حمايته.

ثمة مناقشات أجريت و مازالت تجري حاليا في إطار منظمة التجارة العالمية بخصوص العلاقة بين التجارة و الاستثمار. إذ تم اقتراح عدد من الأعضاء في منظمة التجارة العالمية خلال المؤتمرات الوزاري الثالث للمنظمة المذكورة المعقودة في ديسمبر 1999 الشروع في مفاوضات حول إطار متعددة الأطراف لقواعد الاستثمار الأجنبي وهو اقتراح عارضة عدد من الأعضاء الآخرين في المنضمة, و تتسم المسائل موضع النظر بالتعقيد، و مازالت المناقشة المتعلقة بها جارية ضمن الفريق العامل التابع للمنظمة المعني بالعلاقة بين التجارة و التنمية.[1] إلى جانب ذلك، الاتفاقية العامة حول تحرير تجارة الخدمات التي تنص على عدد من المبادئ: مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، مبدأ المعاملة الوطنية و مبدأ حرية الدخول إلى الأسواق دون حواجز.

و لم تتوقف الجهود الدولية عند هذا الحدّ و هو الأمر الأكثر إثارة للانتباه بشأن هذه الاتفاقيات متعددة الأطراف, التي تعدت إلى حد إبرام اتفاقيات أخرى كان لها اهتمامات واسعة بعمليات الاستثمار المباشر الأجنبي ذلك لصياغة الاتفاقية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية و فرض تعاونها مع منظمة التجارة العالمية كل ذلك من أجل دفع مختلف أطراف الاستثمار المباشر الأجنبي إلى تطبيق لوائح و التي يخص بعضها المعاملة العادلة و الحماية الكاملة له.

و في جانب أخر حول قضايا تسوية النزاعات بالتفاوض و التحكيم فقد بذلت الكثير من الجهود من قبل الأطراف الدولية لإيجاد أدوات تكون كفيلة بتلك القضايا، ومن بينها:

- المركز الدولي لتسوية المنازعات المرتبطة بالاستثمار CIRDI و الذي أنشأ بموجب إبرام اتفاقيات واشنطن و التي من خلالها تم إقرار إنشائه في 1 مارس 1965.
- وكالة ضمان الاستثمارات متعددة الأطراف التي أنشئت بموجب اتفاقية سيول في 11 أكتوبر 1985، إذا تعمد هذه الوكالة إلى حماية فقط الاستثمارات المضمونة و التي تساهم فعلا في تنمية الدول المضيفة لها، و هي تسعى إلى تحقيق:[2]
  - التأمين ضد المخاطر السياسية (ضمانات) للمستثمرين و المقرضين.
  - بناء القدرات و الخدمات الاستشارية لتسهيل الاستثمار الأجنبي المباشر.
  - نشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار عبر الانترنت.
  - خدمات الوساطة في نزاعات الاستثمار.

---

(1) تقرير عن الأمم المتحدة المعني بتمويل التنمية, مرجع سبق ذكره, ص 26.

(2) منشورات الوكالة (MIGA).

و منه يستوجب على الدول المضيفة أن تعمل على بدل جهود كبيرة لأجل إيجاد مناخ ملائم يسمح باجتذاب أكبر للاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم تكريس الثقة لدى الشركات الأجنبية من خلال عدم ترددها في اتخاذ قرارات الاستثمار فيها.

و أخيرا في هذا الشأن، نودّ أن نذكر بالحقيقة التي سبق و أن ذكرناها في معرض حديثنا هذا و التي مفادها أنه في ظل المرحلة الراهنة و منذ السنوات القليلة الماضية تغيّرت الكثير من مفاهيم الاقتصاد، إذ بروز معالم الانتقال من الاقتصاد الاشتراكي و اقتصاد السوق الاجتماعي و الاقتصاد الموجه من قبل الدولة إلى الليبرالية الاقتصادية، تكريس أكثر للاعتماد المتبادل عبر سهولة تحرك السلع و الخدمات و حرية انتقال عناصر الإنتاج، و إزالة الكثير من القيود و الحواجز و فتح الأسواق و التغير الهام الذي طرأ على طبيعة الإنتاج و الرأسمال بفعل التقدم التكنولوجي و العلمي، و التوسّع الكبير و الانتشار الهائل للشركات متعدّدة الجنسيات، فلا مجال للحدود و لا بقاء للدول القومية، بل الاندماج في بوتقة العولمة و التأقلم مع كل تحدّياتها عبر اتخاذ عدد من التدابير من بينها إقرار الباب المفتوح أمام الاستثمار المباشر الأجنبي و العمل على تحسين أداء اجتذابه, الأمر الذي أدى إلى وضع مدونات القواعد و السلوك التي يجب أن تخضع لها حكومات الدول المضيفة و الشركات الأجنبية و خاصة منها الشركات متعدّدة الجنسيات و تقريب وجهات النظر و تذليل مختلف العقبات وضرورة إبرام مختلف الاتفاقيات التجارية و تلك المتعلقة بحمايته و معاملته العادلة على مختلف المستويات من أجل تحسين العلاقة بين طرفي الاستثمار المباشر الأجنبي و تدعيم عملية – الاستقطاب و التجسيد- .

المبحث الثالث: التطورات والتوجهات المختلفة لتدفقات الاستثمار المباشرالأجنبي

حتى نستطيع أن نؤكّد حقيقة مفادها أن الاستثمار المباشر الأجنبي:

- وجه بارز من أوجه حركات رؤوس الأموال الدولية طويلة المدى؛
- ميكانيزم حقيقي لاختراق الأسواق الدولية من طرف الشركات الأجنبية؛
- قناة رئيسية التي من خلالها تتوسّع، و تنتشر الشركات متعدّدة الجنسيات في أنحاء العالم؛
- ميكانيزم حقيقي للتوطن في الخارج و من تم تدويل الإنتاج؛
- دعامة من دعامات تنمية اقتصاديات الدول المضيفة و خاصة منها النامية؛
- عامل من عوامل تكريس الانفتاح الحقيقي للاقتصاديات على التحولات العالمية.

يجب أن نعمل على بلورة حقيقية لتدفقاته المختلفة في العالم سواء الواردة منها أو الصادرة، و كيفية تطورها و تغيراتها، تماشيا مع العوامل التي تتحكم فيها، إلى جانب اتجاهاتها و توزيعها الجغرافي و القطاعي بالاستناد إلى مجموعة من الإحصائيات و الحقائق الميدانية و الشواهد العملية.

إن إبراز التغيرات و الاتجاهات التي خصّت تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي و مخزوناته في العالم، و كذلك في العالم النامي بصفة خاصة تستوجب منا بالضرورة أن نعمل على صياغة أربعة مراحل أساسية، وهذه الأخيرة لاشك أنها تكون محدّدة زمنيا تفصل بينها أحداث عالمية بارزة، ذلك بقصد توضيح و متابعة:

- كيفية تطور حركة رؤوس الأموال الدولية و الاستثمار الدولي عموما.
- كيفية بروز الاستثمار المباشر الأجنبي كظاهرة اقتصادية قائمة بذاتها.
- كيفية توزيع تدفقاته و مخزوناته و خصائصها في كل مرحلة.
- محدّداتها و التقييم الشامل لها.

المـطلب الأول: تطورات و توجهات تدفقاته خلال الفترة {1800-1945}

ما كان للاستثمار المباشر الأجنبي أن يبرز بشكله الحالي المستقل بذاته، لولا ظهور حركة رؤوس الأموال و تطوّرها التي اتخذت في بدايتها شكل رأس المال التجاري على صيغة الأوراق المالية لأجل الحصول على عوائد، لتتطوّر أكثر متخذة عدّة أنماط من بينها الاستثمار المباشر الأجنبي.

لقد صاحب ظهور حركة رؤوس الأموال الدولية انتشار أعمال المصارف (البنوك) و ظهور الدول الحديثة بأوروبا في القرن 15، تم بدأت تتوسع شيئا فشيئا ما بين المدن التجارية الحديثة (جنوة ، البندقية ، لندن ، أمستردام .....الخ).

و حسبp .jaque mot " التاجر أضحى أول مستثمر دولي ، وذلك لسبب أو لأخر ، لم يكن راضي على اتصالاته في الخارج، لهذا يرسل أحد أفراد عائلته، أو عامل من مؤسسة للعمل في الخارج".[1]

إنّ الفترة {1800-1945}، يمكن في الواقع تقسيمها إلى فترتين رئيسيتين و هما:

- {1800-1913 }: و هي الفترة ما قبل الحرب العالمية الأولى، التي لا يمكن اعتبارها شاهدة على تجسيد حقيقي للاستثمار المباشر الأجنبي، إذ يعتبرها الخبراء فترة للتغيرات التي مسّت في حقيقة الأمر الاستثمار الدولي عموما.
- {1914-1945}: و هي الفترة الزمنية التي تنحصر ما بين الحربين، والتي شهد فيها الاستثمار المباشر الأجنبي بروزا نسبيا.

و في هذا الشأن سنقوم بعرض صورة عن الاتجاهات العالمية لهذه الظاهرة وفق تلك الحقبتين التاريخيتين.

المرحلة الأولى {1800-1913}: و التي اصطلح عليها في الكثير من الدراسات بـ" العمر الذهبي للاستثمار الدولي"، أين اتّسمت هذه المرحلة بالحرية الاقتصادية، و كذلك حرية التبادلات التجارية فيما من الدول إلى جانب الهيمنة البريطانية التي استطاعت أن تحدّد الإطار العام للعلاقات الدولية قبل أن تلتحق بها الدول الأخرى.

في هذه المرحلة، حركة الاستثمار الدولي اتّسمت بما يلي:

- جل الاستثمار الدولي كان في الأساس من أصل أوروبي، و نلتمس هنا أن بريطانيا العظمى تكاد تكون الدولة الوحيدة التي كانت تستثمر في الخارج خاصة خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر،

و استثماراتها كانت تجري بشكل متوازي مع تطور التجارة الخارجية البريطانية و هيمنتها.

و في ظل هذه الهيمنة تحكّمت بريطانيا بمتغيرات القرن التاسع عشر فهي تنفرد بالساحة و تقود الثورة الصناعية الأولى و تتحكم بشروط التجارة بعد أن أخضعت السوق العالمية لتوسع صادراتها السلعية و رؤوس أموالها الفائضة...... فهي بما تيسّر لها من قوة عسكرية و اقتصادية مكّنتها حتى عشية قيام الحرب العالمية الأولى من أن تسيطر على نصف مجموع المستعمرات في العالم و أن تمثل لاستثماراتها الخارجية المباشرة ما يزيد عن 50 % من إجمالي الاستثمارات الخارجية العالمية و أن يصل إنتاجها الصناعي إلى حوالي ثلث إجمالي الإنتاج الصناعي العالمي.....، ففيها تتحدّد أسعار المواد الأولية، و في أسواقها تعقد أكبر الصفقات وعبر بنوكها تتم تسوية المدفوعات الدولية.[2]

مع بداية النصف الثاني من القرن 19، انضمت بلدان أخرى مثل فرنسا التي زادت من استثماراتها في الخارج و تركزت على وجه الخصوص في روسيا و الإمبراطورية العثمانية، تلتها مباشرة ألمانيا و ذلك بفضل سياستها فيما يخص تدعيم عملياتها التجارية خاصة مع البرازيل و تركيا.

---

(1) Pierre- jaquemot, op-cit, p 19.

(2) مجداب بدر عناد و محي الدين حسين، مرجع سبق ذكره ص70.

و قد تبيّن ذلك من خلال الأرقام الآتية: إذ بلغت الاستثمارات التي قامت بها الدول الثلاث بريطانيا، فرنسا، ألمانيا على التوالي 11،7 مليار دولار ، 5،6 مليار دولار ، 3،4 مليار دولار سنة 1900، [1] شيئا فشيئا توالت دول أخرى مثل أمريكا ، بلجيكا، هولندا و سويسرا.

- أخذ الاستثمار الدولي شكل العمليات الخاصة التي جسدتها كل من البنوك و الأفراد و الشركات الأخرى ذات الطابع الخاص بناءا على مبدأ الحرية الاقتصادية للفرد الذي سمح لهم بحرية المبادرة للاستثمار في الخارج. و لكن ذلك لم يكن ليمنع تدخل الدولة لتفرض استثناء واضحا و الذي أخر إلى حدّ ما بذلك المبدأ و على سبيل المثال الضغط الخفي و المستمر الذي مارسته السلطة الفرنسية من 1895 إلى 1912 على أصحاب المداخيل الفرنسيين من أجل حملهم على الاكتتاب في القروض الروسية العديدة.[2]
- أن جلّ الاستثمار الدولي كان يجري في شكل استثمار المحفظة و هذا ما قامت به بريطانيا و خاصة في الخارج و في مستعمراتها خصوصا، خاصة في أواخر القرن التاسع عشر و بداية القرن العشرين، و هذا ما يتبين من خلال الجدول الأتي:

الجدول (5) الفرق بين مردود الرساميل المستثمرة في بريطانيا و مستعمراتها و الخارج بالمعدلات السنوية المعبّر عنها بالنسب المئوية

نوع الاستثمار	الفترة	المعدل السنوي %		
		إنجلترا	المستعمرات	الخارج
السندات	1900-1904	3،18	3،33	5،39
	1905-1909	3،61	3،94	4،97
الأسهم	1898-1902	3،45	2،63	4،53
	1903-1907	3،37	6،25	6،14

المصدر: جيل برتان، ترجمة على مقلد، مرجع سبق ذكره، ص 32.

- و تتجلى الميزة الأخرى انطلاقا من الميزة السابقة، في كون أن هذه الفترة شهدت أيضا تميّز الاستثمار الدولي بالطابع الاستعماري الكولونيالي الذي تجسد في الدول النامية حاليا و التي كانت دولا مستعمرة أين كان اقتصادها تابعا لاقتصاد الدول الاستعمارية.

---

(1) bernard- bonnin ,op- cit, p .41

(2) جيل برتان ترجمة علي مقلد، مرجع سبق ذكره ص 17.

• قيام بعض الشركات الأجنبية بالتوسع خارج دولها الأصلية، و ذلك من خلال إنشاء فروعا لها، و هي بمثابة البادرة الأولى لذلك. و على سبيل المثال إنشاء فريدريك باير مصنعا للأنيلين في ولاية نيويورك عام 1865 و قامت شركة سنجر ببناء أول مصنع في الخارج في جلاسجو و كانت تحمل نفس الاسم و العلامة والرمز التجاري، يمكن اعتبارها أول شركة متعدّدة الجنسيات في العالم، كما قام نوبل في 1869 بإنشاء مصنع للمتفجّرات تابع لشركته السويدية في هامبورج.(1)

إن تلك المميّزات التي ذكرناها أعلاه، هي كافية لأن تكون مبررا حقيقيا و إثباتا قطعيا بأن الاستثمار المباشر الأجنبي كان يشكل جزء ضئيلا جدا من الاستثمار الدولي و كان يتجسد من خلال تلك الشركات، و كان موجّها نحو تعمير البلدان الجديدة مثل الولايات المتحدة الأمريكية، البرازيل، الأرجنتين .....الخ، خاصة في ظل توافد المهاجرين الأوروبيين إليها.

<u>المرحلة الثانية {1914-1945}:</u> أي ما بين الحربين و هي المرحلة التي تميّز فيها الاستثمار الدولي بالتقهقر و ذلك بسبب الأحداث المختلفة التي شهدتها هذه المرحلة و التي كان لها انعكاسات واضحة عليه.

و حتى يتسنى لنا من إبراز التقهقر الذي ميز الاستثمار الدولي عموما و مدى تأثره بالأحداث المختلفة، نرى أنه من الأحسن أن يتم تقسيم هذه المرحلة نفسها إلى فترتين أساسيتين.

❖ <u>الفترة الأولى {1914-1938 }:</u> لقد تميزت هذه الفترة بعدّة أحداث كانت أبرزها:

- الحرب العالمية الأولى و ما انجر عنها من خسارة ألمانيا و تدمير اقتصادها و حتى اقتصاديات كل من فرنسا، بلجيكا....الخ بشكل نسبي مقارنة بألمانيا.

- انهيار الإمبراطورية العثمانية، وقيام الثورة البلشفية في روسيا في 1917، و ظهور النظام الاشتراكي كتحدي للنظام الرأسمالي الذي لم يعد هو الوحيد في العالم.

- الأزمة الاقتصادية لـ عام 1929 و التي استمرت إلى غاية 1933، و عدم استقرار أسعار الصرف مما دفع كل هذا بالعديد من الدول إلى الاعتماد على السياسة الحمائية و ذلك تدعيما للإنتاج المحلي و حمايته من السلع المستوردة المنافسة، إلى جانب اتخاذ التدابير بشأن الرقابة على النقد.

إن تلك الأحداث التي عرفها العالم آنذاك, ألقت بظلالها على الاستثمار الدولي عموما، مما دفعت به إلى مستوى التقهقر و التراجع مقارنة بالمستوى الذي كان عليه في المرحلة السابقة، و قد تميز في هذه الفترة بما يلي:

• تم تضييع ألمانيا لكل ممتلكاتها، بحيث انتهت رؤوس أموالها التي كانت تمتلكها في الخارج، و أضحت أكبر دولة مدينة في العالم.

• تم تضييع كل السندات الروسية و التركية، أو ربما تم التخلي عنها من قبل حامليها (الفرنسيين، البريطانيين، والبلجيكيين). حيث تخلت الدول الأوروبية عموما عن جزء كبير من أصولها الرأسمالية في

---

(1) محمد السيد سعيد، مرجع سبق ذكره ص 33.

الخارج و قامت المملكة المتحدة بتصفية 15% من أرصدتها في الخارج، و خفضت فرنسا ما يزيد على نصف رصيدها الدائن.[1]

- التراجع الفظيع للاستثمار الدولي و الذي تبلور من خلال تدهور القيمة التراكمية للاستثمار الدولي، بحيث قدرت هذه القيمة سنة 1938 بحوالي 1 مليار دولار، بالموازاة فإن مستوى التجارة العالمية عرف ارتفاعا نسبيا مقدّرة بـ 15% عن مستوى سنة 1913.[2]
- انقلاب مراكز الدول من حيث مخزون استثماراتها المباشرة، حيث استطاعت بريطانيا أن تحافظ على مركز الريادة و ذلك من خلال تسجيل مساهمتها في حجم المخزون العالمي بمعدل 45،5 % سنة 1914 و 39،8 % سنة 1938 ، في حين استطاعت الولايات المتحدة الأمريكية أ، تحتل المرتبة الثانية من خلال تسجيل معدل 18،5 % سنة 1914 ، ليرتفع إلى 27،7 % سنة 1938 و هذا ما يبين بداية انتعاش الاستثمارات الأمريكية ، و تقهقر كل من فرنسا و ألمانيا و بمساهمة ضعيفة لليابان ، و هذا ما تثبته أرقام الجدول الأتي:

الجدول (6) مخزون الاستثمارات الأجنبية المباشرة في العالم لسنتي 1914،1938 (القيم بالنسب المئوية)

الـدول	1914	1938
الدول الأصلية له منها:	100	100
المملكة البريطانية المتحدة	45,5	39,8
الولايات المتحدة الأمريكية	18,5	27,7
اليـابـان	00,1	02,8
ألمـانيا	10,5	01,3
فـرنسا	12,2	09,5
دول متقدمة أخرى	13,2	18,9
الدول النامية	00	00
الدول المستقبلة له منها:	100	100
الدول المتقدمة	37,3	34,3
الدول النامية	62,7	65,7

Source: bertrand- bellon et ridha gouia , "investissement direct étranger et développement industriel méditerranée " ,édition: économique , paris, 1998 ,p 20.

إلى جانب ذلك فقد سجل انعدام مخزون الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول النامية لكونها كانت معظمها مستعمرة كما سبق الإشارة إليه، إلى جانب أن اقتصادياتها كانت مكملة لاقتصاديات الدول

(1) محمد السيد سعيد، مرجع سبق ذكره، ص 29.

(2) جيل برتان، ترجمة على مقلد (تقي الدين)، مرجع سبق ذكره ص 21.

الاستعمارية، و في عمومها تلقت حدود 63% تقريبا في سنة 1914 من المخزونات. و لقد استقرت في المجال الزراعي أين استحوذ هذا الأخير على أكبر حصّة منها، أين وجّهت بصورة خاصة إلى المزارع المتخصّصة في إنتاج البنّ، السكر، الشاي، و كذلك لمجال تربية الأبقار و المواشي.[1] و في سنة 1938 قارب مخزون الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول النامية حدود 65،7 % (أنظر الجدول السابق رقم 07)، مع الإشارة إلى أن تلك الاستثمارات ما كانت لتنحصر في المجال الزراعي و تربية المواشي بل توسّعت إلى مجالات أخرى مثل استخراج المواد الأوّلية خاصة.

❖ الفترة الثانية {1939-1945}: و هي الفترة التي عرفت فيها دول العالم الحرب العالمية الثانية، حيث كان لظروفها و سوء الأوضاع السياسية و المالية و الاقتصادية الدولية، أثرا على حجم الاستثمار المباشر الأجنبي و توجّهه و طبيعته، و لقد تجلى ذلك في:

1 ـ الانقلاب في مراكز القوة المالية و الاقتصادية و الاستثمارية، إذ برزت البوادر الحقيقية لتقهقر المملكة المتحدة البريطانية و بداية فقدانها لمركز الصدارة، تاركة بذلك المجال واسعا أمام الولايات المتحدة الأمريكية، و هي البداية الحقيقية لتنامي دور هذه الأخيرة و هيمنتها بعد خروجها من العزلة كما أكّد على ذلك الخبراء و كانت الدولة الوحيدة المستفيدة من الحرب العالمية الثانية.

و هكذا كانت أمريكا بعد خروجها من الحرب مختلفة اختلافا بيّنا عنها حين دخلتها قد انتقلت من حالة العزلة إلى التزامات عالمية تطلّبت جهازا عسكريا و اقتصاديا ضخما و منذ أسهمت الولايات المتحدة إسهاما جديا في إنشاء اقتصاد عالمي فإنّها أصبحت ملتزمة التزاما لا هوادة فيه أنّ تنظم العالم اقتصاديا ـ تم عاجلا أو أجلا ـ كذلك وفقا لمصالحها. [2] فأضحت الولايات المتحدة الدائن الأساسي تجاه معظم دول أوربا التي تدهورت أوضاعها المالية و الاقتصادية من جراء تلك الحرب، إلى جانب ذلك تسلمت الولايات المتحدة الأمريكية المركز الريادة بخصوص حجم الاستثمارات المجسدة في الخارج

و هذا ما يتبين من الأرقام الآتية إذ في سنة 1945 قدرت الاستثمارات الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية بمعدل 59،1 % من الاستثمارات العالمية، تليها بريطانيا بـ 24،5 % ، فرنسا بـ 4،7 % ثم ألمانيا بـ 1،1 % و الباقي لباقي دول العالم الأخرى.[3]

2ـ بخصوص التوجّه القطاعي لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي خلال هذه الفترة فقد حدث له تغيّر ملحوظ, إذ انصب الاهتمام على الاستثمارات النفطية من قبل الشركات النفطية الكبرى، و رافق ذلك تزايد الاستثمارات المتجهة لبناء السكك الحديدية لهذا الغرض.[4]

---

(1) Alain- cotta et michel- chertman ,"les multinationales en mutation", édition: IRM , 1983 , p 19.

(2) مجداب بدر عناد، محي الدين حسين، مرجع سبق ذكره ص 76.

(3) رمزي زكي، " الإحتياطات الدولية و الأزمة الاقتصادية في الدول النامية مع إشارة خاصة عن الإقتصاد المصري " ، الطبعة الأولى ، دار المستقبل العربي للنشر، جمهورية مصر العربية، 1994، ص 60.

(4) هيل عجمي جميل، "الاستثمار الأجنبي المباشر الخاص في الدول النامية ـ الحجم و الاتجاه و المستقبل ـ"، دراسات إستراتيجية، العدد 32 ،مركز الإمارات للدراسات و البحوث العربية، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة, 1999 ، ص 13.

المطلب الثاني: تطورات و توجهات تدفقاته خلال الفترة {1946-1973}

يهمّنا في البداية قبل أن نعرض بشكل جوهري توجّهاته و طبيعته و حجمه خلال هذه المرحلة، أن نشير إلى أهم الأحداث التي ميّزت هذه المرحلة و خاصّة تلك التي أفرزتها الحرب العالمية الثانية، و التي كان لها انعكاسات واضحة على الاستثمار الدولي، و الاستثمار المباشر الأجنبي خصوصا.

إنّ أهم المميّزات التي ميّزت هذه المرحلة، يمكن تلخيصها في:

▪ انهيار اقتصاديات دول أوروبا، مما استوجب تطبيق مشروع مارشال (*) إلى جانب تدخل البنك الدولي للإنشاء و التعمير لأجل مساعدة دول أوروبا المتضررة من الحرب على إعادة اعمارها و بناء إقتصاداتها من جديد.

▪ انقسام العالم إلى معسكرين تحكمه الثنائية القطبية، و قيام الحرب الباردة التي زادت من حدّة التسلح.

▪ بداية تلاشي الإمبراطوريات الاستعمارية و تفكّكها تدريجيا، مما أدّى ذلك إلى بداية استقلال بعض الدول المستعمرة ـ الدول النامية حاليا ـ و تخلّصها من الاستعمار خاصة مع المنتصف الثاني من عقد الخمسينات لتتسارع الخطى نحو تشكيل "العالم الثالث"، سرعان ما اتبعتها دول أخرى في تحقيق استقلالها مع مطلع الستينات.

عند بداية هذه المرحلة شهدت الساحة الاقتصادية الدولية آنذاك عدد من الترتيبات التي كان لها إلى جانب الأحداث التي ميزت هذه المرحلة انعكاسات واضحة على تطورات الاستثمار المباشر الأجنبي. و كانت مختلف الترتيبات التي بدأ سريانها بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، و خاصة إقامة صندوق النقد الدولي و البنك الدولي و منظمة الجات، مقترنة بانطلاق ما أطلق عليه فيما بعد " النظام الاقتصادي الدولي الليبرالي"، هي مفتاح العملية التي شجعت التدويل التدريجي للاقتصاد العالمي، فقد وفرت هذه المؤسسات ـ وسط جو من الاستقرار الاقتصادي النسبي ـ الإطار لعملية تحرير تدريجية لكنها مستمرة، اقتصرت في البداية على التجارة و المدفوعات الدولية، ثم امتدت فيما بعد إلى تحركات رأسمال.(1)

ولقد سميت هذه الفترة بالعصر الذهبي للاقتصاد الدولي، إذ شهد خلالها زيادة حجم التجارة و انتعاش اقتصاديات أوربا الغربية و اليابان، فضلا عن التطورات الذي خصّت الاستثمار المباشر الأجنبي.

لقد شهدت هذه الفترة مختلف التطورات التي ميّزت الاستثمار المباشر الأجنبي، و بحكم الظروف التي كانت سائدة خلالها سمحت في حقيقة الأمر ببروز حقيقتين جوهريتين خلال هذه المرحلة:

(*) هو جورج مارشال كاتب الدولة الأمريكية للشؤون الخارجية، الذي تولى مهمته ككاتب للدولة يوم 5 جوان 1947، حيث أعد مخططه المشهور المعروف بمشروع مارشال بعد أن عرضه على مجلس الشيوخ الأمريكي الذي و فق عليه، وهذا المشروع خصّص فيها 13 مليار دولار للمساعدة على إعادة إعمار أوروبا للفترة 1948-1959.

(1) هيئة تحرير مجلةالتمويل والتنمية، واقع الاعتماد الاقتصادي المتبادل، مجلة التمويل و التنمية، المجلد 21، رقم 1، مارس 1984، ص28.

الحقيقة الأولى: أن هذه الفترة عرفت انتعاشا و توسّعا للاستثمار المباشر الأجنبي خاصة ذلك المجسّد بين الدول المتقدمة.

الحقيقة الثانية: و هي عكس الحقيقة الأولى، فقد عرفت تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد للدول النامية تراجعا نسبيا عمّ كانت عليه في السابق.

انطلاقا من مضمون الحقيقة الأولى، يمكن متابعة نمو و توسع الاستثمار المباشر الأجنبي من خلال نقطتين أساسيتين و هما:

1ـ بينما كانت دول أوروبا الغربية تعاني من الدمار الذي أحدثته الحرب و من عجز في موازين المدفوعات، و ندرة شديدة في الدولار، كانت الولايات المتحدة تتمتع بفائض في ميزان مدفوعاتها و قدرة هائلة على مساعدة حلفائها الغربيين.[1]

في بداية هذه المرحلة و إلى غاية نهاية الخمسينات، أخذ هذا الاستثمار شكل المساعدات العمومية، أين عمدت الولايات المتحدة الأمريكية إلى تقديم مساعدات لأوروبا في إطار مشروع مارشال، قدرت بـ 13 مليار دولار خلال الفترة (1948-1959) استفادت منها كل من بريطانيا، فرنسا، إيطاليا، ألمانيا و هولندا بالخصوص.[2] و من ناحية أخرى ازدادت نسبة رؤوس الأموال الخاصة المباشرة من إجمالي صادرات راس المال بدرجة كبيرة ففي الفترة (1951-1964) كانت هذه النسبة حوالي 38 % من إجمالي صادرات راس المال (من مصادر خاصة و حوالي 51% من إجمالي التحويلات الرأسمالية عبارة عن تحويلات حكومية ثنائية، أما الباقي فيمثل تدفقات رؤوس أموال من المنظمات الدولية و اتخذ 80% من الاستثمارات الخاصة صورة استثمارات مباشرة من قبل شركات الأعمال بغية تأسيس و إنشاء شركات و فروع تابعة في الخارج.[3] و هذا ما تبيّن فعلا من خلال هذا التطور الذي ميّز الاستثمار المباشر في العالم و الذي كان نتيجة بداية بروز حقيقة الشركات متعدّدة الجنسيات الني أقامت مشروعات تتحكم في الإنتاج و قدمت تسهيلات خدماتية خارج البلد الأصل و كان هدفها بالطبع هو احتكار الأسواق الدولية، و كان من أبرز تلك الشركات، الشركات الأمريكية التي عمدت إلى استثمار أموالها في أوروبا.

2ـ خلال عقد الستينات، تجلى بوضوح أكثر نموه و توسّعه، و يعزى ذلك لدور الشركات الأمريكية شبه المسيطرة، إلى جانب استطاعة دول أوروبا الغربية بالخصوص في استرداد عافيتها، من خلال عودتها إلى مستوياتها الحقيقية بفعل نجاح مشروع مارشال فيها. حسب تقرير تقدّمت به منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية الأوربية حول الاستثمارات الدولية، تبيّن أن مخزونات الاستثمارات المباشرة في العالم تضاعفت بحوالي 6 مرات، و لقد تركزت معظمها لدى الدول المتقدمة الآتية: الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، ألمانيا، فرنسا، اليابان.[4]

---

(1) عبد الرحمن يسري أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 305.

(2) غضبان مبروك، " المجتمع الدولي: الأحول و التطور و الأشخاص"، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، 1994، ص 204.

(3) محمد السيد سعيد، مرجع سبق ذكره، ص 31.

(4) Jeans- louis muccheilli ," principes d'économie internationale ,diffusion", éditions: économica ,paris, 1989,p27

بالإضافة إلى ذلك توضح الإحصاءات أن تدفقات الاستثمارات المباشر الأجنبي الصادرة من البلدان المتقدمة إلى الخارج شكلت على النحو الأتي: سنة 1967 لوحدها 53,8 % من إجمالي التدفقات للولايات المتحدة الأمريكية أي ما يعادل 56،6 مليار دولار، في حين بالنسبة لبريطانيا العظمى 16،6% ما يعادل 17،5 مليار دولار، تليها فرنسا بـ 5،7 % و بمبلغ 6 مليارات دولار ثم ألمانيا بـ 2،8% بمبلغ 3 مليارات دولار و أخيرا اليابان 1،4 % بما يعادل 1،5 مليار.[1] مع الإشارة إلى أن (2/3) ثلثي الاستثمارات التي تجسّدت طوال سنوات الستينات كانت تتّسم بالتقاطع أي الاستثمارات المتقاطعة التي هي عبارة عن الاستثمارات فيما بين الدول المتقدمة نفسها و هذا ما يتضح من خلال الجدول الأتي:

الجدول (7) التوزيع الجغرافي لمخزون الاستثمار الأجنبي المباشر لأهم الدول المتقدمة خلال السنوات (1960-1966-1970) (القيم بالنسب المئوية)

الدول الأصلية	الدول المضيفة	1960	1966	1970
الولايات المتحدة الأمريكية	الدول المتقدمة (أ)	58،9	66،9	68،7
	الدول النامية (ب)	36،8	29,4	25،3
بريطانيا العظمى	(أ)	61،0	68،3	73،1
	(ب)	39،0	30،4	1،26
ألمانيا	(أ)	61،0	69،6	71،9
	(ب)	39،0	30،4	28،1
فرنسا	(أ)	61،7	-	77،8
	(ب)	35،2	-	16،1
اليابان	(أ)	-	50،9	45،9
	(ب)	-	49,1	50،9

Sources: jean-louis mucchelli,"multinationales et investissements croisés", édition:économica, p 7.

أما فيما يتعلق بالحقيقة الثانية التي مفادها أن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة إلى الدول النامية تميّزت بالتراجع النسبي عموما، و يمكن توضيح ذلك من خلال النقاط الأساسية التالية:

1 - خلال العشرة سنوات التي تلت نهاية الحرب العالمية الثانية بقيت معظم الدول النامية مستعمرة تتلقى المزيد من الاستثمارات المباشرة ذات الطابع الاستعماري، و التي كانت موجهة خصوصا نحو القطاعات ذات الصناعات الاستخراجية مثل البترول، الحديد...الخ.

2 - و في بداية المنتصف الثاني من الخمسينات شهدت الساحة الدولية آنذاك بداية حركات الاستقلال التي برزت في بعض الدول النامية مما سمحت لها بعد ذلك من تحقيق الاستقلال، و بموجب مؤتمر باندونغ

(1) أنظر المرجع: مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية "الشركات عبر الوطنية في التنمية العالمية- إتجاهات و توقعات – " مرجع سبق ذكره، جدول خاص بأصول مطابقة للاستثمارات الجارية في الخارج من طرف الدول المتقدمة، ص 262.

1955 ظهر ما يسمى بـ" العالم الثالث"، بحيث كانت البداية نحو المطالبة بنظام عالمي أكثر عدالة و أكثر اهتماما بمصالح هذه الأخيرة، ثم سرعان ما توصلت دول أخرى إلى تحقيق الاستقلال خاصة مع المنتصف الأول من الستينات، وراحت تبحث عن مكانتها بين دول العالم الأخرى، عبر صياغة استراتيجية تتوافق و بناء اقتصادياتها و من ثم البحث عن السبل الكفيلة لتحقيق التنمية الشاملة. و كان تماشيا مع ذلك نفورها شبه تام اتجاه الاستثمار المباشر الأجنبي نظرا لما كانت تحتفظ الحركات التحرّرية فيها بالحقائق التي تثبت أنه وسيلة كانت بأيدي الشركات الأجنبية تحت غطاء الاستعمار و أن هذه الوسيلة مكّنتها طوال الحقبة الاستعمارية من نهب الخيرات و حرمان شعوبها من الاستفادة منها، مما سمح هذا النفور بتراجع حجم و نسب الاستثمار المباشر الأجنبي و اتجاه الكثير منها إلى معاداته عبر استخدام أساليب التأميم و الاستيلاء و التقييد. و بالإضافة إلى ذلك بالرغم من تحقيق معظم الدول النامية لاستقلالها، إلاّ أنّ هناك صراعات بقيت تشوبها و انقلابات أدّت إلى الإخلال بالأمن العام و بالاستقرار السياسي و الأمني فيها، مما أدّى ذلك إلى صرف أنظار الدول المتقدمة بما فيه الكثير من الشركات الأجنبية المنتسبة إليها عن الاستثمار فيها. لذلك انخفضت تدفقاته الواردة إلى الدول النامية من 55% سنة 1938 إلى 50 % سنة 1960،[1] لتصل إلى 30,9% سنة 1970.[2]

3ـ خلال سنوات الستينات سجّلت الشواهد التاريخية أنّ تدفقاته الواردة إلى الدول النامية كانت من فعل ثلاثة أقطاب رئيسية و التي جعلت من نمط التوزيع الجغرافي لهذه التدفقات يتّصف بطابع المقاربة (الجوار)، و كمثال على ذلك تدفق الاستثمار الياباني في دول جنوب شرق أسيا (ماليزيا، كوريا الجنوبية، تايلندا...)، و توجيه الولايات المتحدة الأمريكية لاستثماراتها إلى دول أمريكا اللاتينية (الأرجنتين، المكسيك، البرازيل...)، و الاستثمارات الأوروبية الموجّهة إلى مستعمراتها القديمة مثل الاستثمارات البريطانية المباشرة الموجّهة إلى الهند. لكن كل هذا لا يتنافى و حقيقة أن تدفقاته الصادرة من الدول المتقدمة إلى الدول النامية عرفت تراجعا نسبيا على ما كانت عليه قبل هذه الفترة، ثم أنها تميّزت بالضعف مقارنة بتلك التي جرت في شكل استثمارات متقاطعة بين الدول المتقدمة (أنظر الجدول السابق رقم (7)).

4ـ أن جلّ التدفقات الواردة إلى الدول النامية خصّت حسب ما أكّدته الدراسات المنظورة قطاعات حساسية مثل البترول و الصناعات الآلية دون القطاعات الأخرى (قطاع الخدمات مثلا).

في سنة 1966 بلغت تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي العالمي الوارد إلى الدول النامية أكثر من 57 مليارا، حيث وجّهت هذه الأخيرة إلى مختلف القطاعات الحساسة، بحيث استحوذ القطاع البترولي لوحدة على نسبة مقدرة بـ38،4% بمبلغ 22 مليار تقريبا و ذلك من إجمالي التدفقات، أما الاستثمار في الصناعات الآلية فقد بلغ حجم أكثر من 16 مليار دولار أي بمعدل 28,3 %.[3]

---

(1) Alain- cotta et michel- chertman, op- cit., p 28.

(2) Bernard- hugonnier , op-.cit, p301.

(3) ريموند فرنون، ترجمة صلاح برمدل، " النتائج الاقتصادية و السياسية للمؤسسات متعدّدة الجنسيات، منشورات دمشق، سوريا، 1981، ص 173.

المطلب الثالث: تطورات و توجهات تدفقاته خلال الفترة {1974-1985}

عرفت هذه الفترة إنزلاقات خطيرة مست بالدرجة الأولى الاقتصاد العالمي، و تمثلت معالمها أساسا في:

- انهيار نظام أسعار الصرف الثابتة و الذي أحل محلّه نظام أسعار الصرف العائمة؛
- انخفاض سعر الدولار والمرونة و الانسياب الكبيرين الناجمين عن العلاقات الجديدة بين البلدان الصناعية الرئيسية؛ [(1)]
- الأزمة البترولية خلال المنتصف الأول من السبعينات على إثر الحرب العربية الإسرائيلية وما انجر عنها من ارتفاع أسعار النفط، و انعكاسها على العلاقات الدولية،
- اندفاع الدول النامية من خلال منبر الأمم المتحدة إلى المناداة بنظام دولي جديد يخدم مصالحها المتعلقة بالتنمية الشاملة.

و على غرار ذلك تميّز الاستثمار المباشر الأجنبي بالتذبذب في اتجاهاته، إذ في الوقت الذي عرف فيه الاستمرارية في التوسع و الانتشار خاصة بين الدول المتقدمة من خلال الاستثمار المتقاطع، زاد في حدّة تراجعه من خلال تدفقاته الواردة إلى الدول النامية.

في هذا السياق سنعمد إلى متابعة التطورات و التوجهات التي مسّت تدفقاته على ثلاثة مستويات:

أ/ على المستوى العالمي: شهدت تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي سواء الوارد منه أو الصادر تزايدا مستمرا خلال هذه المرحلة، الأمر نفسه ينسحب على مخزوناته، إذ بعدما كان يبلغ حجم الصادر منه سنة 1970 تقريبا 14 مليار دولار أضحى أكثر من 62 مليار دولار سنة 1985، في حين بالنسبة للوارد منه عالميا فقد قدر سنة1985 بـ 57,5 مليار دولار تقريبا بعدما كان 26,5 مليار دولار تقريبا سنة 1975 و حوالي 12,6 مليار دولار سنة 1970. (أنظر الجدول الأتي رقم (8)).

ب/ على مستوى الدول المتقدمة: فقد استمر من خلالها وإليها الاستثمار المباشر الأجنبي في الانتشار و التوسع بالرغم من الأزمات التي شهدتها هذه الفترة خاصة في بدايتها، و يمكن توضيح ذلك من خلال النقاط الأساسية التالية:

1 ـ بقيت الدول المتقدمة بالنظر إلى معطيات الجدول أعلاه تستأثر بالحصة الأكبر من الإجمالي العالمي سواء الوارد إليها أو الصادر منها بنسبة تفوق 90%، لتتأكّد بذلك الحقيقة التي مفادها أن الاستثمار المباشر الذي تجسّد ميدانيا كان متقاطعا بين الدول المتقدمة، و هو صورة عن التكامل الاقتصادي بين هذه الدول كنتاج لظاهرة التدويل.

---

(1) عبد القادر سيد أحمد، المفاوضات بين الشمال و الجنوب-الرهانات-، (نظرية و تطبيق النظام الاقتصادي الدولي الجديد)، ترجمة عبد الحميد حاجيات و ابراهيم نابري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص26.

الجدول (8) تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد منه و الصادر

و مخزوناته خلال سنوات مختارة (1970، 1975، 1980، 1985) (الوحدة: مليون دولار)

السنوات	1970	1975	1980	1985
الصادر الإجمالي	14141	28607	53674	62163
الدول المتقدمة	14110	27969	50343	57907
الدول النامية	30	637	3310	4255
الوارد الإجمالي	12586	26580	54945	57596
الدول المتقدمة	9477	16971	46530	42693
الدول النامية	3109	9609	8380	14873
المخزون الإجمالي الوارد	-	-	479985	756663
الدول المتقدمة	-	-	371917	546808
الدول النامية	-	-	108068	209856
المخزون الإجمالي الصادر	-	-	524636	688908
الدول المتقدمة	-	-	509235	659367
الدول النامية	-	-	15397	29516

Source: UNCTAD, world investment report 1998, p 373,379.

إن معظم الاستثمار المباشر الأجنبي خلال هذه الفترة سواء الوارد منه أو الصادر كان يتجسّد عن طريق الشركات متعدّدة الجنسيات، بحكم إستراتيجيتها المتبعة، و أهدافها التوسعية و الانتشار من خلال فروعها في الخارج و التي بلغ عددها سنة 1970 حدود 7000 فرع، و لم تكتفي بذلك تلك الشركات بل راحت تستمر في الانتشار في شتى أنحاء العالم عبر تكثيف عدد الفروع التابعة لها، الأمر الذي فسّره الخبراء على أن ذلك يبرر إلى حدّ ما الحقيقة التي أضحى يعترف بها الاقتصاد العالمي و التي مفادها أن مثل هذه الشركات أضحت الأداة الرئيسية المجسّدة للاستثمار المباشر الأجنبي و الأساس لعملية التدويل الاقتصادي، بالإضافة إلى الاحتكارات الواسعة التي أضحت تطبقها عالميا و التي تجلت بدايتها خلال هذه المرحلة بالذات عبر تحكمها في الإنتاج الرأسمالي الصناعي.

إن هذه الاحتكارات لم تقتصر في واقع الأمر آنذاك على صناعة واحدة، بل كانت تشغل عدد من الصناعات. و تشكل احتكارات صناعية البترول و السيارات، و الالكترونيك، و الإلكترون، و الصناعات الكيماوية و المواد الغذائية أهم الاحتكارات التي يختص بها نشاط الشركات متعددة الجنسية.[1] الأمر الذي فسّر بالفعل حقيقة التوجّه القطاعي الذي كان يميّز تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي خلال هذه المرحلة.

والحقيقة الأخرى التي يجب ذكرها هنا، أن النشاط الاستثماري المباشر لمثل هذه الشركات كان في معظمه يمارس في الدول المتقدمة، ما يبرّر أن البيئة الاستثمارية لهذه الدول كانت ملائمة و جذّابة لاستثمار هذه الشركات مقارنة بالدول النامية التي كانت بيئتها الاستثمارية غير ملائمة،

---

(1) صموئيل عبود، خمس مشكلات أساسية لعالم متخلف، دار الحداثة للطباعة و النشر و التوزيع، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 1984، ص108.

و هي في عمومها معادية و منافية له، و يبرر كما ذكرنا صورة التكامل الاقتصادي بين الدول المتقدمة عبر تجسيد الاستثمار المتقاطع. حتى عام 1977 كان المجال الرئيس لعمل هذه الشركات هو الدول الصناعية المتقدمة فمن بين 10400 شركة متعددة الجنسيات كانت قائمة آنذاك فإن ثلثيها كان يعمل في هذه الدول ما يقرب من الثلث فقط 2053 كان يعمل في بلدان العالم الثالث،[1] مع تسجيل بروز استثمارات مباشرة للدول التي استطاعت في هذه الفترة أن تثبت حضورها في تاريخ تدويل الرأسمال كأستراليا، زيلندا الجديدة، جنوب إفريقيا، النمسا، النرويج، و كذلك الدول الصناعية الجديدة (NPI).

2- و فيما يتعلق بالصادر منه، فإن الأمر الذي يجب الإشارة إليه أن هناك تغيرا نوعا ما حدث في مراكز القوة و السيطرة، إذ عرف الاستثمار المباشر الأمريكي التراجع النسبي مما فسح ذلك المجال لانتعاش و توسع الاستثمار المباشر الأوروبي و استعادة مركزها الذي كانت قد فقدته من قبل. إذ قدر حجم الاستثمارات المباشرة الجارية للدول المتقدمة بـ نسبة 96،1% من المجموع العالمي سنة 1970 ليصل إلى نسبة 97،2% سنة 1977 ، لكن حجمها تباين بين الدول المتقدمة ذاتها، إذ بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية فقد شهد انخفاضا بعد النمو الذي شهده قبل هذه الفترة، حيث بعد ما كانت الاستثمارات المباشر الأمريكية الجارية تقدر بـ نسبة 62,9% سنة 1970 أضحت في حدود 56،9%سنة 1975 لتنخفض إلى ما نسبته 51،7% في سنة 1979، في حين حجمها بالنسبة للدول الأوروبية مثل بريطانيا و ألمانيا ، إلى جانب اليابان فقد عرف نموا، إذ بالنسبة لبريطانيا فقد بلغ الحجم الجاري 12,3 % سنة 1979 بعدما كان 9,7 % سنة 1975 و بالنسبة لألمانيا الاتحادية فقد قدر بـ 9,8 % سنة 1979 بعدما كان 8 % سنة 1975 و أخيرا بالنسبة لليابان الذي بلغ حجمه 6,1 % سنة 1979.[2]

غير أن الأمر المثير الذي يستحق أن نشير له في هذا الشأن و الذي ميّز هذه المرحلة عن سابقتيها هي بداية انتعاش طفيف للاستثمار المباشر الياباني، الذي يعود حسب الكثير من الخبراء إلى عدد من العوامل من بينها:

- توجّه اليابان نحو استيراد التكنولوجيا من الخارج - الدول الغربية- و تطويعها و تكثيف الجهود الرامية نحو الاهتمام أكثر بالبحث و التطوير، التوجه الذي مكنها من خلق تكنولوجيا ذاتية؛
- تعبئة كل الطاقات، و تشحين الطاقات البشرية منها بثقافة الانضباط و الجدّية و المحاسبة الذاتية؛
- قيام الشركات اليابانية بجعل هدف (انعدام النواقص) واحدا من أبرز أهداف الإنتاج، و هذا يعني الارتقاء بالنوعية و كل ما يتطلبه ذلك من أجل تحقيق هذا الهدف البالغ الصعوبة. و قد حقق هذا الهدف العديد من الشركات اليابانية، الأمر الذي زاد من قدرتها التنافسية في الأسواق العالمية.[3]

3- أما بالنسبة لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد كما تبينه أرقام الجدول أعلاه، فلا تزال الدول المتقدمة تمثل الوجهة الرئيسية لها كما ذكرنا سابقا، حيث مازالت تستأثر بالنصيب الأكبر منها مقارنة

---

(1) مجذاب بدر عناد و محي الدين حسين، مرجع سبق ذكره، ص195.

(2) ONU, "principales caractéristique et tendances des investissements étrangers direct", .new- york, 1983, p 44.

(3) حميد الجميلي، مرجع سبق ذكره، ص 253.

بالدول النامية، إذ أن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد عرفت تزايدا مستمرا خلال سنوات السبعينات، واستمرت بذلك المنوال لتبلغ ذروتها في سنة 1981 قبل أن تنخفض نسبيا خلال باقي السنوات من المنتصف الأول من الثمانينات، و هذا ما يتبين من الشكل الآتي بصورة واضحة المعالم.

الشكل (4) تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد حسب الأقاليم الرئيسية بالمليارات الدولارات للفترة (1970- 1985)

60
50
40
30
20
10
00
1972 1974 1976 1978 1980 1982 1984
العالم (أ)
الدول المتقدمة
الدول النامية

(أ): باستثناء الإقتصادات المخططة مركزيا في شرق أوروبا.

المصدر: مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص 120.

ج/ <u>على مستوى الدول النامية:</u> إن الشواهد التاريخية و ما تضمّنته من إحصائيات أكّدت تراجع نصيبها من تدفقاته الواردة إليها منذ بداية السبعينات و يعود ذلك إلى عدّة عوامل و هي:

- بغية تحقيق التنمية الشاملة، توجّه معظمها إلى تطبيق سياسات تنموية إلى الحد أين توصلت فيه إلى الاستدانة بغية الحصول على التكنولوجيا و تمويل مختلف احتياجاتها التنموية، و لقد صادف هذا التوجّه بروز القروض المصرفية كشكل قوي من تدفقات رأس المال. حيث في منتصف السبعينات احتلت القروض المصرفية مكانة بارزة لأول مرة منذ الحرب العالمية الثانية، فقد أثرت الارتفاعات الشديدة في أسعار النفط عام 1973 في تراكم العوائد النفطية لدى الدول المصدرة للنفط، أخذت هذه العوائد طريقها للإيداع في المصارف الأجنبية، الأمر الذي دفع هذه المصارف إلى توسيع قروضها للدول و الهيئات الخارجية.[1] مما ساعد ذلك على تعميق موقف النفور لدى معظمها ، و من ثم اعتمادها القروض كوسيلة تمويلية.

(1) هيل عجمي جميل، مرجع سبق ذكره، ص 14،15.

• تطبيق معظم الدول النامية لأساليب معادية للشركات الأجنبية و هي أساليب ترجمت في حقيقة أن استثمارات هذه الشركات غير مرغوب فيها، و لقد تجلّت هذه الأساليب في تأميم الأصول الأجنبية و خاصة منها البترولية التي كانت موجودة داخل أقاليمها، بالإضافة، إلى المصادرة و الاستيلاء، و الجدول التالي يبيّن حجم القوانين التي أصدرت لأجل المصادرة، و التي عرفت الحجم الأكبر منها خلال الفترة (1970-1975).

الجدول (9) النمط الزمني لعمليات المصادرة خلال الفترة (1960-1985)

الفترة	عدد القوانين	النسبة المئوية من المجموع	متوسط عدد القوانين سنويا
1960-1964	55	9,6	11,0
1965-1969	81	14,1	16,2
1970-1975	336	58,9	56
1976-1979	87	15,2	21,8
1980-1985	15	2,6	2,5
1960-1985	574	100	

المصدر: مركز الأمم المتحدة للشركات عبر الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص 493.

و من خلال القراءة الواضحة لما تضمنه الجدول أعلاه، يتبيّن بما لا يدعو للشك انطلاقا من صدور 574 قانون خاص بالمصادرة، أن الكثير من الدول النامية آنذاك كانت تؤمن بالوطنية الاقتصادية، الأمر الذي برّر إلى حدّ ما صدور الحجم الهائل من تلك القوانين.

• تلك التوجهات التي سلكتها الدول النامية في عمومها و الظروف التي كانت تميّزها، كانت في نظر الشركات الأجنبية تمثل درجة أكبر من المخاطرة، الأمر الذي دفع بها بصفة خاصة، و الدول الأصلية بصفة عامة إلى اتخاذ قرارات تصرفها عن جعلها مواقع مؤهّلة للاستثمار فيها، و من تم عمدت إلى توجيه استثماراتها للدول المتقدمة،(أنظر الجدول السابق رقم(08) و الشكل السابق رقم (4)). و بفعل تلك العوامل، حدث التراجع البارز لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد للدول النامية، مع الإشارة إلى أن عدد معين من الدول النامية ممثل في بعض دول إفريقيا و الكاريبي قد عجزت عن جذبه رغم الامتيازات الهائلة التي قدمتها، و يعود ذلك أساسا إلى ضيق أسواقها من جهة، و قلة مواردها من جهة أخرى.

إلى جانب ذلك نستثني الدول الصناعية الحديثة مثل ماليزيا، هونغ كونغ، كوريا الجنوبية.....الخ التي استطاعت أن تجتذب نسبيا تدفقات الاستثمارات المباشر الأجنبي إليها وذلك لاعتبارات سياسية إلى جانب تمكنها من إتباع سياسة الانفتاح على العالم الخارجي مع تقليلها للحواجز الجمركية. فمن المعلوم مثلا بأن الحرب الباردة و تبعية أغلب ما كان يسمى بالنمور الآسيوية للغرب و بخاصة لأمريكا، و رغبة الغرب في بناء نموذج للتنمية في هذه البلدان ينافس النموذج الصيني، كل ذلك

أدى إلى تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة و التقانات المتقدمة إليها و إلى انفتاح أسواق الغرب على صادراتها من سلع و خدمات.[1]

و بالنسبة لحجم تدفقاته الواردة إليها فقد قدر بـ أكثر من 13,2 مليار دولار سنة 1985 بعدما كان 552 مليون دولار سنة 1974 ، حيث باستخدام أسلوب الدراسات المقارنة بين الأقاليم المختلفة للدول النامية، نجدها تتباين من حيث حجم التدفقات الواردة إليها، إذ خلال هذه الفترة برز إقليم أمريكا اللاتينية و الكاريبي كإقليم رئيسي مستقطب له، يليه إقليم شرق أسيا و المحيط الهادي ثم إفريقيا الصحراوية. في حين بالنسبة للأقاليم الأخرى فقد سجّل تباين و تذبذب التدفقات الواردة إليها إلى جانب تسجيل في الكثير من السنوات التدفقات السلبية - تصفية الاستثمار- . و هذا ما يتبين بالفعل من خلال الجدول الأتي:

جدول (10) تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الصافي Ălة الدول النامية خلال الفترŸ (1974-1985) حسب بع f الأقاليم (الوحدŸ: مليار دولار)

السنوات	1974	1976	1978	1980	1981	1982	1983	1984	1985
الدول النامية	552	6332	10840	5493	13441	12415	9360	10423	13225
أمريكا اللاتينية و الكاريبي	3283	3221	6307	6632	8375	6949	4016	3692	5208
شرق أسيا و المحيط الهادي	1470	1760	1513	1415	2096	2631	3133	3239	3513
Ăفريقيا الصحراوية	2557	1446	1194	36	1310	1498	853	1038	1132

Source : Sfi société financière internationale et fias, " investissement direct étranger ", washington, 1997, N° 5, p 111,114.

الـمطلب الرابع: تطورات و توجهات تدفقاته بالتزامن مع بروز البوادر الأولĂ للعولمة ĂلةŎIن

عرفت هذه الفترة توسعا كبيرا و متزايدا لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، و كان ذلك بفعل عوامل عديدة تجلت أساسا في التغيرات التي مست العلاقات الاقتصادية و السياسية الدولية، و لقد شهدت هذه الفترة ما يلي:

- الطفرة البترولية التي عرفها العالم في أواخر سنة 1985، و بداية سنة 1986 بسبب بلوƷ أسعار النفط

(1) محمد الأطرش،" نحو تحديات الاتجاه نحو العولمة الاقتصادية، دراسة ضمن - هموم اقتصادية عربية: التنمية، التكامل، النفط، العولمة"- مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2001، ص 239.

إلى أدنى المستويات و ما كان لها من انعكاس على الدول النفطية؛

- سقوط المعسكر الشرقي، وهبوب رياح الديمقراطية على دول أوروبا الشرقية، و انهيار الإتحاد السوفيتي في سنة 1989، مما فسح المجال أمام الدول الشرقية لأجل التغيير السياسي و الاقتصادي، الأمر الذي جعلها حاليا تعرف باسم الدول ذات الاقتصاديات الانتقالية؛

- بروز الإتحاد الأوروبي كتكتل اقتصادي و سياسي قوي؛

- أزمة الخليج خلال (1990-2003) و انعكاساتها على دول المنطقة، مما أدّت إلى حدوث التدفق السلبي للاستثمار المباشر الأجنبي في هذه المنطقة، نتاج لمخاوف الشركات الأجنبية؛

- بروز البوادر الأولى للعولمة الاقتصادية، و ذلك منذ بداية عقد التسعينات عبر فتح الأسواق و إزالة القيود و الزيادة الملحوظة للتجارة الدولية و لحجم التبادلات المالية و تدفقات رؤوس الأموال، و بروز قوة الشركات متعدّدة الجنسيات و توسعها الهائل و كذلك التكتلات الاقتصادية و التقدم التكنولوجي و الالكتروني المدهش...الخ؛ .

- تسارع الدول النامية نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي، عبر تطبيق مختلف الإصلاحات و ذلك بفعل عوامل متعددة، منها اتساع فجوة التنمية بينها و بين الدول المتقدمة، أزمة الديون الخارجية...الخ؛

- الانتقال من GATT إلىOMC الذي كان نتاج لمفاوضات ماراطونية كلّلت بعدها بموجب دورة أورجواي 1994 بتوقيع اتفاقية منظمة التجارة العالمية و ما انجر عنها من تدابير كان لها انعكاسا على التجارة و الاستثمـار من خلال وضع إجراءات تنظيمية للتجارة العالمية و حقوق الملكية الفكرية و تحرير تجارة الخدمات و إجراءات التجارة المتصلة بالاستثمار؛

و يمكننا متابعة تلك التطورات التي عرفتها تدفقاته من خلال المحاور التالية:

1- التدفقات الواردة و الصادرة و توجهاتها الجغرافية: مع بداية هذه الفترة تزايدت تدفقات الاستثمار الأجنبي بشكل مدهش، الأمر الذي فسّره الكثير من الخبراء على أن الاستثمار المباشر الأجنبي يمثل مظهرا و مؤشرا للعولمة. و تسير العلاقة بين الاستثمار الأجنبي المباشر و العولمة في كلا الاتجاهين، حيث يؤثر كل منهما في الأخر.[1]

في هذا الشأن أشارت الإحصائيات التي تضمّنتها مختلف تقارير مؤتمر الأمم المتّحدة للتجارة و التنمية للاستثمار العالمي, أنّ تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي شهدت تزايدا ملحوظا بداية من عقد التسعينات. بخصوص تدفقاته الصادرة على المستوى العالمي, إذ بعدما كان تقدر قيمتها للفترة (1986-1991) نحو 180,5 مليار دولار كمتوسط سنوي استمرت بعدها في التزايد خلال سنوات التسعينات لتحقّق أكبر قيمة لها سنة 2000 بـ 1379,5 مليار دولار تقريبا، لتنخفض بعدها إلى نحو 620,7 مليار دولار سنة 2001، و نحو أكثر من 673 مليار دولار سنة 2002, و يعزى هذا الانخفاض الحاد إلى تراجع عمليات الاندماج و التملك و توجه الاقتصاد العالمي إلى التباطؤ و تراجع قيمة الأصول مع تراجع

---

(1) عمر صقر، مرجع سبق ذكره، ص41.

أسعار الأسهم في الأسواق المالية العالمية التي تشكل 65%من عمليات تمويل صفقات الاندماج و التملك[1] و التأثيرات السلبية لأحداث 11سبتمبر2001 التي زادت من حالة عدم اليقين و التوتر في أوساط المستمرين و تأثير حالة الترقب و الحذر في اتخاذ القرار الاستثماري و ضعف ثقة قطاع الأعمال.

أما فيما يتعلّق بتدفقاته الواردة فقد بلغت 159,3 مليار دولار تقريبا كمتوسط سنوي للفترة (1986-1991) لترتفع متجاوزة بذلك حدود 1.3 تريليون دولار سنة 2000 وهي أعلى قيمة سجّلتها، سرعان ما انخفضت لتقدر بـ أكثر من 735 مليار دولار سنة 2001 و نحو 651,2 مليار دولار في سنة2002 و ذلك لنفس الأسباب التي ذكرناها و الجدول الأتي رقم (11) يوضح ذلك جليا.

(1) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، التقرير السنوي لعام 2001 حول مناخ الاستثمار في الوطن العربي، ص 13.

الجدول (11) يبين تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد و الصادر خلال الفترة (1986-2002) الوحدة: مليون دولا

السنوات	(1991-1986)	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
الوارد الاجمالي	159331	175841	217559	242999	331189	337550	481911	686028	1079083	1392957	823825	651188
الدول المتقدمة	129583	120294	138887	141503	211465	195393	269654	472265	824642	1120528	589379	460334
الولايات المتحدة الأمريكية	49088	18885	43534	45095	58772	76453	103398	174434	283376	300912	124435	30030
الاتحاد الأوربي	63186	83794	80935	71580	116792	92398	127919	262216	487898	808519	322954	374380
اليابان	556	2756	210	888	41	228	3224	3193	12741	8322	6202	9326
الدول النامية	29090	51108	72528	95582	105511	129813	193224	191284	229295	246057	209431	162145
إفريقيا	2869	3171	3647	5693	5136	4828	10667	8928	12231	8489	18769	10998
أمريكا اللاتينية و الكاريبي	9460	17611	17247	28687	31929	43755	73275	82040	108255	95358	83725	56019
جنوب و شرق أسيا و جنوب شرق أسيا	15135	27683	47348	58265	66571	77624	100067	90093	105313	138698	97604	88613
وسط و أوربا الشرقية	685	4439	6143	5914	14214	12344	19033	22479	25145	26373	25015	28709
الصادرالإجمالي	180510	200800	240900	284261	352514	333629	476934	683211	1096554	1200783	711445	647363
الدول المتقدمة	169155	179984	205810	241481	306465	283476	396057	630891	1021307	109796	660558	600063
الولايات المتحدة الأمريكية	25748	38978	74837	73252	92074	74833	95769	131004	209391	142626	103764	119741
الاتحاد الأوربي	93652	109157	97410	120595	159234	150927	220953	415367	731068	819169	451911	394146
اليابان	33095	17390	13830	18090	22508	23428	25994	42151	22745	31557	38388	31481
الدول النامية	11331	20714	34929	42512	45642	49161	74797	50256	72786	99052	47382	43095
إفريقيا	1032	528	812	659	591	297	3788	1997	2574	1309	2522--	173
أمريكا اللاتينيةو الكاريبي	1305	1378	2827	5194	2346	2270	23666	19057	30845	13534	7961	5770
جنوب و شرق أسيا و جنوب شرق أسيا	8315	17478	30419	35562	41816	47362	49297	29852	37087	80614	36907	34225
وسط و أوربا الشرقية	25	102	161	268	408	993	4215	2484	2462	3936	3505	4205

المصدر: جدول أعد من طرفنا بالاعتماد على إحصائيات أخذت من تقارير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية:

world investment report,1998 trends and determinants ,p 361 ,362,364,367368,370. world investment report,2003,p249,250,251.

من جانب أخر تعكس معطيات الجدول أعلاه تباين حجمها الصادرة أو الواردة إلى دول العالم إذ المسلم به أن الدول المتقدمة مازالت تستأثر بحصة الأسد سواء فيما يخص الواردة منها أو الصادرة، أي بما يعادل ثلاثة أرباع من إجمالي التدفقات, حيث بخصوص التدفقات الصادرة منها بعدما استحوذت على حصّة مقدرة بـ 169155 مليون دولار كمتوسط سنوي خلال الفترة (1986-1991) ثم تنامت سبعة أضعافا من180 مليار دولار تقريبا إلى أكثر من 1271 مليار دولار في الفترة بين العامين 1992 - 2000.أما فيما يتعلق بالتدفقات الواردة فبعدما استفادت ما قيمته 129,5 مليار دولار كمتوسط سنوي خلال الفترة (1986-1991)، عرفت تنامي مقداره أكثر من تسعة أضعافا من أكثر من 120 مليار دولار إلى حدود 1120,5 مليار دولار في الفترة بين العامين 1992 - 2000، و بخصوص التوجّهات الجغرافية، فعلى مستوى التدفقات الصادرة نجد أنّ الإتحاد الأوربي، الولايات المتحدة الأمريكية, اليابان شكّلت ثلاثة أقطاب رئيسية و قوية مجسّدة له بنسبة تفوق 80% من الحجم العالمي، و يعود ذلك إلى ما لا يدعو للشك لكون هذه الأخيرة تشكّل دول أصلية للشركات متعدّدة الجنسيات التي تنطلق منها للتوسّع و الانتشار في شتى أنحاء العالم للاستثمار المباشر عبر فروعها العديدة, وفعّالية استراتيجيتها و قوّتها من حيث الموارد المالية التي تمتلكها وميزاتها التنافسية بشأن التكنولوجيا التي تتمتّع بها...الخ.وأنّ التأثير الاقتصادي لهذه الشركات يمكن توضيحه ببيانات مختلفة, إذ في سنة 2001 الفروع الأجنبية كانت توظّف نحو54 مليون مستخدم بعدما كان عدد المستخدمين لا يتجاوز 24 مليون مستخدم سنة 1990 و بلغ رقم مبيعاتها قرابة 19 تريليون دولار, إلى جانب ذلك تستأثر الفروع الأجنبية المنتسبة للشركات الأم بـعشر الناتج المحلي الإجمالي العالمي وثلث الصادرات العالمية و ارتفع حجم أصولها من 1886 مليار دولار سنة 1982 إلى 17680 مليار دولار سنة 1999 مع الإشارة إلى أنّها تستأثر بحصص أكبر في هذه المجاميع العالمية إذا ما أخذنا بعين الاعتبار قيمة ما تضطلع به هذه الأخيرة من الأنشطة الأخرى التي تقوم بها على النطاق العالمي و التي تخصّ أشكال التدويل و التعاون الدولي.[1]

إلى جانب ذلك استحواذ الثنائي القوي الإتحاد الأوربي بفضل التقدم المستمر و الجاد في التكامل الإقليمي و الولايات المتحدة الأمريكية على أكبر حصّة من التدفقات الواردة و هذا يعود لكون أنّها تنفرد عالميا على أنّها تشكّل مواقع أكثر ملائمة و استقرارا لاستقطاب تدفقاته.وما يلاحظ من حصّة الدول المتقدمة من التدفقات الواردة و الصادرة هو أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي متقاطع. إلى جانب ذلك يتضح أن التدفقات الواردة إلى اليابان تبقى ضئيلة و ذلك بسبب عدة عراقيل تمثلت أساسا في التعقيدات المسجلة على مستوى العقود، و كذلك ارتفاع مجحف لتكاليف إنجاز المشاريع فيها.[2] لكن في السنوات الأخيرة لوحظ هناك تحسنا مشجعا في حجم التدفقات الواردة و هذا ما برّر حقيقة بداية التخلي التدريجي عن تلك التعقيدات.

---

(1) CNUCED, " sociétés transnationales et compétitivité à l'exportation", vue d'ensemble, 2002, p1.

(2) UNCTAD, world investment report "investment, trade and international policy arrangement", new york and geneva, 1996, p 48.

أما بالنسبة للدول النامية فقد أكدت مختلف الدراسات في شأنها أن هناك تزايدا ملحوظا لحجم التدفقات الواردة إليها تعود في الأساس إلى تغيير نظرتها تجاه الاستثمار المباشر الأجنبي، و هذه النظرة تغيرت بفعل عدد من العوامل تمثلت أساسا في الظروف الاقتصادية السيئة التي كانت تعيشها الدول النامية، و عدم تمكن حكوماتها من تحسينها، و هي ظروف تجلت أساسا في النمو الاقتصادي البطء، الفجوة الادخارية و ما سببته من ضعف في معدلات الاستثمار، استفحال ظاهرة البطالة وتفاقم المشاكل الاجتماعية، إلى جانب شبح المديونية الذي أثقل كاهلها، إلى جانب ذلك فإن حدة أزمة الديون في هذه الدول و عدم مقدرتها على التسديد أدت بتدخل صندوق النقد الدولي للتأثير على سياساتها الاقتصادية من خلال برامج التعديل الهيكلي و سياسة التثبيت و من ثم ضرورة تطبيقها لإجراءات الخصخصة، و تحرير التجارة الخارجية، و كذلك تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، و الحاجة الملحة التي أبدتها هذه الدول بخصوص إيجاد بديل تمويلي لاقتصادياتها و إيجاد حلول من شأنها تخدم الأهداف الطموحة التي تتمثل في تلقي التكنولوجيا و المهارات، وخلق فرص العمل...الخ، بالإضافة إلى ذلك الخطاب العالمي الذي أضحى يميّز المرحلة الراهنة و الذي كرّس بكثير تلك النظرة، و خاصة ذلك الذي كان يصدر من الدول المتقدمة و الهيئات الدولية حول أهمية تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي في هذه الدول و مزاياه المختلفة، و بالفعل مع أواخر عقد الثمانينات تسارعت جلها إلى تغيير سياستها الاقتصادية عبر مباشرة مختلف الإصلاحات و تهيئة كل الظروف الممكنة لإنجاح عملية تكييف اقتصادياتها مع التحولات العالمية، ومن ثم استقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي، خاصة و أن هذه الدول في عمومها أدركت المكانة التي استطاعت أن تحتلها الدول الصناعية الجديدة و هي دول جنوب شرق أسيا.

لقد ارتفعت التدفقات الواردة إلى الدول النامية في العام 2000 إلى أكثر من 246 مليار دولار و قد تنامت بـ خمسة أضعاف تقريبا عما كانت عليه في سنة 1992، و لو أن هذه التدفقات الواردة تباينت بين الأقاليم المشكلة للدول النامية، إذ برز فعليا إقليم جنوب وشرق و جنوب شرق أسيا أين كانت تبلغ قيمتها 15135 مليون دولار كمتوسط سنوي خلال الفترة (1986-1991) سرعان ما ارتفعت إلى أعلى قيمة لها وهي 131123 مليون دولار سنة 2000 و من أبرز الدول التي استفادت من تلك التدفقات الواردة ضمن نفس الإقليم نجد دول جنوب شرق أسيا، مع الإشارة هنا إلى أن الأزمة المالية ساهمت في ارتفاع قيمة عمليات اندماج الشركات عبر الحدود و من ثم ارتفاع حجم التدفقات الواردة. منذ حدوث الأزمة في عام 1997 قامت كل من كوريا و تايلندا بإدخال إجراءات مختلفة و متنوعة لتشجيع تقوية و تدعيم المنشآت عن طريق عمليات الاندماج و الشراء و كذلك لتحرير الاستثمار الأجنبي و أدى هذا التغيير في السياسات إلى زيادة سريعة في عمليات الاندماج و الشراء عبر الحدود.[1] إلى جانب ذلك بقيت الصين متصدرة دول الإقليم كله، و لقد تدعّمت لها هذه الصدارة بعدما انضمت على إثر مفاوضات مستمرة لمنظمة التجارة العالمية و قيامها بتعديلات جوهرية في سياستها المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي.

---

(1) أشوكا مودى، شوكو نجيشي، مرجع سبق ذكره، ص8.

فمنذ 1979، الصين قامت بتجسيد برنامج سريع يخص الإصلاحات المتعلقة بالمرحلة الانتقالية إلى اقتصاد السوق و حققت معدل نمو في حدود 8،2%.....في حين سوق السلع أصبح أكثر انفتاحا و تنافسا، و سوق رؤوس الأموال الذي كان ضيقا سرعان ما أصبح متطورا و منعشا، الصين اتبعت ثلاث خطوات ناجحة الاقتراض الرسمي في البداية، الاستثمارات المباشرة الأجنبية الخاصة، و أخيرا الاستثمار الخاص بالمحفظة.[1] يليه إقليم أمريكا اللاتينية و الكاريبي بقيمة 9460 مليون دولار خلال الفترة (1986-1991) لترتفع سنة 2000 إلى حدود 95405 مليون دولار و من أبرز دول الإقليم التي استحوذت على أكبر حصة نجد كل من البرازيل, المكسيك و الأرجنتين.

في حين مازال الواقع مريرا بالنسبة لتدفقاته الواردة للدول العربية, إذ بقيت قيمتها محتشمة على الأقل مقارنة بالأقاليم الأخرى المشكّلة لقطب الدول النامية, إذ خلال الفترة (1986-1991) بلغت 2114 مليون دولار كمتوسط سنوي لترتفع بأكثر من أربعة أضعاف تلك الحصّة سنة 1998 لتنخفض بعدها أين تصل سنة2000 بما يقدر بـ 2636 مليون دولار.[*]أما بالنسبة لإقليم أوربا الوسطى و الشرقية المعروفة باسم الاقتصاديات الانتقالية أين ارتفعت التدفقات الواردة إليها لتصل إلى مستوى غير مسبوق حيث بلغت 28,7 مليار دولار سنة 2002 و كان العامل الرئيسي وراءها هي الصفقات المتعلقة بالخصخصة نتاج لإجراءات التخلي عن الاقتصاد الموجّه و بناء اقتصاد السوق و تحسين الأداء الاقتصادي.

أما الأمر البالغ الأهمية الذي يجب ذكره هنا في هذا الشأن، هو أن التدفقات الصادرة من الدول النامية عرفت تزايدا مشجعا و ملحوظا إذ بلغت أكثر من 104 مليار دولار سنة 2000 مرتفعة بـ خمسة أضعاف عما حققته سنة 1992، مع الإشارة أكّدت البيانات بشأن أكبر الشركات متعدّدة الجنسيات التابعة للدول النامية أنّ هناك خمسون شركات منتسبة لها تحتل المكانة المرموقة بحكم حجم الأصول التي تمتلكها و المبيعات التي تحققها و حجم العمالة المستخدم من طرفها وهو أمر لم يسبق له مثيل و لقد احتلت الخمس المراتب الأولى كل من: هاتشنسن وامبوا (hutchison whampoa) التابعة لـ هونغ كونغ و الصين الشعبية، سيمكس(cemex) التابعة لـ المكسيك، ألجي إليكترون يكس (Lg electronics) التابعة لـ كوريا الجنوبية، بتروليوس دي فنزويلا (Petroleos de venezuela) التابعة لفنزويلا، بتروناس (Petronas) التابعة لـ ماليزيا.[2]

لقد أكّد الكثير من الخبراء في شأن الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول النامية، قد تزايد بشكل ملحوظ و مستمر، و حسبهم يعود ذلك نتاج لتولّد الوعي لديها بضرورة البحث عن سبل

---

(1) Ishrat- husain et Yan- wang ," investissement direct étranger en chine et la croissance économique " , Revue d'économie du développement, 1996, n° 12, juin, revue trimestrielle, p 118.

(*) سنعود للحديث تفصيليا عن الاستثمار المباشر الأجنبي من حيث التوجهات القطاعية و الحجم و سياساته في الدول العربية و ذلك من خلال الفصل الموالي.

(2) Unctad, world investment report 2002, p100.

جديدة لتدعيم عملية التنمية و كذلك تنويع مصادر الدخل، الأمر الذي جعلها تفكّر مليا و جدّيا في إفساح المجال أكثر أمام الاستثمار المباشر الأجنبي، إلى جانب ذلك إيمانها الراسخ بأن الاندماج في الاقتصاد العالمي في ظل بروز المعالم الأولى للعولمة ضرورة حتمية، و أن هذا يتم عبر تحسين البيئة الاقتصادية الكلية و تكثيف الجهود لتحسين أداء اجتذابه كشرط أساسي للاندماج الحقيقي.

و يتبيّن من الجدول الأتي التقديرات التي أعدّها البنك العالمي حول التدفقات إليها بحسب مختلف الأقاليم.

الجدول (12) يبين تقديرات البنك العالمي بخصوص تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي إلى الدول النامية خلال الفترة (2002-2004) الوحدة: بليون دولار

السنوات	2002	2003	2004
الاجمالي	143	145	159
شرق أسيا و المحيط الهادي	57	61	69
أوربا و وسط أسيا	29	30	32
أمريكا اللاتينية و الكاريبي	42	38	39
الشرق الأوسط و شمال إفريقيا	3	3	4
جنوب أسيا	5	6	7
جنوب- صحراء إفريقيا-	7	7	8

Sourse: Unctad, wir2003, p30**.** And world bank2003.

2_ تراكم التدفقات الواردة (المخزون): إنّ الإحصائيات التي بحوزتنا تشير إلى التزايد المدهش في مخزوناته عالميا إذ بعدما كانت تقدّر بقيمة 977,8 مليار دولار سنة 1985 ارتفعت هذه الأخيرة بأكثر من سبعة أضعاف لتصل إلى_7122,5 مليار دولار سنة 2002، مع الإشارة إلى أنّ الدول المتقدمة تستحوذ على 70%_منها.و هذا ما يتبيّن من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (13) يبرز تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد (الوحدة : مليون دولار)

السنوات	1980	1985	1990	1995	2000	2001	2002
مخزون	699415	977755	1954152	3002152	6146812	6606855	7122506
الدول المتقدمة	391946	570901	1399880	2041408	3988075	4277195	4594850
الدول النامية	307469	406805	551481	920400	2029412	2173769	2339632
أوربا الوسطى و الشرقية	-	49	2841	40187	129169	155734	187868

Source : unctad , , world investment report 1998,2000,2003

3- التوجّهات القطاعية: لقد اقترنت الزيادة السريعة في الاستثمار المباشر الأجنبي على امتداد العالم بالتغيير البارز في التوجّهات القطاعية لهذا الأخير، إذ أنّ التقدّم التكنولوجي والعلمي في قطاع الاتصالات وشبكات الكمبيوتر أتاح قدرة كبيرة لتحقيق إدارة فعالة للوحدات البعيدة المنتشرة في شتى أنحاء العالم مما سهل انتشارها, هذا الانتشار سمح للاستثمار المباشر الأجنبي بلعب الدور الإنتاجي ومن ثمّ دفعه إلى عدم الاقتصار على مجرّد لعب الدور السابق, إذ في السابق كان دور الاستثمار المباشر الأجنبي يقتصر على استخراج الثروات المعدنية و على مرافق نقلها باتجاه الدول المتقدمة الصناعية، أما الآن فقد أضحى دوره الجديد يكمن في إقامة صناعات تحويلية كاملة, و التوجّه نحو إقامة وحدات إنتاجية ذات مستوى من التكنولوجيا أكثر تقدما و من ثم التجمع في مواقع مختارة في العالم، إلى جانب أضحى قطاع الخدمات على مدى العقد السابق أكثر أهمية في الإنتاج الدولي و يعود ذلك لتحرير هذا الأخير أمام الاستثمار المباشر الأجنبي.

4- تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي منسوبا للناتج الإجمالي العالمي: تفيد الإحصائيات التي بحوزتنا أنّ مساهمة تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي في تحقيق الناتج العالمي تتزايد باستمرار الأمر الذي يبرّر توجّه معظم دول العالم نحو إفساح المجال أكثر أمام الاستثمار المباشر الأجنبي، فبعدما كانت نسبة المساهمة تقدّر بـ 6,7 % في سنة 1980 ارتفعت بوتيرة متزايدة و مستمرة لتبلغ 22,3 % سنة 2002 , وهذا ما يتبيّن من خلال الجدول الأتي:

جدول رقم (14) يبيّن تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي منسوبا للناتج الإجمالي العالمي خلال سنوات مختارة.

السنوات	1980	1985	1990	1995	2000	2001	2002
النسب	6,7	8,4	9.3	10,3	19,6	21,2	22,3

Source: UNCTAD, , world investment report 2003.P 278.

5- مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي في تكوين الرأسمال الثابت الإجمالي: من المبررات الرئيسية التي تثبت أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي أضحى بالفعل يشكّل مظهرا للعولمة الاقتصادية و مؤشرا لها هو أنّ تدفقات هذا الأخير خاصّة خلال السنوات الأخيرة أضحت تساهم بشكل فعال في تكوين رأسمال الثابت الإجمالي, و هذا ما يوضحه الجدول الأتي:

جدول رقم (15) يبرز تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد و الصادر كنسبة من تكوين الرأسمال الثابت الإجمالي العالمي خلال الفترة (1986-2002).

السنوات	1986-1991 متوسط سنوي	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
الوارد	3,6	3,3	4,4	4,5	5,6	5,6	7,5	10,9	16,5	20,8	12,8	12,2
الصادر	4,1	3,7	4,9	5,3	5,9	5,5	7,4	11,0	16,9	18,3	11,3	13,6

SOURCE: UNCTAD , wir 2003. p385.

إنّ معطيات الجدول أعلاه تبرز بشكل واضح مدى السماح للاستثمار المباشر الأجنبي للمساهمة في تنشيط القدرات الإنتاجية و المساهمة في ديناميكيتها جنبا إلى جنب مع الاستثمار المحلي.

لقد أجمع الكثير من الخبراء و المهتمّين بقضايا العولمة، و مختلف التحوّلات التي أضحت تميّز الساحة الاقتصادية العالمية، أنّ من بين المؤشرات التي تبرز حقيقة بداية بروز البوادر الأولى للعولمة الاقتصادية مؤشّر الاستثمار المباشر الأجنبي و تسارع الدول التي كانت تبدي مواقف معادية له لتشجيعه و تجسيد " الباب المفتوح " أمامه.

لقد تزايدت بشكل مندهش و ملحوظ تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي خاصة في السنوات العشر الأخيرة و زيادة مساهمته في تحقيق انتعاش أكثر في الإنتاج العالمي، إذ من خلال الإحصائيات التي استعنّا بها تتبلور حقيقة أنّه يتمتّع بقدرة أكبر على تعزيز و تدعيم التكامل العالمي و هو ما يشكّل مؤشرا و مظهرا للعولمة الاقتصادية، الأمر الذي أشّر على بروز أكثر للشركات متعدّدة الجنسيات من خلال ضخامتها و تنوّع أنشطتها وانتشارها الجغرافي أين أضحت باعتبارها أداة رئيسية لتجسيد الاستثمار المباشر الأجنبي شيئا فشيئا تخلق نظاما للإنتاج العالمي المتكامل على مستوى الدول.

في ظل هذه التحولات غير المسبوقة، و في ظل مختلف الاتفاقيات التجارية العالمية, يفهم من ذلك كلّه أنّه أضحى من الضرورة و الحتمية إقرار جميع دول العالم لـ" الباب المفتوح " أمام الاستثمار المباشر الأجنبي, و فتح الأسواق أمامه، إلى جانب ذلك إزالة مختلف القيود التي يفترض أن تكبح وتعرقل تدفقاته و توجهاته، ومن ثم ضرورة الحرص على بذل المزيد من الجهود و تكثيفها عبر اتّخاذ تدابير استباقية تتبلور في معاملة المستثمر الأجنبي معاملة عادلة، والعمل على تحقيق الاستقرار السياسي و الاقتصادي و توفير مختلف الشروط التي تتعلّق باجتذابه.

لقد تولّد لدى الدول النامية عموما وعي بضرورة البحث عن سبل جديدة لتدعيم عملية التنمية و كذلك تنويع مصادر الدخل، الأمر الذي جعلها تفكّر جديا في إفساح المجال أكثر أمام الاستثمار المباشر الأجنبي للاستفادة من مختلف الفوائد التي يمكنها جنيها من وراءه، إلى جانب أنها أضحت تدرك بما لا يستدعي الشك أنّ تشجيعه و تحسين أدائه بخصوص اجتذابه سبيل للاندماج أكثر في الاقتصاد العالمي.

و بالفعل تسارعت معظمها في إزالة المعوقات التي تحول دون السماح بدخوله و تكثيف الجهود و الحرص الذي تبديه حكوماتها لأجل تحقيق مناخ استثماري آمن و مستقر كل هذا اعتبره الكثير من الخبراء في هذا الشأن خطوة تؤشّر فعلا على بروز حقيقة العولمة، و أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في تدعيم مختلف الاقتصادات وخاصة منها النامية.

خاتمة الفصل

لاشك أن تلك التفسيرات من خلال محاولتها استطاعت على الأقل أن تصل إلى نتائج و هي في عمومها لا يستهان بها بالرغم من عيوبها، إلى جانب ذلك فمن الطبيعي إذن أن قيام الاستثمار المباشر الأجنبي من خلال التجسيد و الاجتذاب هو عملية تخضع إلى مختلف الدوافع المحسوبة على طرفيه سواء كانت الشركات الأجنبية أو الدول المضيفة له، فبالنسبة للدول المضيفة دوافعها الكامنة وراء استقطابه تنصب كلّها في اعتباره عاملا أساسيا لتدعيم نمو اقتصادياتها، و على غرار ذلك تنصب دوافع الشركات الأجنبية عموما في مصب التغلغل للسوق العالمية الانتشار و التوسّع أكثر.

إلى جانب ذلك، سجلت هناك مخاوف للطرفين، و كان سببها سلوك الشركات الأجنبية و رد فعل الدول المضيفة بشان نتائج الاستثمار المباشر الأجنبي.لكن هذه المخاوف مع مرور الزمن بدأت في الثلاشي خاصة في ظل تفاوض الطرفين و تدخل المنظمات الدولية التي اتخذت إجراءات لأجل الحفاظ على العلاقة التي تربط الطرفين على أساس الاستثمار المباشر الأجنبي في ظل مرحلة تشهد بروز عميق للعولمة الاقتصادية. و هي إجراءات مدونة لسلوك الشركات الأجنبية و إجراءات تنظيمية خاصة بالسياسة العامة التي لابد أن تلتزم بها الدول المضيفة إذا شاءت اجتذابه.

إن التعارض في المواقف بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي ، و كل الجهود التي بذلت من أجل إحداث التقارب بينها و من ثم تبديد المخاوف، ألقت بظلالها على تدفقاته عالميا، إذ تبين أن الاستثمار المباشر الأجنبي هو حقيقة حركة من حركات رؤوس الأموال الدولية ترجمت حقيقتها في تلك التدفقات الضخمة سواء منها الواردة أو الصادرة، و التي كان مصدرها ثلاثة أقطاب رئيسية هي الولايات المتحدة الأمريكية، أوروبا الغربية، اليابان، بالإضافة إلى تميز اتجاهاتها من خلال تقاطع تلك الاستثمارات خاصة بين تلك الأقطاب، برزت فيها الولايات المتحدة الأمريكية كأول مصدرة وجاذبة له في العالم.

أما بخصوص الدول النامية فقد تميز الاستثمار المباشر الأجنبي بصيغة الكولونيالي خلال الحقبة أين كانت فيها مستعمرة، بالإضافة إلى ضعف تدفقاته الواردة إليها، وبعد استقلالها بداية من أواخر الخمسينات إلى غاية أواخر السبعينات بقيت تتميز تلك التدفقات الواردة إليها بالضعف وذلك يعود كما رأينا إلى سياستها الداخلية التي كانت معادية، مع استثناء دول جنوب آسيا بالخصوص، ولكن ذلك الحال ما كان ليستمر مع بداية عقد الثمانينات أين اندفعت معظمها إلى إجراءات متعددة تخص الانفتاح أكثر عليه، و بذلها للجهود الخاصة بتكييف إقتصاداتها مع التحولات العالمية، بسبب عدد من العوامل مجملها منها تأزم أوضاعها المختلفة، سرعان ما أعقب ذلك التحولات غير المسبوقة ـ توجه العالم نحو العولمة أكثر ـ ، و كذلك وعيها بأهميته و مختلف آثاره وهذا ما فسر الانتعاش النسبي للتدفقات الواردة إليها.

لكن السؤال الذي يطرح هنا هو : ماهي إنعكاساته و ما مدى أهميته و ماهي مختلف التدابير التي يجب الإلتزام بها لجذب أكبر حصة منه و الاستفادة أكثر منه ؟ هذا السؤال يجرنا إلى ضرورة إيجاد إجابة له من خلال الفصل الموالي.

الفـــصل الثالث

الاستثمار، أهميته

و مختلف التدابير اللازمة لاجتذابه

تمهيد الفصل

لقد أجمعت الكثير من الدراسات و الأبحاث التي أولت اهتماما بالغا في دراستها للاستثمار المباشر الأجنبي، على أنه أضحى يشكل وجها بارزا من أوجه حركات رؤوس الأموال الدولية طويلة المدى التي تتخذ عمليا أشكالا مختلفة هي في عمومها لها انعكاسات واضحة المعالم على الاقتصاد العالمي, كونها ارتبطت أساسا بما عرف دوليا بـ " تدويل الإنتاج و رؤوس الأموال"، و هذا ما يدفعنا حتما إلى أن نسلم بحقيقة مفادها أن الشركات التابعة للدول المتقدمة و خاصة منها الصناعية الكبرى هي التي تتحكّم في تدفقاته و في توجّهاتها، كون أن هذا النوع من الاستثمار يشكل القناة الرئيسية التي من خلالها تتوسّع و تنتشر الشركات متعدّدة الجنسيات.

أما الخاصية الأخرى التي تخصّه، فتتجلّى في كون تدفقاته الواردة للدول المضيفة لها تبعات ـ انعكاسات ـ قد تكون إيجابية أو سلبية تمسّ مختلف المستويات ـ المتغيرات الاقتصادية، ناهيك عن المتغيرات الأخرى الاجتماعية و البيئية...الخ ـ، وهي تختلف عن تلك التي يخلّفها الاستثمار غير المباشر و حتى استثمار المحفظة.

و من المسلم به أيضا أن للدول المضيفة له، دوافع عديدة في استقطاب تدفقاته، إذ أن تلك الدوافع تعزى لانتشار ثقافة عالمية مفادها أن الاستثمار المباشر الأجنبي هو دعامة من دعامات نمو اقتصاديات الدول المضيفة و خاصة منها الدول النامية، و لاعتقاد هذه الأخيرة بأنه ما من حل آخر للنهوض باقتصادياتها أمام ضعف الاستثمار المحلي و عدم فعّالية سياسة الاستدانة من الخارج و افتقار المعارف و التقنيات التكنولوجية...الخ، سوى التكريس الحقيقي لعملية تشجيعه و العمل على تحسين قدر ما أمكن من أداء اجتذابه.

و لاشك أن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي تستجيب لمجموعة من العوامل, إذ أن حجم هذه التدفقات الواردة منها إلى الدول المضيفة و خاصة منها الدول النامية يتوقف على مدى قيام هذه الأخيرة بتهيئة الظروف المواتية لذلك من خلال فعالية السياسة العامة و التنظيمية المتعلقة به ومدى توافر الخدمات المختلفة لتسيير عملياته، كل هذا يعكس حقيقة محدّدات اختيار مواقع الاستثمار من طرف الشركات الأجنبية، و منه لا يعقل القول أن هذه الشركات ستعمل على توجيه تدفقاته إلى دول تمتاز بظروف طاردة للاستثمار المباشر الأجنبي.

و على ضوء ذلك، سنسعى من خلال هذا الفصل إلى إلقاء الضوء على النقاط الأساسية التالية:

- كيف تتجلى آثاره على مختلف المتغيرات الاقتصادية للدول المضيفة؟
- مدى أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي للاقتصاديات الدول المضيفة.
- الظروف المواتية لاجتذابه، و الشروط الأساسية لتحسين أداء اجتذابه.

المبحث الثاني: آثار اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي

لاشك أن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة للدول المضيفة المتقدمة منها والنامية على السواء، تنجر عنها مواد مختلفة يتم تحصيلها، وأعباء مختلفة يتم تحملها، وعليه فإن اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي من طرف مختلف تلك الدول، وبحكم أنه حركة رؤوس الأموال الدولية طويلة المدى، له نتائج تترجم واقعيا في الآثار التي يحتمل بأن تكون إيجابية أو سلبية على اقتصاديات الدول المضيفة, و هذه الآثار بدورها في الواقع العملي تبرر إلى حدّ ما و بما لا يدعو للشك مدى مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي في تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدول المضيفة.

يؤثر الاستثمار على هيكل اقتصاد الدولة المضيفة ونتيجة لذلك فإنه يؤثر على مستوى التشغيل وعلى تركيبة عوامل الإنتاج بما في ذلك التقنية وراس المال البشري، وعلى طبيعة المنافسة في الأسواق المحلية وعلى ميزان التجارة الخارجية للدولة المضيفة...الخ.

هناك أمر في غاية الأهمية يجب الإشارة إليه قبل أن نبرز هذه الآثار التي يخلفها الاستثمار المباشر الأجنبي على بعض المتغيرات الاقتصادية مثل العمالة, ميزان المدفوعات، التكنولوجيا, و مختلف المتغيرات الأخرى، وهو الأمر الذي يتمثل في أن هناك صعوبات كثيرة عند محاولة تقييم هذه الآثار، لأن هذه الأخيرة هي عملية معقدة جداً من حيث التحليل والإحصاء إلى جانب الشح شبه الكامل الذي التمسناه عندما حاولنا البحث عن الإحصائيات و الأرقام التي تثبت حقيقة هذه الآثار. و لهذا نكتفي فقط بوصف هذه الآثار و دراستها.

المطلب الأول: آثاره على مستوى العمالة

لقد رأينا سالفا أنه من بين الدوافع الرئيسية لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول المضيفة وخاصة الدول النامية منها هو دافع السماح للمستثمر الأجنبي من أجل المساهمة في إيجاد حلول ممكنة لقضية البطالة، من خلال محاولة امتصاصها ولو جزئيا، إلى جانب تأهيل اليد العاملة التي سيتم تشغيلها، وتكوينها تكوينا جادا وفقا لما تمليه متطلبات المعارف التكنولوجية والتقنية والفنية التي تميز المشروعات الاستثمارية التي يقيمها هذا الأخير في هذه الدول.

ومما لاشك فيه أن آثار الاستثمار المباشر الأجنبي على مستوى العمالة تتخذ الصيغة المباشرة والصيغة غير المباشرة. إلى جانب هذا فإن هذه الآثار ترتبط إلى حد ما مع أشكاله المجسدة، فآثاره في حالة الشكل "إنشاء فرع أو مؤسسة " تختلف عن تلك التي تبرز ميدانيا في حالة "اقتناء مؤسسة موجودة " هذا من جهة، ومن جهة أخرى ترتبط هذه الآثار بإستراتيجية المستثمر الأجنبي بخصوص النمط الإنتاجي المستخدم، التسويق، التسعير، إلى جانب درجة المنافسة، السوق...الخ.

1ـ الآثار المباشرة: وتتجلى هذه الأخيرة في مختلف الآثار التي يتسبب فيها المستثمر الأجنبي بفعل مشروعاته الاستثمارية على مختلف الجوانب التي تخص مستوى العمالة، كالتوظيف والأجر وكذلك التكوين والتدريب.

إن الآثار التي يخلفها الاستثمار المباشر الأجنبي على مختلف جوانب مستوى العمالة تتحكم فيها عوامل رئيسية و هي:

❖ فالعامل الأول يتمثل في مختلف أشكاله التي تتجسّد ميدانيا.إن أثر تدفق الاستثمار المباشر صوب الداخل على العمالة قد يعتمد على الأسلوب الذي تختاره الشركات الأجنبية للدخول في تلك الاقتصادات، و يمكننا أن نعتبر أن الدخول في ميدان جديد وفي موقع جديد يزيد من حجم العمالة فورا. كما يزيد من عدد المتنافسين في الصناعة. و الواقع أنّ حيازة شركة قائمة (أو جزء من الشركة) قد يقلّل من حجم العمالة كأثر مباشر له.[1] و منه يفهم إذن أن أثر الاستثمار المباشر الأجنبي على مستوى التوظيف هو أثر إيجابي في حالة إنشاء فرع أو مؤسسة مملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي بحيث هذا الأخير يتطلب خلق مناصب شغل جديدة، و هو الشكل الذي يبرز من خلاله الأثر الإيجابي أكثر بالمقارنة بالأشكال الأخرى, إذ في حالة اقتناء شركة موجودة مثلا ربما يحتمل أن يتم اتخاذ قرار الاستغناء الجزئي أو ربما الكلي للعمال و هذا القرار يمثل في حقيقة الأمر الأثر السلبي على مستوى العمالة.

❖ أما العامل الثاني فيكمن في شدّة المنافسة، فبحكم المزايا التي يتمتع بها المستثمر الأجنبي، يمكن لهذا العامل من أن يؤدي إلى تحقيق فرص جديدة للعمل، و ذلك عند إقرار التوسع في مختلف النشاطات والقطاعات.

❖ وهناك عوامل أخرى تتحكم في آثار الاستثمار المباشر الأجنبي على مستوى العمالة ككل، ففي هذا الصدد أكّد هنري بورقينات HENRI- BOURRGUINAT: "أن مستوى العمالة يتأثر بعاملين أساسيين في الدول المضيفة وهما اختيار تقنيات الإنتاج المستعملة، إلى جانب بنية المنتوج وتركيبته".[2] مما ينجرّ عن ذلك آثار إيجابية أو سلبية. ففيما يتعلق باستعمال تقنيات الإنتاج (اختيار التكنولوجيا) فإنه في حال تبني تكنولوجيا ذات كثافة العمل ذلك ما يمكّن من تشغيل اليد العاملة العاطلة، مقارنة بحال لو تم تبني تكنولوجيا ذات كثافة راس المال فهذا حتما يكون له آثر سلبي من خلال تدني تشغيل اليد العاملة.

وبخصوص عامل "تركيبة المنتوج"، فإن هناك تباين واضح بين خيار الصناعات الموجهة للتصدير، و خيار الصناعات المنشئة لإحلال الواردات، إذ في هذا الشأن ثبت فعليا أن النوع الأول من الصناعات "الإنتاج من أجل التصدير" هي التي تؤدي إلى خلق العديد من فرص العمل الجديدة مقارنة بالنوع الثاني.

ومن جانب الأجور فكل الدلائل تشير إلى أن الشركات الأجنبية تقدّم إغراءات كبيرة في

---

(1) مؤتمر الأمم المتحدة للشركات عبر الوطنية ،الشركات عبر الوطنية في التنمية العالمية،مرجع سبق ذكره، ص 335.

(2) Henri- bourginat, "theories de l'investissement direct etranger", edition: economica, paris, 1984 ,P 195.

هذا الشأن من خلال الأجور المرتفعة مقارنة بتلك التي تمنحها الشركات المحلية، وذلك يعود إلى الإمكانيات الكبيرة التي تتمتع بها الشركات الأجنبية، الأمر الذي يبدو له أثر إيجابي على هؤلاء الأجراء لديها الأكثر تأهيلا، ولكن ذلك لا يمنعنا من التأكيد أن استراتيجية الشركات الأجنبية في هذا الشأن من تؤدي حتما إلى آثار سلبية، و هذه الأخيرة يمكننا تلخيصها فيما يلي:

- الأجور المرتفعة التي تمنحها الشركات الأجنبية، قد تؤدي بالإطارات المؤهلة في المؤسسات المحلية إلى مغادرتها، لتنال فرص العمل في الشركات الأجنبية مما يؤدي إلى حدوث مشاكل في الشركات المحلية هي في غنى عنها مثل "سلسلة الإضرابات" وما ينجم عنها من توقيف الإنتاج، والخسارة....إلخ فعليه اعتماد سياسة الأجور المرتفعة من قبل خاصّة الشركة متعدّدة الجنسيات يكون بدافع الإضرار بمنافسيها من الشركات المحلية، لأنها تعلم أن عمل النقابات في هذه الأخيرة سوف يؤدي حتما إلى السعي نحو تحقيق سلسلة من المطالب، و أهمها الارتفاع المشابه في الأجور.(1)

- تكريس "التباين" بين مختلف المستويات المعيشية للإجراء مما يؤدّي حتما شيئا فشيئا إلى ظهور طبقة نخبوية تنفصل حتما عن طبقة الأجراء العاديين.و هذا ما يساعد في الأخير على تكريس ما يعرف الطبقية أكثر و تعميقها، أو تعميق الفوارق الاجتماعية.

أما من جانب التكوين والتأهيل, فلا شك أن الشركات الأجنبية تضمن في هذا السياق تأهيل اليد العاملة التي يفترض تشغيلها في حال الصناعات القائمة على استخدام التقنيات العالية، ولكن في حال الصناعات التي لا تحتاج لتلك التقنيات العالية، فإن الشركات الأجنبية لا تكون بحاجة ماسة لتكوين و تأهيل اليد العاملة المشغّلة لديها.

2 - الآثار غير المباشرة: إلى جانب الآثار المباشرة فإن تجسيد الاستثمار المباشر الأجنبي في الدولة المضيفة يكون له آثاره غير المباشرة من خلال دفع هذا الأخير للشركات المحلية وكذلك الأفراد إلى التأثير مباشرة على مستوى العمالة وذلك بشكل إيجابي أو سلبي.

يمكن حصر هذه الآثار غير المباشرة فيما يلي:

- العمالة المولدة بشكل غير مباشر في مجمل الاقتصاد المحلي نتيجة لما ينفقه العمال أو حـائزو أسـهم الفرع الأجنبي.(2) و يتجلى الأثر غير المباشر الايجابي هنا في هذا الشأن عنـد انـدفاع العمـال الـذين تستخدمهم الشركات الأجنبية، إلى جانب هؤلاء الذين يمتلكون مجموعة من الأسهم فـي فروعهـا إلـى التوسع في الإنفاق من خلال تعبئة مدا خيلهم تلك لآجل اقتناء مختلف السلع والخدمات التي تتحقق محلّيا، مما يؤدّي بالضرورة إلى إقرار الشركات الأجنبية التوسع أكثر في مختلف الاستثمارات لأجـل تحقيـق المزيد من حاجيات هؤلاء من تلك السلع و الخدمات، الأمر الذي يدفع بهذه الشركات إلى تشغيل يد عاملة إضافية.

---

(1) BERNARD- HUGONNIER, OP-cit, p 204-205.

(2) مؤتمر الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية الشركات, مرجع سبق ذكر, ص 342.

• الآثار غير المباشرة التي تبرز كنتاج للمنافسة، حيث في هذا الإطار تتجلى الآثار غير المباشرة على مستوى العمالة نتيجة للمنافسة الشديدة بين المؤسسات المحلية والشركات الأجنبية وذلك من خلال ما يلي:

- في حال المنافسة بين الطرفين في نفس القطاع الصناعي وفي ظل نفس الصناعة, بحيث تندفع الشركات المحلية لصياغة استراتيجية تتضمّن في إحدى أولوياتها تشغيل يد عاملة ربما إضافية أو مؤهّلة حتى تتمكن من منافسة تلك الشركات الأجنبية.

- وعندما تستثمر الشركات المحلية في بعض الصناعات التي لا تستثمر فيها الشركات الأجنبية، فإن ذلك حتما يؤثر على مستوى العمالة، إذ عندما تشتد المنافسة أكثر قد تؤدي في بعض الحالات إلى عدم مقدرة بعض الشركات المحلية على ذلك فيكون مآل ذلك فقدانها لفرص الاستثمار ومن ثم لا تتمكن من تشغيل عمالة إضافية و ربما حتى مجرّد الحفاظ على الحجم الكلي من العمالة المشغلة لديها - التخلص الجزئي - وهذا ما يترتب عليه أثر سلبي غير مباشر على إجمالي العمالة في الدول المضيفة.

وفي هذا الصدد أكد عبد السلام أبو قحف على بعض الأمثلة الواقعية حيث في البرازيل خلال الفترة (1970-1975) اختفت من السوق ما يزيد عن 300 شركة وطنية تعمل في مجال صناعة الأغذية (الصناعة الخفيفة) نتيجة للمنافسة الشديدة بينها وبين الشركات متعددة الجنسيات.(1)

• الآثار غير المباشرة التي تتجلى واقعيا انطلاقا من الروابط الموجودة بين الشركة الأجنبية و الموردين والعملاء المحليين، فبخصوص العلاقة التي تجمع الشركة الأجنبية مع الموردين المحليين فإنها قد تؤدي إلى حدوث آثار غير مباشرة على مستوى العمالة ويتجلى ذلك عندما تندفع الشركة الأجنبية لاقتناء حاجيات ضرورية تخص سيرورة نشاطها من الموردين المحليين، هؤلاء حتما في ظل إنجاح عملية التوريد و تكريس روابطهم مع تلك الشركات يقومون بتحقيق مناصب شغل جديدة حفاظ على ذلك واستمرار لها، أما فيما يتعلق بالروابط التي تقوم بين الشركات الأجنبية و العملاء المحليين، فتتمثل الآثار غير المباشرة انطلاقا منها في عدد مناصب الشغل التي تخلق بقرار من العملاء المحليين تماشيا مع متطلبات قضايا التوزيع، و الخدمات المقدمة المتعلقة بالبيع...الخ، ومنه فإن الشركة الأجنبية تشجع هؤلاء الموردين و العملاء على تجسيد مختلف النشاطات في هذا الشأن ومن ثم خلق فرص جديدة للعمل.

• الآثار غير المباشرة الأخرى التي تتجلى عند استخدام عوائد الدولة المضيفة التي تنجم من فعـل قيـام الشركات الأجنبية بدفع الضرائب المستحقة عليها في المدى الطويل، حيث في المدى القـصير ولأجـل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، تندفع الدولة المضيفة إلى إغراء الشركات الأجنبية بحوافز ضـريبية كالإعفاء من بعض الضرائب لمدة ثلاثة سنوات أو خمسة، و لكن بعد استنفاد مدّة الإعفاء مثلا، تـضطر تلك الشركات إلى الوفاء بالتزاماتها الضريبية, الأمر الذي يمكّن حكومة الدولة المضيفة من تحصيل مختلف الضرائب من مختلف تلك الشركات الأجنبية و من ثم توجيهها وفق استراتيجية مسؤولة و فعّالـة لتنشيط بعض القطاعات أو تحسين بعضها الأخر، أو توسيع نشاطـات استثمارية مختلفة مما يترتـب

(1) عبد االسلام أبو قحف, "نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية ", مرجع سبق ذكره, ص 208.

حتما عن هذه الخطوة، خلق و توفير فرص جديدة للعمل لأجل امتصاص اليد العاملة العاطلة.

وأخيرا في هذا الشأن، إن عملية إبراز الآثار التي يتسبب فيها الاستثمار المباشر الأجنبي على مستوى العمالة ككل هي جد معقّدة خاصة في ظل تضارب الآراء بشأنها، حيث نجد رأيا يؤمن بـأن الاستثمار المباشر الأجنبي يحقق فرص العمل، و رأيا آخر يعارضه على اعتبار أن تشجيعه يعني ببساطة إزاحة فرص العمل والقضاء حتى على الفرص التي كانت متوفرة.

و الحقيقة أن الاستثمار المباشر الأجنبي يؤثر بطبيعة الحال، على المستوى التشغيل في صناعات معينة, ففي اقتصاد يقترب من درجة التشغيل الكلي وليس فيه شركات تنافس المستثمر الأجنبي، فإن الاستثمار من شأنه أن يرفع الأجور، ويجتذب العاملين من الصناعة ومن الصناعات الأخرى، ولاشك أن حدوث زيادة في الأجور الحقيقية يرفع القوة الشرائية ومستوى المعيشة. وفي اقتصاد يعاني من البطالة وفيه شركات تنافس المستثمر الأجنبي فإن الاستثمار قد يخلق فرص عمل في إحدى المجالات و لكنه قد يخلق فرصا غيرها في الشركات المنافسة في مجالات أخرى، وليست هناك قاعدة بديهية تنص على أن صافي التأثير إما يكون إيجابيا أو سلبيا.[1]

المـطلب الثاني: آثاره على ميزان المدفوعات

لكي نتمكن من توضيح مختلف الآثار الإيجابية والسلبية التي تنجم من فعل تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي على ميزان المدفوعات، نودّ في البداية أن نتناول بإيجاز مدى الارتباط الحقيقي الموجود بين كل من الاستثمار المباشر الأجنبي و ميزان المدفوعات.

ميزان المدفوعات الدولية لأي بلد هو بيان حسابي يسجل قيم جميع السلع والخدمات والهبات والمساعدات الأجنبية وكل المعاملات الرأسمالية وجميع كميات الذهب النقدية الداخلة والخارجة من هذا البلد خلال فترة معينة من الزمن عادة سنة أي أن ميزان المدفوعات هو تقرير يأخذ في الحسبان قيم جميع العمليات الاقتصادية التي تتم بين البلد وبقية البلدان المتعاملة معه.[2]

ويتبين من خلال القراءة الواضحة و المفصلة لتعريف ميـزان المـدفوعات أن تـدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي سواء تلك التي ترد للدولة أو تلك التي تصدر منها إلى الخارج، هي في مجملها تشكّل حركات لرؤوس الأموال الدولية طويلة الأجل، والتي يجب على الدولة أخذها على محمل الجد عبر تسجيل مختلف عملياتها و مختلف تغيراتها كونها تخص جزء من عملياتها الاقتصادية التي تنجزها خلال مدّة معينة - سنة واحدة مثلا -، و بالتالي تقيّد ضمن حساب رأس المال, هذا الأخير يعتبر مـن ضـمن الحسابات الأخرى التي يتضمنها ميزان المدفوعات، و بالتالي عملية تقدير تدفقات الاستثمار المباشر

---

(1) نيكولايس فيدون, مرجع سبق ذكره, ص 11.

(2) عبد الرحمان يسري أحمد, مرجع سبق ذكره, ص 203.

الأجنبي سواء الواردة منها أو الصادرة هي جزء لا يتجزّأ من التقدير العام لكـل مـا يتـضمّنه ميـزان المدفوعات لدولة ما.

بالاستناد إلى ما تطرقنا إليه سابقا حول مزايا وعيوب الاستثمار المباشر الأجنبي بالنسبة للدولة المضيفة تبيّن لنا أن له مزايا بخصوص ميزان المدفوعات من خلال تحسين هذا الأخير في المدى القصير، وأما عيوبه في هذا الشأن، فإنها تتجلى من خلال أنه يتسبّب في اختلال ميزان المدفوعات في المدى الطويل، و على عكس ذلك ما سيحدث للدولة المصدرة له تماما، إذ في المدى القصير يختل ميزان مدفوعاتها و في المدى الطويل يتحسّن.

لأجل الحكم الحقيقي على مدى انعكاساته و مختلف آثاره على ميزان المدفوعات, يستوجب بالضرورة كخطوة أساسية أولى مراعاة شرطين أساسيين وهما:

- <u>الشرط الأول</u>:تحليل ودراسة مختلف المكونات الأساسية لميزان المدفوعات التي يؤثر عليها الاستثمار المباشر الأجنبي وذلك بشكل جدّي ودقيق.
- <u>الشرط الثاني</u>: تقدير المحصلات والمدفوعات التي تميز مختلف المكونات المؤثر عليها, لأجل معرفة النتيجة الحقيقية هل إيجابية في عمومها أم سلبية.

و لا شك إذن أن هذه الآثار تخص الحساب الجاري، و مختلف المعاملات الرأسمالية دون المكونات الأساسية الأخرى، و التي نشير إليها من خلال ما يلي:

<u>1ـ اÕثار علĂ الحساب الجاري</u>:(*) تتجلى هذه الأخيرة وفق النقاط الأساسية التالية:

أـ <u>بخصوص الميزان التجاري</u>: فإن الاستثمار المباشر الأجنبي يمكنه أن يؤثر بشكل إيجابي أو سلبي، و ذلك بحسب الحالات التالية:

- عند استهداف الاستثمار المباشر الأجنبي و توجيهه لإحلال الإنتاج المحلي محل الواردات، فإن ذلك يغني الدولة المضيفة عن تخصيص نفقات بالعملة الصعبة لأجل استيراد سلع كانت لا تستطيع إنتاجها سابقا محليا بسبب افتقادها لمتطلّبات ذلك، أو حتى في حال قدرتها على إنتاج تلك السلع و لكن بتكلفة مرتفعة، وهذا ما يسجل الأثر الإيجابي.

(*) الحساب الجاري: هو عبارة عن ذلك الحساب الذي يتضمن حجم من المعاملات التي تؤثر على حجم الدخل القومي لدولة ما، ويتجلى ذلك من خلال ما يلي:

ـ حساب خاص بتجارة السلع أي الميزان التجاري الذي يسجل مختلف الصادرات والواردات من السلع.

ـ حساب خاص بالخدمات المتبادلة والتي تتجسد في التأمين، النقل، السياحة، دخل الاستثمار (عوائد من الاستثمارات الخارجيـة بكافـة أشـكالها، الودائع بالبنوك الأجنبية، العقارات بالخارج، فوائد القروض الخارجية، أرباح الفروع والشركات التابعة في الخارج)، خدمات متنوعة أخرى (نفقات البعثات الديبلوماسية، مصاريف الإعلان، إيجار الأفلام...)

ـ التحويلات بدون مقابل والتي تتمثل في الهدايا، الإعلانات، التبرعات، المعاشات، المنح، التعويضات...الخ)

- في حال عدم توافر بعض عناصر الإنتاج محلياً، أو عدم كفاءتها، أو عند ارتفاع تكلفة الحصول عليها فقد يتعذّر على الشركات الأجنبية استغلالها، مما يدفع بها إلى استيرادها من الدولة الأصلية أو الدول الأخرى مما يؤدي ذلك إلى التأثير سلبيا على الميزان التجاري.[1] الأمر الذي يتسبّب في استنزاف العملة الأجنبية للدولة المضيفة.
- وعند توجيه الاستثمار المباشر الأجنبي وفق استراتيجية "الإنتاج الموجه للتصدير" يؤدي ذلك إلى تدفقات العملة الصعبة نحو الدولة المضيفة نتيجة للتصدير وهذا ما يشكل أثرا إيجابيا.
- أثر أخر للاستثمار المباشر الأجنبي على الوضع التجاري للدولة المضيفة والذي في عمومه يكون سلبيا، وذلك بسبب السلوك الذي يميز الشركات الأجنبية في هذا الشأن من خلال السياسة التسعيرية، ففي حال تصدير السلع المنتجة من طرفها في الدولة المضيفة فإن سعرها يكون أدنى بكثير من السعر مطبق عالميا عندما تتم الصادرات من إحدى فروع الشركة الأم إليها مباشرة.

أما في حال استيراد المواد الأولية في شكل عملية بين الشركة الأم وإحدى فروعهـا فـي الدولة المضيفة فإن السعر المطبق هو سعر أعلى بكثير من السعر المطبق عالميا في هذه الحالة، وذلـك ينصب حتما في شكل أحسن وفعال لتحويل أرباح الفروع إلى خارج الدولة المـضيفة (تحويـل الأربـاح للشركة الأم)، مما يؤدي كل هذا بالإضافة إلى ما قلناه إلى إضعاف إيرادات الدولة من مورد "الضرائب المطبقة على الأرباح".

إلى جانب ذلك، قد يتسبب هذا السلوك في فقدان الثقة بـين الـشركة الأجنبيـة والدولـة المضيفة لاحقاً, خاصة في حال تعنّتها بخصوص توريد المواد و المكونات مما يتسبّب في مشاكل بينها و الدولة المضيفة، إذ في هذا الشأن قد تظهر مصادر محلية للمكونات، و من الجائز أن تكون أقل سعرا، و لكن الشريك متعدّد الجنسيات الذي كان يقوم بتوريد هده المكونات يستمر في تمسكه باستمرار علاقـة التوريد بدون تغيير.[1]

إن الأسعار التي تطبقها الشركة الأم عند بيعها لمنتوجاتها لفروعها، والأسعار المطبقة بين الفروع المختلفة التابعة لها، لها أهمية كبرى في طبيعة العلاقات بين الدولة وتلك الشركات الأجنبية، هـذه الأسعار تؤثر واقعيا على درجة الثقة بين الطرفين.[2] بالإضافة إلى ما قلناه فإن الفروقات في تلك الأسعار حتما سيؤدي في الأخير إلى ترجيح كفة توزيع الأرباح لصالح الشركة الأجنبيـة مقارنـة بكفـة الدولـة المضيفة.

ب - <u>بخصوص تجارة الخدمات:</u> فيمكن القول أن الشركات الأجنبية التي تجسد مشاريعها الاستثمارية المباشرة تحتاج لاشك في ذلك إلى مجموعة من الخدمات مما يستوجب القيام بها مثل الخدمات المتمثلة في النقل، التأمين، خدمات بنكية ...الخ، فإن تم اعتمادها على خدمات محلية فذلك ما يسجل حتما أثرا منعدما للاستثمار المباشر الأجنبي مقارنة بحالة اعتمادها على الخدمات الأجنبية أين يترتب عليها آثر سلبي لا

---

(1) روبرت ميلر, جاك جلين, فريد جاسبرسن, يانيس كارموكولياس, مرجع سبق ذكره, ص26

(2) Nor.Eddine- Benfreha , Op-cit, p 96.

شك في ذلك على الحساب المتعلق بالخدمات ككل للدولة المضيفة.

ج ـ بخصوص التحويلات بدون مقابل: يسجل آثر سلبي للاستثمار المباشر الأجنبي في هذا الصدد ويكمن أساسا في تحويل أجور ورواتب المستخدمين الأجانب لدى الشركات الأجنبية إلى خارج الدولة المضيفة، وبالمقابل يسجل آثر إيجابي في حال دخولهم أيضا للإقامة فيها لأجل مباشرة أعمالهم.

2ـ الآثار على حساب العمليات الرأسمالية :(*)

إن الاستثمار المباشر الأجنبي باعتباره هو حركة من حركات رؤوس الأموال الدولية وهو يندرج ضمن الحسابات المكونة لميزان المدفوعات، فبالإضافة إلى كونه له آثارا على الحساب الجاري، له بالضرورة أيضا آثارا سلبية أو إيجابية على حساب العمليات الرأسمالية بصفة خاصة وعلى ميزان المدفوعات بصفة عامة. وهي تتجلى على النحو الآتي:

- إن إقدام بعض الدول النامية خلال فترات الستينات والسبعينات بالخصوص على برامج مختلفة للتنمية الاقتصادية التي تطلبت مستلزمات فنية وتكنولوجية موّلت في حقيقة الأمر بقروض طويلة الأجل مما أدى بمعظمها إلى التخبط في شبح المديونية ، وكبديل لذلك فإن الاستثمار المباشر الأجنبي هو وسيلة تمويلية جديدة وبديلة تتجلى آثاره هنا في الأثر الإيجابي الذي ينجم من فعل تشجيع تدفقاته للدولة المضيفة عامة والدولة النامية خاصة، حيث أن الأشكال التي تتخذها هذه التدفقات (إنشاء فرع أو مؤسسة، إنشاء مؤسسة مشتركة........) لها أثر إيجابي نسبي، حيث كلما زادت مساهمة الشركة الأجنبية كلما أدى ذلك إلى زيادة المشروع من حيث الحجم والرأسمال......الخ كلما كان الأثر إيجابيا أكثر، خاصة إذا كانت هذه الخطوة متبوعة بخطوات أخرى تتجلى في إعادة استثمار جزء من الأرباح التي تحققها تلك المشاريع الاستثمارية. فهذا الأثر الايجابي قد يمس ميزان المدفوعات في المدى القصير للدولة المضيفة.

أما في المدى البعيد فحتما سيتغير ذلك الأثر ليصبح سلبيا و ذلك بفعل قيـام الـشركات الأجنبية بتحويل الأرباح خارج الدولة المضيفة و قد يتسنى لها ذلك باستخدام وسيلتين:

ـ إما باستخدام السياسة التسعيرية بخصوص المعاملات التصديرية التي تجري بين الشركة الأم والفروع وقد سبق الإشارة إلى هذا الأمر.

ـ إما عن طريق التحويل المباشر لهذه الأرباح دون اللجوء لإعادة استثمارها هذا من جهة، و من جهة أخرى تزداد حدة الأثر السلبي على ميزان المدفوعات ككل عندما يسجل التباين الواضح بين تدفقات

(*) هو عبارة عن ذلك الحساب الذي يقيد فيه كل العمليات التي تحدث تغيرات أساسية في مركز الدائنية و المديونية للدولة و يتفرع هذا الأخير إلى فرعين أساسين هما:

- حساب راس المال طويل الأجل: حيث يتضمن الاستثمار المباشر، الاستثمار المحفظي ، رؤوس أموال أخرى ،الأوراق المالية ، بالاظافة الى قروض طويلة الأجل ، شراء العقارات ......الخ .
- حساب راس المال قصير الأجل: العملات الذهبية، أذونات الخزانة، القروض قصيرة الأجل، الحسابات المصرفية...الخ .

و نشير إلى أن حساب العمليات الرأسمالية هو الحساب الذي يسجل مختلف تلك العمليات المحولة من او الى الخارج.

رؤوس الأموال الأجنبية إليها و بين الأرباح المحولة منها فقد وجدت أدلة إحصائية أثبتت ذلك، والتي يبّينها هذا الجدول الأتي بالخصوص في الدول النامية المضيفة.

الجدول (5) يبيّن مخرجات رؤوس الأموال الأجنبية الناتجة عن تحويل الأرباح من الدول الناميـة المضيفة إلى الخارج الوحدة (مليارات دولارات)

السنوات	تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد للدول النامية	تحويل الأرباح منها إلى الخارج
1970	2,2	6,4
1980	5,2	24,1
(1987-1992) متوسط سنوي	28,9	16,8
93	66,6	23,3
94 (*)	77,9	25,4

Source : denis- tersen, Jean luc- bricout ,op.cit, p191.

(*) قيم مقدرة estimation

إن القراءة البسيطة لما يتضمنه الجدول أعلاه من أرقام، تثبت حقيقة تحويل الأرباح من طرف الشركات الأجنبية بطريقة أو بأخرى خارج الدول النامية المضيفة.

إلى جانب ما ذكرناه تتجلى آثار أخرى للاستثمار المباشر الأجنبي في هذا الشأن بسبب ممارسات مختلفة للشركات الأجنبية من خلال إما:

- عندما تندفع الشركات الأجنبية إلى تمويل جزء من استثماراتها عن طريق الاقتراض من البنوك الوطنية أو الأجنبية الموجودة في الدولة المضيفة، وفي هذه الحالة يمكن تصور لو يتم تحويل أرباح ناجمة من ذلك، فلاشك أن ذلك يشكل آثرا سلبياً.

يمكن أن يؤدّي الاقتراض المفرط إلى الحد من منافع الاستثمار الأجنبي المباشر، وكالعادة فإن الاستثمار المحلي الذي تضطلع به مؤسسات الاستثمار الأجنبي المباشر يعتمد على القروض بدرجة كبيرة نتيجة لعمليات الاقتراض في سوق الائتمان المحلية ونتيجة لذلك فإن الجزء الضئيل من الاستثمار المحلي الذي يمول فعليا بواسطة المدخرات الأجنبية من خلال تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر قد لا يكون بدرجة الضخامة التي يبدو عليها. (لأن المستثمر الأجنبي يمكنه أن يعيد إلى بلاده الأموال التي اقترضها من السوق المحلية) وأن حجم المكاسب من الاستثمار الأجنبي المباشر قد ينقص بمقدار القروض المحلية التي تحصل عليها المؤسسة المملوكة للأجانب.[1]

---

(1) براكاش لونجاني ، عساف رزين Prakash Loungani et Assaf-Razin مقال بعنوان : " ما مدى فائدة الاستثمار الأجنبي المباشر للدول النامية ؟ مجلة التمويل و التنمية جوان 2001. المجلد 38, العدد02, ص 07.

• عند قيام فروع الشركات الأجنبية بتحويل رؤوس الأموال إليها كشركات الأم بدافع تسديد الفوائد، العوائد المختلفة من الأسهم، أو إتاوات من جرّاء استخدام التكنولوجيا، التراخيص...الخ. أو بسبب الظروف التي تميز الدولة المضيفة و التي تتجلى في مدى وجود المناطق الحرة المناطق الخاصة، السياسة الضريبية و الجمركية المطبقة، معدل التضخّم أسعار الفائدة المطبقة...الخ, و منه يتبين أنه في حال وجود نقائص، أو عدم فعالية متطلبات تشجيع و تدفق الاستثمار الأجنبي فإن ذلك يؤدي حتما إلى تولّد آثار سلبية لهذا الأخير على ميزان المدفوعات ككل. فقد تنشأ أزمات ميزان المدفوعات أيضا من الضعف المالي أو من عوامل أخرى تجعل سياسة الاقتصاد الكلي أقل مصداقية، و بشكل خاص فإنه إذا كان القطاع المصرفي لبلد ما ضعيف فإن سلطات هذا البلد قد تفضل أن تخفض سعر الفائدة بدلا من أن ترفعها. (1)

المطلب الثالث: آثارها على الوضع التكنولوجي

أثبتت مختلف الدراسات التي خصت العلاقات الاقتصادية الدولية وقضايا التنمية والتخلف أن هناك تباين واضح بين دول العالم، والذي يعزى للتطوّر التكنولوجي الذي أفرز انقسام هذه الأخيرة إلى مجموعتين هما: الدول المتقدمة والدول المتخلفة، وقد زادت حدة هذا التباين تماشيا مع الثورة العلمية والمعلوماتية.

ويتجلى هذا التباين إذن من خلال الفجوة التكنولوجية بين تلك الدول، مما أدى ذلك كله إلى بروز حقيقة جوهرية تكمن في أن تخلف تلك الدول عن مواكبة الرقي والتحضر سببه افتقارها لعامل التكنولوجيا الذاتية. فالتكنولوجيا بصرف النظر عن مختلف التعاريف و التي قدّمت بشأنها مدى تباينها هي عبارة عن الكم الهائل من المعارف العلمية والتقنية، مواد تجهيزية، يد عاملة مؤهلة ومتخصصة، الخبرات المتراكمة، البحوث والتطوير، هي إذن الكم الهائل الذي يجسد لدولة ما القوة العلمية والتقنية.

لا شكّ عندما نقول أن موضوع التكنولوجيا يعتبر من المواضيع الرئيسية التي تهتم بها حكومات تلك الدول، وكذلك الشركات، فالدول النامية خاصة تدرك أن تحويل التكنولوجيا إليها معناه إمكانية تحقيق تكنولوجيا ذاتية وهذا ما يخدم مسيرتها التنموية.

إن هذه التكنولوجيا قد يتم تحويلها أو نقلها من دول المركز (المتقدمة) إلى دول المحيط (النامية) عبر منافذ وقنوات مختلفة، عن طريق أشكال التدويل والتعاون الدولي و التي سبق و أن أشرنا إليها بشكل جوهري، حيث في شأنها أشار التقرير لعام 1992 المتعلق بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و

---

(1) أليخاندرو لوبيز ميخيا alejandro lopez mejia "التدفقات الضخمة لراس المال، الأسباب والنتائج ورد فعل السياسة"، مجلة التمويل والتنمية/المجلد 36، العدد 3, سبتمبر 1999, ص 30.29.

بخصوص "الاستثمار الأجنبي في العالم" إلى أن الشركات العملاقة الأم و فروعها في الدول المضيفة أبرمت صفقات مختلفة خصت التراخيص العلامات التجارية، براءات الاختراع...الخ بنسبة 80 % من الصفقات الدولية ككل، التي تضمنت معارف تكنولوجية مختلفة. كما يمكن تحويل تلك التكنولوجيا من خلال أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي المختلفة خاصة و أن الدول المضيفة له أصبحت تدرك أهميته في هذا الشأن بالرغم من بعض المخاوف التي تبديها.

يتيح إذن الاستثمار المباشر الأجنبي نقل التكنولوجيا و بخاصة في شكل تنويعات جديدة من مدخلات رأس المال التي لا يمكن أن تتحقق من خلال الاستثمارات المالية أو المتاجرة في السلع و الخدمات،[1] و منه يفهم أن للاستثمار المباشر الأجنبي آثار مختلفة على الوضع التكنولوجي للدول المضيفة حيث يشكل هذا الموضوع محورا من محاور الاهتمام الذي تبديه هذه الأخيرة في ظل تعارض المواقف و اختلاف الآراء في هذا الشأن.

وفي هذا الصدد نرى من الصواب و نحن في سياق إبراز الآثار التي يتسبب فيها الاستثمار المباشر الأجنبي على الوضع التكنولوجي للدول المضيفة, أن نطرح مسألتين أساسيتين:

- سلوك الشركات الأجنبية و تحويل التكنولوجيا.
- طبيعة التكنولوجيا المحولة و تكلفتها.

فبخصوص مسألة "تحويل التكنولوجيا من طرف الشركات الأجنبية، ثمّة عوامل ثلاث رئيسية تحدد مضمون عمليات تحويل التكنولوجيا عبر الاستثمار المباشر الأجنبي بين الشركة الأم و فروعها في الدول المضيفة و تتجلى هذه العوامل فيما يلي:

- الخصائص التي تميز النشاطات الإنتاجية أو الخدمية و التي يتجسد فيها استثمار الشركات الأجنبية هذا من جهة و من جهة أخرى الوتيرة الحقيقية للتقدم التكنولوجي الذي يميز تلك النشاطات.
- العامل الثاني الذي يتمثل في إستراتيجية تلك الشركات و التزاماتها.
- الظروف القائمة في الدول المضيفة و التي تكمن في الإطار التنظيمي و القانوني للمنافسة، حماية الملكية الفكرية تشجيع الاستثمار...الخ.

من النقاط التي يجب التنبيه لها فيما يتعلق بالاستثمار المباشر الأجنبي الذي يتم عبر فروع الشركة الأم في الدولة المضيفة، أن التكنولوجيا المتاحة للفروع تصمم على أن يتفق في معظم الأحيان مع الإمكانات المتوفرة محليا أن تسعى الشركة الأم لتعظيم الفوائد، و تقليص الأخطار بغية التوصل إلى التنافسية الأمثل ضمن الشروط المتاحة و هناك بالطبع امكانات إبقاء هذه التكنولوجيا على حالها، عند إقلاع مشرع الاستثمار الأجنبي المباشر، ما لم تنشأ شروط جديدة تحفز الشركة الأم لتحسينها و الارتقاء بمردودها.[2]

---

(1) براكش لونجاني و عساف رزيق Prakash loungani et assaf razin, مرجع سبق ذكره, ص 07.

(2) عمر الفاروق البزري "مقال بعنوان: مطالعة حول الاستثمار الأجنبي المباشر و نقل التكنولوجيا" " المجلة الاقتصادية السعودية" التعاون الصناعي العدد "86" , أكتوبر 2001, ص 187 .

إلى جانب هذا في أحيان أخرى يمكن أن تبدي هذه الشركات الأجنبية نوعا من الـتحفظ عندما تخشى من إمكانية استفادة الشركات المنافسة في الدول المضيفة من معارفها التكنولوجية المحولة و هذا الذي يمنع من قيامها بتحويل تكنولوجيا متطوّرة في الدول النامية هذا، من جهة و من جهة أخـرى أثبتت مختلف الدراسات في هذا المجال أن معظم النشاطات المتعلقة بالبحث و التطوير تتركز فـي البلـد الأصل الشركة الأم.

و في حال وجود بعضها لدى الفروع التابعة للشركة الأم في الدول المضيفة، فإن هذه الأخيرة لا تتوانى في تقليص قدر الإمكان من النفقات التي كانت مخصصة لنشاطات البحث و التطوير و كذلك فيما يخص مسألة التدريب و التأهيل المهني، إذا ما أدركت أن الإبقاء على نفس وتيرة الإنفاق و هذا الشأن قد يؤدي بها إلى إضعاف موقفها التنافسي.

و بالموازاة و لأجل الحفاظ على ميزة "الاحتكار التكنولوجي" و عدم إمكانية انتقال التكنولوجيا، تعمد الشركات الأجنبية إلى منح أجور عالية لموظفها مقارنة بتلك التي تقدمها الشركات المحلية المنافسة إلى جانب توفر لهم ظروف حسنة و حوافز مغرية حتى لا يتسنى للشركات المحلية من محاولة استقطابهم، و على ضوء ذلك يتبين إذن أن ثمّة شروط و عوامل تتحكم في عملية تحويل التكنولوجيا أو عدمها من الشركة الأم إلى فروعها في الدول المضيفة.

و فيما يتعلق بالمسألة الثانية " طبيعة التكنولوجيا المحولة و تكلفتها في الدول المضيفة"، فقد لوحظ من خلال الكثير من الدراسات أن الدول المضيفة أبدت قلقا واضحا بخصوص التقنيات التكنولوجية التي تم تحويلها و التي لم تواءم ظروفها مما تعذر عليها توليد معارف تكنولوجية ذاتية خاصة بها و يعود ذلك لعدّة أسباب:

- الظروف التي تميز الدول المضيفة و التي تتعارض مع إمكانية التوائم مع التكنولوجيا المحولة؛
- تعارض التكنولوجيا المحولة مع الأهداف المتعارضة للدول المضيفة؛ ففي هذا السياق إذا ما تجسدت مثلا استثمارات مباشرة كثيفة للعمل فإنها تحقق هدف الامتصاص النسبي للبطالة في هذه الدول و لكن من جهة أخرى تحقيق هذا الهدف يكون على حساب هدف نقل التكنولوجيا و اكتسابها، حيث يتم اكتساب تكنولوجيا ذات مستوى منخفض.
- و قد يعود السبب إلى التقنيات المحولة في حدّ ذاتها و المرتبطة بسلوك إستراتيجي للشركات الأجنبية؛ حيث في هذا الصدد التقنيات التي تحولها الدول الأصلية إلى الدول النامية هي تلك التقنيات التي تتخلى عنها بعدما تقضي بها زمنا طويلا, و هذا ما يبيّن عدم إمكانية تحويل التقنيات المتطوّرة من طرف الشركات متعدّدة الجنسيات التي من استراتيجيتها الحفاظ على ميزتها الاحتكارية ريثما تصبح قديمة ليتم تحويلها.[1] بالإضافة إلى ذلك عملية تحويل التكنولوجيا المتطورة إلى الدول المضيفة هي جدّ مكلفة بالنسبة لهذه الأخيرة هذا من جهة و من جهة أخرى تزيد حدّة هذه التكلفة عندما يسجل في هذه الدول

(1) PATRI ZIO MERCIAI "Transfert de technologie, multinationales et pays en développement série tiers monde 1982, p 10.

غياب الظروف التي تواءم تلك التكنولوجيا من المعارف و الخبرات, و الكفاءات التي تستوعبها...الخ الضرورية لاستعمالها.

إن عدم توائم التكنولوجيا المنقولة مع خصائص الدول المضيفة يستلزم ضرورة تهيئة بيئة العمل و توفير مشروعات البنية الأساسية و المغالاة في فرض شروط أو قيود و خاصة على استخدام التكنولوجيا يؤدي إلى ارتفاع التكلفة هذا من ناحية ارتباط قضية الملائمة بقضايا التكلفة و الشروط التي قد تفرضها الشركات الأجنبية و خاصة منها الشركات متعدّدة الجنسيات.(1)

انطلاقا من ذلك، يمكننا أن نلخص الآثار الإيجابية و السلبية للاستثمار المباشر الأجنبي على الوضع التكنولوجي للدول المضيفة من خلال ما يلي:

- بسبب السلوك الذي تبديه الشركات الأجنبية بخصوص تحويل التكنولوجيا, الطموح الذي يميزّها و المتضمن الإبقاء على الميزة الاحتكارية للتكنولوجيا، إلى جانب هذا عندما ما ترتكز غالبية مراكز البحث و التطوير في الشركة الأم، فإنها تعمد إلى تحويل تقنيات أكل الدهر منها و شرب، فلا شك أن كل هذا يثبت أن الاستثمار المباشر الأجنبي في ظل تلك الأسباب سيكون له أثر سلبي على الوضع التكنولوجي للدول المضيفة لكونه لا يؤدّي إلى توليد المعارف التكنولوجية فيها.
- و بسبب الظروف التي تميز الكثير من الدول المضيفة من خلال غياب المناخ الموائم للتكنولوجيا المتطورة، فذلك ما يؤدي إلى عدم تمكن هده الأخيرة من التحكم فيها أو حتى المقدرة في استعمالها أحيانا, هذا ما يشكل الأثر السلبي غير المباشر على وضعها التكنولوجي، و لكن للأمانة و الموضوعية نقول أن هذا لا ينعكس على بعض الدول المضيفة النامية و خاصة دول جنوب شرق أسيا، حيث هذه الأخيرة استطاعت أن تتحكم فيها، و تخلق تكنولوجية ذاتية خاصة بها و بصفة أخص في الصين و كوريا الجنوبية و تايوان حدث نقل موسع للتكنولوجيا الغربية و اليابانية حتى حدود تكنولوجيا الإلكترونيات الدقيقة، مستويات معينة، كما قامت شركات عابرة للجنسيات و خاصة من كوريا الجنوبية و أخذت تتقاسم الأسواق العالمية عند مستويات معينة مع الشركات الغربية و اليابانية الكبرى....و هو تغير جوهري في تقسيم العمل الدولي داخل الصناعة و التكنولوجيات نفسها....(2)

ولكن من جهة أخرى يمكن أن يكون للاستثمار المباشر الأجنبي آثراً إيجابياً على الوضع التكنولوجي للدول المضيفة، عندما يتسنى لشركاتها المحلية من استيعاب التكنولوجيا الحديثة، ومن ثم تنشيط قاعدتها التكنولوجية الداخلية. الأمر الذي يترجم حقيقة معّينة تكمن في أنّه بمقدور الدول المضيفة النامية أن تجعل من الاستثمار المباشر الأجنبي الوافد إليها محمود العواقب عبر جعل أثره إيجابي بخصوص استيعاب المعارف التكنولوجية و من تم خلق تكنولوجيا ذاتية، و ذلك عن طريق تكثيف الجهود لأجل تكوين مراكز البحث و التطوير و تكوين كفاءات تكون قادرة على الأقل على استيعابها.

---

(1) عبد السلام أبو قحف، " إقتصاديات الأعمال و الإستثمار الدولي "، مرجع سبق ذكره، ص452.

(2) محمد عبد الشفيع عيسى، " العولمة و التكنولوجيات – دراسة حالة للصناعة الدوائية –"، كتاب الأهرام الإقتصادية، العدد 170، مصر، ص ص 12،13.

3/ وعند قيام الدول المضيفة بالسماح بتجسيد خاصة الشركات ذات الرأسمال المشترك ـ الشركات المشتركة و الشركات المختلطة ـ وكذلك تشجيع أشكال التدويل والتعاون الدولي، فإن لذلك آثار إيجابية على الوضع التكنولوجي الخاص بها، ومن خلالها تتمكن من بناء قواعد تكنولوجية تسمح لها لاشك في ذلك من استيعاب مختلف المعارف التكنولوجية، ومن ثم توليد معارف تكنولوجية ذاتية كما حدث في الكثير من الدول النامية الأكثر تقدّما.

4/ إلى جانب ما ذكرناه، هناك آثار إيجابية غير مباشرة، قد يتسبب فيها الاستثمار المباشر الأجنبي بطريقة غير مباشرة على الوضع التكنولوجي للدول المضيفة وخاصة في ظل توافر الشروط والظروف الممكنة لذلك مما يسمح بتحسين ذلك الوضع، ومن ثم تمكّنها من خلق قاعدة تكنولوجية داخلية، واكتساب التكنولوجيا الحديثة.و لكن كيف ذلك ؟ يتم ذلك عن طريق عدد من العوامل التي يتسبب فيها الاستثمار المباشر الأجنبي بصورة غير مباشرة، و يمكننا توضيح ذلك أكثر عبر تلخيص هذه الآثار غير المباشرة فيما يلي:[1]

ـ إن التنافس بين الشركات الأجنبية والشركات المحلية ضمن نفس النشاط يدفع هذه الأخيرة إلى تحسين أساليب عملها ومن تم الارتقاء بإنتاجيتها وتنافسيتها من جوانب مختلفة، غالبا ما يتطرق بعضها على الأقل لبناء قدرات تكنولوجية مستحقة لديها.

ـ يؤدي التعاون بين فروع الشركات الأجنبية مع الموردين المحليين والزبائن إلى ما يسمى بانسكابات تكنولوجية إلى الشركات المحلية المرتبطة ـ عموديا ـ بتلك الفروع وإلى مقدمي الخدمات المختلفة في الدولة المضيفة.

ـ يقوم العاملون في فروع الشركات متعدّدة الجنسيات -أحيانا- بإنشاء مؤسسات أعمال خاصة (بخصم) لتقديم خدمات أو منتجات جانبية معينة و يتم هذا في بعض الحالات بالاتفاق مع الشركة الأم وفروعها في الدولة المضيفة، مما يؤدي إلى نقل الخبرة المتكونة من جراء الاستثمار المباشر الأجنبي إلى الوسط المحيط.

ـ يؤدي دنو فرع الشركة متعدّدة الجنسية من المؤسسات المحلية باختلاف أنواعها إلى تشجيع طيف من العلاقات معها و ربما بني بعضها على أساس شخصي، و قد يؤدي هذا إلى تنشيط عمليات التقليد أو الهندسة العكسية، مسببا نقل التكنولوجيا إلى الوسط المحلي.

و أخيرا في هذا الشأن يمكن القول أن آثار الاستثمار المباشر الأجنبـي علـى الوضـع التكنولوجي للدول المضيفة مرهونة بإستراتجية الشركات الأجنبية و أهدافها من جهة، و من جهة أخـرى بالظروف التي تميز هذه الدول المضيفة نفسها.

---

(1) عمر الفاروق البرزي " مرجع سابق ص 190-1991 نقلا عن:

(2)"World Investment Report 2000", the United Nations conference on trade and development- (unctad) E00.11.D.20Isbn 92-1-112495

المطلب الرابع: الآثار على المتغيرات الاقتصادية الأخرى

لاشك أن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي على الدول المضيفة لا تقتصر تبعاتها على المستويات التي ذكرناها آنفا، بل هي في حقيقة تكون لها تبعات على كل ما يخص اقتصادات هذه الدول.

وفي هذه الصدد سنعرض الآثار الأخرى التي تترتب عن الاستثمار المباشر الأجنبي على المتغيرات الاقتصادية غير تلك التي ذكرها مثل الإنتاجية، الناتج، المنافسة، النمو....الخ، وذلك من خلال ما يلي:

1 ـ الآثار على التنظيم و الإدارة:

لا شّك أن الكثير من الدول المضيفة وخاصة منها النامية تعاني من نقائص كثيرة تخص مجالات التسيير, وهذه النقائص تكمن على سبيل المثال في عدم إمكانية تجسيد وامتلاك أساليب حديثة في هذا الشأن، النقص الفادح المسجل في البرامج التكوينية و التدريبية...., و سوء التنظيم...الخ.

و يؤخذ من التجربة العملية في العديد من البلدان، أن ثمة ارتباطا بين ضعف التنظيم و الإدارة و بطء التنمية الاقتصادية، في حين أن تحسين التنظيم و الإدارة يؤدي إلى نجاح التنمية.[(1)] فتتبين بذلك أهمية فعالية التنظيم و الأساليب الإدارية الحديثة في تسريع عجلة النمو ومن ثم تحقيق متطلبات التنمية.

إذن إن إمكانية تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي قد تؤدي إلى تحقيق ذلك، ويثبت ذلك من خلال الآثار الايجابية على مستوى التنظيم و الإدارة. و التي تتجلى بفعل إسهامات الشركات الأجنبية بالنسبة للتنظيم و الإدارة و التنمية الإدارية من خلال ما يلي: [(2)]

- تنفيذ برامج للتدريب و التنمية الإدارية في الداخل و في الدول الأم؛
- تقديم أو إدخال أساليب إدارة حديثة و متطورة؛
- خلق طبقة جديدة من رجال الأعمال و تنمية قدرات الطبقة الحالية؛
- استفادة الشركات الوطنية من نظيرتها الأجنبية ـ بما فيها متعدّدة الجنسيات ـ بالأساليب الإدارية الحديثة من خلال التقليد و المحاكاة؛
- إثارة حماس الشركات الوطنية في تنمية مهاراتها الإدارية حتى تستطيع الصمود أمام منافسة الشركات متعددة الجنسيات؛

و تجدر الإشارة في هذا السياق، إلى أن تلك الآثار هي في حقيقتها مرتبطة بمدى توافر البيئة الملائمة في الدول المضيفة بالإضافة إلى الإدارة الحقيقية التي تبديها الشركات الأجنبية.

(1) دانييل كوفمان ، وراث كرائي ، وبابلو زويد لوباتن, مقال بعنوان: "تحسين التنظيم و الإدارة من التشخيص إلى التنفيذ " مجلة التمويل و التنمية، المجلد 37، العدد 2. جوان 2000, ص 10.

(2) عبد السلام أبو قحف، "اقتصاديات الأعمال و الاستثمارات الدولي, "مرجع سبق ذكره, ص 461.

2 ـ آثارها على الناتج و الإنتاجية و المنافسة

من المسلم به أيضا, أن تحفيز الاستثمار المباشر الأجنبي و اجتذابه في الدول المضيفة له تبعات على الناتج المحلي و الإنتاجية و المنافسة.

فبخصوص آثاره على الناتج المحلي، فإنها تتجلى من خلال قيام الشركات الأجنبية بتنشيط العملية الإنتاجية، وخلق التجارة الداخلية بينها و بين الشركات المحلية، وهذه آثار إيجابية لكون أن تلـك العمليات تؤدي بلا شك إلى الزيادة في كمية السلع و الخدمات النهائية المحققة في فترة محدّدة و هي سنة واحدة.

لقد أثبتت بعض الدراسات ذلك من خلال تقديمها لإحصائيات أفرزت أن تدفقات رؤوس الأموال و الاستثمار المباشر الأجنبي المنسوبة إلى الناتج المحلي الإجمالي في تزايد مستمر، و خاصة في الدول المضيفة النامية القوية منها. فبعدما كانت النسبة هي 12,6 % خلال سنة 1980ارتفعت لتبلغ 16,6 % سنة1995، لتزيد في الارتفاع لتبلغ 36 % سنة 2002 و هذا بالنسبة لجميع الدول النامية.في حين و من بين الدول النامية نجد دول أمريكا اللاتينية و الكاريبي التي بلغت فيها النسبة سنة 1980 حدود 6,5 % لترتفع إلى 11,8 % سنة 1995 و لتبلغ 44,7 % سنة 2002.[(1)]

إلى جانب هذا تجدر الإشارة إلى أن آثار الاستثمار المباشر الأجنبي على الناتج المحلي الإجمالي تتوقف على مدى إستيعاب بالدول المضيفة للتكنولوجيا و المهارات...الخ ، و قد أجريت دراسة في هذا الشأن تخص الدول المضيفة النامية، و أثبتت النتائج التي توصّلت إليها أن هناك تباين واضح فيما بينها، إذ حصلت ثمانية بلدان تمثل 30 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للبلدان النامية على ثلثي التدفقات الكلية للاستثمار الأجنبي المباشر خلال أعوام 90-1993 ، أما الأقاليم التي لديها معدلات منخفضة بشكل خاص من الاستثمار المباشر الأجنبي بالنسبة للناتج المحلي فتشمل جنوب آسيا، و أفريقيا جنوب الصحراء ، و الشرق الأوسط و شمال إفريقيا و أمريكا اللاتينية.[(2)]

أما فيما يتعلق بالإنتاجية، فإن آثاره على مستواها مرهونة بالمناخ الـذي يميّـز الـدول المضيفة, فإذا كان هذا المناخ يتميّز بوجود مهارات و بنية أساسية مادية أكثر تطورا، و شـركات أكثـر استيعابا للتكنولوجيا و القادرة على البحث و التطوير...الخ ، فإن ذلك يؤدي حتما إلى زيادة الإنتاجية، و إذا كان العكس، فإن ذلك يبرّر حتما الأثر السلبي للاستثمار المباشر الأجنبي على الإنتاجية.

فعلى سبيل المثال في ماليزيا و تايوان الصينية و الولايات المتحدة الجنوبية الشرقية للصين قد أدى إلى زيادة الإنتاجية، و على العكس من ذلك فإن الدراسات التي أجريت على المغرب و تونس و أورجواي لم يتبيّن ما يدل على أن تلك الدول قد حققت نفس القدر من المنافع، و الواقع أن هناك بعض

---

(1) UNCTAD , world investment report ; newyork and genova, p 278.279.280.

(2) ميلان براهمبات, يوري دادوش milan brahmbhatt ,vri dadush " مقال بعنوان " أوجه التعاون في التكامل العالمي" مجلة التمويل و التنمية سبتمبر 1996, المجلد 33, العدد 3, ص 48.

الدلائل على أن المنشآت المحلية أصبحت لا تستفيد بعد دخول المنشآت الأجنبيـة الحديثـة مـن "فـيض المعرفة " الذي قد يصاحب و فود المنشآت الأجنبية الحديثة، بل أنها تفقد جـزءا مـن الـسوق و يـؤدّي انكماشها بعد ذلك إلى إنقاص إنتاجيتها (إيتكن و هاريسون 1999). [1]

إن آثار الاستثمار المباشر الأجنبي لا تقتصر على الناتج و الإنتاجية فحسب، بل تتعداها للمنافسة، حيث في شأن هذه الأخيرة أثبتت بعض من الدراسات التي اهتمت بموضوع مختلف الآثار التي يخلفها الاستثمار المباشر الأجنبي أن هناك اختلاف في الرأي حول ذلك.

فالرأي الأول يعتقد أن الاستثمار المباشر الأجنبي يمكنه أن يذكي روح المنافسة الحقيقية في الدولة المضيفة بين الشركات الأجنبية المستثمرة فيها و الشركات المحلية، و يستند أصحابه لمختلف الشواهد الميدانية.

أما الرأي الثاني فهو يبدي مخاوف في هذا الشأن تترجم أساسا في كون أن اقتحام الشركات الأجنبية و خاصة الشركات متعدّدة الجنسيات لأسواق الدول المضيفة و من ثم الاستثمار فيها قد يؤدي بحكم إستراتجيتها إلى إضعاف الشركات المحلية و من ثم إزاحتها نهائيا، لكون أن هذه الأخيرة تكون غير قادرة على منافستها.

و بناء على ذلك يمكن القول أن دخول الشركات الأجنبية يشجّع المنافسة، و يرفع من الإنتاجية و يتم تخفيض الأسعار في الدول المضيفة هذا ما يرغم الشركات و يتم تخفيض الأسعار في الدول المضيفة، هذا ما يرغم الشركات المحلية على ضرورة تجسيد أنماط الإنتاج و الإدارة و التنظيم تجسيدا محكما و فعالا و إذا كانت هذه الأخيرة غير قادرة على تحمل هذا الوضع و الاستجابة له فإنها ستنزاح من السوق عنوة و هذا ما يجعل الشركات الأجنبية تضحى الشركات المحتكرة للسوق.[2]

3 ـ ثارلما علĂ مستوى التنمية الجهوية

بموجب القوانين التي تصدرها الدول المضيفة و المتعلقة باجتذاب و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي، نجد أن الشركات الأجنبية ستتمتع بموجبها بامتيازات و حوافز مختلفة تشجعها لا شك بإقامة مشاريع استثمارية مختلفة قد تخص قطاع الإنتاج السلعي أو الخدمات في مناطق محرومة أو مناطق خاصة وفقا لالتزامات تقرها تلك القوانين، و بالتالي انطلاقا من ذلك يمكن أن يتجلى الأثر الإيجابي للاستثمار المباشر الأجنبي على التنمية الجهوية من خلال تقليل الفوارق بين المناطق المختلفة إلى جانب تهيئتها و إنعاشها من خلال تلبية متطلبات الحياة الاقتصادية و الاجتماعية...الخ.

---

(1) ديباك ميشرا ، أشوكا مدي ، انتو بانيني مرشد Deepak mishra ,ashoka mody , antvtupanini murshid , مقال بعنوان " تدفق رؤوس الأموال الخاصة و النمو"، مجلة التمويل و التنمية جوان 2001, ص 4.

(2) denis-tersen, et jean luc- bricout, op-cit .p 188

المبحث الثاني: ما مدى أهميته بالنسبة لاقتصادات الدول النامية و منها الـدول العربية.

في إطار مقتضيات تدعيم النمو و التنمية الاقتصادية أضحت الكثير من الدول و خاصـة منها الدول النامية تفضل إتباع و نهج سياسة الانفتاح على العالم الخارجي من خـلال اتخـاذ إجـراءات مواتية لدعوة الشركات الأجنبية و من ثم اجتذاب تدفقات الاستثمار المباشر على باقي السياسات الأخرى، لكون أن هناك الكثير من الفوائد التي يمكن أن تجنبها من وراء انتهاج تلك السياسة.

إن الحقائق التي تبرّر إلى حدّ ما تسابقها و تنافسها مند نهاية عقد الثمانينات على استقطابه, يمكن تلخيصها وفق ما يلي:

1- مباشرة عدد من الإصلاحات الاقتصادية, المالية و الهيكلية, و تكثيف الجهود لأجل الاستمرار فيها و اتخاذ مختلف التدابير لأجل تمكين اقتصادياتها من التكّيف مع التحدّيات العالمية الجديدة, و من تم بناءها على أسس متينة لتمكينها من التعامل بكفاءة و إيجابية مع تلك التحديات.

2- تحرير السياسات العامة واتّخاذ التدابير أكثر تحريرية و ملائمة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي, و ذلك من خلال سعي الكثير منها بشكل متفاوت إلى تكثيف الجهود لأجل تحسين المناخ الاستثماري فيها و جعله آمنا و مستقرا، لكون أنّ هذا الأخير له أثرا شديدا على القدرات المتعلقة باختيار مواقع الاستثمار، على جانب فتح الأسواق المالية و إعطاء الحرية الكاملة للشركات الأجنبية.

3ـ إبرام عدد من الاتفاقيات المتعلقة بتشجيعه و حمايته.

لقد أضحت الكثير من الدول النامية و خاصة منها الدول العربية منها تعي أهمية اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي و توليه اهتماما أكبر من المحافظ الاستثمارية و القروض البنكية و ذلك يعود لمختلف الفوائد التي يمكنها جنيها من وراءه بالرغم من انعكاساته السلبية على اقتصادياتها، الأمر الذي فسّره الخبراء على أنّه يعتبر بمثابة خطوة نحو اندماج اقتصادات تلك الدول في الاقتصاد العالمي.

إن تلك الفوائد الكثيرة تتجلى أساسا في أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي باعتباره دعامـة من دعامات نمو اقتصادها و إنعاش مستويات نمو القطاعات الاقتصادية المختلفة من خلال الرفـع مـن طاقاتها الإنتاجية و التحسين من كفاءتها و أدائها...الخ.

و في هذا السياق سنحاول بشكل جوهري أن توضح تلك الأهمية التي تتجلى من خلال:

- الاستثمار المباشر الأجنبي وسيلة تمويلية خارجية بديلة.
- عنصر تكميلي مهم للموارد المحلي، و عامل مهم لتحسين الاستثمار المحلي.
- عامل مهم لتدعيم عمليات الخصخصة و نتائجها.
- أهميته من جوانب أخرى.
- عامل مهم لتسهيل اندماجها في الاقتصاد العالمي.

المطلب الأول: الاستثمار المباشر الأجنبي وسيلة تمويلية خارجية بديلة.

في إطار متطلبات التنمية الاقتصادية كانت الدول المضيفة و خاصة منها الدول النامية تعتمد في تمويلها لأجل تحقيق تلك المتطلبات على مصادرها تمويلية كلاسيكية اتخذت الصيغ الآتية:

- الموارد المحلية: و التي تتمكن في مجموع رؤوس الأموال المحلية من خلال الإجراءات العامة المحققة والمدخرات المختلفة إلى جانب موارد القطاع الخاص.
- المنح والمساعدات الخارجية: وهو شكل من أشكال التمويل الخارجي حيث يتضمن مجموع المنح المادية (العينية)، والمنح النقدية التي تمنح للدول في إطار علاقات تتميز بالودية، ويراعى فيها الاعتبارات الإنسانية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، والإعانات في شكل قروض ميسرة تختلف عن القروض الخارجية العادية، حيث أن القروض الميسرة تخضع لترتيبات غير تلك التي تخضع لها القروض الخارجية العادية، وهذه الترتيبات هي ميسرة تمس سعر الفائدة ، وطريقة التسديد...الخ.
- القروض الخارجية: وهو الشكل الثاني والبارز ضمن نسبة التمويل الخارجي، وهي مجموع القروض المحصل عليها من طرف الدول أو الهيئات الدولية وحتى الأشخاص الطبيعيين والمعنويين.

لكن الحقيقة التي توصلت إليها مختلف الدراسات التي تناولت قضايا التنمية والتخلف هي أن هذه الدول فشلت في تحقيق تنمية اقتصادية بصورة خاصة، وتنمية شاملة بصورة عامة بالرغم من اعتمادها على مختلف مصادر التمويل التي ذكرناها. و يعزى ذلك لعدّة أسباب:

<u>السبب الأول</u>: عدم التمكّن من تعبئة الموارد المحلية، أو نقصها حيث في هذا الصدد يمكن القول غياب سياسة شاملة وواضحة تتعلق بتعبئة تلك الموارد كسياسة الاقتصاد الكلي، والسياسة الضريبية، وسياسة المدخرات الخاصة، وعدم التمكن من تعبئة الإجراءات العامة، والإدارة الجيدة للنفقات، وغياب النظم المالية الجيدة.

<u>السبب الثاني</u>: التبعات السلبية التي تخلفها خاصة القروض الخارجية، في الدول المنخفضة الدخل وحتى الدول متوسطة الدخل والدول التي تمر بمرحلة انتقالية، فلم تسفر تلك القروض في الكثير منها عن النمو الحقيقي، يعود ذلك للسياسات الاقتصادية المتبعة من طرفها غير الرشيدة مما أدى بها إلى الوقوع في شبح المديونية ومن ثم عدم إمكانية إدارة الديون أو خدمتها حتى.

<u>السبب الثالث:</u> عدم التطلع الجاد للتمويل البديل الذي يقصد به الاستثمار المباشر الأجنبي. وقد يعود ذلك إلى تردد بعض الدول في تشجيعه واجتذابه بسبب تبعاته السلبية التي تصاحب التبعات الإيجابية، أو يعود ذلك إلى عدم جدية دول أخرى لتشجيعه بالرغم من أنها تبدي نية ذلك حيث لم تعمد إلى نية توفير مناخ ملائم لاجتذابه، في حين هناك من أبدت المواقف المعادية اتّجاهه خلال ثلاثة عقود من الزمن التي سبقت سنوات التوجّه نحو الانفتاح.

ومنه يتأكد إذن ضرورة اندفاع تلك الدول لإيجاد حلا أمثلا لذلك. و بصرف النظر عن مدى تعبئة الموارد المحلية أو عدمها، ففي ظل نقصها، لا يمكن أن تستمر في الوصول إلى الموارد الأجنبية

(قروض أجنبية) لكونها أثبتت تبعات سلبية على الوضعية العامة لهـا سـواء مـن الناحيـة الماليـة أو الاجتماعية أو حتى الاقتصادية...الخ ، هذا ما يستدعي إيجاد بديل لها، و بالتالي لا يمكن تـصور بـديل آخر غير اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي.

لقد أثبتت الكثير من الدراسات في هذا الشأن أن الاستثمار المباشر الأجنبي أكّد بجـدارة على الأقل أنه وسيلة تمويلية خارجية بديلة للقروض الأجنبية ويعود ذلك لسببين هما:

1 ـ درجة الاستفادة تكون أكبر في إطار تدفق الاستثمار المباشر الأجنبي مقارنة بالقروض الخارجية، أو اللجوء للاستدانة من الخارج.

2 – إمكانية التخلّص من الآثار السلبية للاستثمار المباشر الأجنبي، أو على الأقل التخفيف منها، في حين يصعب الأمر في حال الآثار الوخيمة التي تخلفها عملية الاستدانة من الخارج.

وعليه تتجلى أهمية في هذا السياق من خلال النقاط الأساسية التالية:

أ ـ يعتبر بمثابة شكل من أشكال التمويل الخاص بميزان المدفوعات والذي بطبيعته يحـد مـن ازديـاد المديونية الخارجية مع الإشارة إلى أنه في المرحلة الأولى يتضخم بسرعة ليسترجع فـي الأخيـر تـدفق المداخيل ذات أهمية كبرى مقارنة بالاستثمار الأولي[1].

تتجلى أهميته إذن، كوسيلة تمويل بديلة من خلال أنه يمكّن من تغطية العجز في الميـزان المدفوعات في المدى القصير والمتوسط معلى الأقل، إلى جانب إمكانية الدول المضيفة من الحد من تفاقم المديونية الخارجية عن طريق اجتذابه، وذلك مقارنة بأشكال التمويل الخارجي. و لقد أثبتت الكثيـر مـن النتائج التي توصل إليها الخبراء في هذا الشأن أن تحركات رؤوس الأموال الطويلة الآجـل مـن خـلال القروض الخارجية لم تساهم إلا بالقدر اليسير جدا في حل مشكلة العجز الذي اتسمت به موازين مدفوعات تلك الدول عند عدم مقدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه الحكومات و الهيئات ...الخ المقرضة لها، ممـا يؤدي ذلك إلى تفاقم حدة المديونية و انعكاسها السلبي على الوضعية العامة لتلك الدول.

ب ـ و تتجلى الأهمية أيضا في كون أنّه أداة للتمويل ميسّرة من حيث الحـصول عليهـا, و اسـتخدامها يدري على الدول المضيفة الكثير من الفوائد و المزايا حيث يتسنى لهذه الأخيرة من اجتذابه بسهولة حيث يكفي فقط الالتزام بالسياسة العامة الواضحة و الملائمة و توفير المناخ الاستثماري المستقر و الآمن.إلـى جانب ذلك تستفيد الدول المضيفة له من مختلف المشاريع الاستثمارية التي تتجسّد عن طريقه الـشركات الأجنبية للنهوض بالقطاعات الحـساسة مثـل القطاعـات الإنتاجيـة، القطاعـات الخدميـة كالـصحة، الاتصالات...الخ. في حين إنّ القروض الخارجية أضحت غير متاحة لدى كافة الدول التي تريد التوصل إليها، خاصة الدول التي تعاني من أزمة المديونية الثقيلة مما يستدعي تخوف الدول المقرضـة و حتـى الهيئات من اتخاذ قرار منحها المزيد، و بصرف النظر عن ذلك فإن الحصول عليها يخضع واقعيا لعـدّة شروط هي في عمومها قاسية و تحتاج إلى مفاوضات عسيرة مع الهيئات الدولية.

---

(1) Peter luider et Charles Kuiblerger "économie internationale édition économica 4ème 1993 p559.

بالإضافة إلى ذلك فمع الاضطربات النقدية التي عانى منها الاقتصاد الرأسمالي العالمي و ما اقترنت به من تضخم عالمي و ركود اقتصادي و بطالة متزايدة و حروب تجارية، عمدت الدول للمعونات الإنمائية، المتمثلة في القروض الحكومية و متعددة الأطراف ذات التكلفة الميسرة نسبيا إلى تقليص الموارد التي تخصصها للبلاد النامية.(1)

لقد أثبتت النتائج في هذا الشأن أن استخدامات التمويل الخارجي غير الاستثمار المباشر كانت في غير صالح الدول التي تحصلت عليها، إذ تبين من جهة أن استخدامه في الغالب كان موجه للاستهلاك العام وفق للسياسات التنموية التي كانت متّبعة خلال عقدي الستينات و السبعينات بالخصوص عبر الصناعات المصنّعة، و سياسة إحلال الإنتاج المحلي محل الواردات... الخ. وعموما كان استخدامه غير أمثل و غير مضمون العواقب مقارنة بالاستثمار المباشر الأجنبي, أين نجد الشركات الأجنبية تعمد بحكم إستراتيجيتها و جدّيتها إلى دراسة المشاريع الاستثمارية دراسة محكمة تكون مضمونة النتائج، الأمر الذي يعود بالفائدة على الدول المضيفة لها عند اختيارها كمواقع للاستثمار.

أ - إنّ الوصول إلى الاستثمار المباشر الأجنبي باعتباره تمويل خارجي بديل يمكّن تلك الدول من التطلّع إلى الأهداف الإستراتيجية مثل: تنمية الصادرات و الحصول على المهارات التسويقية، و المعارف التكنولوجية, و تنمية الرأسمال البشري...الخ، في حين لا يمكن تحقيق ذلك عن طريق التمويل الخارجي الكلاسيكي، خاصة في ظل عدم كفاءة سياسية الدول النامية الخاصة باستخدامها، إلى جانب عدم إمكانية الشركات الأجنبية في تحقيق تلك المكاسب عن طريقه بالرغم من أنه محفوف بأقل المخاطر مقارنة بالاستثمار المباشر الأجنبي.

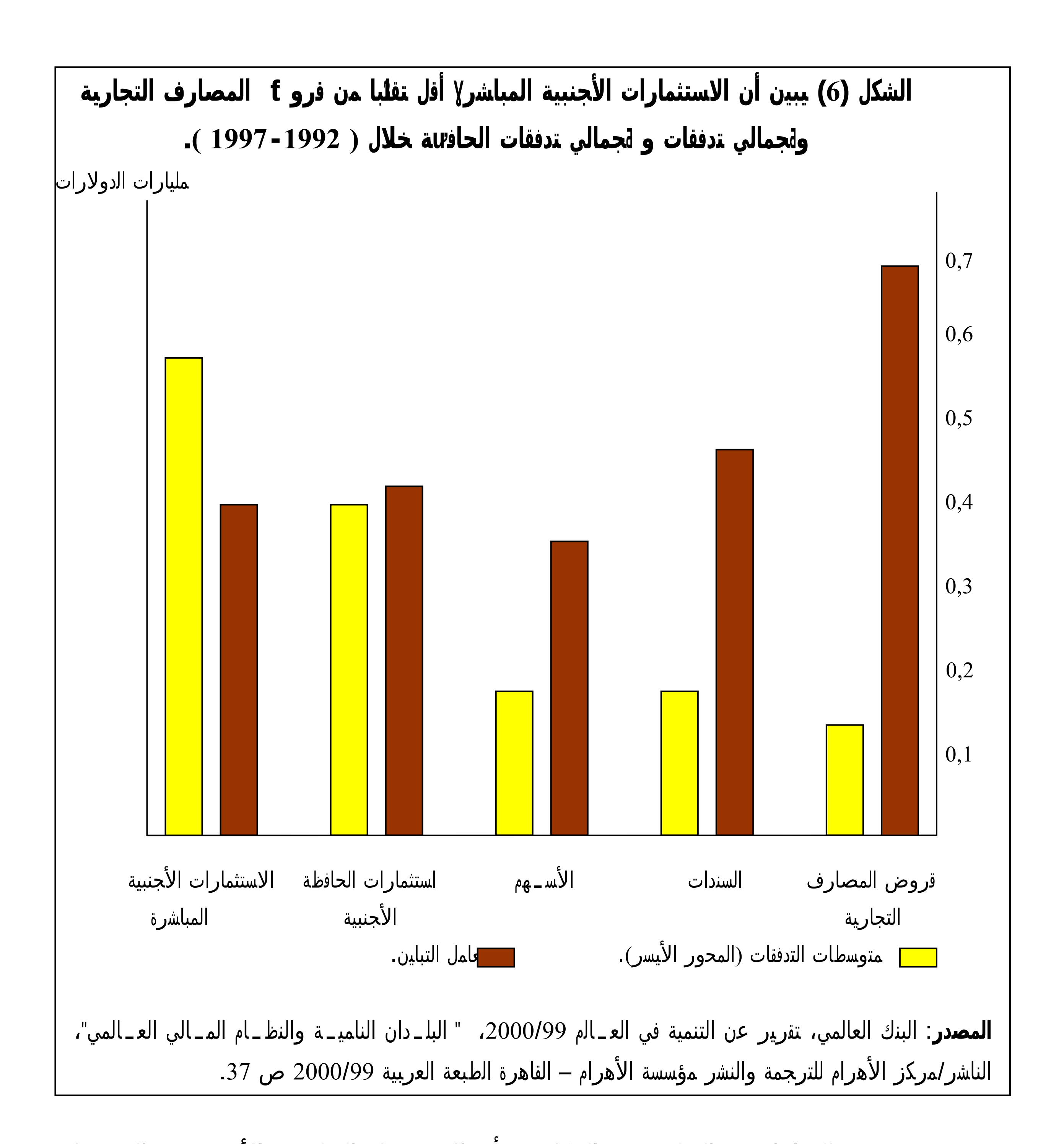
د - تتجلى أهميته دائما في هذا الشأن بالنسبة للدول المضيفة، في كونه رأس مال الآجل يتميز بتقلبات أقل مقارنة بالأشكال الأخرى التي تخّص التمويل بالاستدانة أو حتى استثمار المحفظة في ظل ظروف تتّسم بالأزمات المالية التي لحقت بها من التمويل بالاستدانة عموما إلى التمويل بالاستثمار المباشر الأجنبي.

لقد أشار تقرير البنك الدولي لعام 2000 حول الأزمات و التغيرات المالية على أنّ التغيرات التي مسّت تدفقات بعض الأموال الخاصة و كيفية تأثيرها على الوضع الاقتصادي خلال الفترة (1992-1997) إلى أن الاستثمار المباشر الأجنبي كان أقل الأشكال الأخرى تقلبا مقاسا بمعامل التباين و هذا ما يبيّنه الشكل الآتي رقم (6) بوضوح.

و من جانب أخر أظهرت التجارب الأخيرة أنه خلال الأزمة المالية التي حدثت في سنة 1997 و التي عانت منها بالخصوص أند ونسيا، كوريا، ماليزيا، الفلبين و تايلاند أن الاستثمار المباشر الأجنبي الذي قام على أساس الاندماج و الشراء أثبت أهميته بالنسبة لاقتصاديات هذه الدول، إذ استطاعت عن طريق تشجيع مثل هذا الشكل من دخول الشركاء الأجانب و تمويلهم لمؤسساتها الغارقة في الديون و المنهارة نتاج للخسارة.

---

(1) زينب حسين عوض الله، مرجع سبق ذكره، ص 210,209 .



الشكل (6) يبين أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة أقل تقلبا من قروض المصارف التجارية وإجمالي تدفقات وإجمالي تدفقات الحافظة خلال (1992-1997).

المصدر: البنك العالمي، تقرير عن التنمية في العـالم 2000/99، " البلـدان الناميـة والنظـام المـالي العـالمي"، الناشر/مركز الأهرام للترجمة والنشر مؤسسة الأهرام – القاهرة الطبعة العربية 2000/99 ص 37.

و بالموازاة عند المقارنة بين الشكلين – أي الاسـتثمار المباشـر الأجنبـي و التمويـل بالاستدانة - من حيث التكاليف التي تتحملها الدول المضيفة من جراء التوصل إليهما، فبينمـا يـتمخض عند الحصول على القروض الخارجية دفع أعباء منتظمة في شكل أقساط وفوائد، في حـين الاسـتثمار لمباشر الأجنبي يتمخض عنه تحويلات مالية للخارج تتمثل في الأرباح المحولة للخارج، والفائدة علـى رأس المال المستثمر، وتحويل جانب من أجور العاملين والخبراء الأجانـب ومـدفوعات خدمـة نقـل التكنولوجيا والمتمثلة في رسوم براءات الاختراع والعلامات التجاريـة والتـراخيص وتكـاليف الإدارة والخبرة الفنية.(1)

---

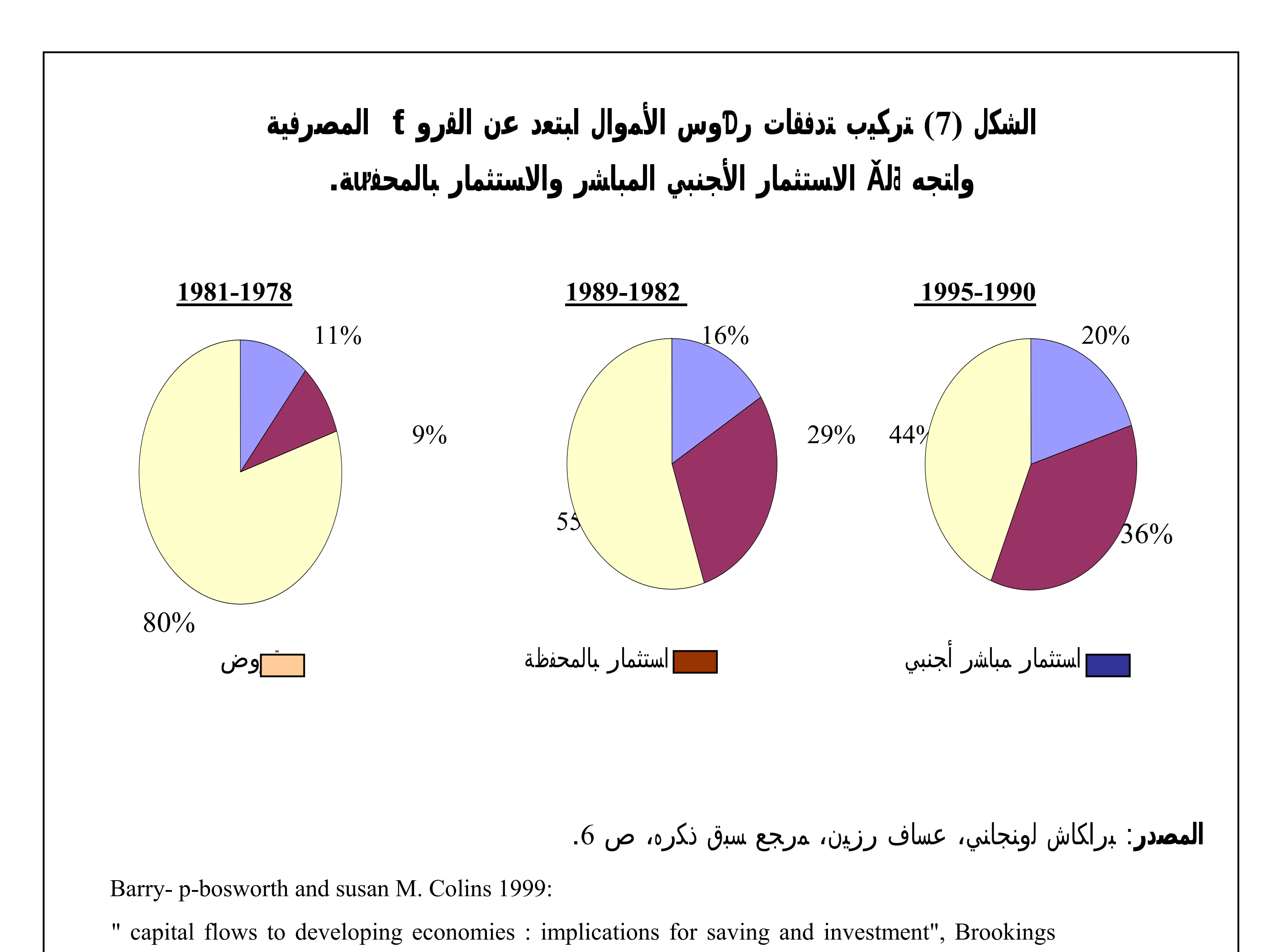
(1) زينب حسين عوض الله، مرجع سبق ذكره ، ص242،243.

إنّ الاستثمار المباشر الأجنبي هو جدير بأن يكون بديلا للقـروض الخارجيـة، و ذلـك بالرغم من التحويلات التي تحدث كمستحقات للشركات الأجنبية هي في الحقيقة تكون لها تبعـات سـلبية على الأقل لعدم تمكن الدول المضيفة من فرض قرار إعادة استثمارها، إذ هذا الاستثمار يكـون متبـوع بفوائد ملموسة ميدانيا تعود على الدول المضيفة، لاسيما إن كانت هذه الأخيرة تستطيع استيعاب المعارف التكنولوجية والاستفادة من الخبرات هذا من جهة، ومن جهة أخرى كون أن تلك الأرباح المحققـة هـي مرهونة أصلا بمدى نجاح تلك المشاريع الاسـتثمارية و تغلبهـا علـى مختلـف المخـاطر التـسويقية والفنية...الخ، و ليس كالقروض التي ينجم عنها فوائد دون الحاجة لنجاح المشاريع التي وجهت لها.

و من الطبيعي هنا أن نقول أن أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي تزداد في حـال اتفـاق الدول المضيفة مع الشركات الأجنبية على إعادة استثمار جزء من تلك الأرباح المحققـة, فـي حـين أن القروض الخارجية غير مضمونة العواقب بحيث يتم تحمل أعباءها بدون مقابل يذكر، إذ عند اسـتخدامها من طرف الدول التي تحصلت عليها فإن نتائجه غير مضمونة واقعيا.

و تدعيما لذلك نستعين بهذا الشكل:

الشكل (7) تركيب تدفقات رؤوس الأموال ابتعد عن القروض المصرفية واتجه إلى الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار بالمحفظة.



المصدر: براكاش لونجاني، عساف رزين، مرجع سبق ذكره، ص 6.

Barry- p-bosworth and susan M. Colins 1999:

" capital flows to developing economies : implications for saving and investment", Brookings institution.

وبالنظر إلى معطيات الشكل أعلاه يتبين لنا بوضوح أن الحصول على الاستثمار مقارنة بالقروض الخارجية قد عرف تزايدا، مقارنة بالقروض التي عرف حجمها تناقصا، وهذا ما يبرّر بوضوح أن الدول النامية بما فيها الدول العربية أضحت تحل الاستثمار المباشر الأجنبي محل القروض الخارجية وذلك للمبررات العديدة التي قدمناها سلفا.

و - إن حاجة الدول و خاصة منها الدول ضعيفة الدخل التي كانت تتلقى معونات خارجية للاستثمار المباشر الأجنبي **لا** تقتصر على الأدوار التي سبق الإشارة إليها، بل من أجل أن يكون هذا الشكل من الاستثمار الدولي كبديل حقيقي بموجبه يتسنى لهذه الدول من تعويض الحاجة لتلك المعونات بسبب الضغوطات التي تفرضها في الكثير من الأحيان الدول المانحة و التي تصل إلى حدّ التدخل في الشؤون الداخلية، أو في حال شحّها، ثم أن الفوائد التي يمكن جنيها عن طريقه تفوق بكثير أو تكاد تفتقدها في إطار المعونات الخارجية فمثلا الشركات الأجنبية التي تجسّد الاستثمار المباشر ميدانيا تحسن التصرّف في إدارته و تسييره و تعي كثيرا مخاطر سوء ذلك في حين يسجل في المعونات الخارجية أنها تكون مادية لا يمكن استثمارها أو مالية لا تستغل في الكثير من الأحيان بما يفيد مجتمعاتها.

لا - تم أن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي لا تعترضها عقبات و لا تقوّضها هذه الأخيرة من مزاياها مثلما يحدث في حال المعونات الخارجية، إذ أن تدفقات الاستثمار في ظل الظروف الملائمة تعود مزاياها على عامة المجتمع من حيث فرص العمل و التدريب و السلع و الخدمات المحققة....الخ و لا تقتصر مزاياها على بعض الجماعات أو الأشخاص ذوي النفوذ، في حين بالنسبة للمعونات فيحتمل أن تتعرض لعقبات مختلفة تقوّض من مزاياها التي يفترض أن تعود بالفائدة على عامة المجتمع من خلال استخدامها في تحسين الطرقات و الحياة الصحّية و تشييد مدارس و مستشفيات...الخ، نجدها تستخدم فيما يخدم فئة معيّنة. و قد يحدث هذا بوضوح في معظم الحالات إذا ما استولت جماعات فاسدة على أموال المعونات أو إذا ما قامت الحكومات بحسن نية باستخدام تلك الأموال في مشروعات < المنظرة>...[1]

ففي عام 1990 جلب الاستثمار الأجنبي المباشر استثمارات يبلغ مجموعها 25 مليار دولار إلى البلدان النامية، وبحلول عام 1995 زاد هذا الرقم بنحو أربعة أضعاف،... و أصبحت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، و الاستثمار في الأوراق المالية يزيدان أربع مرات على تدفقات المعونات التي تقدمها البلدان مرتفعة الدخل.[2]

وأخيرا في ظل الأهمية التي يكتسيها الاستثمار المباشر الأجنبي مقارنة بالأشكال الكلاسيكية للتمويل الخارجي، يتبين أنه جدير بأن يكون وسيلة تمويلية خارجية بديلة، بحكم انعكاساته الحميدة على إقتصادات الدول المضيفة، وأن الحصول على الاستثمار مقارنة بالقروض الخارجية قد عرف تزايدا، مقارنة بالقروض التي عرف حجمها تناقصا، وهذا ما يؤكد بوضوح على أن الدول أضحت تحلّ الاستثمار المباشر الأجنبي محلّ الحصول على القروض الخارجية مثلا.

---

(1) أليش بوليرج و تيموثي لين ، تدبر الآثار المالية للمعونة، مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر2002، المجلد 39، العدد4، ص28.

(2) رؤية للتنمية، الاتجاهات الاقتصادية في العالم النامي،، مجلة التمويل و التنمية، العدد 1، المجلد 34، مارس 1997، ص 45.

المطلب الثاني: الاستثمار المباشر الأجنبي عنصر تكميلي للموارد المحلية، وعامل لتحسين الاستثمار المحلي.

مما شك فيه أن مختلف الموارد المحلية تؤدّي دورا رئيسيا في تمويل مختلف البرامج الاقتصادية والاجتماعية إليها لأنها أساس التنمية المستدامة، ويشترط في ذلك فقط تعبئتها تعبئة جيدة من خلال وضع سياسة واضحة المعالم تسمح بالتشجيع أكثر على جمع المدخرات، وتحصل الإجراءات، وتعزيز المالية العامة، إلى جانب توجيهها توجيها محكما وفعالا نحو الأهداف الحقيقية التي تمس الجوانب الإنمائية ومن ثم زيادة القدرات الإنتاجية.

ليس من المعقول على أي دولة من دول العالم، أن تقر بالاعتماد فقط على الموارد المحلية وذلك للأسباب التالية:

1. قد نجد في الكثير من الدول محدودية الموارد المحلية و على سبيل المثال الدول منخفضة الدخل، وقصورها عن تغطية متطلبات ديناميكية التنمية، بحيث تعجز هذه الموارد عن تغطية احتياجات البرامج التنموية من التمويل.

2. يسجل استنزاف الموارد المحلية في الدول المستدانة بسبب التفاوت الخطير بين احتياجاتها التمويلية واستحقاقات المبالغ التي تم اقتراضها، حيث تؤدي المديونية التي تنجم من فعل اللجوء إلى التمويل الخارجي (القروض الخارجية) إلى التحويل العكسي للموارد التي تمتلكها الدول المستدانة وذلك من خلال خدمة الدين وإعادة الجدولة.

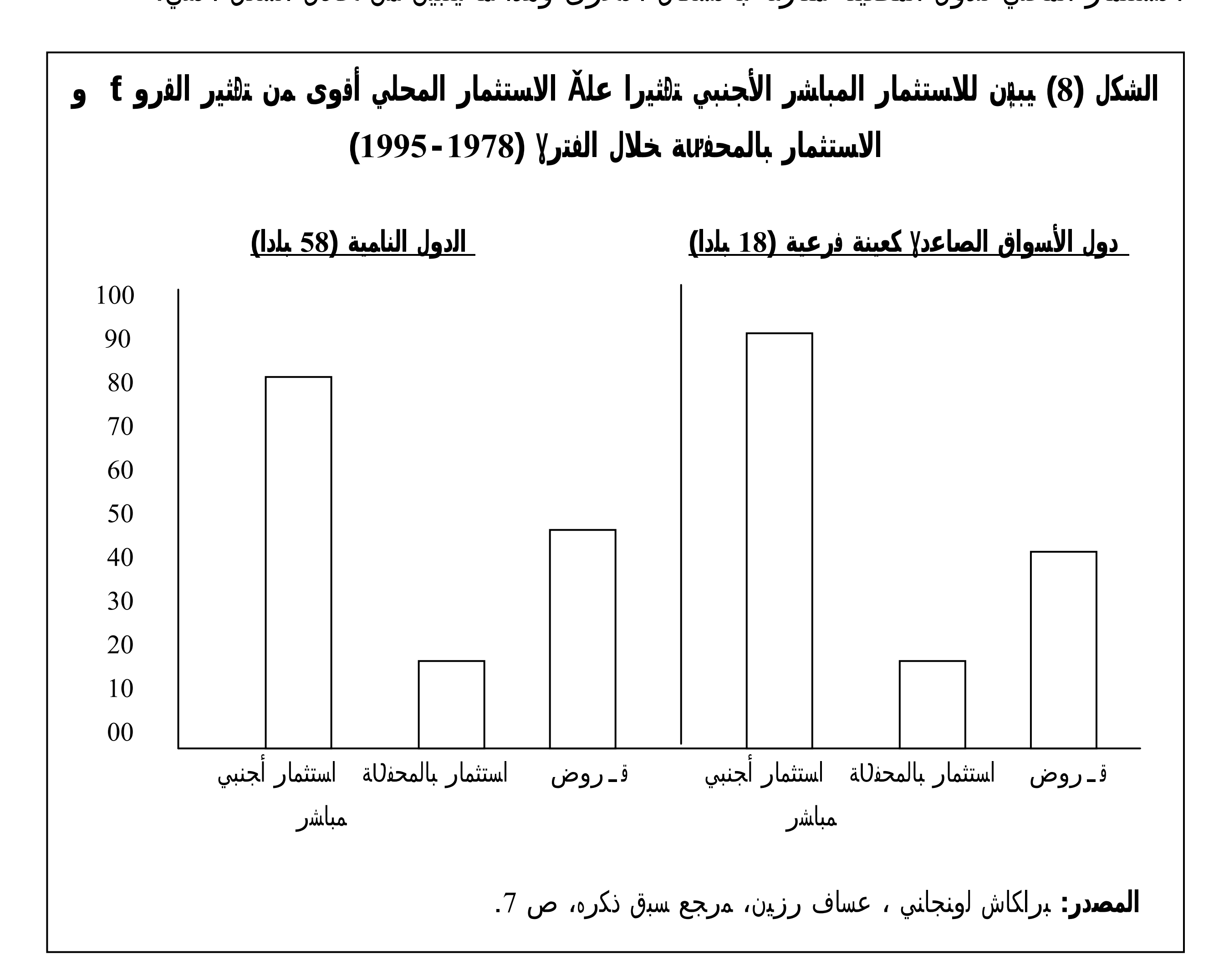
3. عدم إمكانية التوصل إلى امتلاك تكنولوجيا ذاتية، كفاءات إدارية، تسويقية، و القدرة على اختراق الأسواق الخارجية، و تحقيق التنمية الصناعية...الخ من طرف الكثير من الدول و نخص بالذكر النامية منها بما فيها الدول الغنية بالنفط والثروات الطبيعية خاصة عن طريق الاكتفاء بتعبئة الموارد المحلية.

4. عدم إمكانية تعبئة كل الموارد المحلية في ظل غياب سياسة عامة تخص الاقتصاد الكلي التي تعمل على تجميع المدخرات، والإجراءات العامة وتوجيهها بشكل محكم.

ولأجل تلك الأسباب تضطر الدول إلى إقرار حتمية الوصول إلى الموارد الأجنبية التي يجب أن تلعب الدور المكمل للموارد المحلية لأجل تغطية تلك النقائص، مع ضرورة أن تتجلى تلك الموارد الأجنبية في الاستثمار المباشر الأجنبي على اعتبار أن القروض الأجنبية تتميز بكثرة العيوب وبالتبعات السلبية، إلى جانب انخفاض المساعدات الخارجية الإنمائية التي كانت موجهة من طرف الدول المتقدمة إلى الدول النامية أو تلك المساعدات التي كانت تقدمها الدول العربية النفطية للدول العربية منخفضة الدخل بسبب تدهور أسعار النفط عند نهاية سنة 1985 و بداية سنة 1986 بالخصوص.

و يبدو أن عددا من العوامل الخارجية قد لعـبت دورا هاما في تحقيق هذه المتغيـرات، أوّلها النمو الاقتصادي البطء والمستويات المنخفضة لتراكم رأس المال في معظم الدول النامية. و بقدر ما تصبح الحاجة إلى تحسين معدلات الاستثمار أولوية وطنية، تفقد الشكوك والاعتراضات تجاه الاسـتثمار الأجنبي المباشر جانبا كبيرا من قوتها... وقد أصبحت الحكومات مهتمة اهتماما متزايدا بالعمـل بـشكل إيجابي على اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر بدلا من انتظار المستثمرين الأجانب الساعين للدخول إلى البلاد المعني.[1] ومنه تتجلى الأهمية الأولى له من خلال يمكّن الدول المضيفة له ونخص بالـذكر الـدول النامية منها من تغطية الفجوة الادخارية التي برزت بسبب ضعف مستوى الادخار المحلي لديها.

ومن جهة أخرى إن اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي يكـون انعكاسـه إيجابيـا علـى الاستثمار المحلي للدول المضيفة مقارنة بالأشكال الأخرى وهذا ما يتبين من خلال الشكل الآتي:



الشكل (8) يبين للاستثمار المباشر الأجنبي تأثيرا على الاستثمار المحلي أقوى من تأثير القروض و الاستثمار بالمحفظة خلال الفترة (1978-1995)

المصدر: براكاش لونجاني ، عساف رزين، مرجع سبق ذكره، ص 7.

إن الشكل السابق إذن يبرز دراسة مفصلة قام بها كل من بوزورث bosworth، و كولينز Collins تخصّ تأثير تدفقات رؤوس الأموال على الاستثمار المحلي لـ 58 دولة نامية ، و18 دولة المعروفة بالأسواق الصاعدة، إلى جانب ذلك يبين الشكل أن:

---

(1) مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص 410.

1. الاستثمار الأجنبي المباشر هو الأكثر تأثيرا على الاستثمار المحلي، مقارنة بـالقروض والاستثمار بالمحفظة.

2. بخصوص 58 دولة نامية اتضح أن 1 دولار من الاستثمار المباشر الأجنبي يؤدي إلى زيادة الاستثمار المحلي بنسبة متوسطة 80% أي 80 سنتا. في حين يؤدي 1 دولار من الاستثمار بالمحفظة إلى زيادة الاستثمار المحلي بـ 12 سنتا، و 1 دولار من القروض يؤدّي إلى زيادته في حدود 50 سنتا.

3. بخصوص 18 دولة الممثلة في الأسواق الصاعدة كعينة فرعية فقد تبيّن أن 1 دولار من الاستثمار المحلي يؤدي إلى زيادة قدرها 90 سنتا من الاستثمار المحلي، و1 دولار من الاستثمار بالمحفظة يقابلها 12 سنتا، و1 دولار من القروض يؤدي إلى 42 سنتا تقريبا.

إلى جانب ما ذكرناه إن تعبئة الموارد الخارجية من خلال توفير ظروف ملائمة تسمح باجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي إلى جانب الموارد الداخلية عملية من شأنها تؤدي إلى النهوض بمختلف القطاعات سواء كانت منها الإنتاجية أو تلك المتصلة بالخدمات.

تكمن الأهمية الثالثة دائما في هذا السياق في كونه ضروري لتكملة الموارد المحلية ومن تم الزيادة في تراكم رؤوس الأموال. سيستمر الاستثمار المباشر الأجنبي يوفّر للبلدان المضيفة و خاصّة منها النامية منافع مهمة، إذ سيكون هناك طلب متزايد باستمرار على مشروعات البنية الأساسية العامة في المدن الآخذة في الاتساع وليس من الضروري أن تكون الحكومات والمدخّرون المحليون هم المصدر الوحيد للتمويل، وفي المجال الخاص تبدأ منافعه بتوسيع رصيد البلد المضيف من رؤوس الأموال.[1]

ومن جانب آخر تتجلى أهميته من خلال أنه يشكل أبرز رؤوس الأموال الأجنبية التي يعمل على تغطية العجز الذي يتسم به الاستثمار المحلي ومن تم تحسين معدلات الاستثمار في الدول المضيفة. فقد تبين بصفة عامة أن تدفق رؤوس الأموال الخاصة له آثر كبير على الاستثمار المحلي، مع قيام أقوى العلاقات مع الاستثمار المباشر الأجنبي..... وعلى سبيل المثال فإنه يؤخذ من دراستنا أن زيادة قدرها واحد في المائة في تدفق رؤوس الأموال إلى إفريقيا تؤدي إلى إحداث زيادة في الاستثمار بنسبة أعلى من الواحد في المائة.[2]

في سبيل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، وتشجيع الاستثمار بصفة عامة، يلزم للبلدان النامية والبلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة انتقالية أن تعزّز من الأصول الكامنة لديها، وهو ما يعني الاستثمار في الصحة، والتعليم وإمداد المياه، والمرافق الصحية، والطاقة والنقل والاتصالات السلكية واللاسلكية فهذه الخدمات المتعلقة بالهياكل الأساسية لازمة لنمو الاقتصاد وتحسين نوعية الحياة، وفي حين يمكن للقطاع الخاص أن يوفر بعضا من هذه الأصول فإن معظمها يلزم توفيره في القطاع العام، وفي هذا السياق يمكن للمساعدة الإنمائية الرسمية والاستثمار المباشر الأجنبي أن يدعم كل منهما الأخر.[3]

---

(1) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم 2000/99 ، مرجع سبق ذكره، ص81.

(2) ديباك ميشرا ، أشوكا مودي ، أنثو بانبيني مرشد، مرجع سبق ذكره، ص 3.

(3) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، تقرير بخصوص تمويل التنمية، فيفري 2001، مرجع سبق ذكره، ص28.

وأخيرا في هذا الشأن يمكن القول أن الاستثمار المباشر الأجنبي هو تدفق رؤوس الأموال طويلة الآجل تسمح بتكملة الموارد المحلية، ومن تم تغطية النقائص التي يمكن أن تميز الدول المضيفة عند قيامها بتمويل البرامج التنموية، إلى جانب أنه يساهم في تمويلها.

المطلب الثالث: عامل مهم لتسريع عملية الخصخصة وتحقيق أهدافها

إن أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي لا تقتصر فقط على كونه مصدرا هاما من مصادر التمويل الخارجي، ولا تقتصر أيضا على كونه عنصرا مكملا للموارد المحلية لأجل تمويل مستويات الاستثمارات اللازمة لتحقيق معدلات مرتفعة التي تتطلبها عملية تحقيق النمو والتنمية الاقتصادية بل تتعداها لتتخذ مجلات أخرى.

ومن بين تلك المجالات التي يمكن أن تشغلها أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي هي مجال الخصخصة، إذ تجمع الكثير من الدراسات في هذا الشأن إلى أنه يمثل أحد أهم العوامل - إلى جانب العوامل السابقة التي تدفع بالحكومات إلى تفضيل الاستثمار المباشر الأجنبي مقارنة بالتدفقات الرأس مالية الأخرى - و ذلك لكونه يسمح لها بالاستفادة من فوائد كثيرة عند ربطه بعملية الخصخصة.

إن الخصخصة هي مجموعة الإجراءات والمناهج التي تستخدمها الدول لتحويل مشروعات قطاع الأعمال العام إلى ملكية القطاع الخاص، إذن تعتبر عملية التخصيصية عكس عملية التأميم التي استخدمت عند بناء قطاع الأعمال العام.[1] ومن ثم فلا يمكن تصور أن هذه العملية تقتصر على مشاركة القطاع الخاص المحلي و تستغني مشاركة الشركات الأجنبية، بل إن متطلبات تدعيم الانفتاح الاقتصادي تستدعي أن يكون الشركاء المحليين والشركاء الأجانب جنبا إلى جنب لأجل إنجاحها ومن ثم تحقيق الأهداف الموجودة من ورائها، الأمر الذي يجرنا إلى أن نطرح السؤال التالي و هو: إلى أي مدى تبرز أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في عملية الخصخصة و في تدعيمها و تحقيق أهدافها؟

و في هذا السياق سنحاول أن نجد إجابة واضحة له من خلال محورين رئيسيين:

أولا/ أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في تسريع وتيرلا الخصخصة

إن صياغة الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق الخصخصة و تعزيزه هو في الحقيقة أداة هامة لجذب الاستثمار المباشر الأجنبي إلى مختلف القطاعات. وأن عملية الخصخصة هي إجراء من إجراءات تكييف الإقتصادات مع التحولات العالمية، و الاندماج في الاقتصاد العالمي.

---

(1) فريد النجار،" إدارة الأعمال الاقتصادية والعالمية - مفاتيح التنافسية والتنمية المتواصلة-"، الناشر: مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، 1998، ص 39.

انطلاقا من ذلك، يمكن اعتبار أن جذب الاستثمار المباشر الأجنبي هو سبيل حقيقي لـ :

1ـ تسريع وتيرة هذه العملية، إذ من خلاله يتم اندفاع الشركات الأجنبية للقيام بعمليات شراء الشركات المملوكة للدول المضيفة وفقا لشروط تفاوض محدّدة بموجب برامج الخصخصة، أو بتجسيد عمليات الاندماج و التملك، بشرط أن تكون برامج الخصخصة فعّالة و شفافة.

و لقد أكدت الكثير من الدراسات على أن الكثير من الدول النامية خلال السنوات الأخيرة خاصة تتسابق و تتسارع نحو جذب الاستثمار المباشر الأجنبي من خلال الإقرار الفعلي للخصخصة، و لقد نجحت الشركات الأجنبية عن طريقه في دفع عملية الخصخصة نحو الأمام خاصة في الدول التي تميّزت ببرامج فعّالة فيما يخصها مثل بعض دول أمريكا اللاتينية كالأرجنتين، الشيلى، جاميكا، المكسيك، و كذلك دول أوربا الشرقية و الوسطى و نخّص بالذكر المجر، جمهورية التشيك، و دول أخرى مثل الفلبين، ماليزيا، البرتغال، و نجحت في استقطاب المزيد من التدفقات في حين الدول التي وضعت برامج أقل فعالية و أقل وضوح و شفافية لم تنجح في تسريع وتيرة العملية بسبب قلة التدفقات الواردة إليها.(1)

و تأكيدا لذلك أكّدت جملة من الدراسات الميدانية أنّ عمليات الشراء التي تجسّدت من طرف الشركات الأجنبية للشركات التابعة للدول المضيفة الممثلة في الدول التي تمر بالمرحلة الانتقالية إلى اقتصاد السوق بصفة خاصة والدول النامية عموما، ازدادت خاصة خلال سنوات التسعينات أين بلغت قمّتها خلال الفترة (1997-1998)، تم سرعان ما عرفت الانخفاض وذلك بسبب التباطؤ الاقتصادي. وهذا ما يتبين من خلال الشكل الآتي:

الشكل (9) يبين عمليات الشراء الأجنبية للشركات الوطنية من خلال الخصخصة خلال الفترة (1987-2002) الوحدة: مليار دولار

المصدر: مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية, مذكرة " الاستثمار المباشر الأجنبي و التنمية -حالة الاستثمار الأجنبي المباشر في الخدمات المتصلة بالخصخصة-: الاتجاهات والتأثير وقضايا السياسات، 2003، ص 09.

---

(1) Société financière internationale " l'investissement direct étranger", leçons de l'expérience,1997, p49.

وتجدر الإشارة هنا دائما، إلى أن نموذج الخصخصة المتصلة بالاستثمار المباشر الأجنبي لم يكن موحدا من حيث التطبيق في الدول النامية، إذ سجل في ذلك تعدد النماذج تبعا لتعدد إستراتيجيات وأهداف تلك الدول.

2 ـ مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي بطريقة غير مباشرة في زيادة درجة الاندماج في النظام الاقتصادي العالمي، لكونه يعمل على تسريع عملية الخصخصة التي تعتبر كإجراء من إجراءات تكييف الإقتصادات مع التحولات العالمية، و من ثم تأهليها للاندماج في الاقتصاد العالمي.

ثانيا/ أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في تحقيق الأهداف المرجوة من وراء الخصخصة.

هناك العديد من الدوافع التي تبرّر الاندفاع الحتمي لحكومات الدول نحو اتخاذ إجراءات التحول إلى القطاع الخاص و من ثم دعوة الشركات الأجنبية إلى المشاركة في الخصخصة و من ثم استضافتها، و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- تصور هذه الدول أن المؤسسات المملوكة من طرفها يمكن أن تدار بكفاءة عالية من طرف القطاع الخاص عموما، و الشركات الأجنبية خصوصا، فلقد اتضح أن من أهم أسباب تدني كفاءة وحدات القطاع العام الفصل بين الملكية و الإدارة و ما يصاحبها من ضعف في الحافز الخاص، و سيطرة البيروقراطية على اتخاذ القرارات، و إتباع سياسات حكومية للتسعير، لا تعكس التكلفة الحقيقية، و فرص عمالة زائدة تؤدي إلى وجود بطالة مقنعة، و تقديم دعم و حماية جمركية لوحدات القطاع العام تفقدها حافز المنافسة، و فرض عناصر إدارية غير كفء عليها، و السماح لها بالسحب على المكشوف من البنوك، و يترتب على كل هذا انخفاض مستوى جودة المنتجات و تدني الإنتاجية، و زيادة المخزون الراكد و ارتفاع المديونية، و زيادة الخسائر[1].
- نقص رؤوس الأموال، و المعارف التكنولوجية و الإدارة اللازمة لإعادة إنعاش المؤسسات المتدهورة.
- التوسّع في الخصخصة يسمح بما لا يدعو للشكّ بدخول رأس المال الأجنبي, و هذا ما يشكّل خطوة حقيقية نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي.
- بصرف النظر عن بعض الآثار السلبية المباشرة للتحول إلى القطاع الخاص على العمالة، فإن الزيادة المتوقعة في الكفاءة و التوجه الإبتكاري يستحقق منافع اجتماعية إيجابية طويلة الأجل.[2]

تلك الدوافع كلها، تشكّل إذن في عمومها مبرّرا حقيقيا لأجل أن تحرص حكومات الدول على بذل الجهود وتكثيفها بغية تجسيد الخصخصة و ضرورة إشراك الشركات الأجنبية و إفساح المجال لها في ذلك الشأن لتوافر مبرّر أخر يكمن في الأهمية البارزة للاستثمار المباشر الأجنبي في هذا الجانب بالرغم من تسجيل تبعات سلبية لتلك العملية.

---

(1) محمد نبيل جامع، "اجتماعات التنمية الاقتصادية لمواجهة العولمة و تعزيز الأمن القومي"، دار غريب للطباعة– القاهرة-، .2000، ص 3.

(2) مركز الأمم المتحدة للشركات عبر الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص 412.

و يمكن توضيح هذه الأهمية من خلال ما يلي:

1. إن تجسيد الاستثمار المباشر الأجنبي المتصل بخصخصة المؤسسات التابعة للدولة، إما عن طريق شكل "اقتناء مؤسسة موجودة "، أو شكل " الاندماج و التملك "، يؤدي إلى تحسين الكفاءة الاقتصادية و تحسين أدائها، و من تم خلق قدرة تنافسية لها وتدعيمها، ولا يكون ذلك إلا باتخاذ قرارات مسئولة، وإتباع إستراتجية محكمة، تعمل على تحقيق مستوى مرتفع لجودة منتجاتها، و التقليل من التكاليف، واستخدام تكنولوجيا عالية المستوى، و ذلك لإيمان تلك الشركات الأجنبية بأن حياتها مرهونة بحياة منتوجها.

تميّز البيانات المستمدة من الإقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية بين عمليات الخصخصة التي يقوم بها مستمرون أجانب و عمليات الخصخصة التي يقوم بها مستمرون محليون، و هي تبين بوجه عام، أن أداء الشركات التي أصبحت ملكا لمستثمرين أجانب، في حالة السماح بذلك، تحسن بعد الخصخصة أكثر من أداء الشركات التي انحصرت ملكيتها في مستثمرين محليين، و فضلا عن ذلك، فإن الشركات التي امتلك حصة الأغلبية فيها مستثمرون أجانب شهدت بعد الخصخصة تحسنا في الأداء أكبر من أوجه التحسن المترقبة على أي شكل من أشكال السيطرة المحلية(ميغنستون و نيتر 2001) .[1]

2. تتجلى الأهمية أيضا في كون أن الدول المضيفة تضحى لا تغالي في الإنفاق الحكومي عند نجاح العملية، إذ تستطيع بعدها التخلص من أشكال الدعم الذي كانت تمنحه للمؤسسات التي كانت تحت ملكيتها، إلى جانب ذلك تمكّنها عملية التنازل عن ملكية تلك المؤسسات لصالح الشركات الأجنبية في زيادة إيراداتها، و ذلك كله يؤدي إلى تدنية العجز في ميزانيتها العامة، و التقليل من حدة الضغوط التضخمية.

3. قد يكون للاستثمار المباشر الأجنبي المرتبط بخصخصة المؤسسات التي كانت مملوكة من طرف الدولة أثر سلبيا على العمالة في المدى القصير، إذ تؤدي تلك العملية إلى التخلص الجزئي أو الكلي عن العمال، لكن ذلك لا يطول، حيث تؤكّد الدراسات في هذا المجال أن أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في هذا الجانب يؤدي في المدى المتوسط و الطويل إلى خلق فرص عمل جديدة، بعد تحقيق الكفاءة، و الرفع من معدلات الاستثمار التي تؤدي بدورها إلى التوسع في الاستثمارات.

4. هناك علاقة تأثير متبادلة بين الاستثمار المباشر الأجنبي و الخصخصة، بمعنى أخر أن كل منهما يؤثر في الأخر. إن تأثير الاستثمار المباشر الأجنبي في عملية الخصخصة تمّ توضيحها من خلال أهميته اتجاهها، الأمر الذي يدفع إلى تأثير العملية نفسها على حجم تدفقاته و انتعاشها. فحسب بعض التقديرات، كل 1 دولار أمريكي مستثمر في عملية الخصخصة يجتذب و يستقطب 88 سنتا من الاستثمار المباشر الأجنبي الإضافي و هذه النتيجة مرهونة بمدى فعالية و شفافية برامج التخصيص و كذلك الحرية المعطاة للقطاع الخاص و تذليل مختلف العقبات التي يحتمل أن تعيق ذلك.[2]

---

(1) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية "مذكرة حول حالة الاستثمار المباشر الأجنبي في الخدمات المتصلة بالخصخصة"، مرجع سبق ذكره ص11.

(2) Société financière internationale " l'investissement direct étranger", leçons de l'expérience,1997, p49.

المطلب الرابع: أهميته من جوانب أخرى

لا شك أن أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي بالنسبة للدول المضيفة له و خاصة منها النامية لا تقتصر على مجرد تلك الجوانب التي ذكرناها سالفا، بل تتعداها لتشغل جوانب أخرى متعددة، و يمكننا توضيح ذلك من خلال النقاط التالية:

أولا/ عامل مهم لتحسين الخدمات، ومن تم تحقيق تنافسيتها، و النهوض أكثر بقطاعها

إن الاعتقاد بأن تحرير الاستثمار المباشر الأجنبي في القطاع الإنتاجي (السلعي) من طرف الدول المضيفة يؤدي إلى تدعيم النمو و التنمية تحتاج إلى اجتذاب تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي و توجيهها إلى القطاعين معا أي القطاع الإنتاجي و القطاع الخدمي.

إن الوصول إلى خدمات فعالة و عالية الجودة في أي اقتصاد هو عنصر أساسي لقدرة الشركات و الصناعات على الإنتاج و المنافسة و كذلك لتحسين مستويات معيشة الناس، و لذلك فإن نمو قطاعات الخدمات و قدرتها على التنافس هو أمر يتسم بأهمية متزايدة في جميع الدول. فهو بالنسبة للدول المتقدمة النمو، عامل هام لزيادة الدخل و لضمان مستوى عال لاستخدام عوامل الإنتاج فيها بصورة مستدامة في بيئة قادرة على المنافسة دوليا، أما بالنسبة للدول النامية فإن بناء قطاعات الخدمات القادرة على المنافسة هو أمر ضروري للشروع في عملية التنمية و الإسراع فيها من خلال الإنتاجية و رفع مستويات المعيشة، و زيادة الصادرات، و تحقيق وفرات الحجم، وارتقاء سلم المهارات و التكنولوجية.(1)

و في هذا الجانب تظهر أهميته من خلال النقاط الأساسية التالية:

- إنّ فسح قطاع الخدمات أمام الشركات الأجنبية، قد يؤدي إلى مساهمة هذه الأخيرة بشكل فعال في تحسين الخدمات المقدمة للسكان، مثل الخدمات الصحية، الكهرباء، الأنشطة التجارية...الخ.و من تم تضحى مثل هذه الخدمات أفضل ممّا كانت عليه إلى جانب أنّ تحقيقها يتم بأسعار معقولة، بالإضافة إلى توزيعها الكفء.
- يساهم أيضا الاستثمار المباشر الأجنبي في زيادة قدرة هذه الخدمات المالية التجارية، و ذلك من خلال جلب رؤوس الأموال، و المعارف التكنولوجية، و إعادة هيكلة المشاريع غير الفعالة.
- و كنتاج للنقطة الثانية فإن النهوض بهذا القطاع و خاصة فيما يخص خدمات التخزين، الاتصالات، الأنشطة التجارية المختلفة، التمويل يمكن من تدعيم القطاع الإنتاجي، و من تحسين المحدّدات الاقتصادية للدول المضيفة لجذب المزيد من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي.
- يساهم الاستثمار المباشر الأجنبي أيضا في دفع قدرة هذا القطاع على التنافس و ذلك من خلال زيادة

---

(1) UNCTAD , world investment report 2002, op- cit, p 117,118.

صادرات تلك الخدمات باعتبارها مدخلات لإنتاج السلع و الخدمات.

و عليه فإن تشجيع و جذب تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي إلى قطاع الخدمات يمكن الدول المضيفة من تحقيق خدمات فعالة، و عالية الجودة، و من ثم مساهمتها في زيادة معدلات النمو و تحسين مستويات المعيشة لسكانها بشكل عام.

ثانيا/ أهمية الاستثمار في تدعيم التجارة الخارجية

تتجلى أهميته من خلال ما يلي:

- يمكّن الاستثمار المباشر الأجنبي الدول المضيفة من اختراق الأسواق الدولية عن طريق شكل من أشكال الاختراق و هو التصدير.بحيث عندما تقوم هذه الدول بدعوة الشركات الأجنبية لأجل تجسيد استثماراتها وفق سياسة الإنتاج بغرض التصدير، معناه الوصول إلى الأسواق الدولية، و خاصة و أن تلك الشركات التي تحضر معها رؤوس أموال، و تكنولوجيا، و مؤهلات التسيير، و التسويق، تسعى بلا هوادة إلى اكتساب القدرة على المنافسة على المستوى العالمي، و على اختراق الأسواق الدولية، انطلاقا من الدول المضيفة لها.

ففي بلدان شرق أسيا، لعب الاستثمار المباشر الأجنبي المباشر دورا مهما في مساندة الصادرات الصناعية المتقدمة، و في كوريا مثلا يعزى إلى الشركات التابعة لشركات أجنبية ما بين 65% و 73% من الناتج في قطاع الصناعات الكهربائية و الإلكترونيات.(1)

- وكنتيجة للنقطة الأولى، يمكن بهذا الاستثمار المباشر الأجنبي من تكثيف الصادرات، مما يفسح ذلك، المجال لبلوغ مكانة مرموقة على صعيد التجارة الإقليمية من خلال الاستحواذ على حصتها في السوق الإقليمية على أساس بنود الاتفاقيات الإقليمية بشأن التجارة، و الاستثمار. و يتبّين من هذا أن الاستثمار المباشر الأجنبي لا يحل في الواقع محل صادرات الدول المضيفة، و لكن يعمل على تنشيطها و تكثيفها.
- و في حال توجيه تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي وفق سياسة إحلال الواردات، فإن الاستثمار المباشر الأجنبي يمكّن من إحلال إنتاج الشركات الأجنبية محل واردات الدول المضيفة التي كانت تكلّفها نفقات باهضة.
- بالإضافة إلى أن الاستثمار المباشر الأجنبي هو وسيلة من وسائل تحقيق التخصّص، إذ في حال مثلا الاستثمار المشترك بين شركة محلية و شركة أجنبية و الذي يتجلى من خلال إنشاء شركة مختلطة في قطاع معين فإن ذلك كفيل بأن يؤدّي إلى تخصص هذه الأخيرة في إنتاج منتجات معينة أو تحقيق خدمات معينة و هذا ما يعود بالفائدة على الدول المضيفة.

---

(1) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم:"البلدان النامية و النظام المالي العالمي"، مرجع سبق ذكره، ص 81.

و تجدر الإشارة في هذا الشأن إلى أن أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي تتجلى أكثر من خلال إحداث هذا الأخير للتأثير على النمو بشكل إيجابي – في الدول التي تتبع سياسة الإنتاج بغرض التصدير أعمق من تلك التي تتبع سياسة إحلال الواردات.

ثالثا/ أهميتها في نقل التكنولوجيا و مؤهلات التسيير و التنظيم

لقد أكّد الكثير من الخبراء في هذا الشأن، أنّ الاستثمار المباشر الأجنبي هو الوسيلة الحقيقية التي بموجبها يتسنى للدول المستقطبة له من إمكانية الحصول على مختلف المعارف التكنولوجية و اكتساب مؤهّلات الإدارة و التنظيم.

1ـ أهميته في نقل التكنولوجيا: يتيح الاستثمار المباشر الأجنبي إمكانية الحصول على التكنولوجيا ـ الكم الهائل من المعارف العلمية و التقنية, يد العاملة المتخصّصة, الخبرات...الخ ـ, والتي لا يمكن بما لا يدعو للشك من الحصول عليها عن طريق أشكال الاستثمار غير المباشر- مثل التراخيص , براءات الاختراع , الاستثمارات المالية - , أو عن طريق المتاجرة في السلع و الخدمات.

إذا تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و حمايته من طرف الدول المضيفة وخاصة منها الدول النامية يسمح لها بالاستفادة من فوائد تخص وضعها التكنولوجي، لأن أهميته في هذا الجانب تتجلى في كونه وسيلة من خلال :[1]

- وصول أحدث التقنيات في مجلات الاستثمار و التي يمكن من خلالها الاستفادة القصوى من ثروات البلد وزيادة المردود الاقتصادي خاصة عند تقليل تصدير المواد الخام و تصنيعها محليا.
- إيجاد فرصة للعامل الوطني للاحتكاك بالخبرات الأجنبية و ممارسة العمل على هذه التقنيات يؤدي إلى بروز هذا العامل و حصوله على خبرة فنية عالية تكمن من هذه التقنيات على أيد وطنية ماهرة.
- تتطلب هذه التقنيات مراكز بحث و تطوير و تدريب و هذا ما يدعو إلى إنشاء تلك المراكز محليا مما يعود بالفائدة في هذا المضمار.
- سوف يترتب على قدوم مثل هذه التقنيات, متطلبات تطوير تقنيات الخدمات و المنافع العامة و زيادة الطلب عليها.
- إيجاد آلية خلق المنافسة بين المستمرين سوف يؤدي إلى اهتمامهم بجلب أفضل التقنيات و الأنظمة مما يشكل بعدا آخر في توطين التقنية.

2 ـ أهميته في نقل مؤهّلات التسيير و التنظيم: يؤخذ من النتائج الميدانية في الكثير من دول العالم أن ثمّة ارتباطا وثيقا بين عامل التنظيم و الإدارة و كذلك التنمية الاقتصادية, و بالتالي فالتنظيم المحكم و الإدارة

---

(1) م/مسعف عايض العتيبي، مقال بعنوان " دور الاستثمار في نقل التقنية "، مجلة "النشرة الصناعية"، العدد 157، السنة 24، المملكة العربية السعودية، ص 24.

الجيّدة و الفعّالة تؤدّي إلى نجاح التنمية الاقتصادية, وفي حالة العكس يؤدّي إلى بطئها.

والملاحظ بخصوص الدول النامية بما فيها الدول العربية أنّ الكثير منها تغيب فيها فعّالية الإدارة و التنظيم و عدم كفاءتهما عبر غياب الأساليب الحديثة للإدارة و النقص الفادح في البرامج التكوينية وكذلك عدم الاهتمام بالرأس المال البشري الأمر الذي ساعد على بطء وتيرة التنمية فيها.

إذن إنّ عملية اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي تمكّن هذه الأخيرة من الاستفادة من عدّة مزايا في هذا الشأن, إذ تبرز أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في هذا السياق من خلال:

ـ هو عامل من عوامل نقل مؤهلات التسيير و الإدارة، إذ عن طريق اجتذابه يمكن للشركات الأجنبية أن تساهم في إقحام أساليب إدارية حديثة و متطورة.

ـ تنمية المهارات الإدارية للمؤسسات المحلية في حال المحاكاة, أو عبر إثارة حماسها في تنمية المهارات الإدارية بها حتى تكون قادرة منافسة الشركات الأجنبية.

رابعا/ تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي عامل مهم لتسهيل اندماجها في الاقتصاد العالمي

سبق و أن أشرنا في مقدمة هذا البحث أنّ ثمّة تحوّلات تشهدها الساحة الإقتصادية العالمية تمثلت أساسا في بروز البوادر الأولى للعولمة الاقتصادية التي تعزى إلى الدمج المتزايد لاقتصاديات العالم عبر التوافق الاقتصادي المتنامي لمجموع دول العالم مدفوعا بازدياد حجم و تنوّع المبادلات العابرة للحدود و عولمة الأنشطة الإنتاجية, وازدياد المبادلات المالية, و توسّع أكثر للشركات متعدّدة الجنسيات و انتشارها, و كذلك التدفق العالمي لرؤوس الأموال في آن واحد مع الانتشار الشامل للتكنولوجيا.

في ظل هذه التحولات غير المسبوقة, و في ظل مختلف الاتفاقيات التجارية العالمية, يفهم من ذلك كلّه أنّه أضحى من الضرورة و الحتمية إقرار جميع دول العالم لـ" الباب المفتوح " أمام الاستثمار المباشر الأجنبي, و فتح الأسواق أمامه, إلى جانب ذلك إزالة مختلف القيود التي يفترض أن تكبح وتعرقل تدفقاته و توجهاته, ومن ثم ضرورة الحرص عبر بدل المزيد من الجهود و تكثيفها عبر اتّخاذ تدابير استباقية تتبلور في معاملة المستثمر الأجنبي معاملة عادلة, والعمل على تحقيق الاستقرار السياسي و الاقتصادي و توفير مختلف الشروط التي تتعلّق باجتذابه.

إنّ هناك ألاف الملايير من الدولارات التي يمتلكها المستثمرين في العالم و يبحثون عن فرص الاستثمار في شتى أنحاء العالم في ظل ظروف أضحت لا تعترف بالحدود و لا حتى القيود أين أضحت عولمة الرأسمال و الإنتاج تسير بوثيرة متسارعة, و منه يحط الاستثمار المباشر الأجنبي في المواقع التي يراها المستثمر الأجنبي مواقع مناسبة التي تمتاز بالمناخ الاستثماري المستقر و الآمن.

ومما لا شكّ فيه أضحى الاستثمار المباشر الأجنبي مؤشرا ومظهرا رئيسيا للعولمة الاقتصادية كما سبق و أن أبرزنا ذلك, تسابقت معظم الدول النامية إلى تليين مواقفها بشأنه ليس فقط

لأهميته في تدعيم نمو إقتصاداتها بل لكون إقرار الباب المفتوح أمامه و تحسين أداء اجتذابه.

و على ما يبدو أمام الكثير من الدول النامية و خاصة الدول العربية الكثير من الجهود التي يجب بذلها من أجل زيادة حصّتها من تدفقاته عبر تكريس ثقة المستثمر الأجنبي أكثر و دفعه نحو اختيارها كمواقع مناسبة للإستثمار, وهذه الجهود يجب أن تترجم في تحسين المناخ الاستثماري فيها.

و أخيرا في هذا المضمار، إن الاستثمار المباشر الأجنبي ازدادت أهميته بكثير في الاقتصاد العالمي خاصة في ظل المرحلة الراهنة التي تشهد بروز المعالم الحقيقية للعولمة و التزايد المدهش في تدفقاته يعتبر من بين مظاهرها الأساسية و مؤشراتها. و بصرف النظر عن مساوئه فإن أمام الدول النامية بما فيها العربية سبيل حقيقي لتحقيق المنافع الناجمة منه و هو تشجيع الروابط بين شركاتها المحلية و الشركات الأجنبية.

إن الروابط بين الشركات المحلية و الشركات الأجنبية، لها أهمية كبرى و منافع كثيرة تعود على الطرفين و على الدولة المضيفة، فمن جهة الشركات الأجنبية يمكن أن تؤدي عمليات الشراء من السوق المحلية إلى تخفيض تكاليف الإنتاج في الدولة المضيفة و بالتالي تكريس التخصّص و المرونة و كذلك إمكانية تكييف المعارف و التقنيات التكنولوجية و حتى المنتجات مع الظروف المحلية التي تميّز الدولة المضيفة، و رفع مستوى الإنتاج و العمالة للموردين المحليين....و تمكّن هذه الروابط أيضا من تعزيز كفاءة الإنتاج و تنامي الإنتاجية و كذلك القدرات التكنولوجية و الإدارية و التسويقية.[1]

و قد يجادل البعض بأنه على الرغم من أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي في تدعيم نمو الاقتصادات، إلا أنّ له سلبيات كثيرة أيضا، تكون لها انعكاسات خطيرة لا يمكن غض الطرف عنها. لكننا نؤكّد نحن على الرغم من ذلك، فإن تحديات المرحلة الراهنة لم تدع مجالا أخر للدول النامية لتسلكه و لم تضعها أمام مجموعة من الخيارات، سوى الاندماج في الاقتصاد العالمي و مسايرة قواعد العولمة الاقتصادية و التكيّف مع التحولات العالمية، و عدم الإذعان لذلك يعني بما لا يدعو للشك ضرر هذه الدول و ليس غيرها.

---

(1) Unctad, World investment report 2001- promoting linkages-, p 140.

المبحث الثالث: الظروف المواتية لاجتذابه و ترقيته

لقد تبيّن لنا من خلال ما تمّ الإشارة إليه سابقا أن الاستثمار المباشر الأجنبي من حيث التدفقات الواردة يعني ببساطة:

- وسيلة لاستكمال الموارد، لأجل النهوض بمعدّلات الاستثمار، و الحل الأمثل لتغطية الفجوة الادخارية.
- وسيلة تمويلية بديلة للأشكال الكلاسيكية للتمويل الخارجي التي لها تبعات سلبية، وذات أعباء ثقيلة.
- القناة التي من خلالها يتسنى من الاستفادة من المعارف التكنولوجية، و الخبرات الإدارية و التنظيمية و انتقال رؤوس الأموال، و النهوض بالقطاعات الإنتاجية منها و الخدمية....الخ.
- يساهم عموما في تمويل و إنعاش النمو الاقتصادي.

و لكي يتسنى للدول و خاصة منها النامية من اجتذابه حقيقة و من تم الاستفادة من مختلف الفوائد التي تنجم من وراء ذلك، يجب أن تعمل على تفعيل التدابير الأساسية المتعلقة بتشجيع، و تنظيم و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي.

إن التدابير الأساسية إزاء الاستثمار المباشر الأجنبي، تعني بكل بساطة مجموعة من القوانين و السياسات و الهيئات و الخصائص الهيكلية و الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية التي في مجملها يكون لها تأثير واضحا على الشركات الأجنبية، وإن فعالية هذه التدابير، تتجسد في مدى تكريس ثقة تلك الشركات و إقناعها بتوجيه تدفقات استثماراتها المباشرة إلى دولة دون أخرى هذا من جهة، و من جهة أخرى في مدى التأثير على تلك التدفقات من خلال تعظيم أكبر حصّة منها، و جعل آثارها إيجابية إلى أقصى درجة، و الحدّ قدر الإمكان من آثارها السلبية.

وعليه يجب على الدول و خاصة الدول النامية منها بما فيها العربية أن تعمل على تهيئة الأوضاع الحقيقية و الصحيحة لأجل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي لكون أن تدفقات هذا الأخير الواردة مرهونة بمدى فعالية مستوى أداء اجتذابه.

و لأول مرّة أصدر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية مؤشرين هما: مؤشر قياس جاذبية الدول للاستثمار المباشر الأجنبي و مؤشر قياس أداءها و إمكاناتها اتجاهه. ففيما يتعلق بالمؤشر الأول فإن هذا الأخير يقيس الجاذبية الأساسية التي تتمتع بها دولة ما بالنسبة للشركات الأجنبية، إذ يبيّن مؤشر الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد قدرة الدولة على اجتذاب استثماراتها، و يعتبر المؤشر رياضيا كمتوسط ثلاثة معدلات تبيّن حصة كل دولة من الاستثمار المباشر الأجنبي العالمي بالمقارنة مع حصصها من الناتج المحلي الإجمالي، و العمالة و الصادرات. فإذا كانت قيمته < واحد > فإن ذلك يعني أن حصة الدولة من الاستثمار المباشر الأجنبي العالمي تتفق مع وضعيتها الاقتصادية من حيث المؤشرات الثلاثة.[1]

---

(1) Unctad, World investment report 2001- promoting linkages-, p 40.

أما المؤشر الثاني المتعلق بقياس أداء و إمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد فيتضمن بدوره مؤشرين هما مؤشر الأداء(*) و مؤشر الامكانات(**)، فالأول يقارن نسبة حصة الدولة في التدفقات العالمية منه إلى حصته في الناتج المحلي الإجمالي العالمي، فإذا كانت القيمة القياسية<واحد> فذلك يعني أن حصة الدولة منه تساوي حصتها في الناتج المحلي الإجمالي العالمي، أما إذا كانت تفوق ذلك فمعنى ذلك أنها تجتذب حصة من الاستثمار المباشر الأجنبي تفوق ما يمكن توقعه. أما فيما يتعلق بالمؤشر الثاني فهو ذلك المؤشر الذي يستند إلى عوامل هيكلية واقتصادية و السياسة العامة، التي يجب أن تمتاز بالاستقرار و الثبات النسبي مع مرور الزمن و إن تعرضت للتغيير فإن ذلك يكون ببطء شديد. [1]

إن تلك المؤشرات القياسية تجعل من الأهمية بمكان أن تقوم الدول بتقييم أدائها ومستوى إمكاناتها في اجتذابه و مدى جاذبيتها له بالنسبة للمستقبل و من تم درجة اندماجها في الاقتصاد العالمي باعتبار أن الاستثمار المباشر الأجنبي أضحى مؤشرا للعولمة.

و السؤال الذي يجب طرحه هنا في هذا المضمار هو: كيف يتسنى للدول و خاصة منها الدول النامية أن تبلغ مستوى الارتقاء بهذا الأداء لأجل اجتذابها أكبر حصّة ممكنة من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي و من تم تعميق ثقة الشركات الأجنبية أكثر من أجل أن تتخذ قرار الاستثمار فيها و جعلها مواقع استثمار مؤهّلة و جذّابة ؟ تكون إجابتنا الأولية من خلال مراعاة أربعة شروط رئيسية و هي التي سيتم تناولها بشكل جوهري في هذا الشأن.

- التدابير العامة المتعلقة باجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي؛
- الإطار التنظيمي و التحفيز الفعال لتدعيمه و ترقيته؛
- التدابير المتعلقة بدخول الشركات الأجنبية و استثماراتها؛
- الشروط الإستباقية و أهميتها في تحسن أداء اجتذابه و التقليل من أثاره السلبية.

المطلب الأول: التدابير العامة المتعلقة باجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي

ثمّة شروط متعدّدة يجب أن تراعيها الدول التي تريد فعليا اجتذابه، وهي شروط في عمومها تتعلق بالأوضاع العامة فيها، السياسية، الاجتماعية، الثقافية، و الاقتصادية و التي يجب أن تكون مستقرة و ملائمة لأجل ذلك، إذ أن توافرها ميدانيا و واقعيا تساهم في تشكيل مناخا استثماريا يستجيب كمحدّدات رئيسية للاستثمار المباشر الأجنبي، و قوى رئيسية لدفع الشركات الأجنبية لتجسيد مختلف النشاطات الاستثمارية فيها.

---

(1) Unctad , world investment report 2002, op cit , p 29.

(*) أنظر الملحق رقم (1) يبيّن جليا كيفية تقدير هذا مؤشر الأداء رياضيا.

(**) أنظر الملحق رقم (2) يبيّن العناصر الأساسية التي يتضمّنها مؤشر الامكانات.

إذ أن هذه الأخيرة تؤخذ بعين الاعتبار من طرف الشركات الأجنبية، حيث لا يمكن أن نتصور أن هذه الشركات تعمد إلى اتخاذ قرارات بشأن مواقع استثماراتها في دولة ما دون الأخرى بدون أن تكون لديها معلومات إيجابية تحفيزية حول أوضاعها، لإيمان تلك الشركات بأنها تؤثر على نشاط استثماراتها.

فلذلك كله على الدول التي تريد اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي لأجل الإستفادة من مزاياه على الأقل أن تندفع لاتخاذ كل التدابير التي من شأنها تؤدّي إلى خلق بيئة عامة ملائمة له، و هذه التدابير هي التي تتعلق بمختلف الأوضاع السياسية و الأمنية و الاقتصادية...الخ.

أولا/ التدابير الخاصة بالأوضاع السياسية و الاجتماعية و الثقافية

يمكن تلخيص مثل هذه التدابير و الترتيبات و فق النقاط التالية:

1- الاستقرار السياسي و الأمني: إن البيئة السياسية التي تتميز باستقرار النظام السياسي، و بدولة القانون، و بتوافر الأمن، و استقرار الوضع الأمني و الطمأنينة كلها عوامل إيجابية تتّسم بالأهمية بالنسبة للشركات الأجنبية وتشجّعها على عدم الالتزام بالحذر و التغاضي على الأقل عن الاستثمار في الدول التي تتمتّع بها.

و تفيد الكثير من الأبحاث التجريبية التي أنجزت أن هناك ارتباط سلبي بين عدم الاستقرار السياسي و تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي. فالاستقرار السياسي و الأمني هو عامل رئيسي من بين العوامل الأخرى الذي يلعب دورا مهما في عدم إثارة مخاوف الشركات الأجنبية و خاصة منها الشركات متعدّدة الجنسيات حول المخاطر السياسية و التي سبق و أن أشارنا إليها. و على سبيل المثال الشركات الأمريكية لم يسمح لها من طرف الإدارة الأمريكية للاستثمار في كوبا أو في العراق، إيران حتى و لو كان هذا الإجراء - عدم السماح - يضايقها بسبب تركها للمجال حرّا للشركات المنافسة لها اليابانية منها أو الأوروبية.[(1)]

و لا يتوقف الأمر عند هذا الحدّ، بل يجب أيضا أن تتجسّد واقعيا سيادة القانون من خلال سلطة قضائية مستقلة و وجود نزاهة و كفاءة في عمل القضاء و تنفيذ القوانين و السيطرة على الفساد و محاربته ...الخ.

2 - الوضع الاجتماعي و الثقافي: و هو ما يعرف بعامل "نوعية الحياة في الدول المضيفة " أي المستوى الحقيقي الذي يميز الجانب الاجتماعي و الثقافي فيها لكون أن ذلك في حقيقة الأمر يمثل محور اهتمام الشركات الأجنبية بخصوص قرار استثمارها.

---

(1) Charles Albert mi chalet," la séduction des nations ou comment attirer les investissements" ,édition: ecomomica, paris, 1999, p 73 -74.

إذ تنصب اهتمامات المستثمرين الأجانب (الشركات الأجنبية) على الجانب الاجتماعي و الثقافي للدول المضيفة من خلال تعرّفهم على: نمط المعيشة، نظام التعليم و مستوياته، الأمية، نمط الاستهلاك و أذواق المستهلكين معدلات نمو السكان –عدد المواليد و الوفيات و توزيعهم الجغرافي.

بالإضافة إلى حقيقة الوضعية الاجتماعية، الفقر البطالة، و كذلك العادات و التقاليد السائدة، مستوى الإعلام، النقابات العمّالية و دورها، اللغات المستخدمة....التاريخ، الدين...الخ.[1]

و على الأقل في هذا الجانب يجب أن تلعب الدول المضيفة الدور المنوط بها من خـلال بذل المزيد من الجهود و تعزيزها قدر المكان من أجل تحسين الوضعية الاجتماعية و الثقافية عبر تقـديم حرية أكثر لوسائل الإعلام، و من تعميم التعليم، و فتح دور الثقافة، و محاربة الفقر، و الجريمة.....ليأتي الدور المكمل للشركات الأجنبية من خلال إقامة مشاريع استثمارية تؤدّي على الأقل إلى تخفيض البطالة و التقليل من الفوارق الاجتماعية و الانسجام مع مقومات هذه الدول (العادات، التقاليد، الدين...الخ).

ثانيا/ التدابير الخاصة بالأوضاع الاقتصادية و المالية

في هذا الشأن على حكومات الدول المضيفة، و نخص بالذكر الدول النامية أن تعمل على تجسيد تدابير أخرى تخص في عمومها الجوانب الاقتصادية و المالية وأن تحرص أيضا على تفعيل تلك التدابير لأجل أن يكون لها انعكاسات إيجابية على الاستثمار المباشر الأجنبي، و من تم تحسين مستوى الأداء لأجل اجتذابه و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1 ـ تفعيل سياسات الاقتصاد الكلي و من تم معالجة كل الإختلالات التي يحتمل أن تميّزها لكون أن هـذه الإختلالات في عمومها قد تؤدي إلى نفور الشركات الأجنبية و صرفها النظر عن الاسـتثمار فـي تلـك الظروف.

في هذه الحالة يجب الأخذ بالحسبان مجموعة من المتغيرات الاقتصادية الكلية حتى يمكن تقييم نظام نمو: توازن الميزانية، توازن ميزان المدفوعات، معدل التضخم، معدل المديونيـة الخارجيـة، استقرار أسعار الصرف.[2]

الكل يجادل بأن سياسة الاقتصاد الكلي تلعب دورا مهما في تحديد النمـو و فـي جـذب الاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم السرعة في التكامل العالمي عبر الاندماج في الاقتصاد العالمي.

- و عدم الاستقرار في الاقتصاد الكلي قد يؤثر على التكامل بشكل مباشر، و ذلك عن طريق تأثيره على الاستثمار الأجنبي المباشر و على تدفق رؤوس الأموال الأجنبية الأخرى و على الاستثمار في قطاع التصدير، و قد أجريت بحوث كثيرة في هذا السنوات الأخيرة على التأثير المعاكس لعدم اليقين على الاستثمار. و الأرجح أن يكون هذا التأثير أكبر على المستثمرين الأجانب الذين تقل معلوماتهم عن البلد

---

(1) Claude de nehme,"stratégies commerciales et techniques internationales", éd: organisation, paris, 1992, p 88.

(2) Charles Albert mi chalet, op-cit, p 74.

عن معلومات المستثمرين المحليين، كما أن المستثمرين الأجانب لديهم خيارات أكبر في اللجـوء لبـدائل أخرى، و من الأرجح أن تزداد المخاطر التي يتعرضون لها مع تزايد عدم استقرار الاقتصاد.(1)

من أجل سياسة فعّالة تخص الاقتصاد الكلي، يجب العمل على:

- ضبط و تشديد السياسة المالية لأجل تعزيز المالية العامة من خلال التحكم في النفقات العامة و التوجيه الأمثل للإيرادات العامة، و الإدارة الجيدة للمديونية الخارجية، و الإبقاء على الديون الخارجية في المستوى الذي يمكن التحكم فيه بقوة.
- جعل سياسة الاقتصاد الكلي تكبح جماح التضخم، استهدافه ثم التحكم فيه، من خلال الإبقاء على موازنة المالية العامة تحت سيطرة الحكومة أو دفع البنك المركزي إلى القيام بعملية تمويل عجز مفرط من خلال التوسع النقدي...الخ، لأن ذلك يؤثر بشكل إيجابي في تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي.

وقد أوضح كل من(1985) Schneider and Frey في دراسة عن 54 دولة نامية وجود ارتباط سلبي بين معدلات التضخم العالية و الاستثمار المباشر الأجنبي المباشر. نظرا لأن ذلك يمثل مؤشرا عن ضعف الاقتصاد في الدولة المضيفة. و من ثم يمثل ذلك مخاطر للمستثمرين في شكل توقع سياسات غير مرغوبة.(2)

- وضع سياسة نقدية سليمة، و ذلك لأجل ضبط أسعار الفائدة و عدم المغالاة في أسعار الصرف و جعلها أكثر مرونة.
- المساهمة في تحقيق التوازن المطلوب في ميزان المدفوعات، و التحكم في السياسة الائتمانية.
- التنسيق بين كل تلك السياسات، من أجل تجنب التعارض في الأهداف و الوسائل المستخدمة.

2ـ التدابير المتعلقة بشروط الانفتاح الاقتصادي: في هذا الشأن على حكومات الدول المضيفة أن تعمل أكثر على تكريس الإطار القانوني لإجراءات انفتاح اقتصادياتها على الاقتصاد العالمي، و من ثم تسريع وثيرة تجسيدها واقعيا، إذ كلما كانت درجة الانفتاح عالية، كلما أدى ذلك إلى تحسين درجة موائمة الظروف العامة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، و تتخلص تلك الإجراءات فيما يلي:

ـ تنشيط النظام البنكي و المالي عبر إصلاح النظام البنكي و المالي عموما من خلال إعادة تنظيمه تماشيا مع متطلبات المرحلة، و كذلك تعزيز الرقابة و تقوية التنظيم في هذا النظام وإعطاء حرية تامة لإقامة البنوك الخاصة، إلى جانب ذلك إنشاء سوق رؤوس أموال قوي لتقوية الاستثمار و النمو و تحقيق وتيرة أسرع لهما، ثم أن تنظيم أدوار سوق المال و تطوير مختلف القواعد و اللوائح التي تحكم التعامل فيه، يؤدي إلى تفعيلته كقناة أساسية لجذب سواء رؤوس أموال وطنية و أيضا أجنبية.

ـ إقرار عملية الخصخصة وتجسيدها، إذ تشكل هذه الأخيرة سمة الانفتاح الاقتصادي، و هي في ذات

---

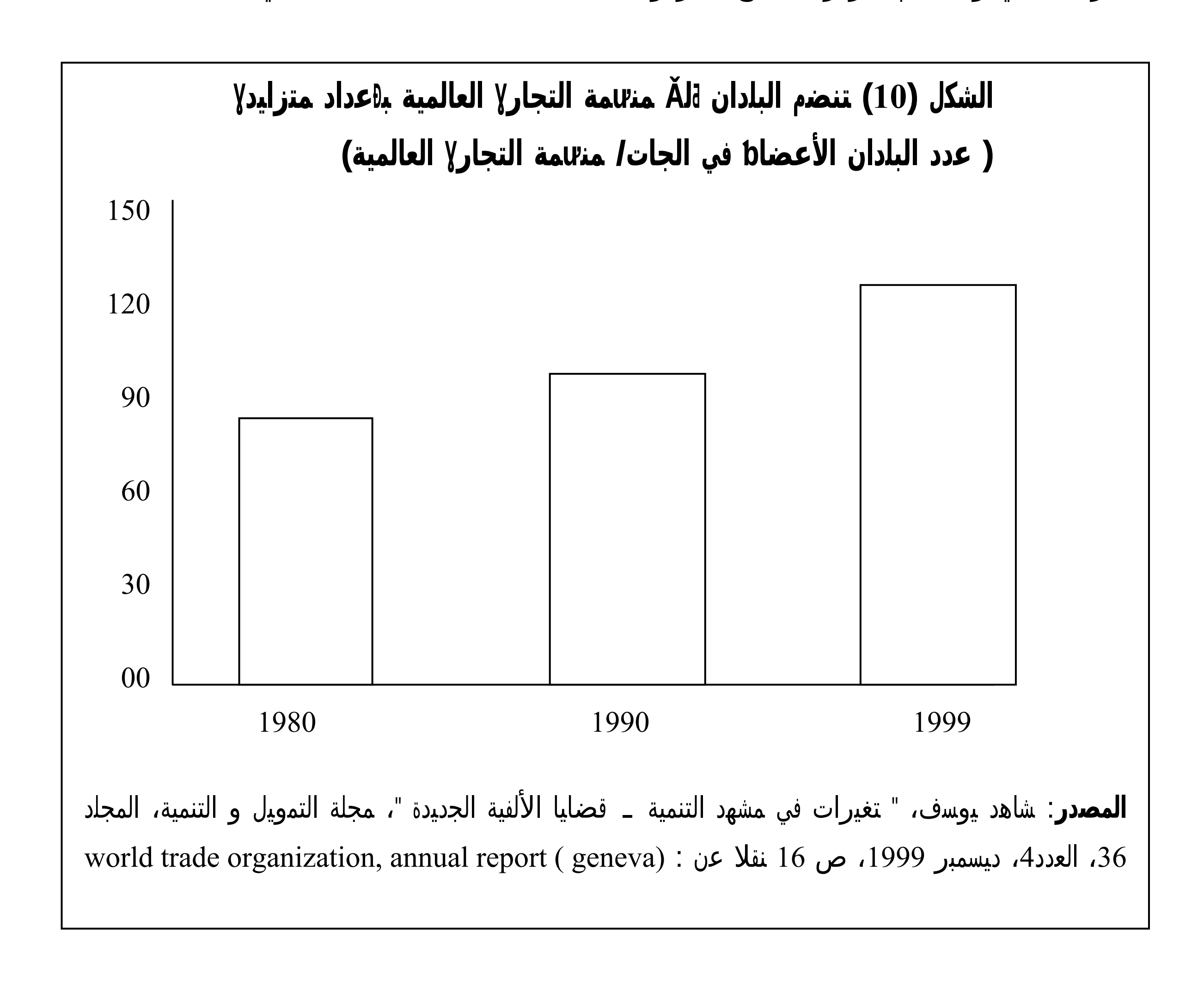
(1) عمر صقر، مرجع سبق ذكره، ص 53.

(2) ميلان براهمبات و يوري دادوش،" أوجه التفاوت في التكامل العالمي"، مجلة التمويل و التنمية، المجلد 33، العدد 3، سبتمبر 1996، ص50.

الوقت أداة من أدوات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر لأجل تدعيمها.

ـ تحرير التجارة الخارجية و اتخاذ خطوات حقيقية لأجل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، ومن ثم ضرورة مراعاة الاتفاقات المتعلقة بتدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة، و غير ذلك من اشتراطات الأداء و آثارها على التجارة و التنمية، وأن لسياسة التجارة المفتوحة أهمية واضحة في اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي.

و تفيد التطورات التي حصلت في السنوات الأخيرة بأن الكثير من الدول تنضم للمنظمة العالمية للتجارة بأعداد متزايدة و ذلك بغية تعزيز تجارتها و أيضا تعزيز التجارة المرتبطة بالاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم تعزيز الانفتاح أكثر و هذا ما يتبيّن من خلال الشكل الأتي:



المصدر: شاهد يوسف، " تغيرات في مشهد التنمية ـ قضايا الألفية الجديدة "، مجلة التمويل و التنمية، المجلد 36، العدد4، ديسمبر 1999، ص 16 نقلا عن : world trade organization, annual report (geneva)

ـ تحرير الأسعار و رفع دعم الدولة.

ـ إفساح المجال أكثر أمام القطاع الخاص، و كذلك دفعه من خلال إزاحة مختلف العراقيل التي يحتمل أن تعيقه عن مساهمته في دفع عجلة النمو الاقتصادي و تحقيق التنمية.

ـ التدابير الأخرى المتعلقة بالنظام الجمركي، و عصرنة دور الجمارك و تنظيمها كإدارة وجعلها تتماشى مع متطلبات الاندماج في الاقتصاد العالمي و مع تدابير الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة.

3- هناك أيضا تدابير أخرى لا تقل شأنا عن التدابير التي ذكرناها سالفا و التي يجب أن تؤخذ على محمل الجد من طرف الدول المضيفة للاستثمار المباشر الأجنبي، إذا ما أرادت فعلا أن تحسّن من أداء اجتذابها له و التي يمكننا تلخيصها فيما يلي:

- ❖ إصلاح النظام الجبائي و جعله يتماشى مع متطلبات تحسين الأداء، إذ يستوجب أن يكون هذا الأخير نظاما تنافسيا و واضحا مع ضرورة أن يراعي المعاهدات الضريبية، و أن يتضمن عدد من المزايا حتى يتسنى من جذب الاستثمار المباشر الأجنبي.
- ❖ أن يكون هناك قانون للمنافسة يتّسم بالوضوح و بالضوابط المناسبة.
- ❖ صياغة قانون يخص حماية الملكية الفكرية و ضرورة أن تتوافق بنوده مع مختلف الاتفاقات بشأن جوانبها المتصلة بالتجارة.
- ❖ صياغة قوانين تجارية حديثة وفعّالة و ضرورة أن تدار مختلف الشركات وفقها و وفق معايير محاسبية دولية.

المطلب الثاني: الإطار التنظيمي والتحفيزي لتدعيم وترقية الاستثمار المباشر الأجنبي

من أجل تدعيم الإدارة القوية في الانفتاح أكثر على الاستثمار المباشر الأجنبي ومن تم إفساح المجال الواسع لدخول الشركات الأجنبية لأراضي الدول المضيفة والإقامة لأجل تجسيد المشاريع الاستثمارية المختلفة، يستوجب اتخاذ تدابير أخرى من شأنها تدعم أكثر المناخ الاستثماري وتجعله أكثر ملائمة.

و تنصب تلك الإجراءات كلها في صياغة الإطار القانوني والتنظيمي والتحفيزي للإستثمار المباشر و هي:

- إصدار نصوص قانونية لاجتذاب وترقية الاستثمار المباشر الأجنبي؛
- إنشاء هيئة تتولى مهام تدعيمه وترقيته؛
- إقرار حوافز مختلفة التي ستمنح للشركات الأجنبية لأجل تحقيق استثمارات مختلفة خدمة لمصالحها

من جهة، ومن جهة أخرى لمتطلبات التنمية الاقتصادية التي تطمح إلي تحقيقها الدول المضيفة انطلاقا من إيمانها بان الاستثمار المباشر الأجنبي هو عامل من عوامل تحقيقها.

أولا/ الإطار القانوني: لا يمكن تصور اندفاع دولة ما إلى دعوة الشركات الأجنبية لأجل الاستثمار فيها في غياب نصوص قانونية تقر بالعملية - دعوة الشركات الأجنبية و من تم تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي - و تعطيها أكثر مصداقية.

إنّ سياسة "الباب المفتوح" أمام الاستثمار المباشر الأجنبي، يجب أن تكون مقنّنة بموجب نصوص قانونية واضحة، و يجب أن تراعي الشروط الآتية:

- أن تتّسم النصوص القانونية ضمن قانون الاستثمار بالوضوح من حيث الدعوة الصريحة للشركات الأجنبية بالاستثمار، الحوافز المقدمة، الضمانات، كيفية تسوية النزاعات ـ التحكيم ـ، الهيئة التي تشرف على عملية توجيهه و تنظيميه...الخ.
- ثباتها على الاستثمارات، إذ في هذا الشأن المراجعات أو الإلغاءات التي تجري في المستقبل لا تطبق على المشاريع الاستثمارية التي أنجزت و هي في طور التشغيل إلا إذا طلبت الشركات الأجنبية بذلك.
- و لا يجب أن يشوب قانون الاستثمار الغموض أو يمتاز بثغرات قانونية.
- و أن يكون أداة حقيقية لترجمة السياسات المتبعة إلى إجراءات حقيقية لتحقيق الأهداف المسطرة.
- تلك الشروط السابقة الذكر تبقى غير كافية إذا لم تتبع بإجراء عملي، أين بموجبه يتمّ فرض تلك النصوص بقوة القانون ميدانيا، و لا يكون ذلك سوى في دولة تتّسم بسيادة القانون و بالشفافية.

و منه يفهم إذن أن قانون الاستثمار يجب أن يؤكّد الإرادة الحسنة للدولة، و أن يكون فعل قائم على حسن النوايا في الإسهام الممكن للاقتصاد الوطني تجاه الاستثمار مهما تكون طبيعته أو جنسيته.(1)

إن قانون الاستثمار الذي يتّسم بالوضوح و بالشمولية لكل جوانب الاستثمار من النشاطات المصرّح بها للاستثمار فيها، و بالمعالجة الحقيقية لكل النزاعات المحتملة عند إنجاز أي مشروع استثماري أو استغلاله...الخ، يمثل قوّة دافعة جاذبة للاستثمار بصورة عامة، و للاستثمار المباشر الأجنبي بصورة خاصة، في حين لو يكون هذا القانون يتّسم ببعض الغموض و ببعض الثغرات القانونية، فذاك يمثل قوّة طاردة يساهم في جعل المناخ الاستثماري غير جذّاب مما يعكس نفور الشركات الأجنبية و تخوّفها عن الاستثمار في الدولة التي ينتسب لها ذلك القانون.

في السنوات الأخيرة أضحت الكثير من الدول النامية تعي تلك الحقيقة، حيث عندما أدركت أن قوانينها فيما يخص الاستثمار تشكل عائقا حقيقيا أمام الشركات الأجنبية و تحول دون إقرار هذه الأخيرة لها على أنها تمثل مواقع جذّابة له، لذلك في ظل تزايد حدّة المنافسة الدولية و تعاظمها على جذبه عمدت إلى تنقيحها و تعديلها، إيمانا منها بأنه بقدر نجاح حكوماتها في صياغة نصوص قانونية مناسبة و ملائمة بقدر ما ينعكس ذلك في استجابة المزيد من الشركات الأجنبية و من ثم تعظيم حصّتها من تدفقاته.

تشير الإحصائيات التي بحوزتنا، أنه على مستوى العالمي اتجهت الكثير من حكومات دول العالم نحو تحرير أكثر للأنظمة المتعلقة بالاستثمار إذ وصل حجم الدول التي عملت على ذلك هو 70 دولة سنة 2002 و هذا ما يتضّح من خلال الجدول الأتي:

---

(1) Med abedel wahab- bekechi, " revue algérienne des relations internationales", n° 25 ,1993, p 13.

الجدول (17) يبين التعديلات التي تحققت بشأن الأنظمة الوطنية للاستثمار

السنوات	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
عدد الدول التي غيرت أنظمتها	35	43	57	49	64	65	76	60	63	69	71	70
عددا لتغييرات	82	79	102	110	112	114	151	145	140	150	208	248
أكثر ملائمة [illegible]	80	79	101	108	106	98	135	136	131	147	194	236
أقل ملائمة [illegible]	2	-	1	2	6	16	16	9	9	3	14	12

Source: Cnuced, "rapport sur l'investissement dans le monde les politiques d IED et le développement perspectives nationales et internationales", op-cit, 2003, p 6.

ثانيا/ الإطار التنظيمي و التوجيهي: إن الإقرار الحقيقي لسياسة الانفتاح على الاستثمار المباشر الأجنبي يحتاج إلى إنشاء جاهز يكون قائم بذاتة لأجل القيام بمختلف المهام التي تخص تنظيمه، تدعيمه و ترويجه.

إن هذا الجهاز لا يتوقف على مجرد إنشاء هيئة تتولى لوحدها تلك المهام بل يشترط تكثيف الجهود من خلال إشراك وظائف أخرى - أجهزة أخرى تخص التشغيل - و علاقات العمل، السجل التجاري، التهيئة العمرانية، الأملاك العامة، البيئة، الجمارك، الضرائب، البنوك....الخ، ومن ثم استحداث التنسيق فيما بينها لأجل جهاز محكم يكون قادرا على تولي تلك المهام.

و باعتبار أن تلك الهيئة أداة فاعلة لتدعيم و ترويج الاستثمار المباشر الأجنبي و متابعته، فهي تخول لها صلاحية تأدية المهام التالية:

1- تقديم المساعدة و الدعم الكافي للشركات الأجنبية، ومن تم تدليل العقبات التي يحتمل أن تعيقها خاصة عند اتخاذ الإجراءات الإدارية، وذلك من خلال:

- دراسة طلباتها، و إشعارها كتابيا بإستيلام تراخيص الاستثمار بعد الموافقة عليها.
- مساعدتها و توجيهها من حيث كيفية اتخاذ الإجراءات الإدارية الخاصة بذلك.
- مساعدتها في الحصول على أراضي لإنجاز المشاريع الاستثمارية، وعلى التمويل، و على تحقيق تسهيلات أخرى متنوعة مثل إجراءات الإقامة ...الخ.

2- منح المزايا و الحوافز: حيث يجب أن تلتزم باتخاذ جميع القرارات المتعلقة بمنح الحوافز للشركات الأجنبية طبق للأحكام القانونية و التزامها بنشر تلك القرارات و الإعلان عنها.

3- مهمة المتابعة و الرقابة: و ذلك لأجل ضمان متابعة الالتزامات المتبادلة بين الدولة المضيفة و الشركات الأجنبية، و تتجلى في:

- السهر على احترام الشروط المرتبطة بالحوافز المحصل عليها.

▪ التأكد من عدم وجود عراقيل ميدانية و إدارية، التي يحتمل مصادفتها عند إنجاز المشاريع الاستثمارية.

▪ متابعة مدى احترام الشركات الأجنبية التزاماتها، وممارستها في هذا الشأن.

4 ـ قيامها بالترويج و الإعلام: إلى جانب المهام السابقة فإن الهيئة المخول لها صلاحية تنظيم و تدعيم الاستثمار المباشر الأجنبي ملزمة بتجسيد مهام تدخل في نطاق الترويج و الإعلام و التوثيق و هي:

▪ توفير كل البيانات و المعلومات التي تحتاجها الشركات الأجنبية، وهي معلومات ذات طبيعة تقنية، اقتصادية، تشريعية، تنظيمية ...الخ.

▪ تقديم ملفات و منشورات، تخص فرص الاستثمار حسب المناطق و النشاطات.

▪ تقديم ملفات و منشورات تخص النماذج المماثلة، و النماذج الأخرى الخاصة بالدول الأخرى في هذا الشأن.

▪ الترويج من خلال تقديم صورة مفصلة عن الإمكانيات التي تتمتع بها الدول المضيفة، سواء البشرية المادية، الحوافز، الضمانات ....الخ.

5 ـ مهام أخرى تتلخص في:

▪ المساهمة في تحديد المناطق المراد ترقيتها عن طريق توجيه الشركات الأجنبية للإستثمار فيها.

▪ تحديد المشاريع المختلفة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، وضع الضوابط اللازمة الخاصة بالحجم، نوعية التكنولوجية، المردودية....الخ.

▪ ترقية المواقع التي تقام فيها المشاريع الاستثمارية من طرف الشركات الأجنبية.

و تجدر الإشارة في هذا الشأن إلى أن الهيئة التي تحمل على عاتقها مسؤولية تنظيم و ترقية الاستثمار المباشر الأجنبي، تحتاج إلى التنسيق في ذلك مع جهـات حكوميـة أخـرى بموجـب الإستراتيجية المتبعة في تشجيعه و اجتذابه، إلى جانب أن هذه الهيئة كهيكل تنظمي ليس موحدا لدى كافة الدول إذ أن الأمر في هذا الشأن يختلف من دولة إلى أخرى.

يمكن أن تستعين هذه الهيئة ـ الـوكالة ـ بالتجارب الدولية في هذا الشأن و أن تـضطلع للطرق و المهام التي تمارسها لأجل إنجاح تيسير عمليات الاستثمار المباشر الأجنبي. إذ تجدر الإشارة في هذا الشأن أنه بمبادرة مشتركة من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية (الأونكتاد) و منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) و مجموعة البنك الدولي تم إنشاء رابطة عالمية لوكـالات تـشجيع الاستثمار بغية التشجيع على تعزيز تبادل الخبرات و تيسيره في هذا المجال.[1]حيث تستخدم هذه الرابطة شبكة < إيبانت>[*] لعرض مختلف أنشطتها و تقديم مختلف الخدمات سواء المتعلقة بالاستثمار

---

(1) الأمم المتحدة ـ الجمعية العامة ـ "تقرير الأمين العام المقدم إلى اللجنة التحضيرية للحدث الحكومي الدولي رفيع المستوى المعنـى بتمويل التنمية"، مرجع سبق ذكره، ص 25.

(*) هي شبكة الاستثمار العالمية التي تم إنشاءها من طرف الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (miga) التابعة للبنك الدولي و ذلك سنة 1995، و هذه الشبكة تعتبر أكبر موقع شبكي على المستوى العالمي مختص في الترويج للاستثمار و كذلك عرض مختلف فرصه و يقدم مختلف المعلومات في شأن ذلك.

و حتى التسويق الإلكتروني، مع الإشارة إلى أن هناك الكثير من الدول تتسارع إلى الانضمام رسميا إلـى هذه الرابطة و من بينها الدول النامية بما فيها عدد من الدول العربية.

ثالثا/ الإطار التحفيزي: سبق و أن أشارنا إلى أنه من المهام المنوط بهيئة تنظيم و توجيه الاستثمار المباشر الأجنبي هي مهمة منح الإمتيازات و الحوافز التي تتخذ أشكال متعددة بغية المساهمة أكثر في تشجيع الشركات الأجنبية على الاستثمار المباشر مختاف القطاعات التي تخص الدول المضيفة.

و تجدر الإشارة في هذا السياق، أن صيغة تحديد الحوافز و شروط منحها تختلف من دولة إلى أخرى، ذلك تبعا لاختلاف الأهداف التي يراد تحقيقها عن طريق الاستثمار الأجنبي، و من ثم فإن الاختلاف في تحديدها و شروط منحها يعكس في حقيقة الأمر أولويات الدول التي تخص النمو الاقتصادي، تدعيم التصدير، استغلال المواد الأولية نقل المعارف، تأهيل الموارد البشرية تنمية المناطق التي يراد ترقيتها و فق قواعد التنمية و حماية البيئة....و الإنفاق على البحث و التطوير.[1]مثلا في الجزائر تم تحديد تلك الحوافز بحسب النظام العام و النظام الاستثنائي، و في بعض الدول الأخرى نجد ها قد حدّدت تلك الحوافز بحسب المناطق الخاصة المحرومة، المناطق الحرة و المناطق النائية أو المناطق التي يراد جعلها صناعية أو تجارية...الخ.

أما بخصوص الأنواع التي تتخذها تلك الحوافز (الإمتيازات) فيمكن توضيحها فيما يلي:

1 ـ الحوافز المالية: تتخاص في النقاط الأساسية التالية:

- إمكانية الحصول على القروض بمعدلات فائدة منخفضة و هذا ما يبرر ما قلناه سابقا في ضرورة إعادة تنشيط النظام البنكي.
- إمكانية تحويل جزء من راس المال، أو من الأرباح المحققة، و كذلك تحويل الأجور و المرتبات للعمـال الأجانب.
- إمكانية الحصول على إعانات مالية لأغراض التوسع في الاستثمارات، أو لأجل تدعيم نشاطات البحث و الدراسات المختلفة المتعلقة بالمشاريع المقامة.

▪ ضرورة توفير العملة الصعبة، لأن الشركات الأجنبية تحتاج إلى الحصول عليها بكل سهولة و بـسرعة لممارسة نشاطاتهم الاستثمارية، و بالتالي يستوجب على الدول المضيفة التي كانت تفرض قيودا صـارمة على العملة الأجنبية أن تعمل على إزالتها و أن تحرّر الضوابط عليها، أو أن تعمل على تطبيـق أسـعار صرف غير تلك التي تسود السوق، إذا ما أرادت فعليا أن تحسّن من أداء اجتـذابها للاسـتثمار المباشـر الأجنبي.

و تجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن الحوافز المالية هي مرهونة من حيث منحها بمدى توافر الموارد المالية لدى الدول المضيفة إذ يسجل في إطار الدول ضعيفة الدخل استبعاد كلي لها لكونها

---

(1) Guerroui- driss et Richet-xavier « les investissement directs étrangers - facteurs d’attractictivité et de localisation- » ,édition: loubkal, paris ,1997, p 44.

تفتقر واقعيا لتلك الموارد.

2- الحوافز الضريبية: تتعلق هذه الحوافز من خلال صيغة الإعفاء أو صيغة التخفيض أو في صيغ أخرى.و تجدر الإشارة في هذا الشأن إلى أن تلك الإعفاءات و التخفيضات يمكن أن تكون بصفة مؤقتة أو دائمة و ذلك تبعا كما قلنا سابقا للتباين الموجود بين الدول المانحة و أولويتها و ظروفها الاقتصادية.

على كل حال تتخلص تلك الإعفاءات و التخفيضات فيما يلي:

- الإعفاء من ضرائب نقل الملكية عند اقتناء عقارات تدخل في إطار المشاريع الاستثمارية المباشرة التي يراد إنجازها.
- الإعفاء من الضرائب العقارية، الضرائب على الأرباح الصناعية و التجارية.
- إعفاء المشتريات من السلع و الخدمات التي تخص مباشرة المشاريع الاستثمارية من الدعم على القيمة المضافة.
- إعفاء المستخدمين الأجانب من دفع الضريبة على الدخل.
- إعفاء كل السلع المستوردة التي تدخل ضمن متطلبات إنجاز المشاريع الاستثمارية و تشغيلها من الرسوم الجمركية و مختلف الضرائب الأخرى أو تخفيض من معدلاتها.
- تخفيض أو إعفاء الصادرات من الرسوم و مختلف الضرائب.
- حوافز ضريبية أخرى، قد تخصّ المناطق الحرة عموما...الخ.

على كل تبقى الحوافز الضريبية تشكل عامل من عوامل جذب و تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، و لكن هذا العامل يمكن أن يفقد معناه في حال غياب العوامل السابقة مثل الاستقرار السياسي، والبنية التحتية، العمالة الماهرة...الخ.

و هناك رأي يؤكّد على أن تلك الحوافز الضريبية لا تكون أهم هذه العوامل بأي حال من الأحوال، إذ أن الشركات الأجنبية لا توليها أهمية مقارنة بالعوامل الأساسية الأنفة الذكر، لأن تلك الشركات الأجنبية لا تستفيد حقيقة منها إذ لأنها ستخضع لاحقا لضرائب مطبقة في موطنها الأصلي، فلذلك يجب على الدول المضيفة أن تبرم اتفاقيات عدم الازدواج الضريبي هذا من جهة، كما يجب عليها أن تتحقق من أثر النظامين الضريبيين للمستثمر الدولي و لها على اتجاهات الاستثمار الدولي من جهة أخرى. و بالتحديد يجب أن تفاضل الدولة المضيفة بين الإيرادات المتوقعة من الضريبة و التكلفة الاقتصادية لهروب الاستثمار الوافد.(1)

هناك أمر في بالغ الأهمية يجب الإشارة إليه في هذا الشأن، هو أن توفير الحوافز المالية و الضريبية للشركات الأجنبية و المحلية تمكّن هذه الشركات تعزيز التعاون بينهما في مجال البحث و التطوير و من ثم تشجيع الابتكار، و تصل تأثيرات هذه الحوافز قمتها عندما يتعلق الأمر بالاستثمار الموجه للتصدير.

---

(1) فريد النجار، الاستثمار الدولي و التنسيق الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص 79.

3ـ حوافز مختلفة أخرى: وتتجلى من خلال ما يلي:

- إمكانية امتلاك أراضي، وعقارات مختلفة لإنجاز المشاريع الاستثمارية بأسعار رمزية، أو منخفضة.
- الحرية الممنوحة للشركات الأجنبية بخصوص عمليات الاستيراد و تخزين السلع، و الخدمات الضرورية لإقامة المشاريع الاستثمارية.
- إمكانية عدم تطبيق قواعد العمل المعمول بها في الدول المضيفة.

المطلب الثالث: التدابير المتعلقة بدخول الشركات الأجنبية و استثماراتها

بخصوص العلاقات القائمة بين الدول المضيفة للإستثمار المباشر الأجنبي و الدول القائمة به ـ الشركات الأجنبية ـ هي علاقات مبنية على أساس مصالح مشتركة، أين تندفع الشركات الأجنبية للإستثمار فيها لأجل تحقيق الربحية، و التوسع في أسواقها و تحقيق مصالح أخرى في حين تستضيفها الدول المضيفة لإيمانها بأن استثمار تلك الشركات هو دعامة من دعامات نمو إقتصاداتها.

إذن في هذا الشأن هناك الكثير مما يمكن للدول المضيفة أن تفعله من أجل ترقية تلك العلاقة، و تحقيق الأهداف المرجوة من وراءها، وذلك من خلال اتخاذ إجراءات أخرى من شأنها تدعم ثقة الشركات الأجنبية في المناخ الاستثماري المتعلق بها، بمعنى أخر أن تعمل هذه الإجراءات على طمأنة تلك الشركات الأجنبية، ودفعها إلى إزالة المخاوف المحتملة و من تم عدم ترددها عن اتخاذ قرارات الاستثمار فيها و قد تخص بالذكر هنا تلك الدول التي كانت معادية لإقامة الشركات الأجنبية فيها، و التي ما فتئت تتخذ إجراءات معادية كالاستيلاء و المصادرة، إلى جانب تلك الدول التي يسويها عدم الاستقرار السياسي و الأمني....الخ، أو تلك التي تجسد التمييز بين الشركات الأجنبية و الشركات المحلية.

و عليه يفهم على أن تلك العلاقة بين الطرفين تكون مشروطة بـضرورة قيـام الـدول المضيفة بتكريس ثقة الشركات الأجنبية في السياسة المتابعة بشأن تشجيع الاستثمار المباشـر الأجنبـي و حمايته، و تلك الحماية يتخذ ثلاثة سبل و هي:

ـ ـ الضمانات التي تقرها الدول المضيفة بموجب قوانين تنظيم الاستثمار؛

ـ ـ الالتزامات الدولية التي تنفذها و التي تخص هذه الضمانات؛

ـ ـ اللجوء للتحكيم الدولي لتسوية النزاعات.

<u>أولا/ الضمانات الممنوحة بموجب القوانين الداخلية للدول المضيفة:</u> في البداية نؤكّد أن الضمانات الداخلية هي في حقيقتها ليست موحدة من حيث التحديد و المنح إذ يشوبها التباين تبعا للتباينات التي تميز النصوص القانونية للدول المضيفة و المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي.

و على العموم تتخذ الضمانات الممنوحة وفقا للقوانين الداخلية الخاصة بتشجيعه و حمايته ما يلي:

- حمـاية الشركات الأجنبية من المخاطر المحتملة الوقوع مثل المخاطر التجارية المتمثلة في التقلبات التي تميز مثلا أسعار الصرف، أو معدلات الفائدة...الخ ، إلى جانب المخاطر السياسية.
- ضمان الحرية الكاملة لشركات الأجنبية لأجل إقامة استثمار مباشر أجنبي في إطار النشاطات المختلفة المخولة بموجب النصوص القانونية.

إذ يعتبر مصطلح "الاستثمار"، ذا أهمية خاصة بالنسبة للنصوص المتعلقة بدخول و إقامة المشروعات الاستثمارية لأنها تحدد أنواع الأنشطة التي يسمح للمستثمر الأجنبي أن يقوم بها في الدولة المضيفة للاستثمار و عندما يشتمل المصطلح على كافة الأصول فإن ذلك يفتح اقتصاد الدولة المضيفة لكل أنواع النشاط الاقتصادي، و قد يكون الدولة المضيفة للإستثمار غير راغبة في فتح كافة القطاعات للاستثمارات الأجنبية و عليه فإن ذلك يستلزم تضمين المصطلح ما يفيد هذا التقييد كما هو الحال بالنسبة للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات التي تجعل الاستثمار حصرا في قطاع الخدمات.(1)

- ضمان الحرية التامة لها لأجل تجسيد مختلف أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي.
- إلغاء كل أشكال التمييز الخاصة بالشركات المستثمرة عموما و كذلك استثماراتها، إذ يستوجب هنا تجسيد المعاملة العادلة سواء للشركات الأجنبية أو المحلية و عدم التمييز بينها.
- ضمان حرية تحويل جزء من رأس المال و المداخيل (العائدات)....الخ، هو ضمان و في نفس الوقت حافز مالي.
- ضمان حق إما التوفيق أو التحكيم لتسوية النزاع المحتمل الوقوع.
- ضمان حق الشركات الأجنبية في تصفية المشاريع الاستثمارية التي تم إنجازها و استغلالها في الدول المضيفة أو التنازل عنها.
- و أن تدعّم مختلف الضمانات الممنوحة للشركات الأجنبية بشبكة من المعاهدات و الاتفاقيات في شأنها.و لقد أشرنا سالفا إلى التحولات غير المسبوقة فيما يتعلق بمختلف الاتفاقيات الثنائية التي تم إبرامها في شأن تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي.(*)

ثانيا/ الالتزامات الدولية المتعلقة بها: إن الضمانات المنصوص عليها بموجب قوانين الاستثمار المتعلقة بالدول المضيفة لا تكفي من الناحية العملية لتكريس ثقة الشركات الأجنبية في ضرورة الاستثمار فيها، ومن ثم يجب تدعيمها بالضمانات التي تنص عليها الاتفاقيات الدولية.

من الناحية الموضوعية تشكل الاتفاقيات الدولية الأداة المستعملة على أوسع نطاق لضمان الحماية الدولية للاستثمار المباشر الأجنبي و تيسيره، و عليه ينبغي على الدول المضيفة، و نخص بالذكر

---

(1) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: اتفاقيات الاستثمار الدولية التعريف و المدى، 2000 ، ص 12 .

(*) أنظر المطلب الرابع من المبحث الثالث من الفصل الثاني

الدول المضيفة النامية التي أبرمت عدد قليل من مثل هذه الاتفاقيات أن تعمل على الالتزام دوليا بحماية و تدعيم الاستثمار المباشر الأجنبي من خلال إبرام عدد أخر من الاتفاقيات التي تتخذ الصيغ الآتية: الاتفاقيات الثنائية، و الاتفاقيات الإقليمية، الاتفاقيات الدولية.

ثالثا/ الإقرار الفعلي لـ"التحكيم "

يجب أن تكون هناك نصوص قانونية داخلية تشير إلى التحكيم صراحة، إلى جانب طرق اللجوء إليه، و ذلك من أجل الاستناد إليها في حال النزاعات المحتملة الوقوع من جراء العلاقة التي ترتبط بينها و بين الشركات الأجنبية بخصوص الاستثمار المباشر الأجنبي.

إن اللجوء للتحكيم، يجب أن ينفّذ بثلاث طرق و هي:

1 ـ إمّا أن يتم التحكيم عن طريق قانون الدولة المضيفة و ذلك استجابة للرضا المسبق لطرفي الاستثمار المباشر الأجنبي أي الدولة المضيفة و الشركة الأجنبية المستثمرة فيها، عن طريق لجنة تابعة للدولة المضيفة تتولى مهام تسوية منازعات الاستثمار إما ودّيا أو حسمه نهائيا عن طريق التحكيم، أو عن طريق محكمة مختصّة.

2ـ إمّا عن طريق ما تشير إليه الاتفاقية الثنائية المبرمة بخصوص ذلك، كأن مثلا تنص الاتفاقية على تسوية المنازعات المحتملة عن طريق محكمة مختصة محايدة أو تكون تابعة للدولة المضيفة....الخ.

3ـ إما عن طريق إرادة الأطراف من خلال اتفاقيات متعددة الأطراف، أين يشترط من الدول المضيفة أن تنظم و بالتالي تثبت عضويتها في الهيئات الدولية المختصة في شأن ضمان و حماية و تسوية منازعات الاستثمار المباشر الأجنبي.

يمكن القول أن إقرار التحكيم الدولي من طرف الدول المضيفة هو أداة تدعيم سياسة تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي، إلى جانب ذلك ضرورة إقراره عن طريق صياغة قانون داخلي يشير إليه صراحة بالإضافة إلى ضرورة إبرام اتفاقيات دولية بشأنه.

إن الكثير من الدول المضيفة و خاصة منها النامية أبدت نية حسنة، بل إرادة مقبولة بشأن سياسة الانفتاح أمام دخول الشركات الأجنبية، ولقد تجلى ذلك من خلال قوانينها المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي التي تنص صراحة على الضمانات المقدمة بخصوص دخول الشركات الأجنبية، و معاملتها و حماية استثماراتها، ومن خلال سعيها المعقول لإبرام اتفاقيات بمختلف الصيغ بشأنها، إلا أن أدائها في ذلك لم يرتق إلى الدرجة العالية و قد يعود ذلك، إما لبعض القيود التي مازالت تفرضها أو اللامبالاة التي تبديها الهيئة المخولة لها قانونا القيام بمهمة تنظيم و توجيه الاستثمار المباشر الأجنبي.

و عليه يستوجب عليها إذا أرادت فعلا اجتذابه و تحقيق الأهداف المرجوة من ورائه أن تعمل أكثر لتحسين أدائها في هذا الشأن عبر مراعاة الوضع الأمثل لعملية دخول و معاملة الشركات الأجنبية و حماية استثماراتها، أو على الأقل مراعاة المعايير المحددة الممكنة.

المطلب الرابع: الشروط الإستباقية و أهميتها في تحسين أداء اجتذابه و الاستفادة منه أكثر

إن الرغبة الملحة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، و ضمان استمرارية تدفقاته الواردة إلى الدول المضيفة من خلال التدابير المتعلقة بالأوضاع العامة، أو الإطار القانوني و التنظيمي، ومنح مختلف الحوافز المالية و الضريبة...الخ، بل يجب أيضا توفير شروط أساسية أخرى هي ما تسمى الشروط الإستباقية، أو ما تعرف بـ " الجيل الجديد من سياسات تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي."

إن تكثيف الجهود الرامية إلى توفير تلك الشروط، بالإضافة إلى كل التدابير السابقة من شأنها تؤدي بالدول المضيفة إلى إمكانية تحسين أدائها في اجتذابه و في استمرارية تدفقاته إليها و من ثم الاستفادة من مختلف الفوائد التي يمكن جنيها من وراءه و التي تخدم في عمومها مسيرة تنميتها، إلى جانب ذلك و لأجل الاستفادة أكثر من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة، و الزيادة من آثاره الإيجابية و من ثم التقليل من آثاره السلبية تستدعي الالتزام بمختلف الإجراءات التي يمكن تجسيدها لغرض ذلك.

وبغض النظر عن الشروط التي تم ذكرها أنفا فإن توفير الشروط الإستباقية تحسّن من المحدّدات الاقتصادية للدول المضيفة و تزيد من ديناميكيتها، و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1) إمكانية الوصول إلى الأسواق الدولية على أساس تفضيلي، حيث هذه الإمكانية تعتبر شرطا ضروريا لتعزيز مزايا موقع الدول المضيفة بالنسبة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي الموجه نحو التصدير، و يجب أن تلتزم بذلك الدول النامية إذا ما أرادت فعليا أن تحسّن من أداء اجتذابه، و بالتالي تعظيم فوائدها من الاستثمار المباشر الأجنبي، وهي مطالبة بتعزيز إضافي لهذه الخطوة حتى تتمكن من الوصول إلى أسواق الدول المتقدمة، خاصة فيما يتعلق بمختلف السلع ذات الأهمية التصديرية لها، فمثلا يمكن لدول العربية المطلة على البحر الأبيض المتوسط أن تصل إلى سوق الاتحاد الأوربي على أساس الإعفاء من الرسوم الجمركية و من نظام الحصص. و في ذات السياق إن النزعة الحمائية، و عدم التركيز على أهمية الإعفاءات الجمركية، و إزالة الحواجز...الخ، هي أساليب مقوّضة فعليا لتلك الفرصة – الإمكانية –.

2) يستوجب على الدول المضيفة أن تنظم إلى الاتفاقيات الإقليمية الخاصة بالتجارة الإقليمية والمصادقة على بنود تحرير التجارة، وإزاحة الحواجز التي من شأنها تعيقها، ومن ثم اندفاعها إلى إتاحة الفرصة للشركات الأجنبية على اختراق الأسواق الإقليمية على أساس تلك الاتفاقيات، كل هذا يؤدي إلى توسيع حجم أسواقها، وكذلك توسيع القاعدة الاقتصادية الخاصة بها.

فمثلا تعتبر الزيادة الكبيرة في الاستثمار الأجنبي المباشر في المكسيك بعد دخول اتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة (النافتا) إلى حيز النفاذ دليلا على أن المكسيك أصبحت تعتبر قاعدة مستحسنة للتوريد إلى السوق في الولايات المتحدة. [1]

3) إنشاء مناطق تجهيز الصادرات وذلك بغرض تعزيز الاستثمار المباشر الأجنبي و توجيهه نحو التصدير مع ضرورة تعزيز هذه الخطوة بسياسات أخرى تتمثل أساسا في إنشاء هياكل أساسية اللازمة لذلك و تنمية الموارد البشرية. لقد سعت في السنوات الأخيرة عدد من الدول النامية في إنشاء مثل هذه المناطق و نجحت في ذلك من بينها على سبيل الذكر و ليس الحصر سنغافورة، كوستاريكا، الصين في حين سجل إخفاق عدد أخرمنها.و لقد تطورت مناطق تجهيز الصادرات في عدد من الدول، حيث أصبحت مناطق لتجميع الوحدات الالكترونية و البحث و التطوير...الخ بعدما كانت تهيمن عليها أنماط الإنتاج التي كانت تتسم بالتكنولوجيا البسيطة و العمالة الكثيفة.

إلى جانب ذلك، من أجل إنجاح عملية " إنشاء مناطق تجهيز الصادرات " و جعلها إطارا تمكينيا للاستثمار المباشر الأجنبي، يجب إقرار بموجب نصوص قانونية تعقبها عملية تنفيذ فعالة، إعفاء الشركات الموجودة في تلك المناطق من ضرائب المبيعات مثلا و رسوم التوريد.

4) من أجل إتباع أسلوب يستبق الأحداث نحو تحسين أداء الاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم امكانتاته يجب المضي قدما نحو استهداف الاستثمار المباشر الأجنبي. لأن أسلوب الاستهداف هو عامل لنقل التكنولوجيا، يسمح بالحصول على معارف عالية في القطاع المستهدف، وتجدر الإشارة إلى أن أسلوب الاستهداف قد يخص الصناعات الموجهة نحو التصدير، الصناعات القائمة على كثافة رأس المال أو الصناعات الأخرى، ونجاحها مرهون بمدى توفر المناخ المواتي لذلك، الذي يجب تهيئته بموجب التشاور بين الدول المضيفة و الشركات الأجنبية التي يحتمل أن تستثمر فيها.

5) وينطوي استهداف الاستثمار الأجنبي المباشر على الاستفادة من فرص الاستثمار المحتملة في استحداث مجموعات صفقات استثمارية في قطاعات جديدة، ففي فترة السبعينات مثلا استهدفت ماليزيا الاستثمار الأجنبي المباشر الموجه نحو التصدير في قطاع الإلكترونيات لتصبح دون وجود قاعدة صادرات صناعية مسبقة أكبر مصدر لأشباه الموصلات الإلكترونية في العالم خلال عقد من الزمن.[2]

6) مدى توافر الموارد البشرية المؤهلة، إذ لم يعد توافر اليد العاملة الرخيصة، وغير الماهرة يشكل أداة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، بل أضحت الشركات الأجنبية تطالب بشكل متزايد بضرورة تواجد

---

(1) البنك العالمي، تقرير عن التنمية في العالم 2000/1999 مرجع سبق ذكره ص 81،82.

(2) مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والتجارة، مذكرة "فعالية التدابير المتعلقة بسياسات الاستثمار الأجنبي المباشر، مرجع سبق ذكره ص 10،11 .

على الأقل حد أدنى من العمل الماهر في الدول المراد الاستثمار فيها.

و عليه يستوجب على الدول المضيفة التي تريد فعلا أن تجد أكثر الأساليب فعالية لجعل مواقعها أكثر جاذبية عبر اتخاذ تدابير إستباقية في هذا الجانب من خلال:

- التنسيق بين مراكز التكوين المهني، والقطاعات الاقتصادية من خلال تكييف عمل هذه المراكز مع الاحتياجات المحددة من قبل تلك القطاعات؛
- التنسيق أيضا بين الجامعات والمعاهد من جهة، والقطاعات الاقتصادية من جهة أخرى؛
- الاستعانة بالخبرة الأجنبية من خلال قيامها بتنشئة مراكز تدريب متخصصة؛
- اجتذاب المواهب التي اغتربت في الخارج؛
- تخفيف القيود المفروضة على استخدام المستخدمين الأجانب.

كل ذلك، لأجل تأهيل حد أدنى من الإنتاجية والمعارف التقنية والإدارية في تجسيد عمليات الشركات الأجنبية، ومن إمكانيتها في تحصيل المعارف والمهارات التقنيين، واستيعاب تقنيات الإنتاج المستخدمة من طرف الشركات الأجنبية.

7) وبخصوص الخصخصة فقد لوحظ أن الكثير من الدول تتسارع لتجسيد عملية الخصخصة كإجراء حتمي للانفتاح على التحولات العالمية، وكأداة هامة لجذب الاستثمار المباشر الأجنبي، لكنه رغم ذلك سجّل تباطؤ في وتيرتها. وقد يعود ذلك لأسباب عديدة تتلخص في الشروط المجحفة التي تفرضها الدول المضيفة والتي تصاحب عملية الخصخصة إلى جانب تعدد الهيئات المشرفة عليها مما يؤدي إلى التصادم في القرارات المتعلقة بشأنها، والتي يكون لها انعكاس سلبي، وعليه يستوجب على الدول المضيفة أن تعمل على إسراع وتيرتها انطلاقا من الإدارة الكفوءة لها.

8) يجب توفير نظام اتصال فعال من خلال توفير شبكة من الاتصالات متعددة الوسائل مثل (الهاتف، الفاكس، الإنترنت... الخ)، إلى جانب تحسين البنية الأساسية من خدمات الطرق ، وسائل النقل بمختلف أشكاله، لأن ذلك يساهم بشكل فعال في تحسين المحدّدات الاقتصادية للدول المضيفة و من ثم التخفيف من حدّة بعض الآثار السلبية المحتملة للاستثمار المباشر الأجنبي.

9) لأجل تحسين أداء اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي يتطلب أيضا، توفير قاعدة تكنولوجية ترتكز أساسا على وجود مراكز للبحث والتطوير ومعاهد ومختبرات... الخ، وضرورة صياغة سياسة فعالة في مجال العلم و التكنولوجيا. لأن ذلك يشكل حد أدنى يمنح للدول المضيفة المقدرة على استيعاب التكنولوجيات التي تأتي بها الشركات الأجنبية هذا من جهة، و من جهة أخرى يحسّن من المحدّدات الرئيسية لجعل الشركات الأجنبية تختارها كمواقع جذابة للاستثمار فيها، إلى جانب ذلك يعزّز التعاون بين الشركات الأجنبية و المحلية في مجال البحث و التطوير.

10) ضرورة تفعيل الحوار بين القطاعين العام و الخاص من أجل التنسيق بينهما و من ثم إنجاح الاستراتيجية المبنية على إشراك الاستثمار المباشر الأجنبي في العملية التنموية.

11) ولأجل الاستفادة أكثر من فوائد الاستثمار المباشر الأجنبي ومن تم التقليل من آثاره السلبية، يستوجب على الدول المضيفة، و خاصة منها الدول النامية أن تعمل على إقامة روابط متينة وترسيخها، وهي الروابط التي تجمع بين الشركات الأجنبية والشركات المحلية، لأن هذه الروابط تعد بمثابة عاملا من العوامل الأساسية في تحديد الفوائد التي يمكن أن تجنيها من الاستثمار المباشر الأجنبي.

و يمكننا إبراز أهمية هذه الروابط من خلال النقاط الأساسية التالية:

- إقامة الروابط من أجل الارتقاء بالمستوى التكنولوجي، لأنها تمثل أهم قناة لتوزيع المهارات و المعارف التكنولوجية من جانب الشركات الأجنبية عند ارتباطها مع الشركات المحلية؛

- لها أثر مباشر على الموردين المحليين يتمثل أساسا في رفع مستويات إنتاجهم و اليد العاملة المشغلة لديهم.إذ يمكن لهذه الروابط أن تساهم بقدر كافي في الارتقاء بقدرات الموردين المحليين على إنتاج سلع ذات قيمة مضافة.

- إمكانية الحصول على خدمات تطوير الأعمال التجارية من خلال التدريب في مجال تنظيم المشاريع، المعلومات، التمويل، مراقبة الجودة، وتقديم النصائح والمشورة...الخ.

يبقى لنا القول في هذا السياق أن هذه الروابط يجب أن تصمم لها برامج تكون تحت إشراف هيئة مستقلة، و أن الأداء الفعلي و القوي لهذه البرامج، مرهون أو لنقول مرتبط بمدى وجود مؤسسات تلعب دور الوسيط من خلال عملها على تطوير التكنولوجيا و الإمداد و التمويل و بناء المهارات، و هذه المؤسسات هي مختبرات الفحص، مراكز البحث و التطوير و كذلك معاهد المواصفات و المقاييس، و أيضا غرف تجارية و صناعية...الخ.

و ينبغي عند صياغة برنامج الروابط من طرف الدول المضيفة وجود تصوّر حقيقي و واضح لكيفية انسجام الاستثمار المباشر الأجنبي مع الاستراتيجية التنموية بشكل عام، كما يجب أن يكون هذا التصور مبني على الدراية التامة بمواطن قوة و ضعف اقتصادياتها و مختلف التحديات التي تواجهها هذه الدول في ظل مرحلة تشهد بروز معالم العولمة، بالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون هذا البرنامج متصديا لاحتياجات المؤسسات المحلية بما فيها احتياجاتها التنافسية.

و ممّا لا شك فيه، أن بعض المحدّدات الرئيسية للاستثمار المباشر الأجنبي و خاصة في الدول المضيفة له، تكون خارج نطاق تحكّم هذه الأخيرة فيها، و من أبرزها مثلا حجم السوق، الموقع الجغرافي، ومدى توافر الموارد المختلفة مثل المواد الخام، اليد العاملة الماهرة...الخ، إلاّ أنه لأجل تدعيم السياسة العامة الرامية إلى اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي تتطلب تكثيف الجهود من طرف حكومات الدول المضيفة لأجل اتخاذ تدابير أخرى لا تقل شأنا عن التدابير التي ذكرناها سالفا.

ولقد عرض مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية عبر تقريرها السنوي حول الاستثمار العالمي لعام 2001 بالاستناد إلى عدد من تجارب الدول، قائمة بالتدابير المحددة و الأساليب المتصلة بتعزيز الروابط، و التي تتضمن الارتقاء بالقدرات التكنولوجية و صياغة برامج تدريب و توفير المعلومات و غيرها و عمليات المواءمة و هذا ما يتبين بشكل جلي من خلال الجدول التالي:

الجدول (18) يبين التدابير المحددة التي تعتمدها الحكومات لتعزيز الروابط

المساعدة المالية	توفير المعلومات و المواءمة
▪ الحماية القانونية من الترتيبات التعاقدية غير المنصفة و غيرها من الممارسات التجارية غير المشروعة. ▪ ضمان استرداد المدفوعات المتأخرة. ▪ التمويل غير المباشر للموردين من خلال المشترين. ▪ منح ائتمانات ضريبية و غير ذلك من المزايا الضريبية للشركات التي توفر تمويلا طويل الأجل للموردين. ▪ تمويل برامج التنمية بالاشتراك مع القطاع الخاص. ▪ توفير التمويل للشركات المحلية بصورة مباشرة. ▪ تدابير بلد المنشأ: - تقديم القروض على مرحلتين. - استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية.	▪ توفير المعلومات ذات الصلة. ▪ المحافظة على قواعد بيانات إلكترونية محدثة. ▪ العمل كوسيط نزيه في المفاوضات. ▪ دعم عمليات مراجعة الحسابات الخاصة بالموردين. ▪ إسداء المشورة بشأن عمليات التعاقد من الباطن. ▪ رعاية المعارض و المؤتمرات. ▪ تنظيم الاجتماعات و الزيارات إلى المصانع
التدريب	**الارتقاء بالمستوى التكنولوجي**
▪ التعاون مع القطاع الخاص بشأن توفير خدمات جامعة متنوعة. ▪ دعم البرامج التدريبية للقطاع الخاص. ▪ التعاون مع الوكالات الدولية.	▪ الشراكة مع الشركات المنتسبة لشركات أجنبية. ▪ توفير الحوافز لأغراض التعاون في مجال البحث و التطوير. ▪ حوافز بلد المنشأ. ▪ النهوض برابطات الموردين.

Source: Unctad, world investment report 2001 , op cit, p 210.

إن مثل هذه التدابير و السياسات العامة التي يجب أن تتسم بدرجة " الوضع الأمثل " تؤثر على الاستثمار المباشر الأجنبي بصورة إيجابية، وهي تستند إلى التجارب الدولية الناجحة و كذلك المعارف المكتسبة.و يتعين التسليم إذن بحاجة الدول النامية إلى تحسين أداء اجتذابها للاستثمار المباشر الأجنبي عبر بذلها المزيد من الجهود لتجعل منها مواقع جذابة له و تسهيل الارتقاء بمستوى الأنشطة القائمة و من ثم إتاحة الفرصة لها لتحقيق أهدافها الإنمائية، لأن الشركات الأجنبية حاليا تركز على المزايا التنافسية للدول المضيفة خاصة المهارات المتوافرة و القدرات التقنية و البنية التحتية إلى جانب مدى توافر الشروط الاستباقية التي تنفذه ميدانيا الدول المضيفة له و خاصة منها الدول النامية.

خاتمة الفصل

إن إجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي بمختلف أشكاله، له تبعات (آثار) على المستويات المختلفة مثل العمالة، ميزان المدفوعات، الإنتاجية و الوضع التكنولوجي ...إلخ التي تخص الدول المضيفة. و لا شك أن تلك الآثار شكلت و مازالت تشكل جدلا حادا بسبب تناقضها من حيث الإيجابيات و السلبيات.

و إن التزايد النسبي لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول النامية، والـ دول المضيفة عموما يبرز بوضوح، ويبرر الأهمية الحقيقية لهذا الأخير في كونه وسيلة تمويلية خارجية بديلة، محرك أساسي لعجلة النمو الاقتصادي في هذه الدول، إلى جانب الفوائد الكثيرة الأخرى على الأقل مقارنة بالقروض الخارجية. لكن هذا التزايد لا ينفي حقيقة أن الدول النامية في عمومها لم تستطيع منافسة الدول المتقدمة في اجتذابه.

و لكي يتم اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي يستوجب توفير ظروف مواتية لذلك، تتلخص في الأوضاع العامة المستثمرة، و فعالية التدابير العامة و التنظيمية و التوجيهية و التحفيزية....الخ ، إلى جانب ذلك لأجل الزيادة المثمرة في التدفقات الواردة منه لدول المضيفة يستوجب منها أن تكثيف من جهودها لتحسين أكثر لأداء اجتذابها ، و الاستفادة أكثر منها يستوجب الالتزام بالتدابير التي من شأنها تقلل من آثاره السلبية.

إلى جانب ضرورة وضع استراتيجية واضحة المعالم تبنى أساسا على توفير الشروط الاستباقية، و تعبئة الإمكانيات الوطنية و عدم الاستهانة بها و دفع القطاع العام و الخاص إلى الحوار الجاد والتنسيق بينهما من أجل تحقيق الأهداف المرجوة و بالتالي تطويع الاستثمار المباشر الأجنبي لخدمة اقتصادياتها.

و الدول العربية من ضمن الدول المعنية بذلك، و هي في معظمها دول مضيفة له، الأمر الذي يدفعنا إلى التساؤل عن سياساتها العامة بشأنه و تطوراته و توجهاته فيها، و هذا ما سيتم بلورته بكل وضوح في الفصل الموالي.

الفصل الرابع

الاستثمار المباشر الأجنبي
في الدول العربية

تمهيد الـفصل

إن التوجّهات و الظروف الاقتصادية و السياسية التي سادت معظم الدول العربيـة قبـل تجسيد الإصلاحات الاقتصادية و اتخاذها لخطوات التكيّف مع التحولات العالمية، كانت ترجمـة للحقيقـة التي مفادها قلّة اهتمامها بتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، إذ سجل آنذاك سيادة المناخ الذي كان يتميّز بالجفاء الواضح بينها و بين الشركات الأجنبية إذا استثنينا بالطبع الحجم الضئيل منه و الذي تجـسّد فـي قطاع النفط لدى بعض الدول النفطية مثل دول الخليج، الجزائر، مع الإشارة إلى أن هذه الأخيرة فرضت قيودا آنذاك على الشركات الأجنبية التي كانت تستثمر في ذلك.

و الواقع أنه إذا كان الاستثمار المباشر الأجنبي لم يلق الاهتمام الكافي من طرف الـدول العربية في السنوات الماضية خاصة خلال عقدي الستينات و السبعينات، فذلك يعود لعدة إعتبارات، منهـا اعتماد نهج التنمية المستقلة و إعطاء الأولوية للقطاع العام...الخ.إلى جانب ذلك كانـت الـدول العربيـة النفطية تعتمدعلى العائدات النفطية في الإنفاق الحكومي، في حين الدول العربية غير النفطية كانت تعتمـد على المدخرات المحلية، المساعدات و القروض الخارجية.

لكن هذا الوضع ما كان ليستمر أكثر، إذ تغيّر خاصة خلال السنوات الأخيرة، فقد سـعت معظم الدول العربية مثلها مثل باقي الدول النامية الأخرى إلى تجسيد الإصلاحات الاقتصادية و محاولـة تكييف إقتصاداتها مع التحولات العالمية، ومن ثم الانفتاح أكثر على الاستثمار المباشر الأجنبـي، كونهـا أضحت تدرك أهمية هذا الأخير في تحريك عجلة النمو الاقتصادي إلى الأمام.

و لأجل إثبات إرادتها بخصوص تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، لجأت إلى صـياغة تشريعات و نظم و ترتيبات تخص ذلك، وتهيئة كل الظروف الممكنة و الملائمة لاجتذابه، و الترويج من خلال أساليب تكرّس ثقة المستثمرين الأجانب فيها على أنها تشكل قطبا مناسبا لتجسيده، إلى جانب ذلـك راحت تلتزم بموجب قوانين داخلية و اتفاقيات دولية على مختلف مستوياتها بحمايته من خلال ضـمانات مختلفة و حوافز....الخ.

و في هذا السياق، سنتناول بالتحليل و التقييم ثلاثة محاور رئيسية و هي:

- الأسباب الحقيقية وراء توجّهها للانفتاح و من ثم تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي.
- تقييم الاستثمار المباشر الأجنبي في المنطقة العربية من حيث التدفقات، الأداء....الخ، و مقارنتها مـع تلك التي ميّزت الأقاليم التي تتشكل منها الدول النامية و بالتالي رصد النجاحات و الإخفاقات في هـذا الإطار و بالتالي التعرف بشكل جوهري على الوضع المقارن.
- السياسات العامة المتعلقة بتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و معوقاته.

المبحث الأول: أسباب انفتاح الدول العربية و توجهها نحو تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي

من خلال ما سبق ذكره حول التغيرات و التوجهات التي خصت تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول النامية، استخلصنا أن تلك التدفقات الواردة إليها كانت في عمومها ضعيفة على الأقل قبل بداية المنتصف الثاني من الثمانينات، و يعود ذلك كما رأينا إلى نظرة الكثير من الدول النامية آنذاك بما فيها الدول العربية للاستثمار المباشر الأجنبي على أنه عامل تكريس الاستعمار الاقتصادي و توسّع الشركات العملاقة على حساب تنميتها، و هي النظرة التي تبلورت في الحقيقة التي كانت سائدة قبل أن تكون ما عليه الآن والتي مفادها أن الاستثمار المباشر الأجنبي غير مرغوب فيه.

و لكن تلك النظرة لم تكن لتدوم أكثر من ذلك، و يعود ذلك لعوامل و ظروف مختلفة دفعت بها إلى ضرورة الانفتاح أكثر على العالم الخارجي عبر تكييف اقتصادياتها مع مختلف التحولات العالمية، و أيضا إلى ضرورة تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي بحكم أهمّيته و انعكاساته المحمودة العواقب، على الأقل كما رأينا سابقا مقارنة بالقروض الخارجية، و باعتبار كما رأينا أيضا عاملا لتكريس اندماجها أكثر في الاقتصاد العالمي و هذا ما فسّر حقيقة التطوّر و الزيادة التي عرفتها تدفقاته الواردة إلى الدول النامية.

إن الدول العربية مثلها مثل باقي الدول النامية أضحت تتسابق و تتنافس فيما بينها لأجل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي و محاولة استقطاب حصة أكبر من تدفقاته بغية خدمة متطلبات تنميتها، و إنعاش معدلات نموها الاقتصادي و ذلك كله كان بدافع عوامل أساسية داخلية منها و خارجية دفعت بها إلى تغيير نظرتها المجحفة له، و ضرورة التزامها بإعطاء الأهمية الكبرى له و إفساح المجال أكثر لدخول الشركات الأجنبية، و لقد تزامن توجهها هذا مع التحديات التي تواجهها و المتمثلة في قدرتها على إيجاد مصادر تمويل غير كلاسيكية لتحريك عجلة النمو الاقتصادي و اكتساب تكنولوجيا و معارف تسويقية و إدارية فضلا عن رؤوس الأموال...الخ.

و في هذا الشأن سنسلط الضوء على مختلف العوامل (الأسباب) التي تحكّمت في التوجه الحالي للدول العربية نحو الاندماج و كذلك العمل الحقيقي على تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، و ذلك بشكل جوهري، و هذه الأسباب هي:

- الإخفاق التنموي و فجوة التنمية بين الدول العربية و الدول المتقدمة.
- تفاقم أزمة الديون الخارجية.
- عوامل داخلية أخرى.
- التحديات الخارجية

المطلب الأول: الإخفاق التنموي و فجوة التنمية بينها و بين الدول المتقدمة

واجهت البلدان النامية عام 1991 قواعد نمطية جديدة لنظام اقتصادي دولي يقوم على إذكاء ديناميكية السوق و المبادرة الفردية و على تكثيف التعاون و تحرير المبادلات من القيود الكمية و النوعية في مسعى أقرب ما يكون إلى إدماج المجموعات الاقتصادية المختلفة في اقتصاد دولي موحد.... فقد ازدادت موازين القوى تركزا و تصاعد نفوذ " قمة البلدان الصناعية السبع الكبرى " و مؤسسات بريتون وودز في توجيه السياسات الاقتصادية في العالم و تضاءل دور منظمات البلدان النامية في توجيه قرارات الإنتاج و الأسعار و التجارة.... و كانت تطورات الاقتصاد الدولي قد دفعت بالبلدان النامية ذات الفائض النفطي للتحول إلى بلدان مقترضة في أسواق المال الدولية. و أسهمت هذه الاعتبارات جميعا في تعميق مؤشرات التفاوت و اتساع الهوة بين البلدان الصناعية و البلدان النامية (بما فيها طبعا الدول العربية) و في تقلص و تعقد مواد التمويل الدولية القابلة للانتقال إلى البلدان النامية.(1)

من بين الأسباب الرئيسية لانعراج الكثير من الدول العربية إلى الانفتاح أكثر على العالم، والعمل على تشجيع و اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، نجد واقع الإخفاق التنموي و فجوة التنمية بينها و بين الدول المتقدمة. إذ باعتبارها جزءا من الدول النامية فقد سعت بعد تحقيقها للإستقلال و التحرر من الاستعمار إلى محاولة تجاوز التخلّف الشامل الذي ورثته من الاستعمار و من ثم مباشرة عملية التنمية بمختلف أبعادها.و لقد كان ذلك من خلال تصميم خطط إنمائية، و إتباع سياسات مختلفة تخص مختلف القطاعات و المجالات، كان الغرض منها بالطبع تحقيق أهدافا تصب في مصب تحقيق التنمية الشاملة.

لكن صورة اقتصادياتها واقعيا عكست فشل نهج التنمية في إطار الدولة القطرية في تحقيق تنمية مستقلة و قادرة على تلبية احتياجات شعوبها الأساسية و بناء اقتصاد متين. و لقد أثبتت الكثير من الحقائق في هذا الشأن أن تلك الخطط التي صمّمت و تلك السياسات التي جسدت لم تستطع بموجبها الكثير من الدول العربية أن تصل إلى تحقيق التنمية الشاملة أو على الأقل التقليل من حدّة الفجوة بينها و بين الدول المتقدمة، إذ تكشّف التدني الواضح لمستوى التنمية الاقتصادية و الاجتماعية فيها، ولو أنه اختلف من دولة إلى أخرى خاصة مع مطلع التسعينات إلى الآن.

و في هذا الشأن سيتم إبراز بعض المعالم الرئيسية للإخفاق التنموي الذي منيت به، و لفجوة التنمية بين الدول العربية و الدول المتقدمة من خلال النقاط الأساسية التالية:

أولا/ فشل سياسات التصنيع المتبعة و عدم المقدرة على بناء قاعدة صناعية حقيقية

لجأت الكثير من الدول العربية إلى الاهتمام بالتصنيع كركيزة أساسية لتحقيق التنمية

---

(1) غفار عباس كاظم، الاقتصاد العربي... مؤشرات الأداء، مجلة الوحدة الاقتصادية العربية، مجلة قومية تعنى بشؤون الفكر الاقتصادي العربي الوحدوي، العدد 11 ، السنة السابعة، جانفي - يناير - 1994 ، ص 26.

الاقتصادية من خلال إنشاء قاعدة إنتاجية حقيقية لغرض تدعيم التكامل بين القطاعات الاقتصادية و من ثم تلبية الحاجيات المختلفة لمجتمعاتها و الرفع من مستويات الدخل، و خلق فرص العمل ...الخ، و التقليل من حدّة البطالة. و لقد كان ذلك من خلال سياسة إحلال الواردات و سياسة التصنيع الموجه للتصدير.

غير أن تلك السياسات المجسّدة لم تكن لتؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة و لا حتى إلى تحقيق قاعدة إنتاجية حقيقية متطورة من شأنها أن تؤدّي إلى الرفع من معدلات النمو الصناعي و المساهمة في تحسين مستوى الناتج المحلي.....الخ.

و لقد كان التكنوقراط العرب يبررون اختيار هذه الإستراتجية من منطلق مشاكل العجز بموازين المدفوعات التي تتعرض لها الأقطار العربية و كان منطقهم في ذلك هو أن اختيار النمط التصنيعي سوف يحدث أثرا إيجابيا في ميزان المدفوعات نظرا للوفر الذي سيحدث في العملات الأجنبية التي كانت تستنزف في استيراد السلع المماثلة من ناحية، و أملا في أن تشكل الصادرات من ناتج هذه الصناعات مستقبلا موارد لا بأس بها من العملات الأجنبية من ناحية أخرى.(1)

فبخصوص السياسة الأولى، لجأت الدول العربية و خاصة منها الدول غير النفطية إلى تجسيد سياسة التصنيع بغية إحلال ما كانت تستورده - إنتاج سلع استهلاكية كانت تستورد من قبل - و عمدت بذلك إلى تكثيف كل الجهود و تعبئة الإمكانيات المادية و البشرية لإنجاحها و لأجل تحقيق الأهداف المرجوة من ورائها.

غير أن التصنيع من أجل إحلال الواردات كإستراتجية لتحقيق التنمية الاقتصادية تأكد فشله من خلال تزايد حدّة التبعية للخارج و حدّة المديونية و عدم إمكانية تحسين مستوى ميزان المدفوعات - بقي عجزه مستمر - بالإضافة إلى عدم فعاليتها في خدمة القطاعات الأخرى الزراعية التجارية و من ثم عجزها كوسيلة لتحقيق التكامل فيما بينها و لم تنسجم نتائجها مع متطلبات المجتمع.

لذلك تحولت بلاد عديدة، في مقدمتها البلدان النفطية (بما فيها الدول العربية النفطية)، نحو الإعداد بهمة لصناعات محلية تتوجه منذ البداية للسوق الرأسمالية العالمية الواسعة. و هكذا على عكس سياسة التصنيع لإحلال الواردات، قامت سياسة التصنيع للتصدير من البداية على فكرة التخلي عن السوق المحلية نظرا لضعف قدرتها على الاستيعاب. واعتمدت هذه السياسة بالتالي على البدء بتغيير نمط التقسيم الدولي للعمل.(2)

إن لجوء بعض الدول العربية النفطية بالخصوص إلى تبني سياسة التصنيع الموجه للتصدير كان له مبررات، فمنها فشل السياسة السابقة التي تبعتها، إلى جانب أملها في تغطية عجز موازينها، و الحصول على تكنولوجيا و معارف تقنية، إذ تم تبنيها كسياسة بديلة خاصة عندما أدركت نتائجها الإيجابية التي حققتها الدول الصناعية الحديثة التابعة لجنوب شرق آسيا.

---

(1) رمزي زكي، الاقتصاد العربي تحت الحصار، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1989، ص 42.

(2) فؤاد مرسي، مشكلات الاقتصاد الدولي المعاصر، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، 1980، ص 78.

و في هذا الشأن تجلى تطبيق تلك السياسة، عبر قيام بعض الدول العربية التـي تمتلـك الموارد الطبيعية (البترول، الحديد، الفوسفات....) بإنتاجها و تصديرها و هي صناعات ضخمة و كبيرة الحجم تتطلب كثافة رأسمالية عالية فضلا عن تكنولوجيا عالية و لا تحتاج بالتالي لضخامة العمالة و كان من بين تلك الدول الجزائر، الدول الخليجية بالخصوص.

غير أن ذلك النمط من التصنيع لم يؤد بها إلى أن ترتقي إلى مكانة الدول الصناعية بـل كرست تبعتيها أكثر للخارج على الأقل فيما يخص النقل التكنولوجي اللازم لذاك النمط و من ثم استنزاف رؤوس أموال ضخمة دون تمكّنها من خلق تكنولوجيا ذاتية على الأقل في هذا المجال إلى جانب إبقاء مكانتها في التخصص الدولي على أنّها مجرد دول متخصصة في الصناعات الإستخراجية.

من جانب آخر، رغم التوجه الذي سلكته و الذي ارتكز على التصنيع، إلا أنها لم تستطيع أن تنشىء في الأخير قاعدة صناعية قوية و متينة، و أن وجدت هذه الأخيرة فهي قاعدة تعاني من التبعية للخارج سواء من حيث التقنيات التكنولوجية، الصيانة....، بالإضافة إلى ذلك تحتاج للكثافة الرأسمالية و تعاني من ضعف الإنتاج و من ضخامة التكاليف.

و عموما يمكن القول في هذا الشأن أن سياسات التصنيع التي اتبعت من طرف العديد من الدول العربية لم تعط النتائج المرجوة، إلى جانب عدم توفيقها في اختيار الـصناعات الملائمـة، و لـم تستطع تقوية القدرة التنافسية لصناعاتها في السوق العالمية إذا استثنينا الصناعات النفطية و تلك المعتمدة على المعادن كالحديد و الفوسفات... في شكلها الخام، الأمر الذي أفضى في الأخير إلى غياب شبه كلـي لقاعدة صناعية قوية فيها، مع تسجيل بروز تباين واضح في بنية التصنيع فيها، حيث لوحظ بروز تقـدم نسبي في بعض الدول النفطية و تخلف واضح عند البقية.

ثانيا/ <u>التبعية التكنولوجية و عدم مقدرتها علĂ bİ بناء القدرات التكنولوجية الPاتية</u>

بسبب الحاجة الماسة لمختلف المعارف و التقنيات التكنولوجية التي كانـت تفتقـر إليهـا الدول العربية، و باعتبار أن من يملك التكنولوجيا فإنه حتما سيحقق النمو الاقتصادي و من ثم التنميـة، تسارعت الدول العربية إلى الاعتماد كليا على الدول الرأسمالية المتقدمة للحصول عليها، و كان ذلك عن طريق نقل التكنولوجيا في أشكال متعدّدة - استيراد التكنولوجيا - وفق المفتاح في اليد، المنتوج في اليد، عقود الدراسات و الأعمـال الهندسية و عقود توريد المعدات...الخ.

إن التوجّه الذي سلكته الكثير من الدول العربية، أفرز نتائج وخيمـة كانـت انعكاسـاتها خطيرة عليها، و زادت خطورتها و حدّتها بفعل مساهمة عدد من العوامل و الظروف، و يمكـن حـصر تلك النتائج فيما يلي:

1/ أن التكنولوجيا المستوردة غير ملائمة و تكلفتها باهظة و قد أرجع البعض سبب ذلك لكون أن الـدول المتقدمة تريد الإبقاء على ميزتها الاحتكارية و لا تعمل على تصدير مستوى حقيقي و عال منها.

إذ في هذا الشأن عندما لجأت العديد من الدول العربية، شأنها في ذلك شأن الدول النامية، إلى إعطاء الأولوية للتنمية الصناعية، تطلب ذلك نقل التقنية، لكن الكثير من الخبراء أكّدوا على أن عملية استيراد التكنولوجيا التي صاحبت تلك الأولوية كانت حقيقتها ميدانيا نقل ما عرف بـ" الصناعات التافهة " التي تم طردها من الدول المتقدمة بحكم ما كانت تمليه الظروف آنذاك إلى الدول النامية بما فيهـا الـدول العربية و كان ذلك وفق شرطين أساسيين ينبغي أن يتحقق أحدهما على الأقل و هما:[1]

الشرط الأول: الإبقاء على روابط الصناعة المنقولة ضمن هيكل الاقتصاد الرأسمالي، عن طريـق ربـط تكنولوجياتها بمركز التصدير الرأسمالي (أي الإبقاء على ارتباط تـصدير التجهيـزات المتعلقـة بهـذه الصناعات و قطعها التبديلية و أحيانا صيانتها بالمركز الاحتكاري).

الشرط الثاني: ربط الإنتاج السلعي للصناعات المذكورة بالبلد الرأسمالي، عن طريق إلزامه بتصدير كامل أو جزء من الإنتاج إلى سوق البلد الاحتكاري، أي إلى سوق المركز الرأسمالي.

في حين أرجع البعض الأخر سبب ذلك إلى عيوب بعض القيادات صاحبة القرار و انتفاعها من صفقات التكنولوجيا بعمولات و سمسرة لعدم شعورها بالمسئولية أو وضوح الرؤية أو لقلة الانتماء الوطني و القومي.[2]

2/ إهمال الكفاءات الوطنية إلى جانب عدم صياغة سياسة علمية واضحة و التي يفتـرض مـن خلالهـا السعي للاهتمام بالأبحاث العلمية و الجامعية و تنسيقها مع متطلبات التنمية٬ إلى جانب عدم وجود التنسيق بين الأبحاث العلمية و النشـاط الإنتاجي الميداني، و من ثم غياب الارتباط و الاتصال بين المعـاهد و الجامعات من جهة و المؤسسات من جهة أخرى.

3/ عدم إمكانية تحقيق تكنولوجيا ذاتية، و يعود ذلك لأسباب عديدة، و أهم هذه الأسباب هو غياب سياسة واضحة المعالم في كامل الدول العربية ، حيث لو إنصبت جهودها و عبئت إمكانياتها المتنوعـة لربمـا استطاعت أن تحقق تكنولوجيا عربية.

غياب الرؤية الواضحة لسياسة عربية و تكنولوجية فعالة، فمن بين حلقـات التكنولوجيـا الأربع المترابطة (المادية، التطبيقية، المهارية، المعرفية) فإن الطلب العربي بقي مرتكزا على الحلقتـين الأوليتين و مهملا للحلقتين الأخيرتين بعبارة أخرى ايلاء أهمية و أولوية للنقل و الاستخدام الفعالـي دون الاهتمام بتطوير قدرات الاكتساب و التطويع....... نقول أن تجربة المجتمعات العربية في التعامـل مـع معطيات التكنولوجيا كونها نظرت إليها على أنها (شيء)، لا على أنها فعالية إنسانية مفعمة بالنشاط، و هذه الرؤية لا ترى إلا نتائج التكنولوجيا في حين تبقى إجراءات الإنجاز التكنولوجي خافية عنها.[3]

---

(1) صمويل عبود، مرجع سبق ذكره، ص112.

(2) السيد عبد المنعم المراكبي، " دول مجلس التعاون الخليجي الفجوة بين إمكاناتها الاقتصادية و قدراتها السياسية و أثر ذلك على الأمن القومي العربي " ، مكتبة مدبولي ، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى ، 1998، ص 64.

(3) مجذاب بدر عناد و محيى الدين حسين، مرجع سبق ذكره، ص 308-309.

لقد أثبتت الكثير من الدراسات المسحية أن هناك عدد من العوامل التي ساعدت على الإخفاق التكنولوجي في الدول العربية، ومن بينها عامل عقود التكنولوجيا المستوردة التي تضمنت بعض الشروط المعوقة و التي غالبا ما تكون غير معلنة. و على سبيل المثال يمكن ذكر الآتي:(1)

- الحد أو المنع من حقوق مستخدمي التقانة في الحصول على تقانات مكملة أو إضافية من مصادر أخرى.
- تقيد مستوردي التقانة في ما يتعلق بحجم الإنتاج و كمياته، و كذلك بالنسبة إلى أي توسعات يرون القيام بها مستقبلا.
- منع تصدير فائض الإنتاج إلى أسواق معينة، أو اشتراط أن يتم التصدير بمعرفة أو إشراف مصدّري التقانة، و غالبا ما يكون ذلك تحت شروط غير مجزية.
- طلب عوائد مرتفعة في كثير من الأحيان، مع استمرارها فترات زمنية طويلة.
- قصر توريد الخامات على مانح الترخيص، أو وضع العديد من الشروط التعسفية عند الحصول عليها من مصادر أخرى.
- الاستخدام الزائد عن الحاجة لخبراء و موظفي مصدري التقانة.

إن تلك النتائج الواقعية تبرّر إلى حدّ ما الحقيقة التي مفادها أن الدول العربية لا تعاني من التبعية التكنولوجية فحسب، بل أيضا من التخلف التكنولوجي، حيث بالرغم من ضخامة مدفوعاتها بخصوص الحصول على مختلف المعارف و التقنيات التكنولوجية، بقيت التقنية المستخدمة في عدد كبير منها هي ثابتة تم استخدامها لعدّة عقود من الزمن و لم ترتق إلى مستوى استخدام التقنية العالية.

و الملاحظ أن الكثير من الدول العربية على الرغم من إنشاء مراكز البحث العلمي و الأعداد الهائلة من الكوادر العلمية المتخرجة من جامعاتها و معاهدها، إلا أن الفجوة تبقى سحيقة في الكثير من الأحوال بين تلك المراكز و بين المؤسسات الاقتصادية الأمر الذي أدى في الأخير إلى عدم مقدرتها على تطويع التكنولوجيا المستوردة و تطويرها، بالإضافة إلى ذلك تجلى الإخفاق التكنولوجي بسبب عدد من العوامل، و بالتالي بقيت النتائج على الأرض مخيبة جدا، الأمر الذي اعتبره الكثير من الخبراء بمثابة عامل رئيسي من بين العوامل الأخرى التي ساعدت على تكريس أكثر للفجوة بينها و بين الدول المتقدمة و بينها وبين دافع من دوافع لجوئها نحو البحث عن سبيل أخر يسمح لها باكتساب التكنولوجيا و من ثم استيعابها و بالتالي بناء القدرات التكنولوجية الذاتية، و هذا السبيل هو تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و العمل على اجتذابه.

2/ استنزاف أموال كثيرة دون أن تصل لهدف تحقيق التطور التكنولوجي و بالتالي خلق تكنولوجيا ذاتية، فمن خلال القراءة الواضحة للأرقام التي يتضمنها الجدول الأتي تتبيّن ضخامة المدفوعات العربية من أجل استيرادها.

(1) حمدي أبو النجا، " التقانة المناسبة في مواجهة إخفاقات التنمية العربية"، دراسات في التنمية العربية الواقع و الأفاق، مركز دراسات الوحدة العربية، مرجع سبق ذكره، ص 253.

الجدول (19) توزيع مستوردات الأقطار العربية من السلع الهندسية منسوبة إلى الناتج المحلي الإجمالي بملايين الدولارات بين عامي 1970 و1979

الأقطار	1970			1979		
	الاستيراد	الناتج المحلي الإجمالي.	%	الاستيراد	الناتج المحلي الإجمالي	%
الأردن	63,0	489	7,4	773,4	2106	36,7
البحرين	54,1	244	22,2	432,6	2766	15,6
تونس	80,1	1444	5,5	907,7	7209	12,6
الجزائر	480,2	4639	10,4	3434,3	31359	10,9
ليبيا	183,8	3723	4,9	3688,3	24570	15,0
السعودية	238,8	5094	4,7	10138,4	74060	13,6
السودان	85,3	2187	3,9	490,2	7640	6,4
سوريا	114,1	1793	6,4	114,5	10013	11,1
العراق	205,7	3505	5,9	4463,1	30710	17,5
الكويت	199,2	2875	6,9	2061,8	23330	8,8
لبنان	130,7	1488	8,9	547,6	3438	15,9
مصر	459,9	7231	6,9	2828,3	17821	15,9
المغرب	221,8	3840	5,8	1364,1	14950	9,9
الإجمالي/متوسط	2525,6	38552	6,6	12244,6	248861	12,9

المصدر: محمد أزهر سعيد السماك، " قياس التبعية الاقتصادية للوطن العربي و تأثيراتها الجيوبوليتكية المحتملة "، دراسات في التنمية العربية – الواقع و الأفاق –، مركز دراسات الوحدة العربية، ص 200.

ثالثا/ <u>الاعتماد المفرط على النفط و تبعاته السلبية</u>

كما هو معلوم يحتل النفط أهمية بالغة في إقتصادات الدول العربية النفطية، ويعود ذلك إلى الموارد المالية التي تتحصل عليها هذه الأخيرة منه إلى جانب ذلك الاعتقاد الذي سادها و الذي كان فحواه يتمثل في أن التنمية مرهونة بما تحققه من عوائده، مما تسبب ذلك في الإبقاء على فجوة التنمية بينها و بين الدول المتقدمة و لو أن هناك عوامل أخرى – متغيرات – كان لها انعكاسا واضحا في زيادة حدّتها.

و حتى يتسنى لنا من إبراز الحقيقة التي مفادها الاعتماد المبالغ فيه من طرف الدول العربية النفطية على النفط دون المصادر الأخرى في مسار تنميتها، و حتى الدول العربية غير النفطية التي كانت تعتمد على المساعدات التي تقدمها لها مثل هذه الدول، نستند إلى النقاط الأساسية التالية:

1 ـ انصبت كل جهود الدول العربية النفطية تقريبا في الاهتمام بالنفط كقطاع صناعي عوضا أن تـشارك الفروع الصناعية الأخرى و القطاعات الأخرى اهتمامها مما تسبب ذلك في تكريس مكانتها فـي تقـسيم العمل الدولي و هي مكانة الدول التي تتخصص بصورة خاصة في الصناعة الإستخراجية للنفط. في حين سجل بالنسبة للدول المتقدمة توجيه اهتماماتها الكبرى لمختلف ميادين التصنيع من خلال تكثيف الرأسمال، التكنولوجيا، و تجسيد مراكز البحث و التطوير، مما مكنتها تلك الاستراتيجية من تخصّصها فـي تحويـل النفط إلى منتجات مختلفة و إلى تخصّصها في الصناعات ذات الكثافة الرأسمالية و الإلكترونية....الخ.

2 ـ الاعتماد المفرط على النفط أدى إلى غياب تنوّع في صادراتها إذ تصل صادرات النفط فـي الـدول الخليجية إلى أكثر من 99% من صادراتها في كثير من الأحيان،(1) و في الجزائر تبلغ حدود 97%.

و الملاحظ بالنسبة للدول العربية النفطية يستخلص أنّ هذه الأخيرة تعتمد بالفعل على مصدر تصدير النفط كعائد رئيسي و كإيراد حقيقي للإنفاق، دون أن يكلفها ذلك عناء البحث عن مصادر أخرى، حيـث تبلـغ عائدات البترول العربية حوالي 200 مليار سنويا،(3) إذ يشكل 95% تقريبا من إيراداتها.

إنّ الوطن العربي، يعد من الأقاليم المصدرة لعدد محدود من المواد الخام تتمثل أساسا فـي النفط، و بدرجة أقل بكثير في خامات الأسمدة و خامات الحديد و بعض المواد الغذائية.(2)

3 ـ يجادل البعض أن زيادة العوائد النفطية التي تحققت من زيادة الأسعار في بعض الفترات، ساهمت في تحسين أداء الاقتصاديات العربية و هذا ما انعكس على زيادة الاستهلاك الحكـومي و الاسـتثماري، غير أن ذلك لا يدفعنا إلى الإيمان بأن تلك العوائد قارة، بل هي متغيرة لأنها مرهونة بمرونة أسعار النفط التي تسود السوق العالمية النفطية، و أي تدهور في أسعارها ينعكس سلبا على الدول التي تعتمد كليا على عوائده و من ثم على الوضعية الاقتصادية و السياسية لهذه الدول و بصورة خاصة الدول العربية منها، و منه يجب أن تعتمد على عدّة مصادر لإيراداتها بالعملة الصعبة كأن مثلا توجيه بعض الـصناعات نحـو التصدير، الاهتمام بالقطاع السياحي و الفندقي...الخ.

و لقد كان يعتمد على تلك الإيرادات بالنسبة للدول النفطية في تلبيـة متطلبـات التنميـة عموما و في زيادة الناتج المحلي و في الإنفاق الحكومي و في التكوين الرأسمالي...الـخ، دون محاولـة البحث عن تحقيق مجموع الإيرادات في تلبية متطلبات التنمية عموما دون محاولة البحث عـن تحقيـق مجموع الإيرادات من مصادر أخرى غير تصدير النفط.

أما بالنسبة للبلدان العربية غير المنتجة للنفط، فإن أثر النفط في زيادة دخولها إنما تولـد عن طريق المساعدات و القروض و الاستثمارات التي قدمتها لها الدول العربية النفطية و كـذلك عـن طريق زيادة فرص الإنتاج و التصدير تلبية للدخل الجديد المتولد في الدول النفطية، و بصورة خاصة

---

(1) السيد عبد المنعم المراكبي، مرجع سبق ذكره، ص 50.

(2) محمد أزهر سعيد السماك ، مرجع سبق ذكره، ص 188.

(3) نعيم الظاهر، "دراسات في الواقع العربي التنموي ـ الاقتصادي ـ الاجتماعي"، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، الطبعـة الأولـى، الأردن، 1998، ص 83.

نتيجة الأموال التي تدفقت عليها من تحويلات الأعداد الكبيرة من العمال الذين تدفقوا إلى الدول النفطية للعمل فيها.[1]

لكن تلك الإيرادات تتوقف حتما على أسعار النفط التي تسود السوق البترولية إذ أن ارتفاع الأسعار يؤدي حتما إلى ارتفاع عوائده، و انخفاضها يعني انخفاض تلك العوائد، و منه تسبب انخفاض أسعار النفط في الكثير من الأحيان في استنزاف إحتياطاته دون تمكن الدول العربية النفطية من الحصول على العوائد الكفيلة بتلبية متطلباتها الاقتصادية و الاجتماعية، و هذا ما أثّر سلبا على الدول العربية غير النفطية التي كانت تستفيد من تلك العوائد في أشكال مختلفة.

فلقد ترتب على انكماش المدخولات النفطية منذ منتصف الثمانينات آثار سلبية كان لها انعكاساتها على إمكانيات التنمية و التوازن الخارجي للبلاد النفطية و البلاد العربية الأخرى.[2] حيث حدث تآكل الفوائض في الموازين التجارية، و حتى موازين العمليات الجارية.فقد اندفع الكثير من الدول العربية في ظل هذا الوضع إلى الاستدانة من الخارج و تبعاتها السلبية، الأمر الذي أدى إلى تدهور أوضاع الاحتياطات الدولية الخاصة بها، و كذلك ارتفاع حجم الأعباء المتعلقة بخدمة الديون الخارجية.

و لا شك أن الدول الصناعية استفادت من هذا الوضع، لكون أنها أضحت تستورده بأسعار منخفضة و بكميات هائلة تخدم مختلف مجالاتها الصناعية و خاصة و أن هذه الأخيرة بحكم قوتها الاقتصادية استطاعت أن تصل إلى صياغة هذا الوضع من خلال التعارض المسجل في المواقف و التوقعات المستقبلية بين كل من الأوبك و الوكالة الدولية للطاقة.

4- و ثمة حقيقة أخرى تضاف، و هي أن الاعتماد المفرط على النفط، جعل من قطاع التصدير في الدول العربية النفطية بالخصوص يرتكز على تصدير سلعة واحدة ألا و هي النفط الخام، مما سمح ذلك لهذا القطاع إثبات عجزه في خلق نمو ذاتي هذا من جهة، و إهمال مختلف النشاطات الأخرى التي يفترض لو تمّ الاهتمام بها و إعطائها العناية الكاملة، و جعلها من بين الأولويات لأسهمت بشكل جلي في تعظيم العوائد بالعملة الصعبة.

و رغم الآمال الكبيرة التي كانت قد علقت على المال النفطي في إمكان تحقيق دفعة كبيرة في تطوير قوى الإنتاج العربية و إحداث تكامل اقتصادي عربي، فقد انتهت فترة الرواج النفطي مخلفة اقتصادات عربية أكثر تبعية للخارج و أشد تشوّها، و هياكل اقتصادية أكثر اعوجاجا و اقتصادات قطرية أكثر اختلالا.[3] و بالتالي يمكن القول أن الأثر المحتمل لأعراض المرض الهولندي كان سلبيا في هذه الحالة - الاعتماد المفرط على النفط -.

---

(1) محمد العمادي، "النفط و التطور الإنمائي"، محاضرة ألقيت بتاريخ 17 مارس 1981 في الدورة التدريبية الخاصة لأساسيات صناعة النفط و الغاز التي نظمتها منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، ص 30.

(2) سعيد النجار، " الاقتصاد العالمي و البلاد الغربية في عقد التسعينات"، دار الشروق، الطبعة الأولى، 1991، القاهرة ص 22، 23.

(3) إبراهيم سعد الدين عبد الله، " دور الدولة في النشاط الاقتصادي في الوطن العربي: قضايا عامة و نظرة مستقبلية"، دراسات في التنمية العربية - الواقع و الأفاق - ، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 1998،ص 139.

رابعا/ الحقائق الأخرى التي زادت من حدة الفجوة

هناك حقائق أخرى تبلور إلى حد ما حقيقة فجوة التنمية بين الدول العربية و الدول المتقدمة و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1/ الفجوة الغذائية و غياب الأمن الغذائي في الكثير من الدول العربية، إذ في هذا الشأن سجل في معظم الدول العربية تقريبا عدم تمكّنها من تأمين نفسها غذائيا، و يعزى ذلك بحسب الكثير من الخبراء إلى عدم مقدرة اقتصادياتها على إشباع الاحتياجات الغذائية للأفراد من خلال الإنتاج المحلي، و لو أن هناك بعض من الدول العربية لم تتمكن اقتصادياتها من إشباع احتياجات أفرادها من الغذاء لا عن طريق الإنتاج المحلي و لا حتى عن طريق الاستيراد كحالة السودان و الصومال.

و ما زاد في حدّة هذه المشكلة هو عامل الظروف الدولية التي تميّزت بعدم التكافؤ بين الدول المتقدمة و الدول النامية بما فيها الدول العربية، أين تشكل الدول المتقدمة الكبرى أكبر دول منتجة للغذاء - خاصة الحبوب - و تمثل مراكز السيطرة، بالإضافة إلى أنها أضحت تستخدم الغذاء كسلاح للضغط على الدول الضعيفة، و على الدول النفطية، حيث يمكنها مثلا أن ترفع أسعار الغذاء في حال شعورها بأن هناك نية من طرف الدول النفطية غير مؤمنة غذائيا في رفع أسعار النفط.

إن أهم ما يميّز الطاقة الإنتاجية الغذائية العربية الراهنة، هو عجزها عن تغطية الحاجات الاستهلاكية، فبينما لم يتجاوز معدّل نمو الإنتاج الزراعي السنوي في الوطن العربي 2،5 بالمئة، خلال السنوات 1970- 1985، كان معدّل نمو الطلب على المنتوجات الزراعية نحو 6 بالمئة سنويا، و ذلك بكل ما يتضمنه هذا العجز من تدنّ لمستوى الاكتفاء الذاتي الغذائي، و بكل ما تولّد منه من لجوء إلى الخارج للحدّ من تفاقمه عبر التوريد، أو طلب الترفيع من حجم المعونات الغذائية.[(1)]

2/ حدة مشكلة البطالة بجميع صورها التي تعاني منها معظم الدول العربية و بصورة خاصة في الدول العربية ذات الكثافة السكانية العالية. حيث تعاني الدول العربية متوسطة الدخل و منخفضة الدخل من البطالة و ذلك يعود بما لا يدع مجالا للشك لتزايد أعداد النسمة فيها في الوقت الذي تقل فيه الاستثمارات التنموية، في حين بالنسبة للدول العربية الأخرى التي تعرف بالدول النفطية و فوائض الرأسمال و الممثلة في الدول الخليجية فهي لا تعاني مكن البطالة غير أنها تفكر مليا فيما سيأتي مع مرور الزمن، إذ تعي هذه الأخيرة أنه مع مرور الزمن تتزايد أعداد النسمة فيها و تتقلص شيئا فشيئا فرص العمل فيها.

3/ اتساع دائرة الفقر، بحيث سجل الملايين من سكان الدول العربية يعيشون تحت خط الفقر بسبب ضعف مداخيلهم، نهيك عن الملايين الذين يعيشون في المجاعة. و من جانب أخر تفشي ظاهرة الأمية.

4/ محدودية حجم التجارة بين الدول العربية. في الوقت الذي بلغ فيه قيمة التجارة العربية الخارجية الإجمالية 248 مليار دولار في عام 1990، لم تتجاوز قيمة التجارة العربية البينية 20 مليار دولار.[(2)]

---

(1) عبد القادر الطرابلسي، مشكلة الغذاء في الوطن العربي، دراسات في التنمية العربية الواقع و الأفاق، مرجع سبق ذكره، ص 363، 364.

(2) حميد الجميلي، مرجع سبق ذكره، ص 477.

و بالتالي يتبين ضآلة حجم التجارة العربية البينية على الأقل في الوقت الذي تبدي أهمية كبـرى للتجـارة الخارجية مع العالم الخارجي.

5/ ضآلة الإنتاج العربي في عمومه و عدم مقدرته على منافسة الإنتاج الأجنبي.

6/ مشاكل أخرى تخص الاقتصاد الكلي من خلال انعدام التوازن المالي الداخلي و الخارجي أيضا.

المـطلب الثاني: تفاقم أزمة الديون الخارجية

في الواقع من بين التحديات الكبرى التي مازالت تواجه من طرف العديـد مـن الـدول النامية، و بصورة خاصة العديد من الدول العربية هي أزمة الديون الخارجية و تفاقمها الذي يستمر فـي إثقال كاهلها، إذ أن التزاماتها الخارجية في ظل هذه الأزمة تفوق مقدرتها على السداد.

و قد بلغ عبء خدمة الديون حدّا يضع البلاد المدينة أمام اختيار مرير بين النمو و التنمية من ناحية و خدمة الديون الخارجية من ناحية أخرى. فإذا أعطت البلاد المدينة أولـوية لاعتبارات النمـو و التنمية، فإنها تجد نفسها عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها الدولية، و إن هي وضعت الوفاء بتلك الالتزامات في المرتبة الأولى فإنها لا بد أن تضحي إلى حد كبير بإمكانيات النمو و التنمية.[1]

و عليه فإن هذا التحدّي الذي تواجهه العديد من الدول العربية كان عاملا رئيسيا من بين العوامل التي دفعت بها إلى إيجاد السبل التي من شأنها تحد من تفاقمه، ومن انعكاسـاته الـسلبية علـى سيرورة تنميتها و نمو إقتصاداتها، و لقد كان الانفتاح على الاستثمار المباشر الأجنبي من بين السبل التي أقرتها الدول العربية من أجل ذلك.

في هذا السياق، نتناول بشكل تفصيلي نقطتين أساسين هما:

- حقيقة أزمة الديون الخارجية في الدول العربية.
- أهميتها كدافع حقيقي للانفتاح على الاستثمار المباشر الأجنبي.

أولا/ <u>حقيقة أزمة الديون الخارجية:</u>

كانت الديون الخارجية المستحقة على العالم العربي تشمل حتى بداية الثمانينات مجموعة الدول العربية متوسطة و منخفضة الدخل و هي التي تعرف بأنها دول العجز المالي و التي كانت تضم كل البلاد العربية باستثناء الدول المصدرة للنفط. إلا أنه مع التطور الذي حدث في بداية الثمانينات و الذي أدى إلى انخفاض أسعار النفط و من ثم انخفاض عوائده بشكل حاد، في الوقت الذي لم ينخفض فيه الإنفاق الحكومي انخفاضا ملموسا، فإن أزمة المديونية امتدت لتشمل كافة الأقطار العربية باستثناء دولتين نفطيتين

---

(1) سعيد النجار، " الاقتصاد العالمي و البلاد العربية في عقد التسعينات"، مرجع سبق ذكره، ص 145.

و هما الكويت و المملكة العربية السعودية. و لا شك أن أزمة الخليج التي بدأت في آب 1990 و ما ترتب عليها من حرب لاحقة و إعادة إعمار قد أدى إلى أن الكويت تدخل سوق المقترضين بشكل أو بآخر.[1]

لا شك أن لأزمة الديون الخارجية و تفاقم حدتها أسبابا عديدة، و بصرف النظر عن اختلاف الآراء بشأن أسبابها و طبيعتها، فإنه يمكن حصرها على العموم بالنسبة للدول العربية في:

أ) الإختلالات الهيكلية التي أدت إلى عجز الموازين العامة في العديد من الدول العربية، وخاصة منها الدول المنخفضة و المتوسطة الدخل، إذ أن التوسع المفرط في النفقات، وقلة الإيرادات، و انخفاض المساعدات الخارجية كلها تسببت في العجز. و بالموازاة، عرفت الدول النفطية هي أيضا عجز في موازينها بسبب انخفاض أسعار النفط و الذي ترتب عنه انخفاض حجم الإيرادات التي تعتمد على الصادرات النفطية و لكن عجز موازينها تميّز بحدة أقل مقارنة بسابقاتها.

و لهذا نجد أن العجز في الميزانية العامة و الذي حدث نتيجة الإختلالات الهيكلية الداخلية قد أدى إلى زيادة الدين العام الداخلي (سياسة نقدية توسعية) لتمويل جزء من هذا العجز و إلى ارتفاع معدلات الديون الخارجية لتمويل الجزء الأخر و خاصة في الدول العربية غير النفطية، مما أدى في النهاية إلى تزايد نسبة الديون الخارجية, على الناتج المحلي الإجمالي و إلى تزايد أعباء خدمة الديون و الذي يعد مؤشرا على تزايد التبعية الاقتصادية لهذه الدول.[2]

ب) فشل نمط التصنيع المتبع و بالتالي الإخفاق التكنولوجي و من ثم الإخفاق التنموي في الدول النامية عموما و الدول العربية خصوصا و الذي كان له آثار و خيمة على تفاقم مشكلات ديونها الخارجية، حيث أدت هذه التجارب إلى تزايد الاعتماد على العالم الخارجي، و إذكاء قوى الاستهلاك الترفي، و إضعاف قوى الادخار المحلي و إلى زيادة نهب مواردها و بخاصة في ضوء إستراتجيات تصنيع بدائل الواردات و الإنتاج الموجه للتصدير.[3]

لقد تم استنزاف رؤوس أموال كبيرة من أجل إنجاح الإستراتيجية التنموية المرتكزة على أولوية التصنيع، حيث سجل بالنسبة للدول العربية النفطية مثلا استنزافها الكثير من رؤوس الأموال التي حققتها من خلال عوائد تصدير النفط، و لم يتوقف الأمر عند هذا الحد في البعض الآخر منها - الدول العربية متوسطة الدخل -.

ج) إلى جانب ذلك، الغياب الواضح للسياسة الفاعلة المتعلقة بالاقتراض و الاستدانة من الخارج في الكثير من الدول العربية، وهذا ما أدى تفاقم حدة أزمة الديون الخارجية فيها.

حيث يفترض على الدولة التي تتخذ قرار بشأن الحصول و المطالبة بالقروض الخارجية عند حجم معين و وفق شروط معينة - مدة القرض، الفائدة المطبقة عليه - و من ثم إبرام عقدها، أن

---

(1) غفار عباس كاظم، مرجع سبق ذكره، ص124.

(2) مجدي محمود شهاب، "الاتجاهات الدولية لمواجهة أزمة الديون الخارجية، بالتطبيق على بعض البلدان العربية "، دار الجامعة الجديدة للنشرة الإسكندرية، مصر، 1998، ص 25.

(3) زينب حسين عوض الله "الاقتصاد الدولي " مرجع سبق ذكره ص 258.

تأخذ على محمل الجد قضايا رئيسية، مثل الأعباء التي تخلفها عملية الحصول على القروض الخارجية، و مدى استطاعة اقتصادها و قدراته على الوفاء بمختلف الأعباء، و مدى توافر الخيارات لتوجيه تلك القروض و استغلالها بشكل عقلاني في مجالات مهمة تعود بالفائدة على الدولة نفسها. لكن الكثير من الدول العربية اندفعت إلى إبرام الكثير من عقود القروض الخارجية التي لها تبعات سلبية في حال غياب سياسة واضحة و مدروسة في شأنها دون أن تأخذ بعين الاعتبار قبل الإقدام على ذلك الأمور التي يفترض أن تأخذ في مثل ذاك.

د) هناك أسباب أخرى هي في حقيقتها خارجية أدت إلى تزايد حجم الديون الخارجية العربية مثل تدهور شروط التبادل التجاري للدول العربية، بالإضافة إلى اتساع القروض من البنوك التجارية و الذي صاحبها ارتفاع حاد في أسعار الفائدة.[1]

إذ أن تدهور شروط التبادل التجاري من خلال انخفاض أسعار صادرات الدول العربية، و ارتفاع أسعار وارداتها أدى إلى تفاقم أزمة الديون الخارجية إلى جانب سياسة الإقراض الدولية و ما صاحبها من ارتفاع أسعار الفائدة على القروض الممنوحة للدول العربية.

كل هذه الأسباب أدت إلى تفاقم الديون الخارجية للكثير من الدول العربية، أين بلغت 4،2 بليون دولار سنة 1975 لترتفع إلى حدود 49،5 بليون دولار تقريبا سنة 1980 لتستمر في الارتفاع بالغة أكثر من 141 بليون دولار سنة 1989. [*]

و الأمر الملفت للانتباه أن هذا التفاقم في الديون الخارجية صاحبه اضطربات اقتصادية كلية و مشاكل اجتماعية بعد سنوات سابقة كانت تتمتع فيه الدول العربية بالرخاء. و بالتالي من واقع ذلك يتبين بما لا يدع مجال للشك أن سياسة الاعتماد على القروض أثبتت فشلها، و أن هذه الأخيرة لم تؤت أكلها بسبب العوامل التي أدت إلى ذلك، و بهذا ضاعت كل الجهود التي بذلتها الدول العربية في سبيل تحقيق التنمية الشاملة.

ثانيا/ كدافع من دوافع انفتاح الدول العربية على الاستثمار المباشر الأجنبي

بسبب حدة أزمة الديون الخارجية في العديد من الدول العربية، كان يجب عليها أن تجد السبل الكفيلة بتخفيف حدّتها كخطوة أولى، ثم القضاء عليها نهائيا كخطوة ثانية ومن ثم إيجاد وسيلة تمويلية بديلة و مكملة لمواردها المحلية و محسنة لمعدلات الاستثمار. اندفعت إلى الانفتاح من خلال تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، و قد كان ذلك من خلال ما يلي:

أ) أدت تلك الأزمة بالكثير من الدول العربية إلى إعادة جدولة الديون و تدخل صندوق النقد الدولي للتأثير على السياسات الاقتصادية لهذه الدول، بعد سلسلة من الاتفاقات التي أبرمت بينها و بين مختلف الهيئات

---

(1) مجدي محمود شهاب "الاتجاهات الدولية المواجهة أزمة الديون الخارجية "، مرجع سبق ذكره، ص 27.

(*) أنظر الملحق رقم 03 الذي يتضمن جدول الذي يبرز حقيقة إجمالي الديون العربية، و إجمالي خدمة الدين خلال الفترة (1975-1989).

المالية الدولية عن طريق برامج الإصلاح الاقتصادي و التعديل الهيكلي، و التي انبثقت منها إجراءات تمثلت أساسا في ضرورة خصخصة المؤسسات الاقتصادية الحكومية، و تحرير التجـارة الخارجيـة، و الأسعار، و إفساح المجال أمام القطاع الخاص المحلى و الأجنبي... الخ، كخطوات تمهيديـة وأساسـية لتكييف إقتصاداتها مع التحولات العالمية، و ضرورة اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي و تشجيعه.

ب) أضحت الدول العربية تنظر بعين الواقعية أن تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي هي سياسة محمـودة العواقب على الأقل مقارنة بسياسة الاستدانة من الخارج، إذ أن الاستثمار المباشر الأجنبـي هـو وسـيلة تمويلية بديلة غير مكلفة، و أن شروطها ليست في عمومها مجحفة مقارنة بوسـائل التمويـل الخـارجي الأخرى، بالإضافة إلى إمكانية إعادة تقييم الاستثمار المباشر الأجنبي مباشرة بعد بـروز أي مـشكلة أو أزمة في حين تصعب العملية في إطار القروض قصيرة الأجل أو الطويلة التي تحـصل عليهـا الـدول العربية من مختلف الحكومات، المؤسسات و الهيئات.

أ) اندفاع الكثير منها بغرض تخفيف أزمة ديونها الخارجية إلى محاولة تحقيق مساهمة الدول و الهيئـات الدائنة في إطار جدولة ديونها في ملكية الأصول الإنتاجية فيها أي اسـتبدال الـديون بمـا يقابلهـا مـن الاستثمارات المباشرة سواء من خلال اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف. و في هذا الشأن تجدر الإشارة إلى أن بعض الدول النامية نجحت في تحقيق ذلك، إذ قامت بعض الدول مثل تركيا و شيلي و المكسيك و البرازيل ببيع بعض أصولها الإنتاجية للجهات الدائنة كوسيلة لتخفيض حجم ديونها الخارجية.[1]

على العموم إن مقايضة الديون الخارجية للدول المدينة بمساهمة الدول و الهيئات الدائنـة مازالت بعيدة المنال. و يرجع ذلك إلى عدم استعداد بعض البلاد لفتح الباب على مـصراعيه للاسـتثمار الأجنبي كما يرجع إلى إخضاع عملية التحويل لقيود عديدة من حيث نوع الاستثمارات الجـائزة و عـدم كفاية الخصم الذي تسمح به البنوك الدائنة أو الحكومات المضيفة عند تحويل الدين الأجنبي إلـى عملـة محلية، و كذلك خوفا من الأثر التضخمي الذي يترتـب على زيادة الإصدار النقـدي لتمويـل العمليـات يضاف إلى ذلك ضآلة هذه العمليات بالقياس إلى حجم المديونية [2].

و هكذا يتجلى لنا إذن أن حدة أزمة الديون الخارجية للكثير من الدول العربية كـان لهـا أثرا واضحا في اندفاع هذه الأخيرة في البحث عن الوسائل الكفيلة بتخفيف حـدتها، و تمويـل متطلبـات تنميتها و كان من بين تلك الوسائل هي الاستثمار المباشر الأجنبي، و هذا ما يفسر سـبب مـن أسـباب انعراجها لتشجيعه.

---

(1) مجدي محمود شهاب، مرجع سبق ذكره، ص 92.

(2) سعيد النجار، مرجع سبق ذكره، ص 48-49.

المطلب الثالث: عوامل داخلية أخرى

إن العوامل التي ذكرناها سالفا و التي تبلورت في فجوة التنمية بين الدول العربية و الدول المتقدمة، و كذلك تفاقم أزمة الديون الخارجية، لم تقتصر عليها كعوامل داخلية لانعراج الدول العربية نحو الانفتاح على العالم من خلال وضع أطر قانونية و تنظيمية لدخول الشركات الأجنبية إليها و تشجيع استثماراتها المباشرة فيها، بل هناك عوامل داخلية أخرى دعّمت إلى حد ما قرارها بضرورة الانعراج و من ثم التخلي عن التوجهات السابقة.

و يمكننا أن نذكر أبرزها في النقاط التالية:

- فشل قيام تكامل عربي حقيقي.
- عدم الارتقاء بالتجمعات العربية شبه الإقليمية إلى المستوى المطلوب.
- هجرة الأموال العربية إلى الخارج.

و في هذا الشأن إذن، نتطرق بشكل جوهري لتلك العوامل و من ثم نبرز كيفية مساهمة هذه الأخيرة في تغيير نظرة الدول العربية تجاه الاستثمار المباشر الأجنبي مثلها في ذلك مثل الكثير من الدول النامية.

أولا/ <u>فشل قيام تكامل عربي حقيقي</u>:

مما لاشك فيه أن هناك الكثير من المقوّمات و التي كان من المفترض أن تؤخذ بعين الاعتبار من طرف الدول العربية لتحقيق التكامل العربي من خلال تكريس أكثر للوحدة العربية في مختلف جوانبها السياسية و الاقتصادية على الخصوص، و هذه المقومات تتجلى في أن الدول العربية تمتلك الكثير من الإمكانيات البشرية و المادية و تشترك في التراث الديني و الحضاري و الثقافي و وحدة اللغة...الخ.

بيد أن توافر تلك المقومات ما كان كقوة دفع نحو تحقيق التكامل، بحيث سجل فشل قيامه، الأمر الذي فسر من طرف الكثير من الخبراء و المهتمين بالقضايا العربية بأن ثمة اعتبارات رئيسية حالت دون تمكّن الدول العربية من تحقيقه و التي نوجزها فيما يلي:

1 ـ التعارض السياسي بشأن الكثير من القضايا التي تهم الدول العربية، و خاصة منها قضية الصراع العربي الإسرائيلي و قضية العراق...الخ ، إلى جانب الضعف الذي ميّز الجامعة العربية مقارنة بالهيئات الأخرى الإقليمية.

2 ـ غياب الإرادة السياسية الحقيقية في التوجّه إلى تحقيق ذلك التكامل، و عدم اهتمام حكومات الدول العربية بتطلعات شعوبها.

3 ـ ضعف العمل العربي المشترك، إلى جانب عدم تمكّن كل الجهود التي بذلت و عجزها عن تحقيق

ذلك التكامل.

4ـ ممارسة الكثير من الدول العربية نمطا تنمويا قطريا، الأمر الذي ساهم في جعل اقتصادياتها مجموعة اقتصاديات متناثرة، و بالتالي لم يعتمد فيها نمطا تنمويا موحدا.

5ـ التفاوت بين الدول العربية في توزيع عناصر الإنتاج، و التفاوت بينها فيما يتعلق بمستوى النمو و توزيع الدخل...الخ، فعوضا أن يكون هذا التفاوت عاملا لحشد مختلف مواردها و تجميعها واستخدامها استخداما عقلانيا من أجل تحقيق مختلف الأهداف المشتركة الاقتصادية منها و الاجتماعية....الخ، كان عاملا معيقا للتكامل.

فقد أثبتت تجربة الستينات أن التكامل الاقتصادي على مستوى العالم العربي يصطدم بصعوبات اقتصادية و سياسية عديدة تحول دون وصوله إلى غايته و هو تحقيق سوق عربية مشتركة تعقد بها وحدة اقتصادية كاملة، و ذلك نظرا للاختلاف الكبير القائم بين البلاد العربية من حيث مستويات الدخل القومي، ودرجة التطور الاقتصادي و الكثافة السكانية، و اختلاف الأنظمة السياسية و الاقتصادية، و تباين التوجهات الاقتصادية من حيث مدى الانفتاح أو الانغلاق على العالم الخارجي، ودور القطاع الخاص و العام. [1]

هذا ما سمح بتمهيد الخطوة أيضا إلى صرف النظر عن تلك الوحدة، و السعي لتحقيق تجمعات إقليمية و من ثم خطوة أخرى نحو الانفتاح أكثر على العالم الخارجي و محاولة استقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي بعدما و جدت تلك التجمعات نفسها أمام واقع ينادي بضرورة الاتجاه نحو مزيد من الاندماج و التكامل مع الاقتصاد العالمي.

ثانيا/ عدم الارتقاء بالتجمعات العربية شبه الإقليمية إلى المستوى المنشود:

بسبب عدم إمكانية تحقيق التكامل العربي، و مع مطلع الثمانينات بدأت تظهر إلى الوجود بعض التجمعات العربية شبه الإقليمية و التي تمثلت أساسا في:

- الاتفاقية الموحدة بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية:[*] لقد أقر وزراء دول مجلس التعاون الخليجي الست في ختام اجتماعهم في الرياض بتاريخ 1981/6/8 مشروع الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين الدول الأعضاء و التي حلت محل الاتفاقيات الثنائية المعقودة بين دول المجلس و التي تم المصادقة عليها في 1981/11/11.[2] و كان من أهدافها إنشاء منطقة للتجارة الحرة و حرية انتقال رؤوس الأموال، و توحيد التعريفة الجمركية، و تنسيق كل الجهود و السياسات الإنمائية لإنجاح التكامل فيما بينها.

---

(1) سعيد النجار، "الاقتصاد العالمي و البلاد العربية في عقد التسعينات، مرجع سبق ذكره، ص 34.

(*) تضم هذه الاتفاقية ستة دول خليجية هي: المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة, سلطنة عمان، قطر، الكويت و البحرين.

(2) جاسم بن محمد القاسيمي، "التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي إنجازاته و تحدياته "، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، مصر،2000 ، ص 50.

• إتحاد المغرب العربي: (**)و الذي تم تأسيسه في سنة 1989، و لقد كانت طموحات الدول الأعضاء فيه إنشاء منطقة حرة للتجارة و حركة رؤوس الأموال و الأشخاص...الخ، وكذلك إزالة كل القيود التي من شأنها أن تعيق ذلك.

إن الحقيقة الجوهرية التي يمكننا ذكرها هنا في هذا السياق، هي أن تلك التجمعات العربية شبه الإقليمية لم ترتق واقعيا إلى المستوى الذي كانت تطمح إليه الشعوب المعنية بذلك و يعود ذلك في الحقيقة إلى مجموعة من المعوقات الداخلية و الخارجية.

فبالنسبة لاتفاقية مجلس التعاون الخليجي فإن المعوقات الداخلية التي أعاقت ارتقائها تتجلى أساسا في: الركود الاقتصادي، العقبات الإدارية....الخ، أما بخصوص المعوقات الخارجية فكانت تتجلى في الظروف التي كانت تسود المنطقة و التي تمثلت في أزمة الخليج الأولى، و الثانية...الخ و الحروب التي انجرت عنها، و التي كان لها انعكاسات سلبية على المنطقة ككل.

أما فيما يتعلق بـ إتحاد المغرب العربي، فأقل ما يقال عنه أنّه مجرد حبر على ورق، إذ بسبب غياب الإرادة الحقيقة لحكومات تلك الدول التي أعاقت في هذا الشأن تطلعات شعوب المنطقة إلى الإتحاد والتعاون إلى جانب معوقات أخرى تتلخص في الصراعات المختلفة التي تسود دول المنطقة بسبب تعارض توجّهاتها السياسية، ووجهات نظر حول العديد من القضايا التي تخص المنطقة بأكملها و منها قضية الصحراء الغربية و الأزمة الموريتانية السينغالية.

إلى جانب ذلك أيضا أثبت العمل العربي المشترك فشله ميدانيا، و قد تجلى ذلك في عدد من الصور من بينها على سبيل المثال السوق العربية المشتركة التي لم تثبت بجدارة و استحقاق على أنها سوق حقيقية تتضمن إزالة مختلف القيود و حرية انتقال رؤوس الأموال و الأشخاص و التبادل.

و بغض النظر عن الأسباب التي أدّت إلى هذا الفشل الذريع في هذا الشأن، فإن مثل هذه التجمعات و الاتفاقيات على المستوى العربي لم تقدم النتائج المرجوة و لم تحقق الأهداف التي وضعت من أجلها ألا و هي الأهداف التي تعكس مصالح شعوبها الاقتصادية و الاجتماعية.

من الحقائق الميدانية التي تثبت الحقيقة التي مفادها أن التجمعات العربية شبه الإقليمية لم ترتق إلى المستوى المطلوب الذي يفترض أن تصله، نجد ما يلي:

1 ـ لم تتجسّد ميدانيا الاستثمارات البينية فيما بينها بالحجم الذي يظهر التكامل بصورة واقعية مقنعة. و إن سجلت ميدانيا فلا تتعدى بضعة المئات من ملايين الدولارات مقارنة بالملايير من الدولارات العربية المستثمرة في الخارج في البنوك الغربية و على رأسها البنوك الأمريكية.

2 ـ بقيت الكثير من البنود المصادق عليها من طرف أعضاء التجمعات الإقليمية مجرد حبر على ورق، فليس هناك حقائق ملموسة مثلا تثبت إزالة الحواجز الجمركية بين الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي.

(**) يضم إتحاد المغرب العربي كل من الجماهيرية الليبية العظمى، تونس، الجزائر، المملكة المغربية، موريتانيا.

3 ـ أن التجارة البينية للتجمعات العربية شبه الإقليمية بقيت محتشمة و متواضعة مقارنة بتلك التي تميّـز التجمعات الإقليمية الدولية وهذا ما يبيّنه الجدول الأتي:

الجدول (20) نصيب الصادرات البينية في إجمالي صادرات التجمعات الإقليمية المختارة

التجمعات الإقليمية المختارة	نسبة مئويـة		
	1980	1985	1990
• التجمعات الإقليمية في الدول المتقدمة			
- الجماعة الأوروبية ECC	55,7	54,4	59,8
- بين الولايات م.أ و كندا و المكسيك	26,5	38,0	33,8
EFTA- الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة	14,7	13,6	13,3
• التجمعات الإقليمية في الدول النامية.			
- مجلس التعاون لدول الخليج العربي	3,0	4,6	5,8
- إتحاد المغرب العربي	0,3	1,0	2,5
ASEAN- رابطة دول جنوب شرق أسيا	16,9	8,4	10,6
LAIA - إتحاد التكامل الاقتصادي لدول أمريكا اللاتينية	13,5	8,3	10,6

المصدر: مجذاب بدر عناد، محي الدين حسين، مرجع سبق ذكره، ص 172.
نقلا عن: صندوق النقد الولي ـ إحصاءات التجارة الخارجية ـ، 1992، ص 6.

4 ـ لم يجر بناء إتحاد نقدي الذي يفترض من ورائه إحداث عملة موحدة و إنشاء بنك مركزي موحـد ـ بنك البنوك ـ.

و التجارب الماضية تشير إلى أن التكامل الاقتصادي بمعناه التنمـوي (التنميـة العربيـة المشتركة) عملية معقدة و متشابكة و يقف ضدها الكثيرون، مما يعني أنها لا يمكن أن تكون عملية عفوية يخضع تطبيقها فقط لقوى السوق و إنما هي عملية واعية لا تنهض إلا بالتخطيط المـشترك و المـشاركة الواسعة لتحقيق المصالح المشتركة بين الأقطار العربية. [1]

أمام هذا الفشل الذريع في إنشاء تجمعات إقليمية حقيقية من أجل التغلـب علـى مختلـف المشاكل الاقتصادية و تحقيق التنمية، كان لابد على الدول العربية ـ على المستوى القطري ـ أن تفكر

(1) جميل الطاهر، " مستقبل التخطيط الاقتصادي في الأقطار العربية ـ خبرة الماضي و تحديات المستقبل ـ"، مجلة الوحدة الاقتصادية العربية ، السنة الرابعة، العدد11، يناير 1994، ص 138. نقلا عن: مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ت الأمانة العامة ـ، الأبعاد التكاملية لخطـط التنميـة العربية، المنافع المتبادلة و المشروعات المشتركة، عمان، تموز 1981.

في بدائل حقيقية من أجل تحقيق تلك الأهداف عبر الانفتاح على الاقتصاد العالمي و من ثم تكثيف الجهود لفسح المجال لمساهمة الشركات الأجنبية جنبا إلى جنب مع القدرات الوطنية.

ثالثا/ هجرة الأموال العربية إلى الخارج:

لماذا هجرت الكثير من الأموال العربية إلى الخارج و خاصة منها الأموال الخليجية ؟ سؤال ما يزال يطرح على المستوى العربي بإلحاح إلى غاية الآن، ومازال البحث جاريا عن إجابة شافية.

إذ يشير تقرير المؤتمر القومي العربي لسنة 2000 إلى أن حجم الأموال العربية المستثمرة في الخارج يبلغ حوالي 800 مليار دولار، و أن عودتها إلى أوطانها التي هي في أمس الحاجة إليها يتطلب وجود توسّع نطاق أعمال الأسواق العربية الموجودة حاليا حتى تستوعب الأموال العربية الموجودة في الخارج.[1]

و هنا تكمن مأساة الوضع الاقتصادي العربي و هو على مشارف الانضمام للاقتصاد الإقليمي.....ففي الوقت الذي تدفقت المدخرات العربية إلى الخارج بمقادير تفوت حجم الدين العربي الخارجي الذي يثقل كاهل الاقتصاد العربي. فإن هذه الأموال قد جرى تدويرها للإمساك بخناق الاقتصاد العربي في ظل عمليات الإقراض الدولي.[2]

و لقد كان لذلك كله، إفرازات سلبية يمكن تلخيصها فيما يلي:

- قلة الاستثمارات البينية العربية.
- مستوى المساعدات الممنوحة في إطار العربية - العربية ضعيف إلى حد بعيد، إلى جانب ذلك انخفاضه أكثر في ظل حجج بنيت أساسا على الانخفاض الذي ميّز عوائد النفط بسبب تدهور أسعاره عالميا، و الصراعات في المنطقة إلى جانب التعارض في التوجّهات السياسية.

و بهذا قلت المساعدات و أضحت تقتصر من حيث منحها على كل من المملكة العربية السعودية و الكويت و الإمارات العربية المتحدة، و هذا ما يتبين من خلال الجدول الأتي الذي يوضح معدل مساعدات التنمية إلى إجمالي الناتج القومي في الدول الثلاث المانحة.

الجدول (21) معدل مساعدات التنمية إلى إجمالي الناتج القومي

	1985	1990	1991	1992	1993	1994
المملكة العربية السعودية	2,9	3,4	1,6	0,9	0,7	0,5
الكويت	3,0	5,0	2,4	0,8	1,4	1,8
الإمارات العربية المتحدة	0,4	2,7	1,7	0,5	0,7	0,6

المصدر: يونس أحمد البطريق، "السياسات الدولية في المالية العامة"، الدار الجامعية - الإسكندرية - مصر، بدون تاريخ، ص 265.

---

(1) ضياء مجيد الموسوي، "العولمة و اقتصاد السوق الحرة"، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2003، ص 114.

(2) حميد الجميلي، مرجع سبق ذكره، ص 371-372.

فكان من الضروري على الدول العربية التي كانت تأمل في المزيد من الاستثمارات و من المساعدات و التي كانت تعلق آمالها الكبيرة على عودة تلك الأموال المهاجرة، أن تتخذ توجها نحو تكريس كل الجهود من أجل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي من اجل تغطية احتياجاتها من رؤوس الأموال للرفع من معدلات الاستثمار فيها و تلبية احتياجات شعوبها...الخ، في ظل خيبة الأمل في جذب رؤوس الأموال العربية.

المطلب الرابع: الضغوطات و التحديات الخارجية

خلال العقدين الأخيرين تقريبا تأثر الاقتصاد العالمي بجملة من التغيّرات و التطورات و التي ميّزتها حركة سريعة و شاملة، و لقد تجلت أساسا في:

- الهيمنة الأمريكية على المستويين السياسي و الاقتصادي.
- ارتقاء التكتلات الاقتصادية و بروز قوتها و كان من أبرزها الإتحاد الأوروبي.
- تصاعد موجة العولمة من خلال ضرورة الاندماج في الاقتصاد العالمي و ما يسايره من سياسات التحرير التجاري، المالي و فتح الأسواق و إزالة العوائق التي يحتمل أن تعيق هذا التحرر و هذه الموجة و العمل على تدعيم التكتلات...الخ.
- الدور القوي الذي أضحت المنظمات الدولية و بالخصوص صندوق النقد الدولي، منظمة التجارة العالمية، البنك العالمي بمختلف الهيئات التابعة له ، تتميّز به من خلال العمل على تكريس الاندماج في مختلف المجالات و تجنيد الاتجاه العالمي نحو تحرير المبادلات التجارية و المالية و إزالة مختلف العراقيل في وجه هذا التحرير.

و مع تزايد هذه التطورات و اتساعها، بدأت خارطة العالم الاقتصادية تتغير، وبدأت آليات و أشكال و مفاهيم جديدة تظهر على مسرح السياسة الاقتصادية، و على مسرح العلاقات الاقتصادية الدولية. و لم يكن العالم الثالث و منه عالمنا العربي بعيدا عن هذه التطورات و انعكاساتها، فالجنوب ككل يعتبر اليوم جزءا من هذه التطورات يتفاعل معها متأثرا و مؤثرا فيها.(1)

هذا ما يبرر في حقيقة الأمر أن تلك التطورات و التحولات شكلت ضغوطا حقيقية على الدول العربية و التي أجبرتها على تغيير توجهاتها الاقتصادية والتنموية السابقة و من ثم صياغة توجهات تتماشى إلى حد كبير مع تلك التطورات و التوجهات العالمية الجديدة هذا بصورة عامة، و بصورة خاصة الانفتاح أكثر، عبر السماح للشركات الأجنبية و جذبها للاستثمار المباشر فيها.

---

(1) حميد الجميلي ، دراسات في التطورات الإقتصادية العالمية و الإقليمية المعاصرة، أكاديمية الدراسات العليا و البحوث الإقتصادية جمع و إخراج و تنفيذ دار السط الأعمال الفنية و الإخراج الصحفي ، طرابلس، الجماهيرية الليبية، 1998، ص 10.

و فيما يلي نستعرض كيف أدت تلك التطورات العالمية إلى إزالة نفورالدول العربية مـن الاستثمار المباشر الأجنبي، و من ثم دفعها نحو التوجه أكثر لتشجيعه وذلك من خلال:

أولا/ تراجع دور الدولة في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية، خاصة في الدول العربيـة التـي خـضعت لبرامج التثبيت و سياسات التعديل الهيكلي بسبب إعادة جدولة ديونها، إذ في هذا الشأن فرض صـندوق النقد الدولي تلك الشروط لأجل تثبيت إقتصاداتها، و تصحيح سياساتها الاقتصادية، إلـى جانـب إجـراء خفض كبير في دور الدولة و القطاع العام في الإنتاج المباشر و تقرير الأسعار و عوائد الإنتاج، كـذلك تقرير ما ينبغي إنتاجه من سلع و خدمات، و في سياسات الدعم و المنح، و في التحكم بالتجارة الخارجية و حركة القطاع الأجنبي.(1)

و منه يتبين الدور الذي تأدّيه هذه الهيئة في تثبيت إقتصادات الدول المدينة و حث حكوماتها على الانفتاح أكثر على التحولات العالمية من خلال ضرورة إفساح المجال للقطاع الخاص أكثر و إجراء إصلاحات اقتصادية، و تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي.

ثانيا/ التحديات التي تخص انكماش كبير في القـروض الممنوحـة مـن طـرف المؤسـسات الدوليـة و الدول، و كذلك انخفاض واضح في حجم المعونات الخارجية كما سبقت الإشارة إليه.

إن الدول العربية التي تواجه حدّة أزمة الديون الخارجية أضحت تصطدم بمشكلة أخـرى هي مشكلة العسر في الحصول على القروض المختلفة من الخارج، و يعود ذلك حتما إلى تخـوف كبيـر لدى الدائنين من عجزها و عدم مقدرتها على الوفاء بالتزاماتها و مراجعتهم للسياسة الإقراضية هـذا مـا فسر الانكماش الكبير الذي أضحى يميّز القروض الخارجية.

الأمر نفسه ينسحب على المعونات الخارجية سواء فيمـا تعلـق بـالمنح أو القـروض الميسّرة، إذ أضحت تلك المعونات في معظمها تمنح وفق شروط قاسية، تخضع للحسابات السياسية و لقد سجل على سبيل المثال المساعدات التي قدمتها الولايات المتحدة الأمريكية لمصر و سوريا، مقابل انضمام هذه الأخيرة عسكريا إلى التحالف الذي قام بتحرير الكويت أثناء أزمة الخليج الثانية.

ثالثا/ تحرير التجارة الخارجية، و حتمية الانضمام لمنظمة التجارة العالمية، و هي من الإفـرازات التـي أفرزتها التوجهات العالمية المتسارعة.

بخصوص تحرير التجارة الخارجية، فقد استوجب على الدول العربية القيام بـذلك مـن خلال تقليص رقابة الدولة عليها إلى جانب إفساح المجال أكثر لممارسة التجارة دون إجحاف في فـرض قيود إدارية أو جمركية...الخ، أين يجب أن يخص تحرير التجارة في السلع و الخدمات. و استكمالا لتلـك الخطوة، عملت ضغوطات التوجّهات العالمية الجديدة على دفع الكثير منها إلى تهيئة كل الظروف المواتية لأجل الانضمام الحقيقي للمنظمة العالمية للتجارة من خلال اتفاقيات ثنائية و متعددة الأطراف.

و تجدر الإشارة في هذا الشأن أن المنظمة العالمية للتجارة لها صلاحية تحقيق تعميم

---

(1) يوسف الصايغ، " الاقتصاد العربي على عتبة القرن الواحد و العشرون"، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد السادس، 1996، الصادرة مـن طرف الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، ص 33.

تحرير التجارة العالمية و إلغاء أشكال التمييز، و المعاملة العادلة، و تخفيف القيود المختلفة، و السهر على تطبيق كل الترتيبات المتعلقة بالعلاقة الموجودة بين تجارة السلع و الخدمات و الاستثمار المباشر الأجنبي.

إن العضوية في المنظمة العالمية للتجارة، لا يعني فحسب فرصة لتعزيز الوصول إلى الأسواق الدولية و بالتالي ضمان الحماية التامة من فرض الحواجز من الدول الأخرى و إصلاح أنظمتها التجارية، بل هي أيضا خطوة مهمة نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي، و من ثم تعزيز كل المعاملات التي ترتكز على التجارة المرتبطة بالاستثمار المباشر الأجنبي.

لقد أصبح من الضروري على الدول العربية أن تتأقلم مع تحدي الاتجاه نحو حرية التجارة العالمية، و أن تعمل بكل إرادة و عزم على جذب الاستثمار المباشر الأجنبي و تشجيع القطاع الخاص لأن ذلك من الشروط الأساسية للتجارة و التنمية، و لأن تعميق الاندماج في نظام التجارة العالمي معناه خطوة نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي.

رابعا/ انتشار الخطاب المؤيّد للاستثمار المباشر الأجنبي كمدعّم للتنمية.

إن التحول الجذري الذي أدخلته التغيرات الاقتصادية الدولية الجديدة في هذا الخصوص بالذات يتمثل في ارتقاء عوامل الابتكار العلمي و التكنولوجي و كذلك الريادة و التنظيم و التدبير و الكفاءة المهنية و القدرة على اجتذاب الرأسمال الخارجي، ارتقاءها إلى المرتبة الأولى في قائمة المدخلات الإنتاجية. و معناه أنه لم يعد للخدمات الطبيعية و لا المواد الوسيطة و لا الطاقة و لا للمكننة و لا للعمالة البسيطة و النمطية الرخيصة و لا حتى الموارد المالية الذاتية الدور و الأهمية اللذان تحظى بهما في إنتاج الخيرات التقليدية.(1)

كل هذا إذن يبرر ضرورة استجابة الدول النامية عموما و الدول العربية خصوصا لتلك التغيرات و من ثم الاندماج الحتمي في الاقتصاد العالمي، و السعي لاستقطاب حصة أكبر من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي بغية الحصول على مختلف المعارف التكنولوجية و التسييرية و التسويقية،
و ضرورة استيعابها، و بالتالي خلق أو تحقيق تكنولوجيا ذاتية و لا يكون ذلك إلا بالاستثمار البشري،
و التوسيع من مراكز البحث و التطوير، وصياغة سياسة علمية واضحة في ظل نظام عالمي أضحى لا يؤمن بالثروة الاقتصادية التي لا تقتصر على مخزونات النفط، و الثروات الطبيعية، أو أرصدة نقدية...الخ، بل يؤمن بالثروة الاقتصادية التي تتجلى في الابتكارات و المهارات والمعارف التقنية ...الخ.

إلى جانب ذلك انتشار الخطاب على المستوى الدولي الذي أضحى يؤيّد بقوة الإيديولوجية التي مفادها "أن اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي و حمايته عامل أساسي لتدعيم تحقيق التنمية في الدول النامية عموما و الدول العربية خصوصا"، و مبرّرات الخطاب في ذلك هي المكاسب الحقيقية التي يمكن أن تجنيها تلك الدول وراء سياسة الانفتاح عليه.

لقد وجدت الدول العربية نفسها أمام تحدّي فرضته الظروف العالمية و من بينها التغير

---

(1) الشاذلي العياري، "التغيرات الاقتصادية الدولية أثرها في العالم العربي هموم اقتصادية عربية:التنمية التكامل، النفط، العولمة"، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، أكتوبر 2001، ص 210.

في مفهوم التنمية، حيث تحول من التنمية التي كانت تعتمد على تعبئة الفوائض و الادخار إلى التنمية التي تعتمد بالإضافة إلى ذلك على الاستثمار المباشر الأجنبي. و بالتالي هذا التحدّي إلى جانب الصعوبات التمويلية التي تتخبط فيها و النتائج السلبية التي أفرزتها القروض الخارجية، جميعها تلحّ عليها بضرورة البحث عن تمويل بديل مكمل للموارد المحلية إلى جانب ذلك العمل بإرادة حقيقية لتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي ليس فقط لكونه وسيلة تمويلية بديلة بل لأنه يتمتع بقدرة أكبر على تعزيز التكامل العالمي بحسب ما تمليه الظروف الراهنة.

في ظل عدم وجود خيارات بديلة، و أمام التحديات الخارجية و منها تحرير حركة الرساميل و التجارة و فتح الأسواق...الخ، أصبحت الدول العربية مثلها في ذلك مثل الدول النامية الأخرى تعي جيدا أنه يجب عليها التأقلم معها و من ثم بذل المزيد من الجهود للاندماج الحقيقي.

المبحث الثاني: تقييم حصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إليها

في الواقع إن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول العربية مجتمعة تميّزت في عمومها بالتذبذب الواضح بمرور الزمن و مختلف المراحل التي شهدت التغيرات و التوجّهات المختلفة التي عرفتها اقتصادياتها، إلى جانب ذلك تميّزها بالضعف مقارنة بالأقاليم الأخرى النامية خاصة عند الاتجاهات الحديثة للاستثمار المباشر الأجنبي في العالم ، إذ تضمن تطورا ملحوظا من حيث تدفقاته إلى الدول النامية و خاصة في أمريكا اللاتينية و الكاريبي هذه الأخيرة التي برزت فيها كل من المكسيك، الأرجنتين، البرازيل، إلى جانب دول جنوب شرق أسيا مثل ماليزيا، هونغ كونغ، كوريا الجنوبية...الخ.

الأمر نفسه ينطبق على الاستثمارات البينية العربية بالرغم من الشعارات والخطابات الجوفاء التي صيغت بالتعاون الاقتصادي العربي و الوحدة الاقتصادية العربية.

و حتى نستطيع إعطاء صورة واضحة حول تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول العربية، وكذلك الاستثمارات البينية يجب أن نتطرق إلى المحاور الرئيسية التالية:

- الاستثمار المباشر الأجنبي أثناء حقبتي: الاستعمار وما قبل تجسيد الإصلاحات الاقتصادية.
- الاستثمار المباشر الأجنبي في ظل المرحلة الراهنة التي تساير التوجه نحو التكامل العالمي.
- مدى مساهمته، و تقييمه من حيث الأداء و الامكانات فيها.
- حصيلة الاستثمارات العربية البينية.

المطلب الأول: الاستثمار المباشر الأجنبي قبل تجسيد الإصلاحات الاقتصادية

لأجل إعطاء صورة جوهرية وواضحة حول سمات الاستثمار المباشر الأجنبي، و كذلك توجّهات و تطورات تدفقاته الواردة إلى الدول العربية قبل تنفيذ برامج الإصلاحات الاقتصادية، يجب أن نميّز بين مرحلتين أساسيتين هما: مرحلة الاستعمار و مرحلة ما بعده إلى عشية تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية.

أولا/ خلال فترة الاستعمار

في الواقع كانت الدول العربية تشكل إقليما حقيقيا يمتاز بوحدة اقتصادية متكاملة قبل فترة الاستعمار، إذ كانت تتمتع بحرية حركة النشاطات التجارية و الحرفية، و انتقال عوامل الإنتاج...الخ لوجودها تحت إدارة موحدة باسم الخلافة العثمانية.

مع بداية ظهور ملامح الضعف على تلك الخلافة، بدأ الإقليم يتفكك شيئا فشيئا و استمر في التفكك إلى غاية تسارع الدول الاستعمارية آنذاك لتحكم قبضتها عليه لموقعه الاستراتيجي و ثرواته الغنية ، ولذلك بدأت تتساقط دولة عربية تلو الأخرى، فقد استعمرت الجزائر سنة 1830 ثم تلتها المغرب، تونس، سوريا، مصر، السودان، وكانت من أبرز الدول المستعمرة لها فرنسا، بريطانيا العظمى و إيطاليا، في حين سجل الانتداب البريطاني في العراق وفي دول الخليج.

و أما بخصوص الخليج العربي و نتيجة لظهور البترول في الأراضي الإيرانية في عام 1908 م شددت بريطانيا قبضتها على الخليج العربي، حيث وقّعت مع حكام المنطقة اتفاقيات و معاهدات في العشرينات من القرن العشرين تمكّن بريطانيا بموجبها من استغلال الثروة المعدنية بالمنطقة. و نتيجة لأهمية النفط بالنسبة للدول الأوروبية، دخلت بريطانيا في تنافس قوي مع أمريكا من أجل الفوز بأكبر نصيب من هذه الثروة التي تعتبر من شرايين الحياة ، و بعد الحرب العالمية الأولى حصلت أمريكا على بعض الإمتيازات البترولية في المنطقة و لكن النصيب الأكبر كان لبريطانيا.[1]مع الإشارة أن بريطانيا كانت تدفع إتاوة بسيطة سنوية لدول الخليج.

إن الفترة الاستعمارية تلك أفرزت حقيقة معينة تجلت أساسا في كون أن إقتصادات تلك الدول العربية في عمومها كانت مكملة لإقتصادات الدول الاستعمارية.و لذا فقد كان التعمير الذي حدث في الدول العربية المستعمرة في تلك الفترة مقتصرا على قدر احتياجات الدول المستعمرة دون الالتفات إلى احتياجات الدولة المستعمرة نفسها.[2]

---

(1) جاسم بن محمد القاسيمي، مرجع سبق ذكره، ص 17-18.

(2) محمد حامد عبد الله، " الاقتصاد الإقليمي مع التطبيق على الدول العربية " النشر و المطابع - جامعة الملك سعود - الرياض، المملكة العربية السعودية 1418ه، 1998 م، ص 126.

و أثناء هذه المرحلة تميّزت تدفقاته الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة إلى الدول العربية مجتمعة بميزات ثلاث:

1 ـ أن الاستثمار المباشر الأجنبي الذي تجسّد ميدانيا فيها آنذاك، كان ذو الطابع الكولونيالي الاحتكـاري. و هو من فعل أوروبا الغربية و على رأسها بريطانيا العظمى.إذ باعتبار أن الدول العربية هي جزء مـن الدول النامية فإن هذه الأخيرة تلقت في هذه الفترة حصة أكبر منه قدرت بـأكثر مـن نـصف التـدفقات العالمية الواردة باعتبارها مستعمرات.

2 ـ التوجّه القطاعي لهذا الأخير، كان يخص في البداية المجال الزراعي و خاصة مـن خـلال إقامـة المزارع المتخصّصة في إنتاج الكروم، البقول في المغرب العربي، و تربية المواشي، الأبقار واسـتخراج اللؤلؤ و صناعته و مختلف أنشطة الغوص في الخليج العربي، خاصة في البحـرين، قطـر والإمـارات العربية المتحدة، إلى جانب ذلك أخذ طابع الرسملة من خلال السندات و الأسهم، و هو ميزة الاستثمارات البريطانية المجسدة في مستعمراتها (مصر، دول الخليج التي كانت تحت انتدابها) تحت صيغة الحماية و الإنتذاب، أين كانت تحقق معدلات مرتفعة مقارنة باستثماراتها الداخلية كما سبقت الإشارة إليه في الفصل السابق. كذلك لوحظ أن الأنشطة المصرفية كانت تحت هيمنة البنوك الأجنبية.

3 ـ توسّع الاستثمار الكولونيالي في الدول العربية ليشغل قطاع أخر، و هو قطاع استخراج المواد الخام، تزامنا مع اكتشاف النفط في عدد من الدول العربية آنذاك، و في الوقت الذي كانت فيه الصناعة في الدول الاستعمارية في حاجة ماسة إلى الطاقة و المواد الأولية، و إلى أسواق أكثر اتساعا، اندفعت بريطانيـا و فرنسا بالخصوص من خلال الشركات متعددة الجنسيات التابعة لها إلى الاستثمار فـي ذلـك القطـاع و تحويل المواد المستخرجة إلى البلدان الأصلية. و كانت ميادين الاستثمار التي اجتذبت أكبر حجـم مـن الموارد المالية موارد النفط و الغاز و المعادن (بصورة خاصة الفوسفات)، كما وجهت أمـوال كثيـرة للاستثمار في الصناعة التحويلية و النقل و المواصلات.(1)

ثانيا/ مرحلة الاستقلال إلى غاية عشية التوجه نحو تنفيذ الإصلاحات

نتاجا للوعي الذي أضحى يميّز الشعوب العربية و هو الـوعي بـأن الاسـتعمار معنـاه الاستيطان، السيطرة، نهب الخيرات...الخ، ازداد الكفاح و اشتدت المقاومة أكثر إلى أن تحقق اسـتقلال الدول العربية، دولة تلو الأخرى في فترة شهدت توسّع حركات التحرّر خاصة بعد إجراء مؤتمر باندونغ و تكريس مبدأ حق الشعوب المستعمرة في تقرير مصيرها.

و بعدما حققت الدول العربية استقلالها، راحت تسارع الخطى من أجل تـسريع عمليـات التنمية الشاملة بإزالة مخلّفات الاستعمار السلبية و بناء إقتصاداتها. و في ظل الظروف التي سادت العالم

---

(1) يوسف عبد الله الصايغ، " اقتصادات العالم العربي"، ـ التنمية منذ العام 1945 ـ، الجزء الثاني: البلدان العربية الأفريقية، المؤسسة العربيـة للدراسات و النشر، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 1984، ص 602.

خاصة خلال عقد الستينات، سارعت الكثير منها و من بينها مصر، سوريا، العـراق، الجزائـر، الـيمن الجنوبي، ليبيا، الصومال، السودان إلى تبني الاشتراكية كنظام اقتصادي، و اعتماد أداة التخطيط و إعطاء الأولوية للقطاع العام هذا من جهة ، من جهة أخرى سعت الدول العربية الخليجية إلى تبنـي الاقتـصاد الحرّ و كذلك اعتماد التخطيط، مع الإشارة إلى أن الدول العربية النفطية راحت تسارع الخطى انطلاقـا من اعتمادها على الإيرادات النفطية نحو التركيز على التصنيع، و إقامة الصناعة الثقيلة المبنيـة علـى الصناعات التحويلية، و البترول و الغاز...الخ.

و على العموم طوال هذه الفترة، كان التوجّه الذي سلكه الكثير منها منافيا تماما لـسياسة اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، أو على الأقل رافضا للإبقاء على استثمارات الشركات الأجنبية التي كانت موجودة خلال حقبة الاستعمار ـ ، الإنتذاب، الحماية...الخ ـ .

انطلاقا من أواخر الخمسينات، تزامنا مع الظروف التي كانت تميّزهـا سـيادة مفـاهيم أساسية و التي كان من أبرزها: "التحرر الاقتصادي"، "ضرورة تحقيق التنمية المستقلة"،" لا للاحتكـارات الاقتصادية"، راحت الدول العربية حينها تجسّد تلك المفاهيم في أرض الواقع، عبر سلوكات ترجمت فـي رد فعل لنظرتها و التي من خلالها كانت تنظر إلى الاستثمار المباشر الأجنبي علـى أنـه أداة لتكـريس الاستعمار الجديد، و المساس بالسيادة الوطنية ونهب الثروات...الخ. فلذلك أغلقت أسـواقها فـي وجـه الشركات الأجنبية، مع الإشارة إلى أن الشركات الأجنبية التي كانت موجودة أثناء استعمارالدول العربية، تعرضت مباشرة بعد استقلال هذه الأخيرة لردود فعل منافية و سلوكات معادية لها نوجزها فيما يلي:

- "الوطنية الاقتصادية "التي تناقض اللجوء لتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي أو حتى حماية ما تجـسّد منه في ظل فترة الاحتلال، مما ساهمت في الجفاء الواضح و تكريسه أكثر بـين حكومـات الـدول العربية و الشركات الأجنبية.
- شعار: " نفط العرب للعرب "، و اندفاع الكثير من الدول العربية إلى اعتماد أساليب جزئية من خلال:

ـ اتجاه بعض الدول العربية إلى المشاركة في شركات البترول لزيادة حصتها من العائدات، فقامت مصر عام 1957 بالمشاركة على قدم المساواة مع الشركات البترولية الأجنبية في بلادها، كما فعلت الكويت ذلك مع الشركات الصغيرة في بلادها.[1]

ـ لجوء دول الخليج الأخرى إلى التحرر من اتفاقيات الإمتيازات الأساسية التي أبرمت مـع الـشركات الأجنبية لمدة معينة، و من ثم قيامها بشراء ممتلكاتها. و لقد كانت المملكة العربية الـسعودية أول دولـة خليجية لجأت إلى اتخاذ هذه الخطوة، ثم حدت حدوها دول خليجية أخرى.

ـ في حين اندفعت دول عربية نفطية أخرى إلى التأميم الجزئي، ثم الكلي للبترول، و الإشـراف علـى الشركات الأجنبية، ومن بينها الجزائر، ليبيا بداية من سنة 1971، و العراق بداية من 1973.

وفي السياق المتصل و على سبيل المثال بعدما أنشأت الجماهيرية الليبية الشركة الليبية

---

(1) نعيم الظاهر، مرجع سبق ذكره، ص 86.

العامة للنفط في 1968 و التي أعطيت لها بعد ذلك صلاحيات واسعة في القطاع النفطي، عمدت الجماهيرية إلى اتخاذ خطوات أكثر جرأة في تأميم نفطها و استغلاله بالإمكانيات الوطنية - تحت إشراف القطاع العام -. وقد حصل أول هذه التغييرات في 4 تموز - يوليو (جوان) 1970 عندما أمّمت الحكومة جميع شركات التوزيع مع منشآتها و شبكاتها.... و قد تبع ذلك إجراءات أكثر تعبيرا عن هذه الرغبة ابتداء من شهر كانون الأول - ديسمبر 1971 حتى خريف 1974. واشتملت هذه التدابير على تأميم غالبية الأسهم (51 % على الأقل) من رأسمال الشركات النفطية الأجنبية في ليبيا...[1]

كما تجلى هذا في تمكّن بلدان الأوبك، على أساس المساومة الجماعية للبلدان المصدرة للنفط، من تحقيق طفرة واسعة نحو نيل نصيب أكبر من عائدات نفطها، حين انتزعت بدرجة مهمة حق تحديد و تبديل أسعاره و حجم إنتاجه من القبضة المطلقة للشركات النفطية و البلدان الغربية.[2]

و بعد الثورة النفطية لسنة 1973، و ما نتج عنها من ارتفاع أسعار البترول و بالتالي ارتفاع عائدات تصدير النفط العربي، إلى جانب ارتفاع مستوى الفوائض المالية لها، و التي وجّه القسم الأكبر منها لاستثمارها في الخارج و بالذات إلى الدول الغربية، أما القسم المتبقي منها فلقد تم استثماره من خلال توجيهه لتمويل عمليات " نقل التكنولوجيا" و إحلال " أشكال التعاون الدولي " ، بغرض نقل التقانة و المعارف التكنولوجية لتسريع عمليات التنمية الاقتصادية هذا من جهة، و من جهة أخرى سعي الشركات الأجنبية إلى اتخاذ أساليب أكثر حماية لمصالحها و حفاظا على عوائدها. فقد سعت هذه الأخيرة إلى المحافظة على أرباحها و عوائدها الهائلة من خلال نقل مركز نشاطها من إنتاج النفط الخام إلى المراحل السابقة على الإنتاج واللاحقة عليه لما لذلك من أهمية.[3] كل هذا كان له تأثيرا واضحا على رصيد الاستثمار الأجنبي فيها، مما تبلور في واقع الجفاء بين بعضها و بين الشركات الأجنبية، و في واقع قلة الأهمية التي كانت يبديها بعضها الأخر و يعلقها عليه، مما أسفر عن التذبذب الواضح لرصيده فيها. و هذا ما يتبين من خلال الجدول الآتي:

الجدول (22) يبيّن رصيد الاستثمار المباشر الأجنبي في البلاد العربية (*)

نهاية الأعوام (1971-1978) (الوحدة: مليون دولار)

السنوات	1971	1972	1973	1974	1975	1976	1977	1978
الإجمالي	8354	8751	8756	6500	7390	4830	5852	6425

المصدر: مجذاب بدر عناد، محي الدين حسين، مرجع سبق ذكره ص 378.

(*) البلاد العربية اقتصرت اعلى مصر، ليبيا، المغرب، السودان ، تونس ، اليمن الجنوبي ، العراق ، الأردن ، الكويت ، لبنان ، عمان ، قطر،السعودية،سوريا،الإمارات، الجزائر.

---

(1) يوسف عبد الله الصايغ، " اقتصادات العالم العربي"، - التنمية منذ العام 1945 -، مرجع سبق ذكره، ص 201.

(2) طه عبد العليم طه، " النفط و التصنيع في الوطن العربي"، دراسات في التنمية العربية - الواقع و الأفاق -، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1998، ص 298.

(3) السيد عبد المنعم المواكبي، مرجع سبق ذكره، ص 58.

إن تلك الظروف هي نفسها التي أثرت على حجم تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول العربية خاصة في القطاع النفطي، و هي نفسها التي جعلتها محتشمة إلى حدّ ما خلال نفس الفترة لبعض الدول العربية مثل تونس، الصومال، عمان على سبيل المثال، و لم يتوقف تأثير تلك الظروف عند هذا الحد، بل تباعد بها الأمر إلى الحد أين جعلت من تلك التدفقات في بعض الدول العربية تتسم بـ:" تصفية الاستثمار المباشر الأجنبي - أي التدفق العكسي - وبالخصوص في ليبيا و العراق.

لقد أفضت تلك الظروف إلى أن يكون الواقع آنذاك مريرا بالنسبة للاستثمار المباشر الأجنبي فيها و تدفقاته الواردة إليها محتشمة. إذ بالرغم من التراجع النسبي لنصيب الدول النامية من تدفقاته خلال هذه الفترة كما سبق الإشارة إليه في الفصل السابق، إلاّ أنه سجل ضعف حصة الدول العربية منها مقارنة بالأقاليم الأخرى للدول النامية كإقليم أمريكا اللاتينية التي بلغ حصته أكثر من 4,2 مليار دولار سنة 1970 لترتفع إلى أكثر من 6,8 مليار دولار سنة 1979.و هذا ما يبرزه الجدول الأتي:

جدول (23) المدخلات الصافية من الاستثمارات المباشرة الأجنبية في بعض الأقاليم النامية و بعض الدول العربية خلال الفترة (70-79) (الوحدة: مليون دولار)

المناطق و الدول	1970	1971	1972	1973	1974	1975	1976	1977	1978	1979
الدول النامية منها	8631	9571	5383	10266	552	13509	6332	10281	10840	9748
أمريكا اللاتينية و الكاريبي	4276	5816	3396	6350	3283	6050	3221	5317	6307	6829
شرق أسيا و المحيط الهادي	789	1063	1353	943	1470	1790	1760	1654	1513	1207
الشرق الأوسط و شمال افريقيا من بينها:	1152	(502)	2042	522	(7170)	3152	(817)	1388	960	(284)
دول المغرب العربي	873	135	220	(79)	260	(1059)	(334)	(200)	(643)	(538)
ليبيا	545	525	(8)	(412)	(483)	(1135)	(950)	(760)	(1070)	(771)
تونس	63	86	114	164	56	83	201	157	141	65
السودان	-	(4)	1	-	-	-	-	-	-	-
جيبوتي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الصومال	18	6	16	2	1	12	4	13	-	-
العراق	94	(465)	(2702)	835	(432)	20	-	-	-	-
عمان	-	-	-	-	(123)	196	149	81	133	154

Source : SFI (Société financière internationale)fias," investissement direct étranger", Washington n° 5,1997 ,p111-114.

ملاحظة: الأرقام بين القوسين تعني التدفق السلبي - تصفية الاستثمار -

و من واقع البيانات الإحصائية التي يتضمنها الجدول الآتي تتبين الحقيقة التي مفادها فـي الوقت الذي حدثت فيه تصفية الاستثمار المباشر الأجنبي في بعض الدول العربية و نفور بعضها الأخـر منه، استقرت تدفقاته في دول أخرى نامية كدول جنوب شرق أسيا و دول أمريكا اللاتينية، باعتبار أن هذه الأخيرة كانت الظروف الاستثمارية بها مستقرة و ملائمة على الأقل عند مقارنتها بتلك التي كانت تـسود حينها المنطقة العربية.

عند بداية فترة الثمانينات، شهدت هذه الأخيرة التحول النسبي في سياسات بعض الـدول العربية تجاه الاستثمار المباشر الأجنبي من خلال تغيير مدونات قواعد الاستثمار فمثلا الأردن التي قامت بتعديل مدونة قواعد الاستثمار سنة 1984 و توفير حوافز الاستثمار في مختلف المجالات الحيويـة إلـى جانب قيام تونس باعتماد مدونة قواعد استثمار جديدة سنة 1985 و قواعد تعزيز الصادرات من خلال منح حوافز إضافية للمؤسسات المملوكة جزئيا، أو كليا للتونسية التي تعمل في مجال الصادرات.[1]

لقد استمر التذبذب الواضح في التدفقات الواردة إليها عموما، بالرغم من تحسّنها الطفيـف من حيث الحجم بالمقارنة بتلك التي وردت إليها خلال عقد السبعينات، زيادة على ذلك لم يـسجل هنـاك اتجاها مشتركا بين الدول العربية نفسها، بحيث سجل في بعضها التدفق السلبي، و في البعض الأخر منها استقطبت تدفقات بشكل متذبذب، تارة بالزيادة و تارة بالاستقرار النسبي، و تارة أخرى بالانخفاض.

أما على مستوى الدول النامية، يمكن القول أن الدول العربية مجتمعـة بقيـت حـصتها ضعيفة مقارنة بحصة دول أمريكا اللاتينية و الكاريبي، أو بحصة دول منطقة شرق أسيا و المحيط الهادي و دول جنوب شرق أسيا، هذه الأخيرة التي نجحت في استقطاب المزيد منها نظرا لنجاحها فـي تجـسيد الانفتاح على العالم الخارجي و التقليل من القيود و العراقيل على دخول الشركات الأجنبية.

بالرغم من أن الكثير من الدول العربية غيرت سياساتها بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي خلال عقد الثمانينات، على الأقل مقارنة بسياساتها التي سبقت هذه الفترة، إذ أبدت نـوع مـن الليونـة و خففت من القيود و العراقيل، إلاّ أنها في الأخير بقي أداءها ضعيف، و بالتالي لم ترتقي سياساتها العامـة تجاهه إلى المستوى المطلوب - المستوى الجذّاب و المواتي -، و في الكثير من الأحيان بقـي يـشوبها التناقض. الأمر الذي عكس حقيقة ضعف التدفقات الواردة إليها.

فما حققته الدول العربية في هذا الشأن يبقى ضئيلا بكل المقاييس بالمقارنة مـع الأقـاليم الأخرى المشكلة للدول النامية، بحيث بلغ نصيبها كمتوسط سنوي خلال الفترة (1983-1988) حوالي 3,1 مليار دولار أي بنسبة 3,4 % من الإجمالي العالمي.

و تبيّن إحصائيات الجدول التالي حصة الدول العربية مجتمعة خلال هـذه الفتـرة مـع مقارنتها بحصة كل من الأقاليم الرئيسية المشكلة للدول النامية:

---

(1) مركز الأمم المتحدة للشركات عبر الوطنية،" الشركات عبر الوطنية في التنمية العالمية - اتجاهات و توقعات -"، منشورات الأمـم المتحـدة، مرجع سبق ذكره ص 418.

جـدول (24) المدخلات الصافية من الاستثمارات المباشر الأجنبية في بعض المناطق النامية، و بعض الدول العربية خلال الفترة (1980-1989) (الوحدة: مليون دولار)

المناطق و بعض الدول	1980	1981	1982	1983	1984	1985	1986	1987	1988	1989
الدول النامية منها	5493	13441	12415	9360	10423	13225	11692	16063	22033	25799
أمريكا اللاتينية و الكاريبي	6632	8375	6949	4016	3692	5208	4363	6884	9036	9062
شرق أسيا و المحيط الهادي	1415	2096	2631	3133	3239	3513	3822	4647	7661	9275
دول المغرب العربي	421 -	384 -	112 -	105 -	175	303	140 -	60	293	490
ليبيا	1175 -	779 -	429 -	363 -	19 -	142	231 -	126 -	111	139
تونس	253	307	373	205	129	129	77	109	69	82
المغرب	96	61	87	51	54	24	1	71	96	186
السودان	-	-	-	-	10	4 -	0	0	0	4
اليمن	37	42	33	9	8	4	7	1	0	0
لبنان	-	-	1 -	1	6	8	13	1	0	2
سوريا	-	-	-	-	-	44	80	8	138	82
العراق	-	-	2	1	6 -	0	2	15	0	3
عمان	106	65	199	172	181	192	172	42	104	125
الأردن	36	147	65	39	88	30	28	47	27	1 -

Source: SFI et fias, investissement direct étranger, Op.cit, p 111,114.

و عموما خلال هذه المرحلة التي سبقت مرحلة بداية تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية إلـى الآن، يمكننا التأكيد على الكثير من الحقائق التي تتعلق بحصيلة الاستثمار المباشر الأجنبـي فـي الـدول العربية مجتمعة و التي خلصت إليها الكثير من الخبرات المكتسبة و الدراسات المختلفة، و خلصنا إليهـا نحن أيضا، و هذه الحقائق يمكننا إيجازها فيما يلي:

1 ـ أن الاستثمار المباشر الأجنبي لم يكن في حقيقة الأمر مرغوبا فيه من طرف العديد من الدول العربية خاصة خلال عقدي الستينات و السبعينات، و ذلك بسبب سيادة الكثير من المفاهيم و الشعارات آنذاك و التي كانت تتضمن ضرورة التحـرر الاقتصادي، الاعتماد على الذات، تجسـيد التنمية المستقـلة و ضرورة العمل على فك الارتباط مع النظام العالمي الذي كان سائدا أنذاك و الذي كانت تنظر إليه مـن زاوية أنه نظام إمبريالي، احتكاري لا يخدم مصالحها و لا مصالح الشعوب الضعيفة، كخطوة حقيقية نحو تحقيق التنمية المستقلة الشاملة...الخ. هذا ما فسّر اندفاعها إلى تطبيق أساليب معادية، و أسـاليب أكثـر تقييدا للشركات التي تقوم به، ففي الوقت الذي لجأت فيه إلى تطبيق التأميم، الأساليب المعاديـة...الـخ، كانت هناك دول أخرى و من بينها الدول التي باتت تعرف باسم النمور الآسيوية تتبع أسـاليب مغـايرة كفتح الأسواق، إزالة العوائق و تبني الانفتاح الاقتصادي.

2 ـ أن الظروف التي سادت الكثير من الدول العربية، و السياسات الاقتصادية التي اتبعتها آنذاك، كانت تتضمن تناقضات واضحة، و بالتالي تنافت إلى حدّ ما مع سياسة تشجيعه، و هذا ما فسر التدفقات الواردة المحتشمة في عمومها إلى البلاد العربية.

عمدت الدول العربية إلى إحلال أشكال التعاون الـدولي، و اعتمادهـا علـى القـروض الخارجية كنمط للتمويل عند الاقتضاء، و قد تزامن ذلك مع المكانة البارزة التي كانت تحتلها القـروض البنكية و الأهمية الكبرى التي كانت تتمتع بها خاصة خلال عقد السبعينات كما سبق الإشارة إليه. ثم أن الصراع العربي الإسرائيلي ـ حرب 1967، و حرب 1973 بالخصوص ـ الذي أفرز نتائج وخيمة كـان من بينها غياب الاستقرار الاقتصادي و كذلك الأمني دفع بالشركات الأجنبية إلى أن تتخوف أكثر و بالتالي تتردّد في اتخاذ قرار الاستثمار فيها، و تولّد الشعور بالكراهية لدى الدول العربية و سواده تجاه الدول الغربية و شركاتها بسبب وقوف الدول الغربية إلى جانب إسرائيل و مشروعها الصهيوني.

3 ـ لم يسجل هناك قاسم مشترك بينها فيما يتعلق بتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، إذ في الوقت الذي تميزت فيه تلك التدفقات المستقطبة بالتواضع الشديد في بعضها، نجد قسما آخر منها سالبا فـي بعـضها الأخر أين يعود ذلك لأمر تصفيته خاصة من طرف ليبيا و العراق إلى جانب ذلك غياب شبه تـام لتلـك التدفقات في كل من جيبوتي، السودان و اليمن ـ دول منخفضة الدخل ـ خاصة خلال السبعينات.

4 ـ خلال عقد الثمانينات، بالرغم من التحول النسبي في سياسات بعض الدول العربية تجـاه الاسـتثمار المباشر الأجنبي كتعديل قوانين الاستثمار في بعض الدول و تنقيحها و اعتماد دول عربية أخـرى مثـل الجزائر لقوانين تسمح بمشاركة الأجانب من خلال شكل الاستثمار المشترك، إلا أن هـذا التحـول فـي عمومه لم يمكّنها من الاستحواذ على حصة أكبر من التدفقات الواردة للدول النامية. و من العوامل التـي ساعدت على ضعف هذه الحصة، الاستمرار في إتباع سياسات متناقصة تجاه الاستثمار المباشر الأجنبي، و الاستمرار في سياسة التصفية خاصة في ليبيا، و كذلك تأزّم الظروف الاقتصادية في الكثير من الـدول العربية و خاصة بعد الصدمة البترولية لأواخر سنة 1985 و بداية سنة 1986 و ما انجر عنها من تبعات سلبية كالتضخم، و أزمة الديون الخارجية...الخ، كل هذا ترجم في الظـروف غيـر المواتيـة لمجـيء الشركات الأجنبية أو قبولها المغامرة في ظل ذلك.

5 ـ أما فيما يتعلق بتراكم التدفقات الواردة للاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية، فقد لوحظ خـلال هذه الفترة أنها لم تحوز على حصة كبيرة منها مقارنة بالأقاليم الأخرى المشكلة للـدول الناميـة، إذ فـي الوقت الذي قدرت نسبتها المئوية في سنة 1980 بـ 1,23 من الإجمالي العالمي، قدرت بـ 16,4 بالنـسبة لدول أمريكا اللاتينية و الكاريبي، نهيك عن دول جنوب شرق أسيا. بالرغم من أن التراكم زاد بأكثر مـن أربعة مرات بين سنتي 1980 و 1985 و تجاوزت 37 مليار دولار، أي بزيادة قدرها 29 مليار تقريبا.

و من بين الأقاليم العربية التي حازت على أكبر حصة من التراكم نجـد كـل مـن دول مجلس التعاون الخليجي ثم دول المغرب العربي مجتمعة و تليهما دولتا النيل مع الإشارة أن هذه الأخيـرة برزت مصر كأكبر دولة محصلة على التراكم مقارنة بالسودان. و نبرر ذلك بالاستناد إلى الجدول التالي:

جدول رقم(25) يبين تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي في أقاليم الدول العربية[*]
خلال سنتي 1980 و 1985 بملايين الدولارات

السنوات / الأقـاليم	1980	1985
أمريكا اللاتينية و الكاريبي	50404	80129
أوربا الوسطى و الشرقية	-	49
جنوب، شرق، و جنوب شرق أسيا	216139	253969
الدول العربية	8612	37353
النسبة المئوية (1)	1,23	3,82
النسبة المئوية (2)	2,80	9,18
دول المغرب العربي	4850	6677
دول مجلس التعاون الخليجي	1066	24036
دولتا النيل	2288	5779
دول الهلال الخصيب	175	564
باقي الدول الأخرى	233	297

Source: le tableau a été construit par nous sur la base des données de unctad, world investment report 2003, op-cit, p 257-258,259.

(1) النسبة المئوية من التراكم الإجمالي العالمي للاستثمار المباشر الأجنبي.

(2) النسبة المئوية من التراكم الإجمالي للاستثمار المباشر الأجنبي في الدول النامية، باستثناء اقتصاديات وسط و شرق أوربا ـ أي الاقتصاديات الانتقالية ـ.

6 ـ توزيع الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية مجتمعة كان غير متساو على المستوى القطاعي، بحيث أن التدفقات التي استقطبت خلال الفترة تم توجيهها لقطاعات معينة، و كانت من أبرزها قطاع الصناعات التحويلية، و الخدمات و السياحة، و هذا ما يتبين من خلال الجدول الأتي:

(*) لقد تم اعتمادنا على مثل هذا التقسيم فقط من أجل أن نبرز بشكل جوهري الحقائق المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي في المنطقة العربية، و ليس الغرض من ذلك أننا من دعاة ضرورة تقسيم الوطن العربي، ثم أن قلة الروابط بين الدول العربية كما سبق و أن أسلفنا الذكر جعلت من هذا الوطن يتجزأ بالفعل في شكل أقاليم و دول. و هذا التقسيم يتضمن:

ـ دول المغرب العربي التي تتشكل من موريتانيا، المملكة المغربية، الجزائر، تونس و الجماهيرية الليبية.

ـ دول مجلس التعاون الخليجي التي تتشكل من المملكة العربية السعودية، الكويت، سلطنة عمان، البحرين، قطر و الإمارات العربية المتحدة.

ـ دولتا النيل وهي: مصر و السودان.

ـ دول الهلال الخصيب: العراق، سوريا، لبنان، الأراضي تحت حكم السلطة الفلسطينية، و الأردن.

ـ دول أخرى و هي الصومال، جيبوتي، و اليمن.

و للمزيد من التوضيح حول هذا التقسيم، أنظر كتاب: الاقتصاد الإقليمي مع التطبيق على الدول العربية لمؤلفه محمد حامد عبد الله، جامعة الملك السعود، المملكة العربية السعودية، 1998.

جدول (26) توزيع المشروعات العربية و الدولية حسب القطاعات المختلفة

حتى منتصف 1985 (الوحدة: آلاف الدولارات)

طبيعة المشروع	العدد	رأس المال
ـ صناعة استيخراجية	7	49100
ـ صناعة تحويلية	49	4711442
ـ زراعة	5	41342
ـ تمويل	81	4828317
ـ خدمات و سياحة	15	149772
ـ نقل و مواصلات	2	2601000
ـ بناء و تشييد	7	350000
ـ أخرى	24	45770
الإجـمالـي	190	12776743

المصدر: خالد بن محمد القاسيمي، " التكامل الاقتصادي العربي "، مجلة فكرية، اقتصادية، اجتماعية، دراسات عربية، العدد03، السنة الرابعة و العشرون، كانون الثاني ـ يناير ـ، 1988، ص 6.

7 ـ قلة الأهمية التي كانت تعلقها الدول العربية على الاستثمار المباشر الأجنبي و ذلك كان يعـود فـي حقيقة الأمر إلى عدد من الأسباب و المبررات من بينها، أن الدول العربية النفطية و الدول النفطية التـي تتميز بتراكم رأس المال لديها لم تكون بحاجة له، و امتلاكها آنذاك لأموال ما يكفي لتنفيـذ اسـتراتيجيتها التنموية، في حين بالنسبة للدول منخفضة الدخل فكانت تتلقى المعونات الخارجية، بالإضافة إلى المعونات التي تمنحها الدول النفطية العربية لها في إطار التعاون العربي ـ العربي، و بالتالي بقيت لـدى الـدول العربية مجتمعة معدلات منخفضة من الاستثمار المباشر الأجنبي بكل المقاييس.

و بهذا تتأكّد الحقيقة التي تم الإشارة إليها في السابق، و هي أن دول جنوب شرق أسـيا بفعل ظروف معينة كانت تعتبر مواقع جذابة للاستثمار المباشـر الأجنبـي، و دول أمريكـا اللاتينيـة و الكاريبي و خاصة منها الأرجنتين و البرازيل و المكسيك كانت السبّاقة نحو تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية مباشرة بعد تفجّر أزمة الديون الخارجية سنة 1982، و من ثم السعي بخطى سريعة نحو اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، لذلك يبدو منطقيا استحواذ مثل هذه الأقاليم على أكبر حصة من تدفقاته، و من ثم تعاظم القيمة التراكمية فيها، في الوقت الذي بدأت فيه بعض الدول العربية تليّن نوعا ما من موقفها من الاستثمار المباشر الأجنبي، و هي الخطوة التي لم تكون كافية لاستقطاب أكثر مما حصلت عليه، أو لزيـادة أكثـر لمخزون الاستثمار الذي قدّر لديها آنذاك.

المطلب الثاني: حصيلته خلال مرحلة بداية تنفيذها للإصلاحات الاقتصادية [illegible].

لقد ذكرنا سالفا ضمن هذا الفصل أن ثمة عوامل مختلفة داخلية منها و خارجية دفعت بالدول العربية إلى السعي نحو تكييف إقتصاداتها مع التحولات العالمية، من خلال تطبيق برامج الإصلاحات الاقتصادية بالتعاون مع الهيئات الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي، و إن تلك العوامل هي نفسها التي أدت بها أيضا إلى تغيير نظرتها التقليدية التي كانت تتمثل في المعاداة، و تأصل الشعور بالشك في الاستثمار المباشر الأجنبي، و إحلال مكانها نظرة أكثر واقعية و هي: ضرورة اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي خاصة عندما أضحت تدرك الدول المدينة منها أنه من غير المحتمل أن يتكرر نمط التمويل السابق الذي كان يرتكز على الاستدانة من الخارج و الذي تسبب في ظل ظروف معينة في الكثير من الاضطرابات الاقتصادية، إلى جانب نتائجه السلبية و انعكاساتها على الوضع الاقتصادي و الاجتماعي، إلى جانب ذلك عندما أضحت تدرك الدول النفطية منها أن الاعتماد على النفط نمط لا يصلح في حقيقته لتحقيق التنمية الاقتصادية، بل يستوجب الانفتاح أكثر و تهيئة الظروف المواتية لأجل استقطاب أكبر حصة ممكنة من تدفقاته، لكونه يسمح بتحويل المعارف و التقنيات التكنولوجية و الإدارية فضلا على كونه عامل للتخفيف من عبء حكوماتها الدول الذي خلفته وراءها المؤسسات العامة فيها.

و بالفعل تماشيا مع بداية مرحلة مباشرتها للإصلاحات الاقتصادية، انقلبت الصورة رأسا على عقب، و راحت الكثير منها تتسابق عبر صياغة قوانين جديدة تخص الاستثمار، و تطويرها و تطوير أجهزة الاستثمار المختصة بجذبه، و تقديم مختلف المزايا و الحوافز و تكثيف الجهود من أجل تحسين سياساتها العامة المتعلقة بشأنه.

و في هذا الشأن سنحاول الإضاءة بالأرقام و بالتحليل حقيقة الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية من حيث التدفقات الواردة، و مدى التباين الموجود بين الدول ذاتها بخصوص حجمها المستقطب لكل دولة، مصادرها و التوزيع القطاعي لها و مدى تراكمها.

أولا/ <u>تقدير حجم التدفقات الواردة</u>

بالرغم من الجهود التي بذلتها الدول العربية بداية من أواخر الثمانينات من أجل الاندماج في الاقتصاد العالمي و فتح أفاق الاستثمار و جعله على رأس الأولويات، في إطار استراتيجية تتضمن بناء اقتصادات قوية حتى تتمكن هذه الأخيرة من التعامل بكل كفاءة مع التحدّيات التي فرضتها الساحة الاقتصادية العالمية في السنوات الأخيرة، و على الرغم من الاتجاهات و التغييرات الأخيرة التي أدت نحو عولمة أنماط الإنتاج و الاستهلاك إلى الزيادة المدهشة في الاستثمار المباشر الأجنبي العالمي، خاصة منه عمليات الاندماج و التملك، إلا أنه سجل بطء اندماج الدول العربية من جانب التدفقات الواردة إليها، الأمر الذي جعل منها دول الاندماج البطيء، و لم تنجح في جذب نسبة كبيرة من تدفقاته العالمية

الواردة و لا حتى من الإجمالي الوارد إلى الدول النامية، و ذلك عند مقارنتها مثلا مع النسب التي حققتها الأقاليم التابعة للدول النامية مثل دول أمريكا اللاتينية و الكاريبي، دول جنوب شرق أسيا، حيـث خـلال هذه الفترة في الوقت الذي تزايد حجمها في هذين الإقليمين بصورة مدهشة، لوحظ تزايد حجمها في الدول العربية ببطء أحيانا، وبتراجعه أحيانا أخرى.

فخلال المنتصف الأول من عقد التسعينات، سجل الحجم الضئيل من التدفقات المستقطبة من طرف الدول العربية مجتمعة بالرغم من أنها تسابقت بشكل جدّي منذ نهاية الثمانينات إلى اسـتقطابه، و يعود ذلك لعدد من الأسباب و هي تختلف من دولة إلى أخرى، و هي:

ـ من المسلم به أن معظم الدول العربية لجأت لتنفيذ البرامج الإصـلاحية بعـدما تأزّمـت أوضـاعها الاقتصادية بالخصوص على إثر اختلال موازين المدفوعات، و استفحال ظواهر: عجـز الموازنـات و التضخم، و حدّة الديون الخارجية، و نقص النقد الأجنبي...الخ، مما أثرت كلها علـى حجـم التـدفقات الواردة. بعد بدء تنفيذ الإصلاحات (متلازمة رد الفعل المتأخر) إذ فضل المستثمرون التروي للتأكد أن الحكومات جادة بالفعل في تنفيذ هذه البرامج و أن لديها المثابرة و النفوذ السياسي للانتهاء من تنفيذها.(1)

ـ أزمة الخليج الثانية التي كان لها تأثيرا واضحا على الساحة الاقتصادية لمنطقـة الخلـيج العربـي. و تدهور الأوضاع الأمنية و السياسية في بعض الدول الأخرى مثل الجزائر، مصر، الصومال.

ـ انتهاء بعض المشاريع الاستثمارية الكبرى و خاصة منها المتعلقة بالطاقة، في الوقت الذي لم يتم فيـه جذب المزيد من التدفقات، و من ثم لم يتم تعويضها بمشاريع استثمارية جديدة، الأمر الذي سـاهم فـي تكريس ضعف حصة التدفقات الواردة.

وبالاستناد إلى الإحصائيات المتوفرة لدينا، تشير إلى أن متوسط حجمها بلغ خلال الفتـرة (1986-1991) أكثر من 2,1 مليار دولار، أي بنسبة 1،33% من الإجمالي العالمي لهذه التدفقات ، و نسبة 7،27% من إجمالي التدفقات الواردة للدول النامية غير أن حجمها ارتفع إلى أكثر من 2،4 مليـار دولار كمتوسط سنوي (1992-1994). أما في سنة 1995 فقد بلغت تلك التدفقات بالسالب بقيمـة 495 مليـون دولار، و يعود ذلك إلى التدفق السالب في المملكة العربية السعودية بنحو1877 مليون دولار و الذي أثـر على الحجم النهائي في تلك السنة. (*)

ومن واقع الإحصائيات دائما لوحظ أن الفترة مابين (1996 ـ 2002) شهدت تحسّنا طفيفا مقارنة بـالفترة السابقة، حيث وصل حجمها إلى أكثر من 8,55 مليار دولار سنة 1998 و هو أعلى نصيب حققته الدول العربية مجتمعة خلال المرحلة كلها، سرعان ما انخفض خلال سـنتي (1999-2000)، ليبلـغ نـصيبها مجتمعة من الإجمالي العالمي الوارد خلال سنة 2002 أقل من واحد في المائة و بحجم قدره أكثر بقليـل من 4,5 مليار دولار.

---

(1) مجذاب بدر عناد، محيĀالدين حسين، مرجع سبق ذكره، ص 386.

(*) أنظر الملحق رقم 04 الذي يتضمن جدول خاص بالتدفق الصافي للاستثمار المباشر الأجنبي الوارد نحو مختلف الأقاليم المشكلة للبلاد العربية خلال الفترة (1986-2002) بالملايين الدولارات.

و من خلال الإضاءة بالأرقام لحقيقة تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول العربية مجتمعة خلال هذه الفترة، سجّلا أمران يلفتان الانتباه و متناقضان يستحقان الإشارة إليهما:

1 ـ خلال سنة 2000 حدثت طفرة هائلة في تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي فـي العـالم حيـث زادت ثمانية أمثالها بين سنة 1992 و سنة 2000 و قاربت 1393 مليار دولار، و طفرة هائلة أيضا في تدفقاتـه الواردة إلى الدول النامية حيث زادت خمسة أمثالها بين السنتين و تجاوزت 246 مليار دولار، و كان ذلك بمساهمة عدد من العوامل كدخول عدد من الدول النامية في الاقتصاد المعولم و تحرير أنظمة التجارة و الاستثمار و عولمة أنماط الإنتاج و الاستهلاك، لكن في ظلها النسبة التي حققتها الدول العربية مجتمعـة على المستويين كانت ضعيفة جدا أين كانت مقدرة بـ 0,25 %.

2ـ بالرغم من البطء غير العادي الذي ميّز تدفقاته خلال سنتي 2001 و 2002 بـسبب الظـروف التـي ميّزت الساحة الاقتصادية العالمية ـ ضعف أداء الاقتصاد العالمي، و فقدان الثقة في قطاع الأعمـال، و أحداث 11 من سبتمبر ـ، ارتفع نصيبها من تلك التدفقات و بالتالي لم يتأثر بتلك الظروف.

على العموم، الكثير من الشواهد الميدانية و البيانات الإحصائية تؤكد بأن واقع حـصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى البلاد العربية هو واقع مرير، و أن تدفقاته تبقى محدودة جدا نسبتها للإجمالي العالمي و حتى بالنسبة للإجمالي الوارد إلى الدول النامية، فلم تنجح في جذب حصة كبيرة منه، حيث خلال الفترة حققت نسبة أعلى قليلا من حصة إفريقيا جنوب الصحراء و أقل كثيرا من تلـك التـي استحوذت عليها كل من أمريكا اللاتينية، ودول جنوب شرق أسيا بالخصوص، بالرغم من مـرور نحـو و أكثر من عقد من الزمن على إقرار الإصلاحات الاقتصادية، و تكثيف الجهود المبذولة لأجـل انفتـاح و جذب الاستثمار المباشر الأجنبي، إلا أنها لم تستطيع طبعا أن تحقق نجاحا في هذا الشأن.

ثانيا/ أبرز الدول المستقطبة له

في البداية، نود أن نبرز أبرز الأقاليم المشكلة للوطن العربي التي استطاعت على الأقل على المستوى العربي أن تستقطب حصّة مرتفعة، فقد سجل بروز قطب دول المغـرب العربـي، و دول مجلس التعاون الخليجي و هذا ما يتبين من خلال الجدول أعلاه مع الإشارة إلى أن جل التـدفقات التـي وردت إلى الإقليمين استقرت في قطاع النفط و الغاز.

و نود هنا في هذا السياق المتصل أن نشير إلى أمر معين وهو أنه عندما لم ندرج إقلـيم دولتا النيل ضمن أبرز الأقاليم باعتباره لم يستقطب حصة كبيرة، لا يعني ذلك أننا استهنا به، بل بـالعكس من ذلك فعدم استقطابه لحصة كبيرة له مبرره و هو أن هذا الأخير يتضمن دولتين فقط، في الوقت الـذي يتشكل فيه كل من الإقليمين: دول المغرب العربي و دول مجلس التعاون الخليجي من خمسة دول و ستة دول على التوالي بالإضافة إلى تمتعها بإمكانيات طبيعية كبيرة و بشرية أيضا و هي مجتمعة، لـذلك لـم يبرز كإقليم قوي من حجم التدفقات الواردة إليه، و لكن ذلك لا ينفي حقيقة بروز مصر على أنها من بـين

الدول العربية التي استحوذت على أكبر حصة منه. في حين بالنسبة لليمن، جيبوتي، الصومال فإن هذه الأخيرة تحتل المؤخرة بسبب الدول التي يتشكل منها وهي دول ضعيفة الدخل، ثم أنها تفتقد إلى المحفزات التي من شأنها تمكنها من استقطاب على الأقل مقدار ما استقطبته الأقاليم السابقة.

و بطبيعة الحال فإن التدفقات على ضآلتها مركزة لدرجة كبيرة في عدد قليل من الدول العربية، أي بمعنى أخر أن التدفقات الواردة إلى الدول العربية كانت خلال هذه الفترة موزعة على نحو غير متكافىء، و يعود ذلك حسب الكثير من الخبراء و الدراسات المنظورة إلى التباين في السياسات العامة للدول العربية و الظروف الخاصة بالاستثمار فيها، و في مدى اندماجها في الاقتصاد العالمي.

و من واقع البيانات الإحصائية تبين أنه خلال الفترة (1986-1991) برزت أربعة دول عربية و استولت بالتالي على مركز الريادة من حيث استقطابها أكبر حصة من الإجمالي الوارد إلى الدول العربية، أين احتلت مصر المرتبة الأولى بحصة متوسطة قدّرت بـ 932 مليون دولار (بنسبة 44,1 % تقريبا من إجمالي التدفقات الواردة نحو الدول العربية)، وجاءت المملكة العربية السعودية في المرتبة الثانية بحصة متوسطة بلغت 531 مليون دولار (بنسبة 25,12 % تقريبا من إجمالي التدفقات الواردة)، ثم المغرب بحصة متوسطة بلغت 132 مليون دولار (6,24%)، و أخيرا عمان بـ 109 مليون دولار (5,16%) ، في حين بالنسبة لباقي الدول الأخرى، منها ما حققت حصص دون مستوى 100 مليون دولار، و في ذات السياق سجل لدى الكويت و السودان التدفق السلبي. و خلال الفترة (1992-1996) برزت ثلاث دول عربية و هي دول ضمن إقليم شمال إفريقيا تمثلت على الترتيب في مصر، المغرب، تونس بحصة متوسطة لكل منها على التوالي 688,4 مليون دولار، 426,2 مليون دولار، 407 مليون دولار.أما الفترة (1997-2002) فقد تميزت ببروز عدد من الدول الأخرى إلى جانب مصر، تونس، المغرب، و المتمثلة أساسا في الجزائر، البحرين، المملكة العربية السعودية، سوريا، و الأردن بالخصوص. [*]

و على العموم من خلال القراءة الواضحة لما شهدته هذه الفترة من جملة من الحقائق المتعلقة بتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي إلى الدول العربية، يمكن أن نستخلص النتائج التالية:

1 ـ تنامت في الآونة الأخيرة تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة إلى الاقتصاديات العربية غير النفطية مثل، الأردن، لبنان، سوريا، اليمن و المناطق الواقعة تحت السيطرة الفلسطينية، و بالتالي ارتفعت في هذه الأخيرة بوتيرة أسرع من تلك التدفقات الواردة إلى الدول العربية النفطية. فعلى سبيل المثال بالنسبة لفلسطين، بعدما تحقق الحكم الذاتي و بسطت السلطة الفلسطينية حكمها في المناطق التي تم تحديدها نتاج لاتفاقيات "أوسلو"، استطاعت أن تستقطب تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي وهي سابقة اقتصادية بالنسبة لهذه الأخيرة. إذ بلغ حجم الاستثمار الأجنبي المباشر بفلسطين مبلغ 111 مليون دولار خلال عام 1995، و هذا راجع إلى قيام السلطة الفلسطينية بإصدار قانون تشجيع الاستثمار، بالإضافة إلى أنها طلبت من وكالات الاستثمار متعددة الأطراف إدارة صندوق لضمان المخاطر السياسية بدعم من

(*) أنظر الملحق رقم 05 الذي يتضمن جدول بالتدفقات الصافية للاستثمار المباشر الأجنبي نحو الدول العربية خلال الفترة (1984-2003) بالملايين الدولارات.

الدول المانحة و الذي تديره الوكالة الدولية لضمان الاستثمار.[1]

2 ـ إن الحصة الأكبر من مجمل التدفقات التي تم استقطابها من طرف الدول العربية المنتجة للنفط مثـل الدول الخليجية و الجزائر كانت وجهتها النشاطات ذات الصلة بالنفط، فعلى سبيل المثال 70% من إجمالي الاستثمار الوارد كانت وجهتها إلى نشاطات النفط و الغاز في الجزائر بداية من سنة 1996 إلى الآن.

3 ـ نستطيع القول أن هناك من الدول العربية و منها ليبيا، موريتانيا، جيبوتي، الصومال، العـراق، لـم تندمج بعد في الاقتصاد العالمي،و من الصعب عليها إن بقيت على هذا النحو أن تتأهّل لمواجهة التحديات العالمية التي تتضمن بوادر العولمة الاقتصادية و المالية، و لو أن الأسباب التي أعاقت كل مـن ليبيـا و العراق تختلف عن تلك التي أعاقت موريتانيا، جيبوتي و الصومال.

بالنسبة لكل من ليبيا و العراق، فإن الحصار الاقتصادي و السياسي الذي فـرض علـى ليبيا منذ سنة 1986، و على العراق منذ سنة 1990 بسبب الاجتياح العراقي للكويت في 02 أوت 1990، و ما إنجر عنه من حرب قادها التحالف الدولي آنذاك بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، كان كافيـا لمنـع دخول الشركات الأجنبية للاستثمار فيها و التي راحت تلتزم بالحصار المفروض، و شكل ضغوطا علـى الشركات التي كانت تستثمر فيها قبل الحصار، و دفعها نحو تصفية الاستثمار فيها و هذا ما بلور حقيقـة الأمر التدفق السالب.أما بخصوص جيبوتي، الصومال، موريتانيا، اليمن، فباعتبار هذه الـدول منخفـضة الدخل فقد ساهمت الأوضاع السّيئة فيها السياسية و الاقتصادية على السواء، بالإضافة إلى عـدم تمتعهـا بالإمكانيات التي تزخر بها الدول العربية السابقة مساهمة قوية في ضعف حصتها من إجمالي التدفقات.

ثالثا/ مصادر الاستثمار المباشر الأجنبي، والتوجه القطاعي لها

تشير التقارير السنوية لمؤتمر الأمم المتحدة حول التجارة والتنمية والمتعلقة بالاسـتثمار بالمباشر الأجنبي إلى أنه من بين الدول التي تشكل حقيقة مصادر التدفقات الواردة إلى الكثير من الـدول العربية هي دول الاتحاد الأوروبي، الولايات المتحدة الأمريكية. فمثلا في مصر، لبنان، المغرب، سـوريا و تونس، فإن مصادر الاستثمار في هذه الدول كانت بالدرجة الأولى أوروبية 76% ، بينما شكلت الولايات المتحدة الأمريكية مصدرا هاما للاستثمار في دول أخرى مثل الجزائر ومصر.[2]

و من الملاحظ أيضا أن بلجيكا و لكسمبورڤ، فرنسا و الولايات المتحدة الأمريكية فهي تشكل المـصادر الحقيقية لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول منخفضة الدخل وهي موريتانيـا، جيبـوتي، الصومال و اليمن، مع وجود الاستثمارات اليابانية في موريتانيا و الصينية و البلجيكية أيضا في اليمن.[3]

---

(1) الشركة العربية لمصائد الأسماك، الورقة رقم 08، "الاستثمار الأجنبي المباشر بالدول العربية ـ المشكلة و الحـل ـ" عـام 1997، نـدوة الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 183.

(2) عمر الفاروق البزري، " مطالعة الاستثمار الأجنبي المباشر ونقل التكنولوجيا"، مجلة التعاون الصناعي، العدد 86، أكتوبر، 2001، ص 179.

(3) Unctad, " fdi in least developed countries at a glance 2002 ", new york and geneva, p 44-76-98-112.

أما فيما يتعلق بالتركز القطاعي لتلك التدفقات الواردة، فإننا نجدها أساسا تتركز في قطاع النفط والصناعات الاستخراجية الأخرى.[1] يليها قطاع الخدمات والصناعات الخفيفة بدرجة أقل. وتجـدر الإشارة في هذا السياق إلى أن التوجه القطاعي للتدفقات الواردة إلى الدول العربية مرتبطة أساسا بالتركز الذي يميز حقيقة استثمارات دول الاتحاد الأوروبي و على رأسها فرنسا و المملكـة المتحـدة و ألمانيـا، والولايات المتحدة الأمريكية. إذ نجد أن الكثير من استثمارات الولايات المتحدة الأمريكية مجسدة أصـلا في قطاع النفط والصناعات الإلكترونية، في حين نجد استثمارات دول الاتحاد الأوروبي وخاصـة منهـا الفرنسية والبريطانية والألمانية مجسدة في الصناعة الخفيفة والخدمات بصورة أساسية. كما دعمت اليابان وجودها خاصة في منطقة الخليج و في الجزائر و لقد تم اجتذاب استثماراتها إلى قطاع النفط و المـوارد الطبيعية، هذا بالنسبة للدول العربية النفطية بالخصوص. وأما بالنسبة للدول العربية غير النفطية، فقد تـم توجيهها للصناعات التحويلية و الخدمات مثل العمل المصرفي و النقل والاتصالات...الخ، و هذا ما يؤكد كما سبقت الإشارة إليه أن قطاع الخدمات أضحى يتسم بالأهمية التي تكاد تعادل القطاع الأولي.

و لا يسعنا هنا الأمر لإعطاء أمثلة على التوجه القطاعي و الجغرافي لكل دولة بل نلتمس مثالا واحدا فقط ، حيث في السودان وجهت تدفقاته إلى القطاع الصناعي تمثلت في تجهيزات الإنتـاج و المناجم و ما يتعلق بالبترول و الغاز، و إلى القطاع الخدمي تمثلت في التسيير الفندقي.[2]

رابعا/ مخزون الاستثمار المباشر الأجنبي

يبقى مخزون الاستثمار المباشر الأجنبي في البلاد العربية ضعيف المستوى، مقارنة بالمنـاطق الأخـرى التابعة للدول النامية، منها أساسا أمريكا اللاتينية والكاريبي وكذلك منطقة جنوب، وشرق وجنوب شـرق أسيا. إذ عرف المخزون في هاتين المنطقتين تزايدا مستمرا انطلاقا من سنة 1990، ليبلـغ ذروتـه سـنة 2002 على التوالي بحجم أكثر من 762 مليار دولار، و حوالي 1305 مليار دولار، ويعود ذلك كما رأينـا سابقا إلى الانفتاح المبكر، والسياسات الناجعة المتعلقة باجتذابه خاصة لكـل مـن المكـسيك، البرازيـل، الأرجنتين، ودول جنوب شق أسيا، وبالتالي تلك الأرقام تعكس حقيقة معينة و هي أن تلك الأقاليم البارزة المشكلة للدول النامية استطاعت أن تجتذب أكبر حصة من الاستثمار المباشر الأجنبـي و اسـتطاعت أن تحافظ على الصدارة بدون منازع، و يعزى ذلك بما لا يدعو للشك أن البيئة الاستثمارية فيها أحسن بكثير من تلك السائدة عند الدول العربية مجتمعة، و إلا كيف يفسر ذلك؟! إلى جانب ذلك التزايد الواضح لتلـك المخزونات في أوروبا الشرقية و الوسطى بالتزامن مع التحولات التي عرفتها.

و الجدول التالي، يوضح بالأرقام صحة ما ذكرناه أعلاه:

---

(1) ضياء مجيد الموسوي، " العولمة واقتصاد السوق المدة "، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 126.

(2)Unctad, " fdi in least developed countries at a glance 2002 ", Op-cit, p 101.

الجدول (27) مخزون الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى أقاليم الدول العربيـة و بعـض أقاليم الدول النامية لسنوات مختارة خلال الفترة (1990 - 2002) (الوحدة: مليون دولار)

السنوات / الأقـاليم	1990	1995	2000	2001	2002
أمريكا اللاتينية و الكاريبي	116963	201755	608924	705746	762229
أوربا الوسطى و الشرقية	2841	40187	129169	155734	187868
جنوب، شرق، و جنوب شـرق أسيا	340285	582542	1186143	1215410	1304973
الدول العربية	47892	63260	87317	93570	99780
النسبة المئوية (1)	2,45	2,11	1,42	1,42	1,40
النسبة المئوية (2)	8,68	6,87	4,30	4,30	4,26
دول المغرب العربي	9944	15556	21852	25971	29870
دول مجلس التعاون الخليجي	25623	29269	37878	38426	38762
دولتا النيل	11097	14854	20985	22069	23397
دول الهلال الخصيب	1042	1680	5228	5792	6371
باقي الدول الأخرى	186	1901	1374	1312	1380

source:UNCTAD , world investment Report 2003,op.cit, p257,258,259.

بالاستناد إلى معطيات الجدول أعلاه، إذن تتبيّن الحقيقة التي مفادها أن القيمـة التراكميـة للاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية مجتمعة تبقى محتشمة و ضعيفة و هي أقل بكثير مـن تلـك التي سجلت عند الأقاليم البارزة المكونة للدول النامية، و حتى دول ذات الاقتصاديات الانتقالية.

و إذا كانت تلك البيانات تعكس إلى حد ما هشاشة القيمة التراكمية من الاستثمار المباشـر الأجنبي الوارد إلى الدول العربية مجتمعة، فإنه على مستوى المناطق و الدول، لـوحظ أن هنـاك تباينـا واضحا بين المناطق، والدول نفسها، إذ في هذا الشأن برزت في الريادة منطقـة دول مجلـس التعـاون الخليجي و التي تحققت بها القيمة التراكمية في سنة 2002 بأكثر من ستة مرات من القيمة التـي سـجلت لدى منطقة دول الهلال الخصيب و أكثر من ثمانية و عشرون مرة من القيمة التي تحققـت لـدى الـيمن والصومال و جيبوتي مجتمعة، تليها منطقة دول المغرب العربي ثم منطقة دولتا النيل.

أما على مستوى الدول، فإنه بالنسبة لدول شمال إفريقيا سجل بروز ثلاثة دول رئيسية في هذا الشأن وهي مصر، تونس، المغرب، إذ بعدما كان مستوى المخزون في كل منها سـنة 1990 علـى التوالي، 11 مليار دولار، 7,62 مليار دولار، 917 مليون دولار، أضحى في كل منها سـنة 2002، 20,7 مليار دولار، 14 مليار دولار، 10 مليار دولار على التوالي.

و بالنسبة لباقي الدول العربية، فقد أظهرت الإحصائيات التابعة لمؤتمر الأمـم المتحـدة حول التجارة والتنمية بروز ثلاثة دول رئيسية هي المملكة العربية السعودية، البحـرين، الأردن، إذ بلـغ

مستوى المخزون فيها سنة 1990، 22,5 مليار دولار، 0,55 مليار دولار، 0,62 مليار دولار على التوالي، ليرتفع هذا المستوى إلى 25,63 مليار دولار، 6,21 مليار دولار، 2,41 مليار دولار على التوالي سنة 2002.

إلى جانب ذلك التحسن الذي بدأ يطغى على مستوى المخزون لكل من الجزائر، قطر، السودان، عمان، لبنان، سوريا بالخصوص إذ بلغ مستوى المخزون فيها سنة 2002 على التوالي، 5,7 مليار، 2,54 مليار، 2,65 مليار، 2,58 مليار، 1,62 مليار، 2,12 مليار دولار. أما بخصوص الدول الأخرى مثل جيبوتي، موريتانيا، الصومال، والعراق، وليبيا، وفلسطين، الكويت، فقد سجل فيها الضعف البارز في هذا الشأن، إذ لم يتعدى مجموع مخزوناتها معا سنة 2002، المليار دولار.

إن الدول العربية التي احتلت الريادة فيما يخص القيمة التراكمية له و حتى الدول التي حسنت من مستواها في هذا الشأن لا يعني أنها تمثل مواقع جذّابة، بل مثل هذه القيم التراكمية التي تحققت على أرض الواقع تبقى ضعيفة قياسا مع الدول النامية البارزة كالأرجنتين، البرازيل، نهيك عن دول جنوب شرق أسيا، هذه الأخيرة التي حققت قيم تراكمية أعلى بكثير هذا من جهة، و من جهة أخرى فإن تلك القيم التراكمية المحققة لا تعكس حقيقة المقومات التي تتمتع بها الكثير من الدول العربية.

المطلب الثالث: تقييم تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، أدائها وإمكاناته.

بالنظر إلى ضعف التدفقات الواردة من الاستثمار المباشر الأجنبي للدول العربية، يتبين لنا ضآلتها أيضا مقارنة بحجم اقتصادياتها عموما، أو نسبة إلى النتائج المحلي الإجمالي، أو في تكوين رأس المال الثابت، إلى جانب ذلك يسجل تقهقر الدول العربية في هذا الشأن مقارنة بالمناطق الأخرى التابعة للدول النامية، كأمريكا اللاتينية والكاريبي، نهيك عن دول جنوب شرق أسيا.

والأمر نفسه ينسحب على أداء وإمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إليها مجتمعة، مقارنة بتلك المناطق السابقة، ولو أن ذلك يتباين نسبيا بين الدول العربية نفسها، بالرغم من الجهود التي بذلت من طرفها في هذا الشأن، إلاّ أن ذلك لم يمنعها من تقهقرها عالميا، وعليه في هذا الشأن، سنوضح ذلك بشكل جوهري من خلال المحاور الرئيسية التالية:

أولا/ تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد منسوبا للناتج المحلي الإجمالي.

بلغت نسبة التدفقات خلال الفترة (1980-1996) حوالي 0,3 % من الناتج المحلي الإجمالي وهي نسبة أقل من مثيلاتها في الدول النامية والبالغة 0,7% [(1)]. كما أن نسبة تراكم الاستثمار المباشر

---

(1) محمد العريان و محمود الجمل، "جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية: الاتجاه نحو الأساسيات الصحيحة"، الورقة رقم 02، ندوة الحوافز الممنوحة للاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 55.

ي الوارد من الناتج المحلي الإجمالي أقل بكثير مقارنة بمثيلاتها من المناطق الأخرى بـالرغم مـن ا انطلاقا من سنة 1990 إلى غاية سنة 2002. و هذا ما يبينه الجدول الآتي:

الجدول (28) تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي حسب مناطق الدول النامية وبعـ f دول و أقاليم البلاد العربية (الوحدة: النسبة المئوية)

السنوات ناطق و بعـ f الدول	1980	1985	1990	1995	2000	2001	2002
ول النامية	12,6	16,4	14,8	16,6	31,1	33,4	36,0
يكا اللاتينية والكاريبي	6,5	11,0	10,4	11,8	30,6	36,2	44,7
وب، وشرق وجنوب شرق أسيا	27,9	24,9	20,9	21,1	37,0	37,2	37,9
بوتي	1,2	1,1	1,5	3,4	6,1	6,4	6,8
ريتانيا	(P)	5,7	5,6	8,6	11,3	10,2	11,3
ـومال	5,6	1,1	(P)	(P)	2,9	2,9	3,3
ال إفريقيا منها:	3,2	5,3	9,1	13,9	15,3	17,4	20,9
س.	38,2	58,5	62,0	61,0	59,3	58,4	66,2
ب أسيا منها:	1,6	10,0	8,2	9,5	9,9	10,4	10,1
حرين	2,0	10,9	13,0	41,1	74,1	75,4	72,9
راق	(P)	(P)	(P)	(P)	(P)	(P)	(P)

Source: UNCTAD: world investment report 2003, op cit, p 278,279,280,284,285.

(P) : مخزون سالب

فمن الطبيعي أن تكون هذه النسبة في الدول العربية مجتمعة ضعيفة، لكون أن حـصتها دفقات الواردة أصلا كانت ضعيفة، و هذا ما يثبت على الأقل أن الدول العربية النفطية و المتوسطة لم تستغل مقوماتها الاستثمارية بصورة جيّدة، مع الإشارة إلى أن هذه النسب تباينـت بـين أقـاليم ة العربية ذاتها، و حتى الدول بسبب توزيع الاستثمار المباشر الأجنبي فيها، الذي كان غير متـساو مستوى القطري. إذ قدرت هذه النسبة بالنسبة لدول شمال إفريقيا و هي الجزائر، مصر، المغـرب ، تونس، ليبيا، و السودان مجتمعة بـ 9,1 % سنة 1990 لتصل إلى 20,9 % سنة 2002 مع بروز لدولة تونس التي استطاعت أن تحقق نسبة تصل إلى 66,2% سنة 2002، مقارنة بالأخرى.

في حين بالنسبة لغرب أسيا المنطقة التي تضم دول عربيـة و هـي دول مجلـس التعـاون ي و دول الهلال الخصيب و اليمن، إلى جانب تركيا، قبرص، إيران، فقد تحققت فيها نـسبة 8,2% 199 لتبقى مستقرة تقريبا خلال باقي السنوات إلى غاية 2002، مع بروز دولة البحرين التي حققت 1: % سنة 1990 لتصل إلى 72,9 % . أما بالنسبة للدول العربية الأخرى و هي: موريتانيا، الصومال يتي فقد سجلت بها نسب محتشمة.

تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد كنسبة من تكوين رأس المال الثابت الإجمالي

تعتبر مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي في إجمالي رأس المال الثابت الإجمالي ضئيلة جدا ول العربية عموما، إذ في الوقت التي تضاءلت فيه نسبتها، كانت مرتفعة مقارنة بها فـي الأقـاليم ية المكونة للدول النامية و هي أمريكا اللاتينية و الكاريبي و دول جنوب شرق أسيا.

و لاستكمال معالم الصورة، فقد سجل طوال الفترة (1991 – 2002) أن النسب التي تحققـت ال أفريقيا كانت أحسن بكثير من تلك التي تحققت في غرب أسيا، بمعنى أخر أن مساهمة الاستثمار ر الأجنبي في تكوين رأس المال الثابت كانت أحسن في دول شمال إفريقيا مجتمعة من تلـك التـي على أرض الواقع في دول غرب أسيا مجتمعة.

و تجذر الإشارة إلى أنه برزت كل من المغرب و تونس في هذا الشأن على مستوى شـمال ، في حين برزت البحرين و الأردن على مستوى الدول العربية التي تقع في غرب أسيا. و هذا مـا ه الجدول التالي:

الـجدول (29) تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الـوارد كنسبة من تكوين رأس المال الثابت جمالي حسب مناطق الدول النامية وبعض دول و أقاليم البلاد العربية (الوحدة: النسبة المئوية)

	1991-1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
مريكا اللاتينية والكاريبي	8,1	16,6	17,3	25,8	20,7	20,0	14,6
جنوب، وشـرق وجنـوب شرق أسيا	7,4	10,4	11	12,2	14,8	10,3	7,3
موريتانيا	4,1	0,5	0,1	0,5	3,3	- 2,4	…
شمال أفريقيا منها:	4,3	5,9	5,8	7,1	6,0	11,5	7,1
المغرب	6,3	17,2	5,3	16,5	5,3	37,2	4,8
تونس	10,3	7,8	13,6	7,0	15,2	9,3	15
غرب أسيا منها:	1,1	3,9	4,5	0,6	1,1	4,0	0,2
البحرين	77,0	43,3	20,7	50,5	33,8	7,7	…
الأردن	0,2	19,3	18,5	10,3	46,5	5,2	…

Source: UNCTAD: world investment report 2003, op cit, p 268, 269, 271, 273..

مؤشر جاذبية الدول العربية للاستثمار المباشر الأجنبي

صدر للمرة الأولى عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية (أنكتاد) مؤشر جاذبيـة للاستثمار المباشر الأجنبي الوارد الذي يقيس مدى قدرة الدول على استقطاب الاسـتثمار الأجنبـي

ر وبالتالي درجة العولمة أو التهميش للدولة. و يستند المؤشر إلى ثلاثة نسب، تأخذ فـي الاعتبـار
الاستثمار المباشر الأجنبي للدولة إلى الناتج المحلي الإجمالي و العمالة والصادرات. و هو بالتـالي
تأشيري عام لا يحدد العوامل المنفصلة التي تؤثر في الأداء.(1)

لقد تم تطبيق هذا المؤشر على 112 دولة خلال الفترة [1988-1990] و 137 دولة خلال
[1998-2000]، و أخذت بعين الاعتبار قيم متوسطات لثلاثة سنوات، و بموجب ذلك تمّ التوصـل
ئج هامة جدا.(2)

و من نتائج الدراسة، تم تسجيل تباينا واضحا بين مختلف الدول التي أخذت كعينة لـذلك
ا الدول العربية فيما يخص درجة اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي بتطبيق ذلك المؤشر، إذ تبـين
ك 30 دولة مثلت أعلى مستوى في هذا الشأن، و 20 دولة مثلت المستوى الأدنى خلال الفترتين.

و بغض الطرف عن الدول غير العربية التي حققت مستوى أعلى أو أدنى، أظهرت نتائج
ة حول الدول العربية التي أخذت كجزء من العينة للدراسة ما يلي:(*)

رة [1988-1990]: من الدول العربية التي أخذت كجزء من الدول 112 التي شكلت العينة لإجراء
ة – تطبيق مؤشر الجاذبية –، 11 دولة عربية و هي البحرين، مصر، المغرب، تونس، السعودية،
ا، الأردن، الكويت، الجزائر، السودان و قطر. و كانت من ضمن 30 دولـة التـي شـكلت أعلـى
ى لها فيما يخص القدرة على استقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي البحرين فقـط و التـي احتلـت
ة 18 على هذا المستوى، في حين تموقعت كل من مصر، المغرب، تـونس، المملكـة الـسعودية،
ورية السورية العربية، الأردن ضمن الدول ذات المستوى المتوسط فيما يتعلق بقدرتها في استقطاب
مار المباشر الأجنبي و درجة العولمة هذا من جهة، ومن جهة أخرى كانت ضمن أدنى 20 دولة في
شأن دائما الكويت، الجزائر، السودان و قطر على الترتيب من ضمن الدول التـي كـان مـستوى
ا على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر أدنى – ضعيف – وبالتالي درجة التهميش لها.
[1998-2000]: من الدول العربية التي أخذت كجزء من الدول 137 التي شكلت العينـة لإجـراء
ة هي نفس الدول التي أخذت كجزء من عينة الدراسة للفترة السابقة بالإضافة إلى اليمن. و بحسب
ا بقيت البحرين وحدها من بين الدول العربية جميعها ضمن كوكبة 30 دولة التـي شـكلت أعلـى
ى في القدرة على استقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي مع احتلالها للمرتبة 21، فـي حـين ضـمن
20 دولة التي شكلت أدنى مستوى لها في استقطابه بالاستناد إلى مؤشر الجاذبية، بقيت كـل مـن
ت، الجزائر من ضمنها بالإضافة إلى سوريا – التي تقهقرت – و اليمن، فـي حـين اسـتطاعت
ن و قطر أن تنفلت من هذا المستوى و تشكل مع مصر، المغرب، تـونس، المملكـة الـسعودية،
ى المستوى دون الأعلى و الأدنى.

ؤسسة العربية لضمان الاستثمار، " مناخ الاستثمار في الدول العربية 2001"، الناشر: المؤسسة نفسها، الكويت، 2001، ص 15.

(1) UNCTAD : "world investment report 2001 , promoting linkages", op - cit, P40.

ر الملحق رقم (06).

قياس أداء وإمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول العربية

أقر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية مؤشرا لقياس أداء وإمكانات الاستثمار المباشـر
ي الوارد.(*)

ففيما يتعلق بمؤشر قياس أداء الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد، فإن هذا الأخير يقـارن
حصة الدولة في التدفقات العالمية من الاستثمار المباشر الأجنبي إلى حصته فـي النـاتج المحلـي
لي العالمي، فإذا كانت القيمة القياسية 1 ـ واحد ـ، فذلك يعني أن حصة الدولـة مـن الاسـتثمار
ر الأجنبي العالمي تساوي حصتها في الناتج المحلي الإجمالي العالمي، أما الدولة التي تحقق قيمة
أكبر من 1 ـ واحد ـ فهذا ما يعني أنها استطاعت أن تجتذب حصة منه تفوق ما يمكـن توقعـه
ساس الحجم النسبي لناتجها المحلي الإجمالي.

و وفقا لذلك فإنه خلال الفترة [1988-1990] كان من أبرز الدول العربية على الإطلاق
صر، البحرين التي حققتا على التوالي قيمة مقدارها 2,8 ، 1,9 بحيث احتلت مـصر المرتبـة 14 ،
ين المرتبة 23، في حين لم تستطيع الدول العربية الأخرى من تحقيق سوى قيمة قياسية أقل من 1،
لأردن، ليبيا، لبنان، المغرب، عمان، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية، سوريا، تـونس
انب ذلك حققت الجزائر و الكويت قيمة قياسية لكل منها صفر، في حين حققت دول أخـرى مثـل
اليمن أقل من 1 بقيمة لكل منها على التوالي 0,1- ، 0,1- ،0,6 - .(1)

أما خلال الفترة [1998-2000] فقد رتب التقرير السنوي حول الاسـتثمار العـالمي لـسنة
الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية 20 دولة تشكل أعلى مستوى، و 20 أخرى تشكل
ستوى. فبخصوص تلك التي تمثل أعلى مستوى، فإننا نسجل أنها كوكبة لم تكن ضمنها أيـة دولـة
، و بالموازاة فيما يخص التي تشكل أدنى مستوى، فقد سجل أنها تتضمن بعض الدول العربية وهي:
المملكة العربية السعودية، عمان، الكويت، ليبيا، الإمارات العربية المتحدة واليمن.(**)

وعموما بخصوص مؤشر قياس أداء الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد على مستوى الدول
ة، نجد أن هذه الأخيرة ميّزها التذبذب على مستوى المراتب خلال الفترة [1988-2000].(***)

أما فيما يتعلق بمؤشر قياس إمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد، فهو ذلك المؤشـر
ستند إلى عوامل هيكلية اقتصادية، التي يجب أن تمتاز بالثبات النـسبي مـع مـرور الـزمن وإن
ت للتغيير، فإن ذلك يكون ببطء شديد.(2)

ت الإشارة إلى هذا المؤشر، و لمزيد من التوضيح حوله، أنظر الملحق رقم (1) و رقم (2).

(1) UNCTAD ,world investment report 2002 , op-cit , P 25,26.

ر الملحق رقم 07.

ار الملحق رقم 08.

(2) UNCTAD, world investment report 2002, op- cit p 29.

فوفقا لهذا الأخير، على سبيل المثال خلال الفترة [1998-2000] رتبت عـشرون دولـة على مستوى من حيث التمتع بالإمكانات و لا تتضمن هذه الأخيرة دول عربية، مع الإشارة إلى أن حتلت المرتبة 21، في حين سجلت كل من الإمارات العربية المتحدة، المملكـة العربيـة الـسعودية ، على التوالي 24، 28، وتقاسمت كل من البحرين والكويت المرتبة 34، إلى جانب ذلك تم ترتيـب خرى ـ 20 دولة ـ ذات مستوى أدنى في هذا الشأن كان من بينها دولة عربية واحدة هي السودان حتلت المرتبة 127. (*)

و على العموم وفق هذا المؤشر، سجل تذبذب واضح في المراتب التـي احتلتهـا الـدول ، خلال الفترة [1988-2001]، إذ سجل تحسن كبير بالنسبة لكل من قطـر، الإمـارات العربيـة ة، والكويت بالخصوص، في حين باقي الدول الأخرى تميزت تارة بالانخفاض، وتارة بالارتفاع في ب، وذلك يعود إلى تذبذب بخصوص تغير إمكاناتها.(**)

ما حققته الدول العربية في هذا الشأن يبقى ضئيلا بكل المقاييس، إذ أن الإحصائيات التـي ستناد إليها تفيد بأن حصة الدول العربية مجتمعة، ضعيفة تعكس إلى حد مـا التهمـيش المـالي ـ وص تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي بصرف النظر عن استثمارات في الأوراق المالية ـ الذي منه في ظل التطورات و التحولات التي شهدتها الساحة الاقتصادية خاصة في السنوات الأخيرة.

و لقد جاء التهميش الذي نشير إليه انعكاسا لتدني الصدقية الدولية للاقتصاد العربي مقارنة الآسيوي أو الأمريكي الجنوبي أو حتى الشرق الأوربي. و من المعلوم أن الصدقية الدوليـة تلـك ة على جملة من المعطيات و كذلك من التوقعـات المـاكرو ـ اقتـصادية الكليـة و الـسياسية و اعية و المؤسساتية التي تدخل في " تصنيف المخاطرة الدولية لبلد ما و في وقت ما و بالتالي فـي ـاذبيته للاستثمارات الخارجية الخاصة.[1]

ب الرابع: حقيقة الاستثمارات العربية البينية

سبقت الإشارة ضمن المبحث نفسه أن حصة الدول العربية من تدفقات الاستثمار المباشر ي الوارد إليها هي ضعيفة، ومحدودة جدا، بالرغم من تزايدها المحسوس من سنة لأخـرى، وذلـك بالمناطق الأخرى ضمن إطار الدول النامية، مثل أمريكا اللاتينية، دول جنوب شرق أسـيا، إلـى دول أوروبا الوسطى و الشرقية. الأمر نفسه ينسحب على تدفقات الاستثمارات البينية العربية و هي

يد من التفاصيل أنظر الملحق رقم 09.

ـزيد من التفاصيل أنظار المحاق رقم 10.

لي العياري، " التغيرات الاقتصادية الدولية و أثرها في العالم العربي، القسم الرابع، هموم اقتصادية عربية التنمية ـ التكامل ـ النفط ـ مركز دراسات الوحدة العربية، مرجع سبق ذكره، ص 221.

و لا تحوم الشكوك هنا عندما نؤكد على أن الدول العربية بذلت جهودا كبيرة، ومازالـت
لأجل تحسين مناخ الاستثمار فيها، إلا أن ذلك لم يكن له انعكاسات إيجابية تعكس زيادة الاستثمارات
ة البينية، في ظل حقيقة تتسم بهجرة الأموال العربية إلى الخارج.

و في هذا السياق سنحاول أن نبرز إلى أي مدى برزت أهمية الاستثمارات العربية البينية
مقاييس في تدعيم مسار العمل الاقتصادي العربي المشترك، و ذلك بالاستناد إلى النقاط التالية:

حجم الاستثمارات العربية البينية المباشرة

تشير الإحصائيات في هذا الشأن أن حجم الاستثمارات العربية البينية قد بلغت خلال عقد
ات حوالي 6,24 مليار دولار، ولقد انخفض هذا الحجم إلى 2,81 مليـار دولار فـي نهايـة 1988.
ع العديد من الباحثين سبب ارتفاعها خلال عقد السبعينات إلى تزايد الإيرادات النفطية، وتحسّن مناخ
ل الاستثمار من الناحية السياسية، أما سبب انخفاضها في نهاية الثمانيات فيعود إلى هبـوط أسـعار
مما أدى إلى انخفاض حجم الإيرادات المالية النفطية، مما كان له أكبـر الأثـر فـي تـدني حجـم
ارات العربية البينية.[1] و كانت من ضمن حجمها الذي تجسد ميدانيا، الاسـتثمارات فـي شـكل "
وعات العربية المشتركة "، و التي كان الغرض منها دفع التكامل العربي نحو الأمام. و الجدول هنـا
ا توزيعها حسب مختلف القطاعات حتى منتصف سنة 1985.

جدول (30) توزيع المشروعات العربية و الدولية حسب القطاعات المختلفة

حتى منتصف 1985 الوحدة (آلاف الدولارات)

طبيعة المشروع	العدد	رأس المال
- صناعة استخراجية	7	2137473
- صناعة تحويلية	85	4355611
- زراعة	15	98414
- تمويل	74	5070204
- خدمات و سياحة	20	148462
- نقل و مواصلات	7	5241174
- بناء و تشييد	20	653360
- أخرى	09	179667
الإجـمالـي	237	18765265

المصدر: خالد بن محمد القاسيمي، " التكامل الاقتصادي العربي "، مجلة فكرية، اقتصادية، اجتماعيـة، مرجع سبق ذكره، ص 6.

نى علي خربوش و باسم الحموري، "الاستثمارات العربية في الخارج (المحددات أو الحلول)، مجلة: بحوث اقتصادية عربيـة، تـصدرها العربية للبحوث الاقتصادية، السنة التاسعة، العدد 19، 2000، ص 13.

لقد كانت البداية الحقيقة لعملية إقامة هذه المشروعات المشتركة في الستينات، أين كـان
حينها يحمل طابعا إداريا. و هكذا أخذت في التطور شيئا فـشيئا لتتخـذ فـي الـسبعينات طـابع
عات اقتصادية"، سواء في القطاع العام أو الخاص أو المشترك، و لقد تزايد عددها خاصـة بعـد
أسعار النفط في سنة 1973، و ازدياد عوائدها لدى الدول العربية النفطية، و هو الأمر - ازديـاد
النفطية - الذي اعتبر من طرف الكثير من الخبراء على أنه المحرك الحقيقي لهذا التوجه - إقامة
عات مشتركة اقتصادية -.

وخلال عقد التسعينات الذي شهد الإصلاحات الاقتصادية، والتوجه للانفتاح أكثـر مـن
تعديل قوانين الاستثمار لأجل تفعيل أكثر لسياسة جذب الاستثمار المباشر الأجنبي، سجل فيه تذبذب
في حجم الاستثمارات البينية خلال الفترة [1995-1999] فتارة يرتفع، وتارة أخرى ينخفض.

و الجدول هنا يوضح لنا إجمالي تدفقات الاستثمارات العربية البينية خلال الفتـرة (1995
20).

جدول (31) يبين اجمالي تدفقات الاستثمارات العربية البينية خلال
الفترة [1995-2001] الوحدة (مليار دولار)

السنوات / المبالغ	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
الإجمالي	1,52	2,1	1,59	2,31	2,18	2,28	2,45

المصدر: جدول أعد من طرفنا بالاعتماد على التقارير السنوية حول منـاخ الاسـتثمار الـذي تـصدره المؤسسة العربية لضمان الاستثمار للسنوات: 1996 ، 1999 ، 2000 ، 2001.

وفقا للمعلومات المتوافرة، بلغت جملة الاستثمارات العربية البينية في المشاريع التي تـم
ص لها خلال العام 1999 حوالي 2,18 مليار دولار مقارنة مع 2,31 مليار دولار عام 1998. وقـد
ت تونس قائمة الدول المضيفة للاستثمارات العربية البينية (506 مليون دولار)، تلتها لبنان (500
دولار)، ثم مصر (277 مليون دولار) وسوريا (224 مليون دولار)، واستحوذت هذه الدول على
ته 69% من إجمالي التدفقات البينية.[1]

أما خلال بداية الألفية الثالثة فقد ارتفع حجم الاستثمارات البينية ليصل إلـى 2,28 مليـار
سنة 2000، ليبلغ بعدها 2,45 مليار دولار سنة 2001، مع الإشارة إلى أن حجم تدفقات الاستثمارات
ة البينية تبقى محتشمة إلى حد ما.

ؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تقرير حول مناخ الاستثمار لعام 2000، ص 11.

الرصيد التراكمي لها، والدول البارزة المستقبلة لها

بلغ الرصيد التراكمي للاستثمارات العربية البينية خلال الفترة [1984-2001] حوالي 17,2 دولار تقريبا تضمنت كل الدول العربية ، مع الإشارة إلى وجود التباين الوضـع فـي الحـصص بية بين الدول العربية سواء الصادرة منها أو الواردة إليها. و هذا ما يوضحه الجدول التالي:

جدول (32) نصيب الدول العربية المصدرة والمضيفة للاستثمارات العربية البينية خلال الفترة (1985-2001) (الوحدة: ألف دولار)

دول العربية	القيمة الصادرة منها	%	القيمة الواردة إليها	%
مملكة الأردنية الهاشمية	268153	01,56	882657	05,13
إمارات العربية المتحدة	1283555	07,46	2078440	12,09
بحرين	286934	01,67	413009	02,40
ونس	1297514	07,55	66593	00,39
جزائر	871585	05,07	45285	00,26
يبوتي	453	-	-	-
مملكة العربية السعودية	1511503	08,79	5855097	34,05
سودان	2095514	12,18	78257	00,46
وريا	1485027	08,64	804841	04,68
صومال	50		571	
عراق	19131	00,11	274504	01,60
مان	151788	00,88	161662	00,94
سطين	330775	01,92	393846	02,90
طر	201998	01,17	916032	05,33
كويت	78844	00,46	3029631	17,62
نان	2312759	13,45	642640	03,74
بيا	180684	01,05	699921	04,07
صر	4038863	23,49	545517	03,17
مغرب	472517	02,75	153942	00,90
وريتانيا	9259	00,05	2225	00,01
يمن	299889	01,75	152124	00,88
إجمالي	17196794	100	17196794	100

صدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: تقرير عن مناخ الاستثمار في الدول العربية 2002 ص 55،56.

فبخصوص الدول البارزة في سياق الرصيد التراكمي المستضيف، فقد تجلت في كـل ملكة العربية السعودية، الكويت، الإمارات العربية المتحدة بنسب مئويـة: 34,04 ، 17,62، 12,09

توالي من الإجمالي ، في حين استحوذت كل من مصر ، البحرين ، قطر ، سوريا ، لبنان ، ليبيـا
سبة محصورة بين 2 و 5.

في الوقت نفسه سجل غياب كلي للرصيد التراكمي في جيبوتي، و هاش في الـصومال،
تانيا بقيمة 571 ألف دولار، 225 ألف دولار على التوالي وهذا ما يثبت حقيقة أن الدول المنخفـضة
تفتقر إلى الاستثمارات المباشرة الأجنبية فحسب، بل بالإضافة للاستثمارات العربية.

أما بخصوص الرصيد التراكمي المصدر، فقد برزت سبعة دول، حيث تصدرت مـصر
من حيث النصيب بما نسبته من الإجمالي 23,49، تليها لبنان، السودان ، سوريا ، المملكة العربيـة
ية، فتونس، بالإمارات بنسب 13,45 ، 12,18 ، 8,64 ، 8,79 ، 7,55 ، 7,46 ، علـى التـوالي ثـم
ر بنسبة 5,07، في حين تسجل تقهقر دول أخرى بنسب متفاوتة، مع الإشارة إلى أن الدولة الوحيـدة
حتل الصدارة من دون منازع في كونها الدولة التي جسدت الاستثمارات في كامل الدول العربية هي
ت العربية المتحدة.

إن ضعف الاستثمارات البينية التي تجسّدت بالفعل ميدانيا و ضعف قيمتها التراكمية، يؤكد
: بعيد:

ساهمت باعتبارها عامل من عوامل تحقيق تكامل عربي في فشله.
رؤوس الأموال العربية الناتجة عن الفوائض المالية بفعل الإيرادات النفطية كانت لها وجهة أخـرى
وجهة العربية. ففي الوقت الذي سجل فيه ضعف التدفقات المالية العربية في الاسـتثمارات داخـل
ة العربية، كانت هناك المئات من المليارات الدولارات تهجر المنطقة العربية لتستقر فـي الـدول
.ة

لقد توجهت معظم الرؤوس الأموال العربية في الدول الغنية إلى الاسـتثمار فـي الـدول
ة، خاصة الدول الصناعية المتقدمة عن طريق وضعها كودائع مصرفية أو الاستثمار فـي الأوراق
و بعضها في استثمارات مباشرة..... و يرجع السبب في توجه هذه الاسـتثمارات إلـى الخـارج
ت الفائدة المرتفعة في الأسواق العربية و ضعف الثقة في الأسواق و المؤسسات المالية العربية.[1]

<u>التركز القطاعي للاستثمارات البينية</u>

تركزت الاستثمارات العربية البينية بالخصوص في قطاعي الخـدمات والـصناعة مـع
ة إلى أن قطاع الخدمات (المصارف، السياحة، النقل و المواصلات....) في عمومه استحوذ علـى
ن 50%، و أن الصناعة التحويلية أخذت النصيب الأكبر من الإجمـالي المـستثمر فـي القطـاع
عي، في حين القطاع الزراعي استحوذ على حصة متواضعة جدا لا تتعدى في عمومها 10%، وهذا
ن من خلال الجدول الآتي:

م الظاهر، مرجع سبق ذكره، ص 187.

جدول (33) التوزيع القطاعي للاستثمارات العربية البينية

المصادق عليها خلال سنتي 1996، 2001، (الوحدة: النسبة المئوية)

	الصناعة		الزراعة		الخدمات	
	1996	2001	1996	2001	1996	2001
الأردن	12,8	41,6	-	-	87,2	58,4
تونس	9,9	17,1	1,1	0,1	89,0	82,8
السعودية	100	59,7	-	-	-	40,3
السودان	-	27	-	1,1	100	71,9
سوريا	89,1	58,5	10	41,5	0,9	-
مصر	41,4	64,3	3,3	13,7	55,3	22
المغرب	2	16,5	0,5	-	97,5	83,5
اليمن	15,6	25,4	0,2	4,1	84,2	70,5
الإمارات	-	20,5	-	-	-	79,5
الجزائر	-	60	-	16	-	24
قطر	-	9,5	-	-	-	90,5
لبنان	-	20,5	-	14	-	65,5
ليبيا	-	65	-	15	-	20

مصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تقرير مناخ الاستثمار لسنة 1996، ص 45 .
تقرير مناخ الاستثمار لعام 2001، ص 58.

إن الأرقام السابقة صغيرة تعكس حقيقة معينة و هي أن المناخ الاستثماري العربي غير
و هو الذي تسبب في جعل نصيب الدول العربية مجتمعة ضعيف قياسا بنصيب الدول النامية التي
ظروفها الاقتصادية مع ظروف الدول العربية، و أن أداء الدول العربية يمكن أن يضعف كثيرا، إذا
، قوتها التنافسية، و إذا ما لم تستطيع تعبئة كل مقوماتها بجدارة و استغلالها بشكل أمثل و ضعفت
اتها في استقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي.

و إذا سلمنا بأن هشاشة الاستثمار المباشر الأجنبي و حتى هشاشة الاستثمارات البينية
ة تعزى لعدم ملائمة المناخ الاستثماري فيها، فإلى أي مدى تبرز عدم ملائمته؟ السؤال الذي يجرنا
عدّة تساؤلات و هي: ماهي طبيعته؟ مزاياه، نقائصه؟ و هي الأسئلة التي سنحاول الإجابة عليها في
ل الموالي.

ث الثالث: السياسات العامة بشأن تشجيعه و معوقاته في المنطقة العربية

إن السياسات الوطنية للدول العربية المقيّدة للاستثمار المباشر الأجنبي والتي كانت سائدة
إقرار بضرورة تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية و تجسيدها على أرض الواقع والتوجه للانفتـاح، مـا
لتدوم أكثر من ذلك، إذ بدأت تظهر تحولات عميقة خاصة مع أواخر المنتصف الثاني من الثمانيات
ن السنوات الأخيرة تجلت أساسا في مختلف الإصلاحات الاقتصادية و التشريعات والسياسات العامة
ماشى مع التوجه الجديد نحو اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي وحمايته.

لقد اتجهت الكثير من الدول العربية إلى سن قوانين ووضع إجـراءات أكثـر تحريـرا
ا للاستثمار المباشر الأجنبي، واتخاذ تدابير تخص معاملة ودخول المـستثمرين الأجانـب، ومـنح
، الحوافز و تقديم الضمانات، إلى جانب مختلف الالتزامات الدولية التـي عمـدت إلـى تجـسيدها
ص حمايته وترقيته، من خلال الانضمام إلى المنظمات الدولية والإقليمية في هذا الشأن إلى جانـب
لاتفاقيات الثنائية و الأخرى متعددة الأطراف.

و كما سبق الإشارة إليه، لم تحقق الدول العربية مجتمعة حتى الآن نجاحـا يـذكر فيمـا
بجذب رؤوس الأموال الأجنبية و العربية - الاستثمار المباشر -، و بقي نصيبها ضعيف إلى حـدّ
إذ بالاستناد إلى الإحصائيات التي توفرت لدينا تثبت بما لا يدعو للشك أن حصتها من الاسـتثمار
ر الأجنبي بكل المقاييس ضعيفة و محتشمة، و هي الأقل بالمقارنة مع الأقـاليم الأخـرى المـشكلة
النامية و حتى دول أوربا الوسطى و الشرقية - دول ذات الاقتصاديات الانتقالية - على الإطلاق،
رغم من مرور أكثر من عقد من الزمن على بذل مثل هذه الجهود.

يجادل الكثير من الخبراء على أن الدول أو المناطق التي يسجل بها ضعف في حـصتها
جمالي العالمي الوارد من الاستثمار المباشر الأجنبي، يعكس الصورة الحقيقية للمناخ الاسـتثماري
لى أنه غير مناسب و غير جذّاب، و العكس صحيح.

إن ملائمة و جاذبية المناخ العام للاستثمار في أية دولة أو منطقة، أو إقليم ترتبط بتـوافر
ن العوامل السياسية والاقتصادية و الاجتماعية، من بينها عوامل الاستقرار السياسي و الـشفافية، و
معدلات التضخم و الأخذ ببرامج واقعية للإصلاح الاقتصادي و التوازن الداخلي، تحرير و استقرار
لصرف الأجنبي...الخ، إلى جانب ذلك استهداف الاستثمار المباشر الأجنبي.

في هذا السياق سنبلور النقاط الأساسية التالية:

طورات التشريعية والمؤسسية، وإجراءات الترويج ،التحفيز والحماية.
لتزامات الدولية للدول العربية بشأن تشجيعه وحمايته.
صلاحات الاقتصادية المنفذة في إطار الانفتاح الاقتصادي وتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي.
وقات الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية مجتمعة.

ب الأول: التطورات التشريعية والمؤسسية، وإجراءات الترويج، التحفيز والحماية

تماشيا مع التوجه نحو تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي وترقيته، عمدت الدول العربيـة
ل جهود في شأن ذلك وتكثيفها من أجل إحداث تطوّرات تشريعية ومؤسـسية، واتخـاذ إجـراءات
ج والترقية والتحفيز بأكثر فعالية لبعث الاطمئنان في نفوس المستثمرين الأجانب و من ثم تكـريس
ي جعلها دول جاذبة و ملائمة للاستثمار في ظل التنافس المحتدم بين مختلف الدول و خاصة منهـا
النامية من أجل استقطاب أكبر حصة منه.

و في هذا الصدد سنستعرض بشكل جوهري تلك التطورات التشريعية و المؤسسية التـي
ت بالفعل على أرض الواقع، و حوافز الاستثمار، البرامج الترويجية التي تم صـياغتها و إلـى أي
م تطبيقها، و كذلك مختلف إجراءات الحماية و المعاملة الحسنة، و ذلك من خلال النقاط التالية:

لتطورات التشريعية والمؤسسية

في الواقع شهدت الفترة ما قبل إجراء الإصلاحات الاقتصادية والتوجّـه الحقيقـي نحـو
ح الفعلي على العالم من خلال تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، وجود قوانين وتشريعات تنظيمية
الرأس المال الأجنبي في الكثير من الدول العربية، غير أن هذه القـوانين والتـشريعات وكـذلك
ات كانت في عمومها متباينة تباينا واضحا فيما بين الدول العربية نفـسها وذلـك تبعـا للعوامـل
بية والظروف الاقتصادية والتاريخية.

إن تلك القوانين تباينت من حيث تاريخ صدورها، فمثلا بخصوص الجزائر والكويت
لكة العربية السعودية شهدت صدور قوانين فيها خلال فترة الستينات، في حين في مصر خلال فترة
ات و أيضا المدونة التي وضعت من طرف الأردن حينها، و الكثير من باقي الدول الأخرى شهدت
صدار قوانين خلال المنتصف الأول من الثمانينات، مع الإشارة هنا إلى أن معظـم تلـك القـوانين
مة كانت في عمومها أكثر تقييدا لنشاط الشركات الأجنبية من خـلال البنـود الإلزاميـة والقيـود
ضة، و ذلك بسبب عدد من المبررات التي سبق الإشارة إليها و التي جعلت من الناحية العملية تلك
ن غير فعّالة و غير مجدية لاستقطاب حصة من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي أكبر مـن تلـك
حصلت عليه بالفعل آنذاك.

ومع بداية تجسيد الإصلاحات الاقتصادية إلى غاية الآن عمدت الكثير من الدول العربيـة
تحداث تغيرات تشريعية ومؤسسية تتماشى مع المبادئ والتحولات الدولية بخصوص حماية ومعاملة
ار المباشر الأجنبي، واقتناعا منها بأهميته في تنمية إقتصاداتها، و ذلك من أجل إفساح المجال أكثر
مستثمرين الأجانب و بالتالي السماح لهم بالمساهمة في تسريع عملية التنمية، و من ثـم الاسـتجابة
ا و متطلبات الاندماج في الاقتصاد العالمي.

و الجدول هنا يوضح لنا مختلف التشريعات القانونية و كذلك الهيئات و الأجهزة التي تـم
ا من أجل تنظيم و توجيه الاستثمار بشكل عام في الدول العربية.

الـجدول (34) يبين مختلف التشريعات المتعلقة بالاستثمار
المباشر الأجنبي والهيئات الخاصة به في الدول العربية.

الدولة	الهيئات	الأنظمة الخاصة بالاستثمار المباشر الأجنبي
ئر	الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	(2001-1993)
ب	مديرية الاستثمارات الخارجية	(1995-1983)
	وكالة النهوض بالاستثمار الخارجي	1993
	هيئة تشجيع الاستثمار	1996
	الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة	1997
تانيا	مديرية ترقية الاستثمار الخاص	1989
ان	الإدارة العامة لترويج الاستثمار	(1999-1996-1990)
ي	الوكالة الوطنية لترقية الاستثمارات	1993
مال	مكتب ترويج الاستثمار الأجنبي	1987
كة العربية السعودية	الهيئة العامة للاستثمار	2000
ت	مكتب استثمار رأس المال الأجنبي	2001
ات العربية المتحدة	هيئة دبي للاستثمار والتطوير	-
	إدارة التنمية الصناعية	2000
	المركز العماني لترويج الاستثمار وتنمية الصادرات	1994
ين	مجلس التنمية الاقتصادية	1984
ق	المؤسسة العامة للتنمية الصناعية	1991
	الهيئة العامة للاستثمار	1991
ا	مكتب ترويج الاستثمار الأجنبي	1991
	المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات	2001
ن	مؤسسة تشجيع الاستثمار	(2000-1995)
ين	الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار	1995

ر: تمت صياغته من طرفنا بالاعتماد على:
شورات المؤسسة العربية لضمان الاستثمار.

- unctad, , " world investment report 1998 " , op- cit p 174.
- unctad," fdi in least developed countries at a glance 2002"., op- cit.

و لو تتبعنا مسار التطورات التشريعية في المنطقة العربية، نجد أنها تأخذ ثلاثة صور من
تطورات ـ التغيرات ـ و يمكننا عرضها بإيجاز و هي الأتي:

رة الأولى: تمثلت في قيام بعض الدول العربية بتنقيح التشريعات الخاصة بتشجيع الاستثمار بـشكل
. الاستثمار المحلي والاستثمار المباشر الأجنبي ـ و إجراء التعديلات اللازمة على تلك التشريعات
كانت سارية المفعول قبل التوجه الحقيقي نحو الانفتاح على الاستثمار المباشر الأجنبـي. و كمثـال
ذلك ما قامت به المغرب بداية من سنة 1996، حيث شكلت منعطفا هاما فيما يخص سياستها المتعلقة
ع الاستثمار عبر اعتمادها لنظام جديد و الذي تضمن مبادئ أساسية جديدة، بعد إعادة النظـر فـي
لحوافز المعمول به سابقا ـ بعد تعديلات مستمرة و متوالية سنة 1973، 1983، 1988 ـ [1]
لاحه، و من ثم تم وضع ميثاق موحد للاستثمار في أكتوبر 1995. و كمثال آخـر حـول المملكـة
ية الهاشمية التي قامت هي أيضا بإصدار قانون رقم 13 لسنة 2000 المعدل للقانون السابق رقم 16
.1995

رة الثانية: تمثلت في قيام البعض الآخر منها بإحلال تشريعات جديدة محل تلك التي كانت سـارية
ل قبل الإقرار الفعلي للباب المفتوح أمام الشركات الأجنبية، و بالتالي هذه التشريعات الجديدة ألغت
يعات التي سبقتها. و على سبيل المثال ما قامت به تونس، إذ عمدت إلى صياغة قانون رقم 93-120
خ في 27 ديسمبر1993 و المتعلق بترقية و تشجيع الاستثمار الذي بموجبه ألغـى مجموعـة مـن
ن السابقة و هي قانون رقم 69-35 لـ 26 جوان 1969 الخاص بالاستثمار و قانون رقم 87-51 لـ
ت 1987 المتعلق بالاستثمار الصناعي و قانون رقم 90-21 لـ مارس 1990 المتعلـق بالاسـتثمار
ني....[2](*)

و كمثال أخر، بعد تطبيق الحكم الاتحادي عام 1994 و تقسيم السودان إلى ست و عشرين
أعادت الحكومة النظر في قانون الاستثمار ليتماشى مع نظام الحكم الجديد حيث صدر قانون تشجيع
مار لسنة 1996 الذي ألغى قانون 1990....[3]

ة الثالثة: و التي تضمنت لأول مرة إصدار تشريع (قانون) لتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، كما
ال بالنسبة لثلاث دول عربية وهي دولة فلسطين، لبنان، الكويت، أين يفهم من ذلك أن هذه الدول لم
من قبل تشريعات خاصة به.

د أبو الفضل ، الورقة رقم (6)، " الحوافز الممنوحة للاستثمار الخارجي المباشر في المملكة المغربية "، ندوة الحوافز الممنوحة للاستثمار
لمباشر في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 143.

(2) Unctad, world investment directory- volume 5 Africa-, foreign investment, legal frame work and co
data, new York and Geneva 1997, p 407.

يدة الرسمية للجمهورية التونسية الصادرة في 08 فيفري 1994.

خير أحمد الزبير، الورقة رقم (4)، " الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر ـ تجربة السودان ـ "، نـدوة الحـوافز الممنوحـة
الأجنبي المباشر في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 88.

وبذلك نجد أن كل الدول العربية استطاعت أن تتبنى التـشريعات المتعلقـة بالاسـتثمار
ر الأجنبي فيها باستثناء دولتين فقط هما البحرين (فيما عدا تشريعها الخاص بتأسيس الشركات
بة المعفاة) ودولة الإمارات العربية المتحدة (باستثناء ما يتعلق بالاستثمار في المنطقة الحـرة فـي
لي).[1]

و بالرجوع إلى قوانين الاستثمار في الدول العربية نجد أن لها عدد من القواسم المـشتركة
، نذكرها في الأتي:

ترك تلك القوانين فيما بينها في قواعد و ترتيبات أساسية عامة يمكن ذكر أهمها في:

عالجة التشريعية الخاصة للاستثمار ككل.

عنيون بالاستثمار، التزاماتهم.

الات و شروط الاستثمار و الترخيص له.

هاز المشرف على الاستثمار، و صلاحياته و مهامه.

افز الاستثمار، و التزامات الدولة تجاهه و الضمانات بموجب التشريعات الداخلية.

ق تسوية المنازعات و الجزاءات.

مع الإشارة إلى أنها تتفاوت أحيانا في مستوى تناولها لكل قاعدة، و درجة التفصيل
ق فيها.

رص بعض الدول العربية على وضع تعاريف للمصطلحات و المفردات الواردة في قوانينها المتعلقة
لاستثمار و هي:

الأردن (المادة (2) من قانون رقم 16 لسنة 1995 و القانون 2000 المعدل و المتمم.

المملكة العربية السعودية (المادة (1) من الأمر الملكي رقم م (ا) بتاريخ 1421ه، 2000 م)

لسودان (المادة (5) من قانون 1999)

سوريا (المادة (2) من قانون رقم 10 لـ 1991)

فلسطين (المادة (1) من قانون رقم لسنة 1998)

ليبيا (المادة (3) قانون رقم 5 لسنة 1996)

اليمين (المادة (2) من قانون رقم 22 لسنة 1991)

رص قوانين الاستثمار في الدول العربية على التأكيد على استقرار القواعد و النصوص المنظمة له،
عدم تغييرها بما من شأنه إلحاق الضرر أو المخاطر بالمستثمر.

ختلافات فيما بين التشريعات الخاصة بالدول العربية التي كانت متعددة و سائدة من قبـل - قبـل
يذ الإصلاحات و تشجيع حقيقي للاستثمارـ، تم إزالتها بإبرامها لعدد من الاتفاقيات على المستويات
نائي، الإقليمي و الدولي و انضمامها إليها.

ؤسـسة العربيـة لـضمان الاسـتثمار، " تقريـر منـاخ الاسـتثمار فـي الـدول العربيـة لــ 2000"، مرجـع سـبق ذكـره
.

ي معظم الدول العربية لتشريعات خاصة بالهيئات المسئولة و المشرفة عليه و تناولها لكل ما يخص
كليها و مهامها و إعتماداتها المالية، إدارتها.....إلخ

و في الوقت الذي أصدرت فيه قوانين الاستثمار، أصدر عدد من التشريعات التي تتـصل
مار تخص إنشاء و تنظيم المناطق الصناعية و المناطق الحرة، فمثلا خلال سنة 1999 قامت دولـة
ن بتبني قانون رقم 28 لسنة 1999 المتعلق بإنشاء و تنظيم المناطق الصناعية. و قد حـدثت أيـضا
ت نوعية أخرى في المجال التشريعي المتصلة بتشريعات الاستثمار، تمثلت في تبنـي تـشريعات
ـ التمويلي، الخصم، التمويل العقاري، و كذلك فيما يتعلق بالتسويق الإلكتروني،....الخ.

أما بخصوص التطورات المؤسسية وتدعيما لسياسة الباب المفتوح على الاستثمار المباشر
ي، فقد توجهت الدول العربية إلى وضع إطار هيكلي خاص بتشجيع وتنظيمه، و سلكت توجها بارزا
وير ذلك الإطار الهيكلي الذي ألقي على عاتقه مسؤولية الترويج للاستثمار فيهـا، و التـرخيص و
لكل العقبات التي يحتمل أن تعيق ذلك، و فرض المراقبة و المتابعة لسير عملياته و التـي تعتبـر
الذي من خلاله ينفذ المستثمرين الأجانب للتعامل معها مع الإشارة إلى أن هذا الأخير اتّخـذ علـى
الواقع صورتين:

ت خاصة بتشجيع و تطوير وترويج الاستثمار الأجنبي.
اتب، أو إدارات تابعة في عمومها للوزارة الوصية - على العموم هي وزارة الـصناعة - التـي
ذ على عاتقها مسؤولية تنظيم وتوجيه الاستثمار الأجنبي، أنظر الجدول السابق رقم (35).

و في السياق المتصل هناك عدد من الدول العربية إلى جانب إنشائها لتلـك الهيئـات -
ب أو الإدارات التابعة - حرصت على إنشاء مجالس عليا تخص التنمية الاقتـصادية أو الـشؤون
ادية و الاستثمار.

وتتجسد القواسم المشتركة لهذه الهيئات، الوكالات، المكاتـب، المجـالس... الـخ)، فـي
ها و حرصها على تطبيق مختلف البنود الخاصة بمعاملة المستثمر الأجنبي، وحمايـة الاسـتثمار
ر الأجنبي والترويج له، وكذلك في تسيير الإجراءات القانونية والإدارية.
العموم أنشأت تلك الهيئات والأجهزة في الدول العربية مثلها مثل باقي الدول النامية لأجل سـهرها
مها على تأدية المهام المنوط بها، والتي سبق وأن أشرنا إليها.(*)

جهود الترويجية وفعاليتها

في هذا الشأن تماشيا مع إنشاء واستحداث و تحديث الهيئات المشرفة على تنظيم وتوجيه
مار المباشر الأجنبي، سجل سعي العديد من الدول العربية إلى مواكبة التحديات التي يفرضها

ر المطلب الثاني من المبحث الثالث من الفصل الثالث من بحثنا هذا بخصوص الإطار التنظيمي و التحفيزي لدعم و ترقية الاستثمار.

المعلوماتية و الاستفادة من الفرص التي يوفرها خاصة ما يتعلق منها بترويج(*) و تسويق فـرص
مار و ذلك عبر:

ـ قدرات تلك الهيئات وإعطاءها أكثر فاعلية لأجل تمكينها مـن تـرويج الاسـتثمار بـشكل عـام
تثمار المباشر الأجنبي بشكل خاص.

مستوى التخصص لدى مستخدمي إدارة المعلومات و تأهيلهم أكثر مما يمكنهم من الترويج بفعاليـة
ـ الاستثمارية فيها.

ـ تقنيات وأساليب الترويج لأجل إعطاء فعالية أكثر لسياسة جذب الاستثمار المباشر الأجنبي
ثم تعظيم حصتها من تدفقاته الواردة إليها.

إن تلك الجهود في حقيقة الأمر، ترجمت في وعي حكومات الدول العربية بأهمية الترويج
سين أداء جذب الاستثمار المباشر الأجنبي، ومن ثم استهداف الفرص الاستثمارية المتاحة واعتبارها
ـ أنه سياسة تحتاج إلى منهجية وأساليب حديثة، وبالتالي تعزيز تنافسيتها في اسـتقطاب الاسـتثمار
ـر الأجنبي، خاصة في ظل مرحلة تشهد التحول نحو عولمة الإنتاج و التجارة تعترف بأن الجاذبيـة
ـدرة على المنافسة كموقع للاستثمار و التصدير و هي في ذات الوقت العامل الحقيقـي و الرئيـسي
لتوفر الجاذبية، و أن هذه الأخيرة تحل محل الجاذبية في السابق والتي كانت وثيقة الصلة بامتلاك
ـد الطبيعية و سوق محلية كبيرة.

على العموم عن المتتبع للعملية الترويجية في الدول العربية، يـدرك أن هـذه الأخيـرة
ـم فيها أساليب متنوعة بالرغم من تباينها وذلك تبعا للتباين الذي ميّز تلك الهيئات من حيث الإطـار
ـي، المهام و السياسة الترويجية في حد ذاتها... الخ، و يمكننا بلورة تلك الأساليب فيما يلي:[1]
ـديد الأولويات كمجالات مفتوحة للاستثمار (تحديد الفرص الاستثمارية) تماشيا مع تحديد الصناعات
ولى بالاهتمام والأولوية على المستوى الوطني.

ـصميم مواقع شبكية و التي من خلالها يتم عرض الفرص الاستثمارية المتاحة و الترويج للدولة
ـاعات الاقتصادية...الخ، مع الإشارة إلى أن معظم الدول العربية قامت بتصميمها عبر الانترنت.

ـعداد ملفات تتضمن بيانات ومعلومات أساسية حول المشروعات المراد إقامتها، مع تحديـد مـسبق
ـك الوطني المحتمل لكل مشروع، وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذا الأسلوب استخدم من قبل مـصر،
ـة العربية السعودية، الأردن، تونس، المغرب، وكذلك البحرين.

ـج الاستثمار يعني بكل وضوح القيام بمجموعة من النشاطات والفعاليات قصد التعريف بفرص الاستثمار، وإعلام الأطراف المعنية بها مثل
الأجانب، رجال الأعمال، المستثمرين الأجانب هذا من جهة، ومن جهة أخرى إقناعهم وتحفيزهم على الدخول، واتخاذ قرار الاستثمار، كما
ـضا بأنه نشاط مهم يعمل على تحفيز أطراف العملية الاستثمارية، المنظمين، المستثمرين، الممولين، والتنسيق فيما بينها إلى جانب بلورة كل
ـت والترتيبات المتعلقة بذلك..

ـؤسسة العربية لضمان الاستثمار، "ترويج الاستثمار في الدول العربية ـ محاولة لتقييم التجربة ـ"، 1993، ص 278.

عقد مؤتمرات و لقاءات وندوات بغرض طرح صورة حقيقية عن الدولة المضيفة من حيث فـرص
مار، والإمكانيات التي تتمتع بها... الخ،
حملات الإعلامية التي تشمل مختلف الإعلانات المباشرة، و المقابلات الصحفية و الملاحـق التـي
ها الصحف و المجلات المتخصصة والدوريات، وكـذلك اسـتخدام مختلـف الوسـائل الـسمعية
رية، مع الإشارة هنا إلى أن بعض الدول العربية لجأت في خضم هـذا الأسـلوب إلـى وكـالات
ن الأجنبية المتخصصة.
ناء مكاتب خارجية وإقليمية تتولى مهمة الترويج، وكذلك تسويق مختلـف المـشروعات، وتجـدر
ة هنا إلى أن هذا الأسلوب طبق فقط من قبل دولتين هما مصر وتونس، في حين باقي الدول العربية
ى كانت تتولى مهمة الترويج في الخارج عن طريق قنصلياتها.
يام بزيارات ترويجية إلى دول أخرى، فقد سجل خلال عام 2001، سبعة عشر (17) زيارة ترويجية
بها ثلاثة دول عربية لدولتين عربيتين وخمس دول أوروبية، وست دول آسيوية.[1]
استقبال مستثمرين أجانب واستضافتهم لأجل إعلامهم وإخطارهم بالفرص الاسـتثمارية، ومختلـف
ت الاستثمار.

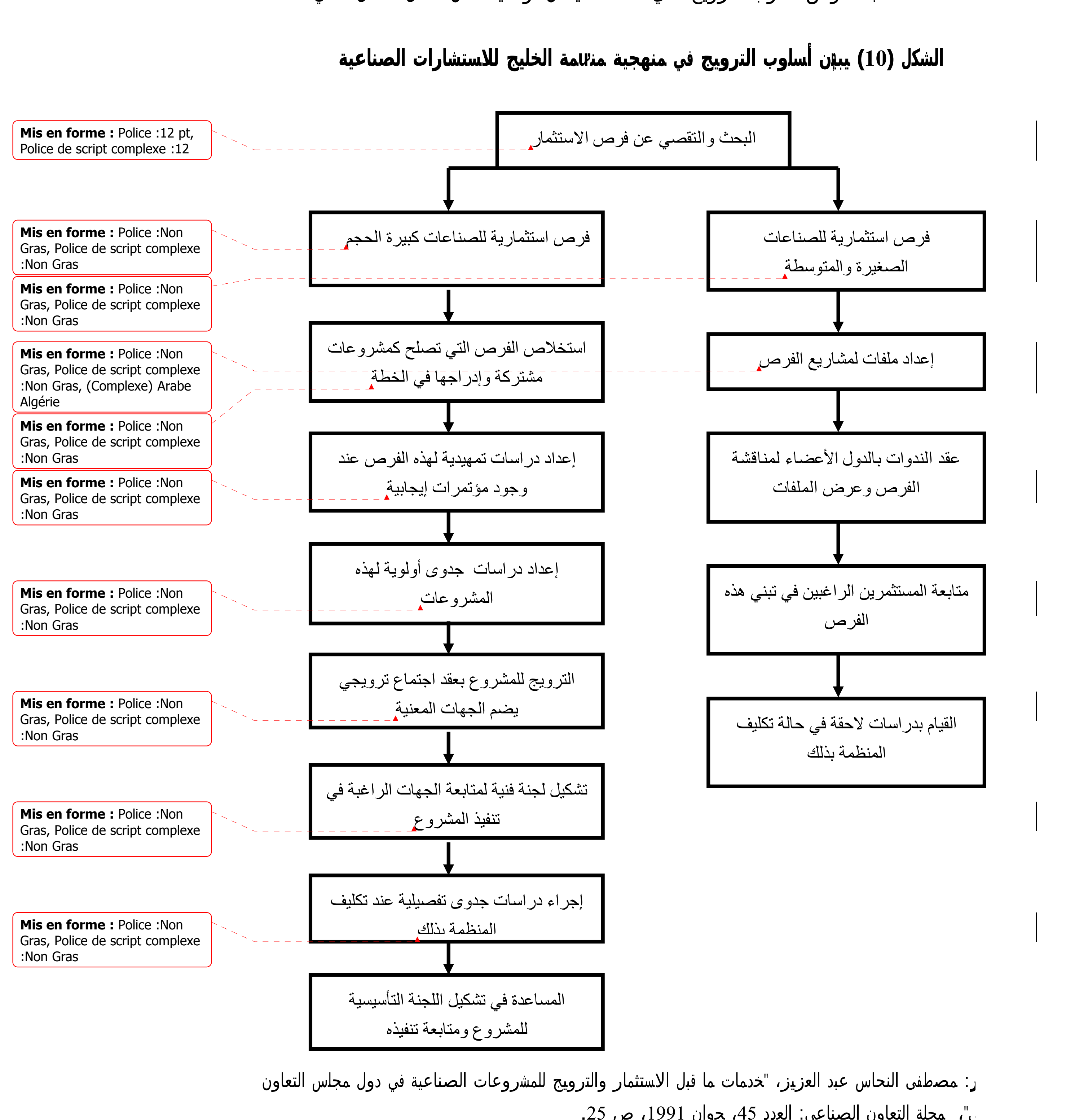
و من النتائج المهمة التي يمكننا استخلاصها عند متابعة مسار الجهود الترويجية في الدول
، هي:
س كل الهيئات المكلفة بالترويج في الدول العربية تستفيد من الترويج غيـر المباشـر و عـرض
الأنشطة المخصصة للاستثمار عبر شبكة إيبانت (epanet)، بل فقط بعض الدول العربية التي هي
في الرابطة الدولية لتشجيع الاستثمار (wipa) و هي الدول المغاربية الأربع المغـرب، الجزائـر،
وموريتانيا، و دولتا النيل مصر و السودان و دولة خليجية واحدة هي البحرين، إلى جانب الأردن،
و جيبوتي.
لرغم من الجهود الترويجية لم يتسنى من إقامة شبكة عربية إقليمية للمعلومات الاستثمارية.
الدول العربية، كل منها على تقوم بالترويج للاستثمار و عرض الفـرص الاسـتثمارية المتاحـة
ا و لقطرها و للقطاعات القائمة فيها، و لم تعمل حتى الآن على اتخاذ خطوة جريئة نحو التـرويج
ة العربية كإقليم واحد ـ كتكتل واحد ـ، كما تفعل مناطق أخرى في العالم النامي أو كمـا تفعـل
مجموعة الاقتصادات الانتقالية ـ دول وسط و شرق أوربا ـ.

لكن من جانب أخر، سجل بروز منظمة الخليج للاستشارات الصناعية التي تؤدي مهمة
ج للمشروعات الصغير والمتوسطة والكبيرة الحجم، وكل الفرص الاستثمارية التي تخـصها، مـن
تقديم معلومات وبيانات مفصلة، ودراسة الجدوى لكل من الشركاء المحليين المحتملين والـشركاء
ب من المستثمرين وموردي التكنولوجيا.

ؤسسة العربية لضمان الاستثمار، " تقرير مناخ الاستثمار لعام 2001 "، مرجع سبق ذكره، ص 30.

أما بخصوص أسلوب الترويج الذي تعتمده، فيمكن توضيحه من خلال الشكل الأتي:

الشكل (10) يبيّن أسلوب الترويج في منهجية منظمة الخليج للاستشارات الصناعية



ر: مصطفى النحاس عبد العزيز، "خدمات ما قبل الاستثمار والترويج للمشروعات الصناعية في دول مجلس التعاون ي"، مجلة التعاون الصناعي: العدد 45، جوان 1991، ص 25.

الـحوافز الممنوحة

سعت الكثير من الدول العربية في إطار تعزيز جاذبيتها للاستثمار المباشر الأجنبي إلـى إجراء تغييرات في التشريعات وتكثيف الجهود الترويجية و تفعيل أساليب الترويج، تطوير الحوافز كانت قائمة لتتناسب مع متطلبات المستثمرين الأجانب و وضع حوافز جديدة.

و من خلال القراءة الواضحة للقوانين التي أصدرتها الدول العربية و المتعلقـة بتـشجيع مار الأجنبي ـ الرأس مال الأجنبي ـ نجدها في عمومها لها قواسم مشتركة بخـصوص الحـوافز حة للمستثمرين الأجانب و المتمثلة في الحوافز الضريبية و الجمركية...الخ، إلاّ أنّ تلـك القواسـم تماما ـ أي تتباين ـ في إطار الحوافز المرتبطة بالتمويل.

و لقد حرصت الدول العربية و أجمعت في إطار عرضها للحوافز الاستثمارية علـى أن عند منحها ما يلي:

تمنح الحوافز لكل المستثمرين مهما كانت جنسيتهم، صفتهم ـ عمومي أو خواص، مقـيم أو غيـر .الخ ـ. أي أن تكون المعاملة عادلة في نطاق منح الحوافز و مختلف الامتيازات.

ن الفرق في منح الحوافز مترتب على المنطقة المستهدفة أو النظام الاستثماري المـستهدف سـواء ة الحرة أو المنطقة النائية أو المنطقة الصناعية، و مترتب على نوع السوق المستهدف سواء سـوق ير أو سوق الإنتاج للسوق المحلي أو معا، أو بحسب المجالات التي يراد الاستثمار فيها.

ففيما يتعلق بالحوافز الضريبية و الجمركية، فقد لوحظ أن كل الدول العربية التي تبنـت تشجيع الاستثمار أقرت بموجب نصوصها القانونية ذلك النوع من الحوافز و التـي تتجلـى فـي ا في الإعفاء الكلي أو الجزئي، و التخفيض من الضرائب و الرسوم...الخ، و هي متفاوتة حـسب ق و النشاطات المخولة للاستثمار فيها.

أما فيما يتعلق بالحوافز المتعلقة بالتمويل، فقد سجل في إطارها تباين طفيف بـين الـدول ، فيما يخص حجمها المقررة منحها و أنواعها و شروط منحها في حال إنجاز مشروع اسـتثماري، حوافز تمويلية نجدها قد أقرت فقط من طرف الدول العربية التي تمتلك الموارد المالية ـ الـدول ، بالخصوص و بعض الدول متوسطة الدخل ـ، و أخرى منحت و أقرت من طرفها جميعا...الـخ، ي يفهم من ذلك أن إقرار مثل هذه الحوافز يتوقف إلى حد ما على مدى توافر الإمكانيات المالية لدى العربية.فلذلك نستخلص ما يلي:

وافز التمويلية التي أقرت بموجب النصوص القانونية من طرف الدول العربية جميعها، تمثلت أساسا كانية تحويل جزء من رأس المال، من الأرباح المحققة و كذلك تحويل الأجور و المرتبات للعمـال ب.

وافز التي ترتكز على الدعم الحكومي و المتمثلة في إعانات ـ منح ـ مالية التي تخصص و تمنح المستثمرين الذين يقومون بمختلف النشاطات لأغراض التوسع في الاستثمارات، أو لأجل تدعيم

ت البحث و الدراسات المختلفة المتعلقة بالمشاريع المقامة، أو تلك التي تحافظ على البيئة، أو من مساهمتها في تحمل نفقات الهياكل القاعدية للمشاريع الاستثمارية التي ستنجز من طرف المستثمرين ب، و هي نوع من الحوافز التي تبنتها الدول العربية التي تمتلك للموارد المالية و بالذات دول التعاون الخليجي و الدول متوسطة الدخل.

و على سبيل المثال، بموجب القانون رقم 93-120 المتعلق بدولة تونس، نصّ على ة نظم حوافز الاستثمار و كان من بين الحوافز التي أشار إليها هذا الأخير صراحة هي الحوافز ل ـ تقديم إعانات مالية. فعلى سبيل المثال الاستثمارات التي تقوم بها الشركات في مناطق التنمية ، منح استثمار (8 % من تكلفة المشروع) تمثل جزء من تكلفة المشروع و يتضمن ذلك تكاليف ات (بند رقم 1-24 حوافز التنمية الريفية).[1]

إلى جانب ذلك، تبنت معظم دول مجلس التعـاون الخليجـي فكـرة المـساعدة الماليـة ءعات الصناعية من حيث المبدأ وتم تخويل الوزير المختص أو الوزارة المختصة حق اتخاذ قـرار مة في النفقات.[2]

ر العملة الصعبة.

ح القروض بمعدلات فائدة منخفضة ـ القروض الميسّرة ـ.

و تجدر الإشارة في السياق المتصل، أن حافزي توفير العملة الصعبة و منح القروض ة، هي من الحوافز التمويلية التي تم تبنيها و إقرارها بموجب نصوص قانونية بالخصوص من دول مجلس التعاون الخليجي، و بعض الدول متوسطة الدخل مثل الجزائر، لدفع عملية التنمية في ، المجالات و من ثم جذب الاستثمار المباشر الأجنبي، و يعزى ذلك لكون أن هذه الدول تمتلك للإمكانيات المالية و للاحتياطيات بالعملة الصعبة من جراء إيرادات النفط المحققة، في حين لم يتم ثل هذه الحوافز من طرف المغرب، السودان، اليمن، موريتانيا، جيبوتي، الصومال، سوريا، لبنان، ن، و الأردن لعدم امتلاك هذه الأخيرة لتلك الإمكانيات، إذ أن هذه الأخيرة لا يمكنها مثلا من تحقيق يات من العملة الصعبة في الوقت الذي تفتقد فيه للوحدات الاقتصادية القادرة على تحقيق الإيرادات الصعبة ـ إيرادات التصدير ـ ، و تعاني من الديون الخارجية التي تفرض عليها معالجتها.

إن الدول العربية ـ باستثناء الدول الخليجية ـ تجد صعوبة في تبني و إقـرار الحـوافز ية لأنها في عمومها مثلها مثل الدول النامية تفتقر إلى الموارد الكفيلة بذلك، لذلك كله يسجل البروز ح و المكتسح للحوافز الأخرى مقارنة بالحوافز التمويلية.

أما فيما يخص الحوافز المختلفة الأخرى غير المالية و التمويلية، فإن الدول العربية لها

ة مكادل، بتكليف من المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، باللغة الأنجليزية و ترجمت و حررت بواسطة المؤسسة، " الحوافز الممنوحة ـ الأجنبي المباشر في تونس "، الورقة رقم 03، ندوة الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشرفي الدول العربية، مرجع سبق ذكره،

طفىالنحاس عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 16.

مشتركة بخصوص إقرارها و تبنيها لمثل هذه الحوافز الممنوحة للمستثمرين الأجانب، إذ أن المتتبع
ء في قوانين الاستثمار التي تم إصدارها حول هذه الحوافز، يدرك بأنها تشترك جميعها في إقرارها
ة لـ :
انية امتلاك أراضي، وعقارات مختلفة لإنجاز المشاريع الاستثمارية بأسعار أقل من تلك السائدة في
، أو بأسعار رمزية.
ية تامة فيما يخص عمليات الاستيراد و تخزين السلع، و الخدمات الضرورية لإقامة المشاريع
ارية.
انية عدم تطبيق قواعد العمل المعمول بها فيها.

الضمانات الممنوحة بموجب التشريعات الداخلية

بالنظر إلـى مختلـف التـشريعات المتعلقـة بتـشجيع الاسـتثمار المباشـر الأجنبـي
بته في الكثير من الدول العربية، و بفعل التعديلات التي أدخلتها معظم الدول العربية في قـوانين و
لاستثمار بشكل عام و الاستثمار المباشر الأجنبي بشكل خاص، سجل أن هذه الأخيرة تضمنت بنـود
بالضمانات الخاصة بحمايته و حماية مصالح المستثمرين الأجانب، و رصدت قواسم مشتركة بـين
العربية بخصوصها. و يمكن تلخيص تلك الضمانات فيما يلي:
ت جميع قوانين الاستثمار للدول العربية ما بين المستثمرين الأجانب و مـستثمريها المحليـين، و
أقرت حكومات الدول العربية بموجب النصوص القانونية المعاملة العادلة من خـلال إلغـاء كـل
التمييز، و من ثم يتساوى المستثمرين الأجانب و المحليين بشأن الحـوافز، و كـذلك الحقـوق و
ت المتعلقة بالاستثمار.
دات خاصة بعدم التـأميم و الاسـتيلاء، و المـصادرة، و كـل الأسـاليب المعاديـة، و سـلوك
ية...الخ، التي كانت سائدة قبل هذا التوجه.
الحرية الكاملة للمستثمرين الأجانب حق ملكية نشاطه الاستثماري، و بالتالي أزيلت القيود الـسابقة
انت تفرض حق الملكية في الحدود التي تسمح بمشاركة المستثمرين المحليين و تحكمهم فـي إدارة
يع التي تقام تحت سلطة تلك القيود.
الحرية الكاملة للمستثمرين الأجانب في الاستثمار في النشاطات المخولة قانونا.
ت التشريعات بخصوص الضمانات و الحوافز، ومن ثم إذا تمت أي عملية مراجعة أو إلغـاء فـي
ل، فإن ذلك لا ينطبق على تلك الاستثمارات المنجزة قبل قرار المراجعة و الإلغاء.
ية تحويل الأرباح، و النتائج و المداخيل...الخ.
ار التحكيم كوسيلة من وسائل تسوية المنازعات التي يحتمل حدوثها، سواء عـن طريـق التحكـيم
ي أو اللجوء إلى التحكيم الدولي.

لب الثاني: الالتزامات الدولية للدول العربية بشأن حمايته و تسوية منازعاته

في الواقع، التزامات الدول العربية بشأن حماية الاستثمار المباشـر الأجنبـي و تجـسيد
، في حال احتمال نزاعات التي يحتمل أن تشوبه، لم تقتصر على مجرد التزامات بموجب تشريعات
ـ قوانين استثمار داخلية ـ، بل تعدت ذلك نحو التزاماتها الدولية بشأن ذلك.

يأتي حرص حكومات الدول العربية و اهتمامها بفتح كل آفاق الاستثمار و تكثيف الجهـود
ل طمأنة المستثمرين الأجانب و دفعهم نحو اختيارها كمواقع للاستثمار فيها في إطار اسـتراتيجية
ة المعالم من أجل بناء اقتصاديات قوية تكون قادرة على التكيف مع مختلف التحديات التي شهدها و
ا الاقتصاد العالمي.

و قد انعكس اهتمام حكومات الدول العربية على جانب من سياساتها العامة تجاه الاستثمار
ر الأجنبي، و من هنا اعتبرت أن إبرام عدد من الاتفاقيات، منها الاتفاقيات الثنائية، و أخرى متعدّدة
ف عبر الانضمام إلى المنظمات الإقليمية و الدولية بخصوص المعاملة العادلة للمستثمرين الأجانب،
املة بالمثل بشأن حمايته، و كذلك تجسيد التحكيم الدولي كسبيل لتسوية المنازعات المحتملـة هـي
غير مسبوقة نحو تحسين ظروف الاستثمار فيها.

بالفعل لأجل تكريس و تمتين العلاقات القائمة بين المستثمرين الأجانب من جهة، و الدول
ة المضيفة من جهة أخرى، و من أجل السعي لتعظيم حصتها من التدفقات الواردة إليها، و حاجتهـا
مار المباشر الأجنبي التي أملتها متطلبات التنميـة الاقتـصادية بالخـصوص و ظـروف الـساحة
ادية العالمية في السنوات الأخيرة، لجأت الكثير من الدول العربية إلى الالتزام دوليا بشأن ذلك.

و لإبراز حقيقة الالتزامات الدولية للدول العربية بهذا الشأن سنلتمس ذلك من خلال عـدّة
ساسية:

لاتفاقيات الثنائية

على المستوى الثنائي لجأت الدول العربية إلى إبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية، تجلـت
ا الأولى بداية من عقد الستينات، مع تسجيل تزايد عددها خاصة خلال بداية عقد التسعينات، و قـد
ذلك حقيقة تزايد الاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها الدول النامية على إثر توجهها الحقيقي للانفتاح على
مار المباشر الأجنبي.

و كان فحوى هذه الاتفاقيات الثنائية التي وقّعتها الدول العربية يتضمن من جانبهـا الأول
لة بالمثل فيما يخص تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي، و مـن جانبهـا الآخـر تفـادي
واج الضريبي، إذ حتى جانفي2003 قامت الدول العربية مجتمعة بتوقيع 482 اتفاقية ثنائية لتشجيع

ية الاستثمار المباشر الأجنبي والتي استحوذت فيها كل من مصر و المغرب و تونس حوالي 39 %
في حين على مستوى المناطق، فقد احتلت منطقة دول المغرب العربي المرتبة الأولـى بـ ـ 138
تليها دول مجلس التعاون الخليجي بـ 117 اتفاقية، دولتا النيل بـ 108 اتفاقية، ثـم دول الهـلال
يب بـ 87 اتفاقية و أخيرا الدول الثلاث مجتمعة و هي اليمن و الصومال و جيبوتي بـ 32 اتفاقية.
انب ذلك تم توقيع 136 اتفاقية ثنائية لمنع الازدواج الضريبي.(1) مع الإشارة إلى أنه خلال الفتـرة
1-2003) فقط تم توقيع 313 اتفاقية ثنائية لتشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي و 120 اتفاقية
بمنع الازدواج الضريبي.

و إذا سلمنا بالحقيقة التي مفادها أن معظم الدول العربية اتجهت منذ سنة 1989 إلى إقرار
لاحات الاقتصادية و مساهمة صندوق النقد الدولي في إنجاح تطبيق بـرامج تلـك الإصـلاحات و
ب التعديلات، فإنه منذ ذلك إلى الآن وقعت الدول العربية مجتمعة حوالي 347 اتفاقيـة لتـشجيع و
الاستثمار، و هذا ما يبرر بالطبع تسابق الدول العربية نحو الاندماج أكثر في الاقتصاد العالمي.

أما بخصوص الدول البارزة التي أبرمت معها الدول العربية مثل هذه الاتفاقيات، فيمكننا
فيما يلي:

ع الدول العربية نفسها: أبرمت العديد من الدول العربية اتفاقيات ثنائية فيما بينها سواء فيما يخـص
و ضمان الاستثمار المباشر الأجنبي(*) أو تفادي الازدواج الضريبي.

ية جانفي 2003، قدرت بـ 67 اتفاقية ثنائية لتشجيع و ضمان الاستثمار،(**) و لقد بـرزت فيهـا
بـ 18 اتفاقية، المغرب بـ 15 اتفاقية، اليمن بـ 10 اتفاقيات، فكل من السودان، الأردن الكويت بـ
اقيات لكل منها، و نحو 19 اتفاقيات ثنائية لتفادي الازدواج الضريبي بين الدول العربية.(***)

ع باقي دول العالم: لم يقتصر توقيع الدول العربية لهذه الاتفاقيات على المستوى الثنائي فيما بينها،
تباعد بها الحد إلى أن توقع أيضا مع مختلف دول العالم، بعضها مع الدول النامية و بعضها الأخر
ول المتقدمة و على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية و دول الاتحاد الأوربي و على رأسها فرنسا،
ة المتحدة البريطانية، ألمانيا، و دول أوروبا الوسطى و الشرقية.

فحتى جانفي 2003، قدرت بـ 334 اتفاقية على هذا المستوى مع مختلف دول العـالم
عا باستثناء الدول العربية نفسها ـ و 104 اتفاقية تخص عدم الازدواج الضريبي.

ر الملحق رقم 11 الذي يبرز عدد الاتفاقيات التي أبرمتها كل دولة عربية على حدا

رقام الخاصة بالاتفاقيات الثنائية التي أبرمت من طرف الدول العربية جمعت من طرفنا بالاستناد إلى معلومات أخذت من:

Unctad, international investment instruments a compendium , new York and geneva, 1996 ,2003.

م نأخذ بعين الاعتبار التكرار عند وضعنا لعدد الاتفاقيات التي وقعت ما بين الدول العربية، إذ مثلا الاتفاقية التي أبرمت ما بين الجزائر
ر مصر و الجزائر أخذت على أنها اتفاقية واحدة. و بالتالي في حال التكرار يصبح العدد 120 اتفاقية.

م نأخذ أيضا بعين الاعتبار التكرار عند وضعنا لعدد الاتفاقيات التي وقعت ما بين الدول العربية فيما يخص منع الازدواج الضريبي ، حيث
اقية التي وقعت بين المغرب و البحرين ، و بين البحرين و المغرب اعتبرت اتفاقية واحدة.

و من الدول العربية التي أبرمت اتفاقية على هذا المستوى مع الولايات المتحدة الأمريكيـة
ل من الأردن، مصر، تونس. و مع فرنسا كل الدول العربية باستثناء موريتانيـا، ليبيـا، بحـرين،
، فلسطين، الصومال و جيبوتي. و مع بريطانيا أبرمت كل من المغرب، تونس، مـصر، عمـان،
ت العربية المتحدة، البحرين، أردن، لبنان و اليمن.

أما مع الدول النامية، فقد سجل إبرام عدد كبير من الاتفاقيات على هذا المستوى مع عـدد
ول و التي كان من أبرزها الصين، ماليزيا، فمثلا مع الصين أبرمت كـل الـدول العربيـة معهـا
ت ثنائية باستثناء موريتانيا، ليبيا، العراق، فلسطين، الصومال و جيبوتي.

أما مع دول أوربا الوسطى و الشرقية - دول ذات الاقتصاديات الانتقاليـة -، فكـان مـن
ا بلغاريا، رومانيا.

و الملفت للانتباه، هو أن الأراضي الفلسطينية التي هي تحت السلطة الفلسطينية استطاعت أن
تفاقيتين مع مصر سنة 1998 و مع ألمانيا سنة 2000، في حين لم تبرم العراق أي اتفاقية مع الدول
عربية.

الاتفاقيات متعددة الأطراف الإقليمية و الدولية

بالموازاة مع الاتفاقيات الدولية على المستوى الثنائي، بادرت الدول العربية إلى إبرام عدد
تفاقيات متعددة الأطراف على المستويين الإقليمي و الدولي.

لى المستوى الإقليمي: يمكن أن نستعرض على هذا المستوى ما قامت به الدول العربية من توقيـع
ات متعددة الأطراف و ذلك من خلال ما يلي:

ؤسسة العربية لضمان الاستثمار: بدأت المؤسسة العربية لضمان الاستثمار باعتبارها مؤسسة إقليمية
نشاطها في أفريل - نيسان - من سنة 1975، و تتخذ من دولة الكويت مقرا لها وقـد بلـغ رأس
المدفوع للمؤسسة من طرف الدول الأعضاء فيها في 31 ديسمبر 2001 حـوالي 81 مليـون دولار
ي، و بلغ حجم الإحتياطات الكلية نحو 161 مليون دولار أمريكي.

تضم هذه المؤسسة الدول العربية جميعها باستثناء دولة جزر القمر، و هي تـسعى وفـق
إنشائها إلى تحقيق هدفين رئيسين هما:

فير خدمات الضمان ضد المخاطر غير التجارية للاستثمارات العربية البينيـة و ضـد المخـاطر
ية و غير التجارية بالنسبة لائتمان الصادرات للدول العربية.

رقية الوعي الاستثماري العربي و تقديم خدمات الترويج للاستثمار و تنمية الموارد البشرية.

إن توقيع الدول العربية على اتفاقية "هذه المؤسسة" كان بدافع دعم التعاون فيمـا بينهـا،
يعا لانتقال رؤوس الأموال فيما بينها بغية خدمة متطلبات تنميتها الاقتصادية و حرصا على توفير

ن لمواجهة المخاطر المحتملة التي تعترض الاستثمارات البنية فيما بينها، كل هذا تكريسا لمبدأ الاستثمار بشكل عام، و حتى الاستثمار المباشر الأجنبي.

الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية: دخلت الاتفاقية الموحدة حيّز ي 8 حزيران/ يونيو 1981، و تعتبر هذه الاتفاقية ثمرة من ثمار الجهود القومية المتواصلة لتحقيق الاقتصادي العربي و التنمية العربية الشاملة.... و قد وضعت هذه الاتفاقية بغرض توحيد القواعد ية العامة التي تنظم معاملة رأس المال العربي في الأقطار العربية تسهيلا لحركة الاستثمارات فيما بينها.[1]

و لقد تضمنت هذه الاتفاقية العديد من المبادئ منها حرية انتقال رؤوس الأموال بحرية إقرار المعاملة العادلة له، و ضمان حق الحصول على الحوافز و الامتيازات...الخ، و صادقت جميع الدول العربية.

الشركة الإسلامية لضمان الاستثمار و التجارة التي تم الاتفاق عليها في فيفري 1992 و التي تضم عضويتها عدد كبير من الدول الإسلامية بما فيها الدول العربية، و هذه الاتفاقية تنص على عدد من منها: تشجيع التدفقات الاستثمارية بين الدول الأعضاء فيها و التأمين لها وفق ما تقتضيه الشريعة مية.

اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي و منع التهرب الضريبي التي أقرت من طرف مجلس الوحدة ادية العربية تحت قرار رقم 649 لسنة 1973 و صدق عليها كل من سوريا، الأردن، السودان، ليبيا و اليمن، مع الإشارة إلى أنه تم تطويرها و تحديثها بقرار رقم 1069 لسنة 1997.[2]

نظمة التجارة الحرة العربية الكبرى و التي أقرها المجلس الاقتصادي العربي في سنة 1997 و التي ت سارية المفعول اعتبارا من 1998/01/01.

و من بين الدول المنضوية تحت لوائها نجد: دول مجلس التعاون الخليجي و سوريا و و الأردن و لبنان و مصر و ليبيا و تونس و المغرب. و يتوقع انضمام السودان و اليمن، إلى ة في وقت مبكر من عام 2002 أما باقي الدول العربية فلم تصادق عليها حتى هذا التاريخ.[3]

الاتفاقية المغاربية لتشجيع و ضمان الاستثمار: و هي اتفاقية أبرمت من طرف خمسة دول مغاربية ار التوجه لتحقيق " إتحاد مغاربي" و هي موريتانيا، المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا، بتاريخ 23 1990 بالجزائر العاصمة، أين بموجبها تلتزم الدول الأعضاء فيها بالمعاملة بالمثل و العادلة مارات التي تنجز بينها، و قد أقرت هذه الاتفاقية بغرض تكريس أواصر التعاون بينها و تدعيم قيام مغاربي على أسس متينة.[4]

سسة العربية لضمان الاستثمار،" تقرير عن مناخ الاستثمار في الدول العربية لسنة 1995، الناشر:المؤسسة ذاتها، الكويت، 1995، ص 37.

ير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2000، ص 152.

سسة العربية لضمان الاستثمار ، " تقرير : مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 2001 ، مرجع سبق ذكره، ص 39.

(4) haltali.l , " promotion et garantie des investissements ", revue: média bank , n° 19, aout-septembre 1995 ,

و من خلال القراءة لهذه الاتفاقية نجد من أهم بنودها:
املة العادلة للمستخدمين المغاربيين، و إلغاء التمييز في منح كافة الحوافز٪
ار التحكيم وفق المحاكم المتفق عليها لتسوية النزاعات المختلفة٪
ان حرية تحويل رؤوس الأموال و العوائد...الخ ٪
هيلات الإدارية و الجمركية بشأن إقامة المشاريع الاستثمارية.
أقامت دول مجلس التعاون الخليجي بدورها منطقة تجارة حرة و اتخاذها لإجـراءات تـشجيع
ة و تحسين مناخ الاستثمار و تقوية أواصر التعاون بينها و هي على خطى ثابتة نحـو إنـشاء
قدي و جمركي و مفاوضة الاتحاد الأوربي من أجل إقامة منطقة تجارة حرة.
تعتبر كل من مصر، السودان، جيبوتي و الصومال أعضاء في السوق المشتركة لـشرق و جنـوب
(الكوميسا) التي تم إنشاءها سنة 1965 بهدف الارتقاء بالتكامل الإقليمي و تكريس التعـاون بـين
الأعضاء فيها و كذلك تنمية التجارة و جذب الاستثمار المباشر الأجنبي مع الإشارة إلـى أن هـذه
ة تضم 22 دولة.
على المستوى الأورو متوسطي: من أجل تقوية العلاقات الأورومتوسطية في ظل نظام عالمي يتوجه
شيئا نحو العولمة، و إلى تكريس التكتلات الاقتصادية لجأت المجموعة الأوروبية الممثلة في الإتحاد
بي إلى تقوية علاقاتها مع الدول التي تشرف على حوض البحر الأبيض المتوسط، من خلال تفعيل
ة بين القطبين و لقد كان من بينها بعض من الدول العربية التي تشرف على حوض البحر الأبيض
ط و التي آجرت بالفعل عدة جولات من المفاوضات الماراطونية توّجت في الأخير باتفاق نهـائي
لمغرب، الجزائر، تونس، مصر، سـوريا، لبنـان، الأردن باسـتثناء الأراضـي تحـت الـسلطة
ينية.مع الإشارة إلى أن اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية اتفاقيات ثنائية في الأساس بـين الاتحـاد
ي من جهة و من جهة أخرى الدول العربية التي تطل على حوض البحر الأبيض المتوسط، إذ كـل
نها أبرمت على حدا هذه الاتفاقية، مع الإشارة إلى أن تونس كانت أول دولة عربية وقعـت هـذه
ة و ذلك في 17 جويلية 1995 و دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ الكامل في 1998 ثم حدت حـدوها
الباقية المعنية بها، و من ضمن بنود هذه الاتفاقية نجد بند يخص حرية التجـارة، و انتقـال رؤوس
ل و الاستثمار المباشر الأجنبي.
لى المستوى الدولي: على هذا المستوى وقع عدد من الدول العربية اتفاقيات متعددة الأطـراف، و
أجل تدعيم ثقة المستثمرين الأجانب و طمأنتهم.
تفاقية الوكالة الدولية لضمان الاستثمار: من المعلوم و للتذكرة فقط فإن الوكالـة الدوليـة لـضمان
ار(MIGA) و هي عضو في مجموعة البنك الدولي، تسعى إلى تعزيز الاستثمار المباشر الأجنبـي
ول النامية و ذلك من خلال تقديم الضمانات ضد المخاطر المتمثلة في تقييد عملية تحويل العملات
قابلية تحويلها، مصادرة الملكية، الحرب و أعمال الشغب و العصيان المدني، و فسخ العقود

ثمرين و المقرضين الجانب، إلى جانب ذلك تعمل على تقديم مختلف المساعدات الفنية للدول النامية
نمكين هذه الأخيرة من جذب الاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم حمايته.

لقد سارعت الكثير من الدول العربية إلى تحقيق عضويتها في هـذه الوكالـة، و تأكيـد
تها الدولية بشأن حماية الاستثمار المباشر الأجنبي إدراكا منها بأن ذلك الأمر هو خطوة أساسية من
خطوات المطلوبة لأجل تحسين أداء جذب الاستثمار المباشر الأجنبي و تكريسا لثقـة المـستثمرين
ب فيها. فمن بين 158 دولة عضو في الوكالة الدولية لضمان الاستثمار سجل توقيع17 دولة عربيـة
لاتفاقية و من ثم إثبات العضوية فيها، مع تسجيل عدم انضمام كل من الصومال، جيبوتي، الـسلطة
ينية و العراق و هذا ما يتبين من خلال الجدول الآتي:

جدول (35) الدول العربية الأعضاء في الوكالة الدولية لضمان الاستثمار:

البلد العضو	تاريخ العضوية	البلد العضو	تاريخ العضوية
الجزائر	4 جوان 1996	البحرين	12 أفريل 1988
المغرب	17 سبتمبر 1992	الكويت	12 أفريل 1988
تونس	7 جوان 1988	عمان	24 جانفي 1989
ليبيا	5 أفريل 1993	قطر	22 أكتوبر 1996
مصر	12 أفريل 1988	المملكة العربية السعودية	12 أفريل 1988
موريتانيا	8 سبتمبر 1992	الإمارات ، ع.المتحدة	20 أكتوبر 1993
السودان	7 نوفمبر 1991	الأردن	12 أفريل 1988
اليمن	12 مارس 1996	لبنان	19 أكتوبر 1994
سوريا	14 ماي 2002		

مصدر: منشورات مجموعة البنك الدولي.

و بالنظر إلى الجدول السابق يتبين أن سبعة دول عربية أثبتت عضويتها في أواخر عقـد
ت، منها خمسة دول سباقة للانضمام و التوقيع على بنود اتفاقياتها و هي مصر، البحرين، الكويت،
ة العربية السعودية، الأردن في نفس التاريخ و هو 12 أفريل 1988. في حين تـسعة دول عربيـة
أثبت عضويتها خلال عقد التسعينات منها 6 دول خلال المنتصف الأول منه و هي على الترتيـب
ن، موريتانيا، المغرب، ليبيا، الإمارات العربية المتحدة و لبنان. أما الباقي منها فقد انـضم خـلال
ف الثاني مع تسجيل انضمام سوريا حديثا في 14 ماي 2002.

بالإضافة إلى ما قلناه أصدرت الوكالة عدّة ضمانات لاستثمارات التي خـصت مختلـف
ات، و التي قامت بها مختلف الشركات الأجنبية في بعض الدول العربية، هذا في الواقع مـا كـان
لولا انضمام هذه الأخيرة إليها، و بالتالي إن دل هذا إنما يدل على تكريس الثقة بين سلطات الدول

ة العضو فيها و الشركات الأجنبية التي لها استثماراتها في هذه الدول العربية، و هذا ما يتبين مـن الجدول الآتي:

جدول (36) الضمانات المقدمة من طرف (MIGA) للاستثمارات المنجزة مـن طـرف شركات أجنبية في بعض الدول العربية (الوحدة: مليون دولار أمريكي)

ب الضمان	الدولة المستثمرة	الدولة المضيفة	القطاع	المبلـــــغ المضمون(*)
BANCO exterio de espaina	إسبانيا	المغرب	خدمات مالية	9,9
	المملكة المتحدة	تونس	نفط و غاز	64,8
Guardien class investments	لوكسمبورغ	السعودية	تصنيع	10,0
Union carbide Corpora	الولايات المتحدة الأمريكية	الكويت	تصنيع	50,0
Compania espagnola de petr S.A (c	إسبانيا	الجزائر	نفط و غاز	10,0
Harsco corpora	الولايات المتحدة الأمريكية	مصر	تصنيع	2,2
Harsco corpor	الولايات المتحدة الأمريكية	البحرين	تصنيع	5,9
Harsco Bermuda Lim	المملكة المتحدة	المملكـــة العربيـــة السعودية	تصنيع	2,5
Harsco corpora	الولايات المتحدة الأمريكية	المملكـــة العربيـــة السعودية	تصنيع	2,0
Phoenix international	المملكة المتحدة	الـضفة الغربيـــة و غزة	سياحة /سفر	5,0
NATEXIS Ba	فرنسا	الجزائر	خدمات مالية	5,8
Kemio Danmark	الدانمارك	الأردن	صناعة زراعية	39,1
Kigdm SKR 71	جزر الكيمن	سوريا	خدمات	22,8
Compania espanola de seg	إسبانيا	الجزائر	نفط و غاز	50,0

: منشورات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار miga in the middle east and north africa : wold bank group
لمبالغ تعود إلى 30 جوان (حزيران) 2003.

المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار: إن المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار الذي تـم بموجب اتفاقية واشنطن يضم 134 دولة عضو فيه من بينها 12 دولة عربية.

إن الدول العربية الإثنتاعشر لم تقتصر فقط على مجرد إقرار التحكيم الدولي و اللجـوء وجب قانون داخلي، بل أيضا إقراره من خلال التزاماتها الدولية عبر تحقيق عضويتها في المركـز لتسوية منازعات الاستثمار، و ذلك إيمانا منها بأن ذلك إنما هو تكريس و تأكيد لإرادتها في حماية مار المباشر الأجنبي، وفي تحسين أداء جذبها له من خلال إزاحة المخاوف على الأقل المرتبطة بهذا

التي من شأنها تثير حفيظة المستثمرين الأجانب.

و يبين الجدول الآتي الدول العربية المنضوية تحت لواء المركز مع تسجيل تباينا زمنيـا
علق بالانضمام إذ نجد كل من المغرب، الصومال وتونس انضمت خلال عقد التسعينات و كل مـن
الأردن، الكويت، السودان خلال عقد السبعينات، أما المملكة العربية السعودية و الإمارات العربية
ة فكان انضمام كل منها خلال بداية عقد الثمانينات في حين الدول الثلاثة المتبقية فقد انضمت خلال
تسعينات.

جدول (37) الدول الأعضاء في المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار

ولة العضو	تاريخ العضوية	الدولة العضو	تاريخ العضوية
زائر	22 مارس 1996	البحرين	15 مارس 1996
غرب	10 جوان 1967	الكويت	4 مارس 1979
س	14 أكتوبر 1966	عمان	23 أوت 1995
صر	2 جوان 1972	المملكة العربية السعودية	7 جوان 1980
ودان	9 ماي 1973	الإمارات العربية المتحدة	22 جانفي 1982
صومال	30 مارس 1968	الأردن	29 نوفمبر 1972
ن	-	موريتانيا	-

صدر: منشورات مجموعة البنك الدولي.

إلى جانب ذلك، سجل عدم انضمام سبعة دول عربية و هـي سـوريا، لبنـان، الـسلطة
ينية، العراق، ليبيا، و جيبوتي و قطر، مع أن اليمن وقعت على الاتفاقية إلا أنها لم تلتزم بها.
المؤسسة المالية الدولية: و التي تمثل فرع من فروع البنك الدولي و التي تم إنشاءها في سنة 1965،
بغرض التزامها بمهام توفير الأموال لتمكين المستثمرين المحليين و الأجانب على حد سـواء مـن
مشروعات تجارية و تقوم أيضا بجمع فرص الاسـتثمار و كـذلك الرأسـمال المطلـوب و إدارة
وعات ذات الأهمية الخاصة لدولها الأعضاء. و لقد انضمت إليها كل الدول العربية باستثناء دولتين
هي: فلسطين و قطر.

و تجدر الإشارة، إلى أن الدولة العربية الأولى التي انضمت إليها كانت العراق و ذلك في
/ 1945، ثم حذت حذوها الدول الباقية خلال سنوات الخمسينات و الستينات بالخصوص، مع انتظار
ر إلى غاية سنة 1990 و البحرين إلى غاية 1995 لتنضما إليها.

ب الثالث: الإصلاحات الاقتصادية

على الرغم من أن عوامل مثل الاستقرار السياسي، و استقرار التشريعات المتعلقة مار، تلعب دورا رئيسيا في تدفق الاستثمار المباشر الأجنبي غير أن تنفيذ إصلاحات في السياسة ادية تلعب أيضا دورا هاما في هذا المجال.

و المسلم به أن أفضل الحوافز الاستثمارية و أفضل البرامج الترويجية لا يمكن أن ، وجود سياسات اقتصادية طاردة للاستثمار المباشر الأجنبي. و بالتالي فإن أفضل الحوافز و ج الترويجية و السياسات الاقتصادية المستقرة عناصر مترابطة يكمل أحد العناصر، الأخرى.

انطلاقا من القاعدة التي تؤكد على أنه: يتعين على الدول التي تبدي إرادة حقيقية و رغبة في جذب الاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم تكريس الثقة أكثر في المستثمرين الأجانب و دفعهـم ختيارها كمواقع جذابة للاستثمار أن تباشـر و تجـري إصـلاحات فـي سياسـاتها الاقتـصادية ثمارية. اتجهت معظم الدول العربية إلى تجسيد مختلف الإصلاحات الاقتصادية منـذ سـنة 1989، لأجل معالجة الإختلالات التي تعاني منها من خلال إيجاد حلول تمكنها من إعادة التوازنات المالية، قدر الإمكان من العجز الذي يميز موازين مدفوعاتها، و الموازين العامة، إلى جانب تدنيـة قـدر ن من معدلات التضخم و البطالة ...الخ، و عموما تحقيق الاستقرار الاقتصادي و الاجتماعي.

إن الدول العربية التي كانت تعاني من حدة أزمة الديون الخارجية و التـي دفعـت بهـا ع لإعادة الجدولة لمرات عديدة، لجأت إلى الاتفاق الإلزامي مع صندوق النقد الدولي حول سياسـة لاحات الاقتصادية من خلال:

امج التعديل الهيكلي التي من خلالها يتم تخفيض العجز في الحساب الجـاري، و إعـادة التـوازن ن المدفوعات، و اتخاذ إجراءات من شأنها تحقق الاستقرار الكلي.

لتزام بالإصلاحات الهيكلية و تحرير الاقتصاد و فتح الأسـواق علـى العـالم....الـخ و تكييـف داتها مع التحولات العالمية.

أما الدول الأخرى و نقصد هنا الدول الخليجية فقد عمدت إلى تطبيق بـرامج الإصـلاح ادي مخالفة لتلك التي طبقت من طرف الدول العربية متوسطة الدخل و منخفضة الدخل، تمثلت تلك ج في مجموعة من السياسات الاقتصادية للتعامل مع الظروف الاقتصادية العالمية منـذ سـنة 1982 اتجهت الأسعار العالمية للنفط إلى الانخفاض بشكل كبير مما كان له أثـرا سـلبا علـى إيراداتهـا ....[1]

في هذا السياق سنحاول بلورة مختلف الإصلاحات الاقتصادية التي طبقت من طرف

بدي عبد العظيم، " الإصلاح الاقتصادي في الدول العربية بين سعر الصرف و الموازنة العامة (دراسة نظرية و تطبيقية على الدول العربية صة دول الخليج)"، دار زهراء الشرق، القاهرة، مصر، 1998، ص 132.

العربية تماشيا مع سياسة الانفتاح على الاستثمار المباشر الأجنبي، و ذلك دون التعمق في تحليلها،
ا يهمنا هنا هو التأكيد على الجهود التي بذلتها بالفعل الدول العربية لتحسين مناخهـا الاسـتثماري
النظر عن التفاوت في هذه الجهود المبذولة و كذلك الأشواط التي قطعتها في هذا المجال.

إصلاحات المتعلقة بالاستقرار الكلي:

لقد تجلت مختلف هذه الإصلاحات فيما يلي:
جراء مختلف التصحيحات التي خصت السياسات النقدية و المالية و التي كان الغرض منها الحدّ من
جز الموازين العامة و ذلك عبر ترشيد الإنفاق الحكومي و التحصيل الجيد للإيرادات العامة، ومـن
التخفيض التدريجي لمعدلات التضخم.
لنسبة للدول العربية التي تعاني من حدة أزمة الديون الخارجية لجأت إلى علاجها التدريجي، مـن
لال إعادة جدولتها وفق ما تقتضيه متطلباتها عبـر بـرامج الـصندوق النقـد الـدولي المقترحـة
وافقة الهيئات الذاتية لها.
رير الأسعار، إلى جانب تحرير سعر الصرف الذي تم وفقا لميكانزمات السوق (ظروف العرض و
لطلب) إلى جانب تحرير أسعار الفائدة.
مع الإشارة إلى أن مثل هذه الخطوات هي في حقيقتها جزء من الإجراءات التي تدخل في
برامج التكييف الاقتصادي و التصحيح الهيكلي التي التزمت بها معظم الدول العربية مدعومة مـن
صندوق النقد الدولي، و لو أنها تفاوتت من حيث التطبيق زمنيا.

قرار الخصخصة:

إن من ضمن المتطلبات الأساسية التي يجب تنفيذها فعليا لأجل تكييف إقتصادات كانـت
، من طرف حكوماتها مع التحولات العالمية و الاندماج في الاقتصاد العالمي هـي إقـرار عمليـة
صة المؤسسة المملوكة للدولة عبر نقل كل الملكية أو جزء منها إلى القطاع الخاص.
فقد وجدت الدول النفطية في الخصخصة طريقا مناسبا للخروج عن الالتزامات الحكومية
روف انخفضت بها الإيرادات النفطية بشكل كبير، مما يعني وجوب توسـع النـشاط الاقتـصادي
ا على القطاع الخاص. أما الدول العربية غير النفطية من جهة أخرى فان استمرار العجز الـداخلي
رجي بالإضافة إلى أزمة الديون الخارجية جعل من الصعب إن لم يكـن مـستحيلا عليهـا دعـم
سات العامة، و من هنا جاءت الخصخصة وسيلة مناسبة لها للخروج من هذه الأزمة.[1]

ل الطاهر، " مستقبل التخطيط الاقتصادي في الأقطار العربية - خبرة الماضي و تحديات المستقبل "، مجلة الوحدة الاقتـصادية العربيـة،
، السنة السابعة، يناير 1994 ، جمهورية مصر العربية، ص 110.

و لقد اتخذت عملية الخصخصة فيها أشكالا متعددة يمكن تلخيـصها فـي التنـازل عـن
ل عن طريق المزاد العلني أو من خلال التنازل عن الأصول عن طريـق الاكتتـاب العـام، مـع
ة إلى أن التنازل عن الأصول قد يكون جزئيا أو كليا، إلى جانب ذلـك يكـون لـصالح صـناديق
ار، لعامة الجمهور، للمستثمرين المحليين و الأجانب أو لصالح العاملين في تلك الشركات المتنازل
صولها كما حدث في مصر، إلى جانب ذلك خصت عمليات الخصخصة كل القطاعات الحيوية منهـا
الصناعة، التجارة، المالية و الخدمات باستثناء القطاع الزراعي.

و يبقى لنا في هذا السياق المتصل أن نشير إلى أنه تفاوتت الجهود المبذولة بـين الـدول
ة في مجال الاستخصاص، من حيث عدد الشركات المسجلة في أسواقها المالية، و من حيث نتائجها،
ائد المحققة من ورائها.

فساح المجال للقطاع الخا ‌ ‌ و تطويره

كما هو معلوم تميزت إقتصادات الدول العربيـة جميعهـا قبـل مرحلـة الإصـلاحات
ادية بالتدخل الحكومي الواسع من خلال الأولوية الكبرى المعطاة للقطاع العام و تحميله مـسؤولية
الأهداف المرجوة التي تنصب كلها في تحقيق التنمية الاقتصادية و لكن مع بداية عقـد التـسعينات
هذه الأخيرة إلى صرف النظر عن تلك الاستراتيجية تدريجيا خاصة عندما أدركت أن القطاع العام
لأقل غير قادرا على تحمل المسؤولية لوحده، و بالتالي أصبح القطاع العام فـي نظرهـا مـصدرا
للمديونية الخارجية، ومن ثم ضرورة إشراك القطاع الخاص و تطويره.

و في ظل هذه المرحلة نجد أن كل حكومات الدول العربية التزمـت بتـشجيع القطـاع
ى حتى يؤدي الدور المنوط به في الاستثمارات المحلية و من ثم المـساهمة فـي تحقيـق التنميـة
ادية و الاجتماعية، و استيعاب العمالة و الوصول إلى الأسواق الخارجية...الخ، و إلا كيف يفـسر
ا لتشريعات تخص حرية الاستثمار للمحليين و الأجانب.

لقد تبلور القطاع الخاص عموما فيها في شكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التـي
دعما حكوميا و لو أن السواد الأعظم كان من المؤسسات الصغيرة، بالرغم من أن هذه الأخيرة لـم
ع أن ترتقي إلى المستوى الذي وصلت إليه تلك المؤسسات في أسبانيا مثلا أو إيطاليا، فرنسا...الـخ
من حيث العدد، حجم الإنتاج أو من حيث جودة المنتوج ...الخ، إلا أنها تخطو خطـوات مـشجعة
إلى المشاكل التي تعاني منها تلك المؤسسات في الدول العربية.

تحرير التجار ‌ الخارجية

لجأت الكثير من الدول العربية مثلها مثل الدول النامية إلى تحرير التجـارة الخارجيـة،
ضمن برامج الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية التي التزمت بها، وذلك لأجل الاندماج الحقيقي فـي

ماد العالمي، ومن ثم تدعيم المناخ الملائم لتسهيل عمليات الاستثمار المباشر الأجنبي. كما عمـدت
إلى اتخاذ كل الإجراءات التي من شأنها تبسط نظم التجارة و الجمارك، و الإزالة التدريجيـة لكـل
من خلال تخفيض الرسوم الجمركية على متطلبات الإنتاج، و الضرائب المفروضة على التصدير.

إلى جانب ذلك، في الوقت الذي تسارعت فيه الدول العربية إلى تكثيف الجهود من أجـل
الإصلاحات فيها و خاصة فيما يتعلق بتجارتها الخارجية، باشر عدد كبير منها المفاوضـات مـن
لانضمام إلى منظمة التجارة العالمية و من ثم المصادقة على كل بنودها بما فيها البنـود المنظمـة
ة المتعلقة بالاستثمار، و قد سجل تسارع خمسة عشرة دولة منها، أين نجحت منها أحدا عشرة (11)
ي إثبات العضوية و كان ذلك مع بداية المنتصف الثاني من التسعينات و خمسة دول بصفة عـضو
، و هي مازالت تباشر المفاوضات من أجل إثبات العضوية الكاملة، و الخمسة الباقية مـن الـدول
ة لم تفاوض إطلاقا، و هذا ما يتبين في الجدول التالي:

جدول رقم (40) يبين وضعية الدول العربية تجاه منظمة التجارة العالمية

الدول العربية	الوضعية	تاريخ الانضمام
الجزائر	عضو مراقب	-
المغرب	عضو	1995/01/01
تونس	عضو	1995/03/29
ليبيا	ليست عضو	-
موريتانيا	عضو	-
مصر	عضو	1995/06/30
السودان	عضو مراقب	-
المملكة العربية السعودية	عضو مراقب	-
الكويت	عضو	1995/01/01
البحرين	عضو	1995/01/01
عمان	عضو	2000/11/09
قطر	عضو	1996/01/13
الإمارات العربية المتحدة	عضو	1996/04/10
الأردن	عضو	2000/04/11
سوريا	ليست عضو	-
لبنان	عضو مراقب	-
فلسطين	ليست عضو	-
العراق	ليست عضو	-
جيبوتي	عضو	1995/05/31
الصومال	ليست عضو	-
اليمن	عضو مراقب	-

المصدر: جدول أعد من طرفنا بالاعتماد على معلومات أخذت من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

ثالثا/ نشاط أسواق الأوراق المالية و تحسين أدائها

خلال العقدين الماضيين لجأت الكثير من الدول العربية إلى إنشاء أسواقا للأوراق المالية، ن هناك بعض من الدول العربية من أنشئت بها بورصات منذ زمن بعيد، كبورصة بيـروت التـي ، عام 1920 و بورصة الدار البيضاء في عام 1929 و بورصة القاهرة في عام 1939[1] وقد دأبـت سين أدائها و كذلك تطوير نظم و تشريعات تسييرها و افتتاحها و ذلك كله لأجل:

فع من معدلات الادخار طويل الأجل، لتمويل مختلف المشاريع الاستثمارية؛

يم و ترقية القطاع المالي غير المصرفي، و الزيادة في إنعاش المبادلات المالية؛

سيد الإطار الفعال لعرض الأصول من أجل الاكتتاب فيها و بيع الأسهم و القيم المنقولـة عمومـا

تدعيم عملية جذب الاستثمار المباشر الأجنبي و تدعيما لعملية الخصخصة.

و نسجل هنا وجود أسواق المال في معظم الدول العربية باستثناء ستة دول و هـي ليبيـا، نيا، الصومال، جيبوتي، اليمن، سوريا، مع الإشارة إلى أن من بين هذه الدول الستة نجد سـوريا و فقد خطتا خطوات مؤخرا من خلال تشكيل لجان متخصصة لدراسة مشروع سوق الأوراق المالية و تشريعات بشأنه و هذا ما يتبين من خلال الجدول الآتي.

جدول (38) يبرز أسواق المال في الدول العربية

الدولة	البورصة	الدولة	البورصة
زائر	بورصـة القـيم المنقولـة بالجزائر	سلطنة عمان	سوق مسقط للأوراق المالية
غرب	بورصة القيم المنقولة بالدار البيضاء	العراق	سوق بغداد للأوراق المالية
س	بورصـة الأوراق الماليـة بتونس	فلسطين	سوق فلسطين للأوراق المالية
صر	الهيئة العامة لـسوق المـال بمصر	البحرين	سوق البحرين للأوراق المالية
ويت	سوق الكويت للأوراق المالية	السعودية	سوق الأسهم السعودية
ردن	بورصة عمان		
ر	سوق الدوحة للأوراق المالية	الإمارات العربية المتحدة	سوق دبي للأوراق المالية
ان	بورصة بيروت	الإمارت العربية المتحدة	سوق أبو ظبي للأوراق المالية

صدر: الجدول أعد من طرفنا.

ن رحيم ، دور الأسواق المالية في عمليات الخوصصة في البلدان العربية "، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، مجلة دولية ة تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، الجزائر، العدد 09، 2003، ص 167.

/ إصلاح الجهاز المصرفي و حرية إنشاء بنوك خاصة

في المجال البنكي عمدت الكثير من الدول العربية إلى مباشرة عدد من الإصلاحات كـان
منها جعل الجهاز البنكي فيها إحدى ركائز المناخ الاستثماري الجذاب باعتبـار أن المـستثمرين
يولون اهتمامهم لمدى فعالية هذا الأخير في تسهيل العمليات الاستثمارية و التجارية، و ذلك كلـه
في الآتية:
طاء ديناميكية أكثر للنظام البنكي من خلال تضخيم عدد البنوك، و التوسيع من جهازه، و الانتقـال
جهاز كان يكن يرتكز على حدة المنافسة بين البنوك العمومية والخاصة، المحلية و الأجنبية و ذلك
اشيا مع الانفتاح الاقتصادي الحقيقي.
ية إقامة البنوك الأجنبية، عامل من شأنه يسمح بتوفير و استخدام تقنيات بنكية حديثـة و خـدمات
كية تسمح بتدعيم مختلف النشاطات الاستثمارية و التجارية...الخ، و من ثم تحسين علاقات التعامل
البنوك من جهة و المتعاملين الاقتصاديين من جهة أخرى.

و لقد تجلت تلك الإصلاحات التي تجسدت على أرض الواقع في:
رير أسعار الفائدة و وضع أدوات مالية جديدة.
ادة هيكلة البنوك، و دفعها نحو التخصص القطاعي أو التخصص في استخدام المنتوج البنكي.
لتزام بخصخصة بعض البنوك التي لم تثبت نجاعتها و لم تحسن من أدائها.
قوانين و تشريعات تسمح بحرية إنشاء بنوك خاصة سواء للأشـخاص المحليـين أو الأجانـب،
ن أو غير المقيمين، و ذلك إما عن طريق الشراكة، أو عـن طريـق إقامـة فـروع البنـوك، أو
سات المالية الأجنبية. ـ و لو أن هناك عدد من البنوك الأجنبية و فروعها و مكاتب تمثيلها بما فيها
العربية المشتركة كانت موجودة قبل مباشرة الإصلاحات، و قد جاء فـي الكتـاب الـسنوي لـ ـ
arab 1981 / 1985 على إثر حصر شامل لجميع البنوك العاملة في الوطن العربي قد بلغ عددها
كا و مؤسسة مالية بما فيها البنوك العربية المشتركة و فروع البنوك الأجنبيـة و مكاتـب التمثيـل
الأجنبية، 90 % منها بنوك أجنبية و عربية مشتركة و مكاتب تمثيل للبنوك الأجنبية، أمـا البـاقي
البنوك الوطنيةـ.[1]

/الإصلاحات الأخرى

يمكننا تلخيصها في هذه النقاط التالية:
صلاحات التي خصت القطاع الجمركي في الكثير من الدول العربية و ذلك لأجل دفع هذا القطـاع
يكون أكثر تأهيلا و انسجاما مع التوجه الجديد، عبر وضع ميكانزمات جمركية أكثر حياد، إنشاء

اب بدر عناد و محيى الدين حسين، مرجع سبق ذكره، ص 392.

، اقتصادية جمركية و ديناميكيتها، إصلاح القواعد المتعلقة بالضمانات الجمركية، إدخـال تقنيـات
ساعد على تمكين هذا القطاع من تأدية مختلف المهام المخوّلة له من بينها تسهيل كـل الإجـراءات
خص متطلبات إقامة مشاريع استثمارية من طرف المستثمرين الأجانب و حتى المحليين و الحرص
طبيق بنود التحرير التجاري.
صلاحات الضريبية: أين اتجهت معظم الدول العربية إلى إصلاح نظمها الـضريبية و مراجعتهـا،
تكييفها مع متطلبات الساحة الاقتصادية العالمية، إلى جانب ذلك و ضعها لإجراءات إدارية في تلك
ة بسيطة و شفافة و استحدثت أيضا ضرائب جديدة.

إن تعزيز الأنظمة الضريبية في المنطقة العربية و كذلك إدارتها كان نتاج لوعي الـدول
ية بأن تلك الإصلاحات الضريبية هي ليست مجرد خطوة لتعزيز فقط الإيرادات الـضريبية، بـل
لتسهيل عملية الاندماج الكامل في الاقتصاد العالمي من خلال تمكين الأنظمة الضريبية من تجسيد
ي لسياسة التحريض الضريبي، و كذلك تسيير عملية تنفيذ الحوافز الضريبية للمستثمرين الأجانب.
ضع تشريعات و نظم تخص إصلاح سوق العمل و تنظيم العمل و علاقاته.

و من المعلوم أننا عندما استعرضنا الإصلاحات التي قامت بها الدول العربية كان ذلـك
بيل الذكر و ليس الحصر، إذ استعرضنا أهمها و التي تدخل في سياق تهيئة المناخ الاستثماري.

ب الرابع: معوقات الاستثمار المباشر الأجنبي فيها

عند تقييمنا لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول العربيـة تبـين لنـا أن
ها منها مازالت ضعيفة بالمقارنة بحصص المناطق الأخرى المنضوية تحت لـواء الـدول الناميـة
م من الجهود التي بذلتها و تبذلها الدول العربية عبر التوجه نحو الانفتاح أكثـر علـى الاسـتثمار
ر الأجنبي و بالرغم من الإمكانيات المادية و البشرية التي تتمتع بها و التي تشكل لها ميزة في هذا
مقارنة بالمناطق الأخرى.هذا ما يدفعنا إلى الوصول إلى حقيقة جوهرية مؤداها هناك عراقيل تحل
مكن المنطقة العربية من استقطاب المزيد من تلك التدفقات وزيادة حصتها منها..

و قد تناولت معظم الأدبيات الاقتصادية العربية معوقات الاستثمار في الدول العربية حيث
تها في العقبات القانونية و التشريعية و العقبات التنظيمية و الإدارية و الملكية و المالية بـدءا مـن
سعر الصرف و عدم ثباته و سياسة التسعير و القيود على تحويل العملة و تحويل الأربـاح و رأس
و غياب أسواق المال المنظمة من الساحة العربية...[1]

ركة العربية لمصائد الأسماك، " الاستثمار الأجنبي المباشر بالدول العربية - المشكلة و الحل - عام 1997، الورقة رقـم 08، مقدمـة
منتدوة الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 191.

و في هذا الصدد سنحاول أن نستعرض أهم هذه العراقيل التي تقف حجرة عثـرة أمـام
ابها المزيد من تدفقاته، و التي تعيقها عن بلوغ مستوى الدول التي تشكل مواقع جذابة.

معوقات تشريعية: لا شك أنه من بين المعوقات التي تحـول دون تمكـن المنطقـة العربيـة مـن
ـواذ على اكبر حصة من الاستثمار المباشر الأجنبي في الوقت الذي استحوذت فيـه بالخـصوص
الدول النامية على اكبر نصيب من الإجمالي الوارد إلى الدول النامية مرتبطـة أساسـا بالجانـب
بعي و المؤسساتي المتعلق به.

بالإطلاع على قوانين تشجيع الاستثمار في الدول العربية فيما عدا تلك التي لا توجـد فيهـا
لآن قوانين لتشجيعه ـ البحرين و الإمارات العربية المتحدة ـ يمكننا استخلاص النتائج الآتية:
تتضمن قوانين الاستثمار العربية نصوصا صريحة تخصّ خضوع الاستثمار للدستور و القـوانين
ـارية التي لا تتعارض مع أحكامه، و عدم التصريح قانونا بتمتع الاسـتثمار و المـستثمر بأسـمى
اعد الحماية التشريعية المتمثلة في القواعد الدستورية.
جه قوانين الاستثمار العربية نحو تشجيع الاستثمار في مجالات محددة ممـا يعنـي أنهـا تقـصّر
ستثمار على تلك المجالات دون غيرها، و في بعض الحالات تضيف عبـارات تحيّـز للـسلطات
ختصة. بالإضافة إلى احتوائها قائمة سلبية بالمجالات المرخصة فقط للمستثمر المحلي أو السلطات
ختصة و هذا ما يتنافى مع مبدئي " المعاملة العادلة" و "حرية الاستثمار".
وجود لـ"معاملة الخسائر و تسويتها في حالات طارئة مثل الحروب، الزلازل،...الخ في قـوانين
ستثمار العربية.
م تميز قوانين الاستثمار العربية باستثناء ـ اليمن ـ بالتفاصيل الواضحة و الدقيقة التي تعالج كـل
سائل المتعلقة بالنشاطات الاستثمارية.
ثير من التشريعات العربية المتعلقة بالاستثمار لم تتضمن نصوص صريحة تبلـور العلاقـة بـين
ستثمار و البيئة.
ثير من التشريعات هذه لم تربط بين الإعفاءات الضريبية و حجم الصادرات التي يفترض أن تتحقق
، طرف المشروع الاستثماري الذي يقيمه المستثمر الأجنبي، و المتتبع لهذا الشأن يدرك بأنها نصت
راحة على نسب ثابتة في جميع الحالات.

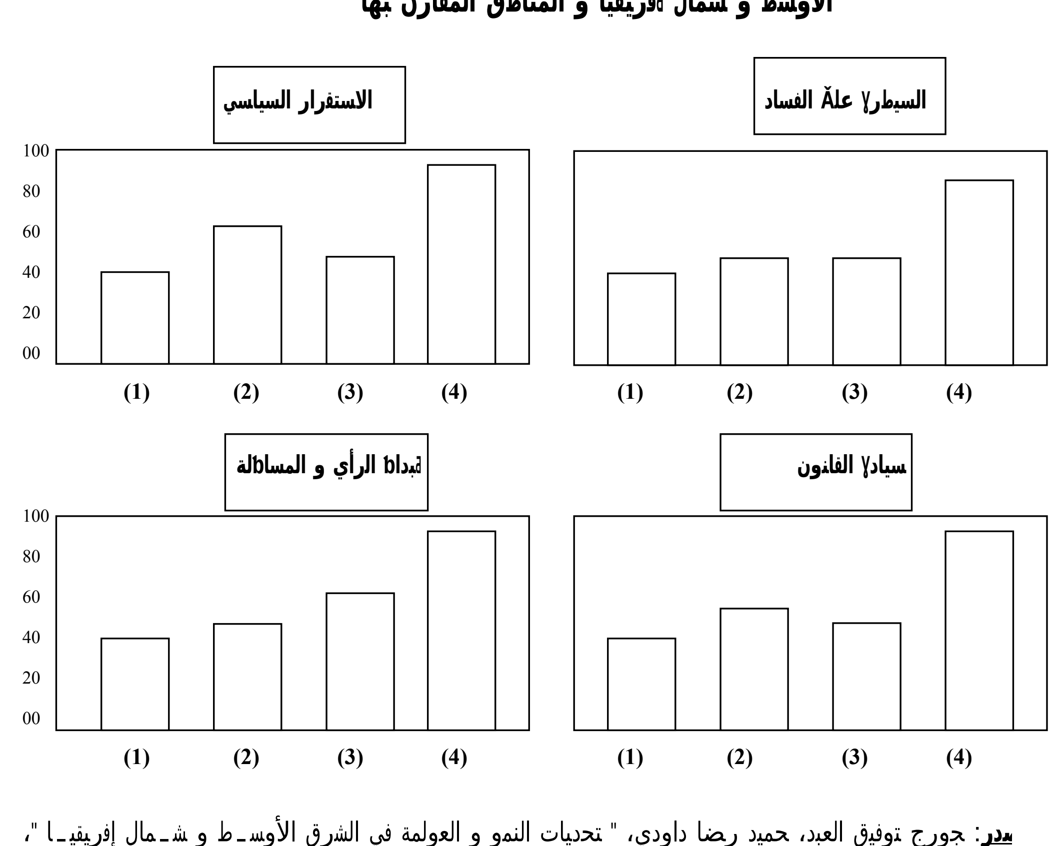
عراقيل سياسية و أمنية: يؤكد الكثير من الخبراء في هذا الشأن أن منطقة الشرق الأوسط و شمال
ا عموما، و المنطقة العربية خصوصا مازالت تعاني من:
ـكك السياسي، و تكرار الصراعات و الحكم السلطوي؛
عف الأداء بخصوص مجال الحريات المدنية و السياسية إلى جانب الإضطرابات الداخلية؛
ضعف المسجل و الغالب على منظمات المجتمع المدني فيها؛

م إمكانية السيطرة شبه التامة على الفساد، إلى جانب عدم ارتقاء مستوى سيادة القانون.

إن عدم الاستقرار السياسي و غياب سيادة القانون، و تفشي ظاهرة الرشـوة و الفـساد و الحريات الجماعية و الفردية كلها تشكل في حد ذاتها سببا من أسباب ضعف حصة الدول العربيـة ة من الاستثمار المباشر الأجنبي.

وعليه إن المنطقة العربية لم تحقق نتائج إيجابية مثل تلك التي حققتها على الأقـل أقـاليم النامية و على رأسها شرق أسيا و أمريكا اللاتينية و الكاريبي نهيك عن الدول المنضوية تحت لواء ة التعاون و التنمية الأوروبية فيما يتعلق بالاستقرار السياسي و سيادة القانون، و الـسيطرة علـى ، و هذا ما يتبين بجلاء من خلال الشكل الأتي:

الشكل(11) مؤشرات الوضع السياسي و سلامة الحكم و الإدارة لمنطقة الـشرق الأوسط و شمال إفريقيا و المناطق المقارن بها



صدر: جورج توفيق العبد، حميد رضا داودي، " تحديات النمو و العولمة في الشرق الأوسـط و شـمال إفريقيـا "، ورات صندوق النقد الدولي، ص13. و لقد ورد هذا المقال أيضا في مجلة التمويل و التنمية في عدد مارس/2003.

الشرق الأوسط و شمال إفريقيا. **(2)** شرق أسيا.

مريكا اللاتينية و الكاريبي. **(4)** منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية الأوروبية.

من المهم جدا أن نؤكّد أن قرارات الاستثمار تتصف بالحساسية تجاه الاستقرار الـسياسي ما يتصل به من سيادة القانون، و قلة الفساد، و سيادة الحريات العامة و الفردية...الخ. و هـذا مـا نؤكّد بإلحاح أن غياب مثل تلك العوامل السياسية في المنطقة العربية ساهم بكثيـر فـي إضـعاف ا من التدفقات الواردة إليها. إلى جانب ذلك عامل " التدهور الأمني "ـ بغض النظر عن الأسـباب وراء ذلك التدهور ـ في الكثير من الدول العربية كان أيضا سببا في جعل المـستثمرين الأجانـب ن في الكثير من الأحيان و لا يندفعون إلى تجسيد استثمارات أكثر من تلك التـي تجـسّدت علـى الواقع.

معوقات اقتصادية: تتلخص هذه الأخيرة فيما يلي:

لاطار الاقتصادي الكلي: فيما يتعلق بالاستقرار الاقتصادي فيوجد هناك شبه إجمـاع حـول ثلاثـة ت مباشرة على استقرار الأوضاع الاقتصادية في أية دول من الدول و هي مؤشرات ثلاثة تتجلـى شر السياسة المالية (معدلات النمو الاقتصادي و العجز الداخلي)، مؤشر سياسة التوازن الخـارجي ـ الخارجي).مؤشر السياسة النقدية (معدل التضخم).[1] وإن المتوسط الحسابي للمؤشرات الاقتصادية السابقة، يعني المؤشر المركب لمكون السياسات الاقتصادية لمناخ الاستثمار.[*]

و للحكم على مدى الاستقرار الاقتصادي يتم استخدام المؤشر المركب وفق الحالات التالية:

الة الأولى: (أقل من واحد) عدم التحسن في مناخ الاستثمار.

الة الثانية: من 1 إلى 2: تحسن في مناخ الاستثمار.

الة الثالثة: من 2 إلى 3: تحسن كبير في مناخ الاستثمار.

و الجدول التالي يبرز نتائج تطبيق المؤشر خلال الفترة (1995-2001).

ول (39) المؤشر المركب لمكونات السياسات الاقتصادية لمناخ الاستثمار في الدول العربية.

سنوات	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
ؤشر المركب	1,05	1,03	1,1	0,1	0,9	1,2	0,7

مصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار:" تقرير عن مناخ الاستثمار لعام 2001 "، مرجع سابق، ص 25.

و بالنظر إلى نتائج الجدول أعلاه تتبلور لنا حقيقتين رئيسيتين:

ذبه الواضح فأحيانا يرتفع، و أحيانا أخرى يسجل الانخفاض. و هذا ما يؤكّد أن مناخ الاستثمار من جانب، يتأرجح ما بين عدم التحسن و التحسن لكنه لم يصل إلى درجة التحسن الكبير.

نى علي خريوش، باسم الحموري، مرجع سبق ذكره، ص 17.

عرفة تفاصيل أكثر عن هذا المؤشر أنظر الملحق 12 .

تذبذب ميز الدول في حدّ ذاتها، و بالتالي تفاوتت الدول العربية بشأن ذلـك و لا شـك مـن ذلـك،
افة إلى أن تذبذب ذلك المؤشر بالنسبة للدول العربية مجتمعة يعكس أيضا تذبذبه في الدول العربية
لمستوى القطري.

ما يتعلق بالخصخصة: لقد سجل تقهقر المنطقة العربية خصوصا، و منطقة الشرق الأوسط و شمال
عموما، فبالرغم من مجهودات التي بذلت، لم تستطيع المنطقة أن تحقق تقدما مقبولا.

يشير تقرير تمويل التنمية العالميةالصادر عن البنك الدولي لسنة 2001، إلى أن إيـرادات
خصة في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا بلغت حـوالي 8,2 مليـون دولار أمريكـي فـي
ات، و هو نفس الرقم المحقق في منطقة إفريقيا جنوب الصحراء خلال نفس الفترة، غير أن هـذا
لا يزال صغيرا مقارنة بمبلغ 178 مليون دولار في منطقة أمريكا اللاتينية و الكاريبي، و65 مليون
في أوروبا الترقية و أسيا الوسطى، و 44 مليون دولار في شرق أسـيا و المحـيط الهـادي و 12
دولار في جنوب أسيا خلال نفس الفترة. [1] و من بين الدول التي نجحت فـي إتبـاع إسـتراتجية
خصة و التي كانت فعالة نجد بالخصوص الأردن، مصر، المغرب و المملكة العربيـة الـسعودية،
فيما يتعلق بالبنية التقنية الأساسية كالاتصالات السلكية و اللاسلكية و الكهرباء. و من جانبهـا لـم
دول العربية منخفضة الدخل مثل السودان، موريتانيا، جيبوتي، الصومال، الـيمن بهـا و بالتـالي
، تولي الاهتمام للقطاع العام.

إن التباطؤ في عملية الخصخصة يشكل عائق أمام المزيد مـن التـدفقات الـواردة مـن
ار المباشر الأجنبي عوضا أن يكون محدد من المحددات الرئيسية له.

المعوقات المتعلقة بالأسواق المالية و بالقطاع البنكي: و تتمثل فيما يلي:

ما يتعلق بالأسواق المالية، حيث بالرغم من الجهود التي بذلت لأجل تطويرها و تحسين أدائهـا إلا
، الأسواق بقيت معظمها فتية، أي صغيرة الحجم و تميزها بقلّة المنتوجـات الماليـة - الأسـهم و
ت المتداول فيها - و تفتقر للأداء الجيد، مع الإشارة إلى أنه يختلف أداءها فيمـا يخـص التطـور
، فبعض الدول لديها قطاعات مالية متطورة الذي يتمثل في دول مجلس التعاون الخليجي و لبنان و
، في حين مصر، المغرب و تونس بالرغم من النجاح الذي حققته إلا أنه مازال يتعين عليها بـذل
من الجهود الأخرى، أما باقي الدول العربية مازالت متأخرة في مباشرة الإصلاحات الحقيقية فـي
شأن إلى جانب ذلك سجل أيضا التباطؤ في التحرير الجاد للأسواق المالية الموجـودة فـي الـدول
، بالإضافة إلى أن مؤشراتها لم تستقر قيمتها على الأقل بل تتعرض باستمرار للانخفاض، الأمـر
دى إلى عدم طمأنة المستثمرين الأجانب و من ثم تقليص اهتمامهم بالفرص الاستثمارية المتوفرة.

و على وجه الإجمالي، تتسم الأسواق المالية في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا

ج توفيق العبد، حميد رضا داودي، مرجع سبق ذكره، ص 19 و 20.

،، و هي أسواق لا تزال تهيمن عليها الأنشطة المصرفية التقليدية، ومن ثم فهـي لـم تقـم بـدور
لة اللازم لتحقيق وثيرة أسرع للاستثمار و النمو...و لم ينجح القطاع المالي في تطـوير القـدرات
بة لتحويل جزء كبير من المدخرات إلى استثمارات منتجة طويلة الأجل داخل المنطقة.[1]

أما فيما يتعلق بالقطاع البنكي فعلى الرغم من تسابقها نحو إصلاحه و إفساح المجـال و
الحرية في إقامة بنوك خاصة و فتح رأسمال بعض البنوك الحكومية على القطاع الخاص للتوسيع
هزتها المصرفية و من ثم تدعيمها بموجب تشريعات داخلية، إلا أنه ما تحقق إلى حدّ الآن لا يجعل
مرين الأجانب ينظرون إليها على أنها مواقع جذابة بالفعل، و بالتالي بقيت الكثير من العيوب تميّـز
طاع و التي نوجزها فيما يلي:

البنوك العمومية مازالت تهيمن على الأنظمة المصرفية العربية و على أكثر من نـصف إجمـالي
اتها و ودائعها، بالرغم من وجود عدد من البنوك الخاصة المحلية و الأجنبية.

اد نوع من الثقافة البنكية التي لا تتماشى مع التحديات الراهنة، و هذه الثقافة مازالت تدفع بـالبنوك
م تقبلها للمخاطرة و التوجه أكثر إلى إقراض مختلف المشاريع.

غياب "إمكانية الوصول إلى الأسواق عبر اتفاقيات التجارة الإقليمية: رأينا سابقا في الفصل الثالث
ول التي تريد أن تعزز من مزايا موقعها لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبـي الموجـه للتـصدير،
ب عليها أن تبرم اتفاقيات إقليمية بشأن التجارة و الاستثمار لأن ذلك يشكل عامل جذب مهما.

و بالنظر إلى المنطقة العربية فإن الاتفاقيات شبه الإقليمية الموجودة تبقـى فـي عمومهـا
حبر على ورق، إذ لم ترتقي إلى مستوى الجدية و الإرادة في تطبيق بنودها واقعيا، إلى جانب ذلك
صل المنطقة بعد إلى إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، بالرغم من تعدد جولات التفاوض
ش و وضع البرنامج الزمني المحدد لتسيير و تنميته التبادل التجاري، و بالتالي غياب هذه الإمكانية
فاقيات التجارة شبه الإقليمية، يعتبر في نظرنا عائقا من العوائق التي تدفع بالمستثمرين الأجانب إلى
عن اختيار المنطقة العربية كموقع للاستثمار- باستثناء- "القطاع البترولي".

إلى جانب ذلك تبرز المعوقات الأخرى المتصلة بهذا الشأن فيما يلي:

زالت هناك عدد من الدول العربية لم تثبت عضويتها في منظمة التجارة العالمية، و البعض من هذا
مجرد عضو مراقب، و البعض الآخر لم تقرر بعد الانضمام أو عدمه.

مازال هناك عدد محدود من الدول لم ينضم إلى الهيئات الدولية الخاصة بضمان و حماية الاستثمار.
قى عدد الاتفاقيات الثنائية المبرمة، العربية ـ العربية منها و العربية ـ الدول الأجنبية. قليلة، مما
ن ثقة المستثمرين الأجانب تجاهها، و بالتالي تقلل من الجهود المبذولة في إقرار الضمانات
حة للاستثمار المباشر الأجنبي فيها.

رجع السابق، ص 24 .

/ **قصور البنية الأساسية البشرية:** إن البنية الأساسية البشرية القوية من خـلال تنميـة المـوارد
ة، و نسب التعليم العالية، لها انعكاس و تأثير على تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، إذ كما رأينا
م يعد هذا أيضا ميزة موقعية تجتذب الاستثمار المباشر الأجنبي، بل أضحى هؤلاء يطالبون بتـوفر
لأقل حد، أدنى من الإنتاجية و المهارات التي يجب أن تتمتع بها اليد العاملة في الدول المضيفة.

ففي المنطقة العربية عموما، يمكن تسجيل الضعف الذي ما زال يميّز البنية البشرية بالرغم
جهود المبذولة لتحسين نسب التعليم، و محو الأمية. فبخصوص الأمية على سبيل المثـال ، تـشير
ات أن نسبة الأمية تنخفض بصورة ملحوظة في البلاد المتقدمة فهي تشكل 2,4% فـي أوربـا ثـم
ي أمريكا الشمالية، في حين ترتفع هذه النسبة في البلدان النامية حيث نجدها فـي إفريقيـا 36,4 و
العربي % 65 .....و قد قدر عدد الأميين في العالم العربي 59 مليون أمي حتى عام 1990.[1] إلـى
ذلك المشاكل التعليمية الكمية و الكيفية، و انعدام مختلف الأنشطة المتعلقة بالأبحاث العلمية، و قلـة
يات المتاحة لها هذا على مستوى الجامعي، بالإضافة إلى قلة مراكز التكوين و التمهين.

/ **المعوقات الأخرى:** هناك معوقات أخرى يمكن تلخيصها فيما يلي:
ام مراكز و أنشطة البحث و التطوير في الكثير من الدول العربية إلى جانب قلة الإمكانيات المادية
دية و المالية المتاحة لها.
دات النظم الضريبية، و كثرتها في الموضوع الواحد، و الاعتماد على الاستثمار الأجنبي كواحد من
ر تمويل الموازنات العامة. [2]
يب الترويج للاستثمار المباشر الأجنبي مازالت تقتصر على الطابع الكلاسيكي و لم ترتقي بعد إلى
ى المطلوب من خلال إقامة مكاتب متخصصة لذلك في الخارج مثلا. و عـدم وجـود دقـة فـي
ت و المعلومات حول الفرص الاستثمارية و البيئة الاستثمارية عموما، بالإضافة إلى قلتهـا لعـدم
ن التسويق لها و خاصة التسويق الالكتروني.
ب الكثير من الحوافز التمويلية بما فيها شح النقد الأجنبي في العديد من الدول العربية.
ق أسواق بعض الدول العربية و من بينها السوق الخليجية مثلا باعتبار قلة عدد السكان فيها.

تلك المعوقات هي التي أدت إلى إحجام المستثمرين الأجانب عن تحقيق حجم كبير مـن
ارات في المنطقة العربية في الوقت الذي لا يحجم فيه هؤلاء عن تحقيق المزيد منها فـي الـدول
ة بما فيها عدد محدود من الدول النامية كتلك التي تنتمي إلى إقليم أمريكا اللاتينيـة و الكـاريبي و
شرق أسيا.

و من جانب أخر فإن هذه المعوقات من حيث وجودها و حدّتها و تأثيرها تختلف من دولة
إلى أخرى.

يم الظاهر، مرجع سبق ذكره، ص 58.
شركة العربية لمصائد الأسماك، مرجع سبق ذكره، ص 191.

ة الفصل

لا شك أن الدول العربية، مثلها مثل باقي الدول النامية اتجهت إلى إقرار سياسـة البـاب
ح أمام الاستثمار المباشر الأجنبي بحكم مجموعة من الأسباب و هذه الأخيرة اتخذت الطابع الداخلي
تجلت في عمومها في مختلف الاضطرابات الاقتصادية و الاجتماعية ...الخ، و التي تـسببت فـي
ن فجوة التنمية بينها و بين الدول المتقدمة - أو على الأقل بعض الدول النامية الرائدة - ، و أسباب
ذات طابع خارجي تجلت في مختلف الضغوطات الخارجية التي دفعت بها إلى ضـرورة التوجـه
لاندماج في الاقتصاد العالمي و العمل على استقطاب تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي.

و بخصوص تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، فإن حصة الدول العربيـة منهـا تبقـى
، بكل المقاييس بالمقارنة بحصص المناطق الأخرى ضمن الدول النامية، بالإضافة إلـى أن معظـم
دفقات خصت قطاع النفط الذي استحوذ على حصة الأسد منها، و من أبرز الـدول كانـت بعـض
النفطية مثل السعودية، الجزائر، و بعض الدول المتوسطة الدخل مثل مـصر، المغـرب، تـونس،
وص، في حين لم تتمكن الدول المنخفضة الدخل خاصة جيبـوتي، الـصومال و موريتانيـا مـن
ب حصة معقولة مقارنة بسابقتها.

إن قياس أداء و إمكانيات الاستثمار المباشر الأجنبي، في الدول العربية أثبت تقهقر عـدد
ول العربية في أدنى المستوى، و بغض النظر عن ذلك يبقى مستوى أداء المنطقة ككـل محتـشم،
من السياسات العامة التي سلكتها الدول العربية و المتعلقة بتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي،
ما يثبت وجود معوقات حقيقية تعيق تحسين مستوى الأداء، و استقطاب المزيد من التدفقات، لـذلك
ب تحقيق شروط إستباقية على الأقل لبلوغ مستوى لا بأس به خاصة في ظل ظروف أضحت الدول
ة فيها تعي بأهميته و مزاياه.

إذا سلمنا بأن الدول العربية مجتمعة راهنت علـى سياسـة " البـاب المفتـوح " أمـام
مرين الأجانب و من ثم على استقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي من أجل المساهمة في دفع عجلـة
لى الأمام، فإن هذا الرهان يمكن اعتباره خاسرا بالنظر إلى الأرقام و الإحصائيات التي تثبت ذلك.
شواهد الميدانية و البيانات الإحصائية و كذلك الدراسات التي توصلت إلى هشاشة حصة الدول
ة من الاستثمار المباشر الأجنبي بكل المقاييس، و إلى ضعف سياساتها العامة المعنية به و إلى
عدد من المعوقات التي تسببت في تسجيل تلك الحقائق هي مسلم بها و لا تفسح مجالا للشك، و لكن
لا يحجب الحقيقة التي مفادها أنه على المستوى القطري تتفاوت الدول العربية من حيث الحصة
طبة منه و درجة مساهمته، و نتائجه، و البيئة الاستثمارية الخاصة به و كذلك معوقاته، و إلا كيف
ما توصلنا إليه من أن عدد محدود منها استحوذت على حصة الأسد منه و قطعت أشواطا كبيرة في
ها العامة الخاصة باجتذابه.الأمر الذي يدفعنا لإجراء مقارنة بين ثلاث دول منها للتأكيد على صحة
فاوت أو عدمه و ذلك من خلال الفصل الموالي.

الفصل الخامس

دراسة مقارنة بين الجزائر، مصر و المملكة السعودية من حيث حصيلته فيها و سياساتها العامة [illegible]

تمهيد الفصل

لقد أشرنا سابقا أن ثمة عوامل مختلفة دفعت بالدول العربية إلى اتخاذ تدابير مختلفة لأجل تكييف إقتصاداتها مع التحولات العالمية من خلال تنفيذ برامج مختلفة من الإصلاحات، و إقـرار "البـاب المفتوح" أمام الاستثمار المباشر الأجنبي عبر تهيئة الظروف الملائمة و من خلال صـياغة تـشريعات و تسهيلات و إجراءات أكثر تحريرا بخصوص معاملة و دخول المستثمرين الأجانب، لكن بالرغم من تلـك المجهودات التي بذلت لم تتوصل المنطقة العربية إلى الزيادة في حصتها منه، و لم تستطيع تحـسين أداءه و إمكاناته فيها، و لكن ذلك لا ينفي كما سبق استخلاصه أن نصيبها منه تركز في عدد محدود من الـدول العربية و بالتالي لم يوجد اتجاه مشترك بين الدول العربية بخصوص تدفقاته و توجهه القطاعي و درجـة مساهمته.

فالمسلم به أن التباين الذي سجل في الكثير من الأحيان بين الدول العربيـة فيمـا يتعلـق بالكثير من خصوصيات و حقائق الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد، يترجم في أن العدد المحـدود منهـا التي تركّز فيها الجزء الأكبر من الإجمالي الوارد إلى المنطقة العربية يعزى إلى أن مثل هذه الدول كانت سياساتها العامة تجاهه ملائمة و الظروف الاستثمارية فيها جذّابة على الأقل مقارنة بالعدد الأخـر منهـا الذي استحوذ على الجزء المتبقي الضئيل، و بالتالي من الطبيعي جدا أن تتفوق دول عربية معينـة علـى الأخرى من حيث حجم التدفقات المستقطبة و حجم تراكمها و درجة مساهمتها في نمـو النـاتج المحلـي الإجمالي....الخ، و هذا يعود بما لا يستدعي الشك إلى عدد من العوامل الطبيعية و السياسية و الاقتصادية المؤثرة في قرار الاستثمار بشكل إيجابي و التي تتوافر لدى الدول المتفوقة منها علـى الأخـرى. و أن الدول المتفوقة يحتمل أن تكون لديها الكثير من القواسم المشتركة فيما يخص تلك العوامل.

و في هذا السياق بعدما استعرضنا بشكل عام حصيلة الاستثمار المباشـر الأجنبـي فـي المنطقة العربية بكل المقاييس واستخلاصنا لحقائقه فيها و التي كانت من بينها عدم وجود اتجاه مـشترك بين الدول العربية و تباينها من حيث حجم تدفقاته المستقطبة، و درجة إسهامه و درجة اسـتجابة الـدول العربية له و درجة جاذبية البيئة الاستثمارية فيها...الخ، نود أن نستعرض بشكل جوهري و تعمقي مـدى وضوح تلك الحقائق في دول ثلاث هي الجزائر، مصر والمملكة العربية السعودية و أن نرصـد درجـة التباين إن كان له وجود و حتى القواسم المشتركة بينها من خلال دراسة مقارنة بينها مـن حيـث ثلاثـة جوانب و هي:

- حصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول الثلاث، و مدى مساهمته فيها.
- التطورات التشريعية و التنظيمية و التحفيزية و كذلك الالتزامات الدولية.
- تقييم أداءه و امكاناته فيها و مدى توافر الأبعاد الاستراتيجية المتعلقة به.

المبحث الأول: تقييم الاستثمار المباشر الأجنبي من حيث الحجم، التوجه القطاعي و الجغرافي و آثاره

لقد ذكرنا سالفا في الفصل الرابع، كنتيجة متوصل إليها من وراء تقييمنا ميدانيا إن صح التعبير للاستثمار المباشر الأجنبي من حيث حجم تدفقاته الواردة إلى الدول العربية، أن حصتها تبقى ضعيفة بالمقارنة على الأقل مع المناطق الرئيسية الأخرى المشكلة لقطب الدول النامية، كذلك الأمر ينطبق على مساهمته في تكوين الرأس مال الثابت الإجمالي، وكذلك من حيث نسبته من الناتج المحلي الإجمالي...الخ.

غير أن كل هذا في الواقع لا ينطبق بين الدول العربية ذاتها، إذ سبق وأن أكدنا بروز بعض الدول العربية وتقهقر الأخرى بخصوص حصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي بكل المقاييس، ويعود ذلك بلا شك إلى اعتبارات أساسية تتلخص في التباين الذي ميّز سياساتها العامة إزاء الاستثمار المباشر الأجنبي، إذ أن بروز دول دون أخرى على الأقل بالمقارنة فيما بينها يعود إلى أن الدول البارزة كانت سياساتها العامة المتعلقة باجتذابه و حمايته أحسن من سياسات الدول المتقهقرة. و أن تذبذب مستويات أداءه و امكاناته فيها و جاذبيتها يعود نتيجة لعدم التحسن المستمر في مناخها الاستثماري و استقراره.

و في هذا السياق، و كخطوة أساسية أولى للدراسة المقارنة بين الدول الثلاث الجزائر، مصر، والمملكة العربية السعودية، ستتم المقارنة فيما بينها من حيث:

1- حجم التدفقات الواردة ما قبل تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية.
2- حجم التدفقات الواردة ما قبل تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية، و الغرض من ذلك لا شك معرفة مختلف العوامل التي تحكمت في تطوراتها وتغيراتها بالنسبة لكل دولة من الدول الثلاث.
3- مصادر تدفقاته الواردة إليها، ومدى التشابه والاختلاف بشأن التوجه الجغرافي للاستثمار المباشر الأجنبي حسب الدول التي ينتسب إليها المستثمرين الأجانب فيها.
4- بعض آثاره على المستويات المختلفة للدول الثلاث.

المطلب الأول: التغيرات المتعلقة بحجم التدفقات الواردة إليها خلال فترة ما قبل الإصلاحات الاقتصادية

في هذا الشأن سنقوم بمتابعة كل التغيرات والتطورات التي ميزت التدفقات الواردة إلـى الدول الثلاث وفق ثلاث مراحل أساسية، مرحلة ما قبل بداية عقد السبعينات، مرحلة السبعينات، فمرحلـة الثمانينات.

أولا/ المرحلة الأولى: ما قبل بداية عقد السبعينات

عرفت الدول الثلاث نشاطات الاستثمار الأجنبي حينما كانت تحت سيطرة الاستعمار ـ الانتداب بالنسبة لمصر و التدخل البريطاني غير المباشر في شؤون المملكة العربية السعودية ـ و لكن بعد استقلالها تغيرت الصورة على عقب، حيث أن الدراسات التي اهتمت بقضايا التنمية والنمو في الدول الثلاث و في الدول العربية عامة، أجمعت على أن نظرة حكوماتها والتي سادت طوال الفترة منذ بداية استقلال كل منها وبروز الكيان السياسي لها إلى غاية أواخر الستينات ـ و لو أن تلك النظرة تمادى سوادها إلى غاية نهاية السبعينات بالنسبة للجزائر ـ تجاه الشركات الأجنبية هي نظرة معادية امتازت بالجفاء الواضح، و حتى النفور عن الاستثمار المباشر الأجنبي الذي اعتبر غير مرغوب فيه، و يعود ذلك لثلاث أسباب رئيسية تم استخلاصها من خلال القراءة الواضحة لمعالم السياسة الاقتصادية والنظرة الحقيقية التي ميزت الدول الثلاث آنذاك وهي:(*)

السبب الأول: أن الشركات الأجنبية ـ الشركات متعددة الجنسيات ـ هي ببساطة، تعني هيمنة أجنبية، المساس بالسيادة وبالمقومات الوطنية، ومن ثم الاستثمار المباشر الأجنبي وسيلة متاحة بيدها لنهب الثروات وتحويلها إلى بلدانها الأصلية وإبقاءها على التبعية والتخلف.

السبب الثاني: الشعارات والخطابات التي سادت تلك الفترة والتي كانت تنادي بالوطنية الاقتصادية، التنمية المستقلة و غيرها من الشعارات.

السبب الثالث: التوجه الاقتصادي والسياسي المتبع من طرف الدول الثلاث آنذاك والذي كان يتنافى مع تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي أو حتى مجرد الإبقاء على ذلك الذي كان مجسدا أثناء انتدابها أو حمايتها أو استعمارها.

إن تلك الأسباب هي التي جعلت من الدول الثلاث دولا معادية له ـ و لو أنه تفاوتت درجة العداء حينها بينها ـ، بالإضافة إلى أنها دفعت بها إلى اتخاذ أساليب ضد الشركات الأجنبية التي كانت تستثمر داخل حدودها من خلال التأميم، التحرر من الاتفاقيات، تبني تدابير مختلفة عبر القطاع العام للإشراف على مختلف النشاطات خاصة في القطاع البترولي التي كانت تحتكرها الشركات الأجنبية، بالرغم من أن الفترة شهدت تبني قوانين تخص تشجيع الرأس مال الأجنبي كما حدث في كل من الجزائر، والمملكة العربية السعودية.

فالمسلم به، خلال هذه الفترة تشابهت من حيث نفورها عن تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، ومن حيث قرارها بضرورة تقليص دور الشركات الأجنبية، وتخفيف قدر الامكان من درجة سيطرتها لمختلف العمليات التي كانت تتولها في مختلف النشاطات بحكم الامتيازات التي منحها إياها الاستعمار ـ بمختلف أشكاله ـ، و لكنها في الوقت ذاته اختلفت نوعا ما من حيث الأساليب التي

(*) هي الأسباب نفسها تقريبا التي دفعت بالدول النامية بعد توسع حركات استقلالها السياسي، و التي أدت إلى تميّز تلك الفترة بالتراجع النسبي لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إليها، بعدما كانت تلك التدفقات مرتفعة لتميّزها بالطابع الكولونيالي.

استخدمتها، لكسر شوكة الشركات الأجنبية فيها و من حيث حدّة تلك الوسائل و طريقـة و كـذلك زمـن استخدامها.

فمن المعلوم أن تاريخ الاستثمار المباشر الأجنبي في المملكة العربية السعودية يعود فـي الأصل لإلى وقت مبكر و يمكن أن يؤرخ له بعد تأسيسها في سبتمبر سنة 1932، عندما بـدأت شـركات النفط العالمية في استكشاف النفط في صحاريها و استغلاله بعدها وذلك بموجب اتفاقيـات - الاتفاقيـات الامتيازية - التي أبرمتها سلطاتها مع تلك الشركات و التي كانـت علـى رأسـها الـشركات الأجنبيـة البريطانية منها، ثم بعد ذلك مع الشركات الأمريكية. و لقد تضمنت هذه الاتفاقيات قيـام هـذه الأخيـرة بمختلف النشاطات من التنقيب، الاستكشاف، الحفر، الإنتاج، التكرير...الخ. مع تعهّد هذه الشركات بـدفع مقابل معيّن للمملكة لكون أن هذه الأخيرة كانت تفتقر آنذاك للإمكانيات التي من شأنها تمكنها من استغلاله بنفسها.

لكن مع انطلاق الشرارة الفكرية الأولى لتحريـر الـنفط تحـت شـعار نفـط العـرب للعرب،....... والدور الذي لعبته مجلة البترول والغاز " ثم نفط العرب " .... بدأت السعودية بالتحرر من اتفاقيات الامتيازات الأساسية التي قد أبرمتها مع شركة ستاندرد أويل أف كاليفورنيا.[1] إلـى جانـب تحرره من اتفاقيات أخرى، و لم يتوقف بها الأمر عند هذا الحد، بل تسارعت السلطات الـسعودية إلـى شراء كافة الممتلكات الخاصة بتلك الشركات الأجنبية، و نزعت إلى السيطرة و التحكم في شتى المجالات الاقتصادية عبر إعطاء الأولوية للقطاع العام الذي حمّلت على عاتقه تلك المسؤولية و مـسؤولية تحقيـق الأهداف الموضوعة وفق الاستراتيجية المسطرة لمسار التنمية الاقتصادية المستقلة التي يتم تمويلها وفـق تخطيط محكم، وتدخل الدولة عبر الإنفاق لضمان الخدمات الاجتماعية وإنشاء بنية أساسية وقاعدة صناعية ثقيلة، في حين لم يسمح للقطاع الخاص إلا بدور هامشي.

إلى جانب ذلك تدعمت الشرارة الفكرية لتحرير النفط والاعتماد على الاستغلال المستقل له بإنشاء منظمة أوبك.... إذ في عام 1960م استطاعت الدول المنتجة للبترول ومن ضمنها المملكة العربية السعودية أن تنشأ لنفسها منظمة أسمتها - أوبك - الدول المصدرة للبترول، من أجل حماية مصالحها وتعظيم العائد من ثرواتها الذي استغلته استغلالا سيّئا شركات البترول الغربية على مدى سنين طويلة.[2]

وعلى غرار ذلك فإن الظروف التي ميزت مصر خاصة خلال فترة الخمسينات وبداية الستينات جعلت منها بلدا معاديا بالمعنى التام للاستثمار المباشر الأجنبي، إذ عند الإطاحة بالملك فاروق سنة 1952، وتسلم الضباط الأحرار زمام الحكم، أين تم إنشاء مجلس قيادة الثورة الذي استطاع أن ينهي الانتداب البريطاني لمصر، اتجهت الحكومة المصرية بقيادة زعيمها آنذاك جمال عبد الناصر نحو تبني

---

(1) السيد عبد المنعم المراكبي، مرجع سبق ذكره، ص 57.

(2) عبد العزيز الدخيل، مرجع سبق ذكره، ص 50.

استراتيجية اعتمدت آنذاك على الإصلاح الزراعي، واعتماد التصنيع السريع، وكذلك التحول الاشتراكي، وضرورة تدخل الدولة لأجل الإشراف المباشر على تسيير وإدارة مختلف النشاطات.

هذا التوجه في حقيقته تسبب في تبني الحكومة المصرية لمجموعة من التشريعات التي تضمنت حتمية تمصير جميع المؤسسات الأجنبية و خاصة منها البريطانية و الفرنسية و البلجيكية التي كانت تستثمر في مصر أثناء الانتداب البريطاني لها، عبر أسلوب التأميم.

و بالفعل تم تأميم جميع المصاريف وشركات التأمين، والشركات الكبيرة الصناعية، والنقل، والشركات التجارية والمالية وتلك التي تمارس نشاط استصلاح الأراضي، إذ أكدت الدراسات في هذا الشأن أن التأميم مس 42 شركة كبيرة بموجب القانون 117، و 82 شركة مؤسسة صغيرة عن طريق التأميم الجزئي.[1]

أما في الجزائر فبعد استقلال هذه الأخيرة سنة 1962 وعلى إثر الأحداث السياسية والنكبات الكبيرة التي ميزت الاقتصاد الجزائري والأوضاع الاجتماعية المزرية نتاج لمخلفات الاستعمار، ورحيل المستوطنين، اتجهت الجزائر نحو تبني مجموعة من التدابير التي تمكنها من الانتقال المحكم من الاقتصاد الكولونيالي إلى الاقتصاد الوطني.

لقد بادرت السلطات الجزائرية إلى استيلائها على كافة وسائل الإنتاج، والقطاعات الاستراتيجية من خلال تشكيلها للجان التسيير داخل المؤسسات الصناعية و الحرفية و المناجم بموجب القرار رقم 38-62 المؤرخ في 23 نوفمبر 1962.[2] و راحت بعدها عبر تدابير الإصلاح الزراعي إلى تجسيد التسيير الذاتي لمختلف المزارع التي كانت بأيدي المستوطنين والمعمرين الفرنسيين إلى جانب استيلاء لجان إدارية للمصانع والورشات المهجورة، وبهذا تحولت ملكيتها إلى قطاع ذاتي تحت سلطة الدولة الجزائرية.

أما بخصوص الصناعات الاستخراجية فيها فبعدما كانت الشركات الفرنسية تسيطر عليها قبل تحقيق الاستقلال وبعده بسنوات قليلة تحت صيغة عقود الامتيازات التي منحت لها بموجب اتفاقية إيفيان، لجأت السلطات الجزائرية إلى تأميم أكثر من 11 شركة عاملة في استخراج الحديد والرصاص والنحاس والزنك في ماي 1966 بعد سنة من التصحيح الثوري الذي قام به مجلس قيادة الثورة في الجزائر، وتحولت ملكيتها إلى القطاع العام.

وبخصوص قطاع النفط والغاز الذي كان يستغل بحكم امتيازات التنقيب والاستكشاف والتوزيع والتصدير....الخ من طرف الشركات الفرنسية تحت سلطة الاستعمار الفرنسي، فما كان هذا القطاع الحساس لينجو هو الآخر من التأميم، إذ تجسد التأميم في هذا الأخير بشكل تدريجي، كانت البداية عند صدور قانون 1965 الذي تضمن: [3]

---

(1) يوسف عبد الله الصايغ، "إقتصادات العالم العربي"، مرجع سبق ذكره، ص 87،88.

(2) abdel hamid – brahimi, "économie algérienne", ed: DAHLEB, Alger, 1991, P 84.

(3) يوسف عبد الله الصايغ، المرجع السابق، ص 378.

- إلغاء نظام الامتيازات القديم وإحلال محله نظام الاتحاد التعاوني، الذي يربط الشركات الفرنسية مع شركة سونطراك التي تم إنشائها في 31 ديسمبر 1963.
- منح إمكانية تحويل الأرباح للشركات الأجنبية بعد دفع الضرائب، والدفعات المفروضة من طرف القانون، و تعديل صيغة توزيع الأرباح.
- تسليم جميع عمليات معالجة الغاز الذي ينتج مع النفط وتوزيعه محليا وتسليم جميع عمليات تصديره باستثناء ما يصدر منه إلى الأسواق الفرنسية.

إلى جانب ذلك، اتخذت خطوات أخرى كانت من بينها:

- إخضاع وسائل تكرير وتوزيع شركتي "إسو" و "موبيل" لإشراف السلطة الجزائرية.
- تأميم شركات كانت تمارس نشاطات تخزين منتوج النفط، نقلها وتسويقها.

كمجمل القول، خلال هذه الفترة وبحكم الظروف التي ميّزت التوجّهات التي اتخذتها الدول الثلاث سواء على المستوى السياسي أو حتى على المستوى الاقتصادي، كانت عاملا بارزا لتقليص دور الشركات الأجنبية فيها ومن ثم التدخل القوي لسلطاتها في مختلف المجالات وتسييرها وفق تلك التوجهات المختارة آنذاك، بالإضافة إلى النظرة التي كانت سائدة آنذاك و التي كانت تنظر من خلالها معظم الدول النامية و خاصة منها تلك التي استقلت حينها بما فيها الدول العربية للشركات الأجنبية التي كانت تستثمر على أراضيها و غيرها على أنها شركات إمبريالية احتكارية تخدم فقط مصالحها و عن طريق الاستثمار المباشر الأجنبي تنهب ثروات الشعوب الضعيفة، وهذا ما تبلور في حقيقة الأمر في نفورها عن تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و تأصل شعورها بالشك و الريبة فيه، مع التذكير إلى أن ذلك كان بمثابة ظاهرة عامة ميّزت المنطقة العربية برمّتها خلال سنوات الخمسينات و الستينات.

ثانيا/ المرحلة الثانية: عقد السبعينات

شهدت هذه الفترة تذبذبات واضحة ميّزت الاستثمار المباشر الأجنبي من حيث تدفقاته الواردة إلى كل من الجزائر، المملكة العربية السعودية، مع تسجيل غيابه طوال الفترة [1970-1974] في جمهورية مصر العربية، سرعان ما أضحى يتدفق ليتزايد تدريجيا بعدها فيها، وهذا ما يتبين من خلال الجدول التالي:

الجدول (41) التدفقات الصافية للاستثمارات المباشرة الأجنبية في الدول الثلاث

خلال الفترة (1970-1979) (الوحدة: مليون دولار)

الدول	1970	1971	1972	1973	1974	1975	1976	1977	1978	1979
الجزائر	184	562-	68	144	724	220	342	300	209	34
مصر	-	-	-	-	-	15	112	176	492	1596
السعودية	78	416 -	118	1760	753 -	3446	726 -	1318	859	1667 -

Source : S.F.I et FIAS Société financière internationale," L'investissement direct étranger " OP.cit, p 111-114.

و بالاستناد إلى بيانات الجدول أعلاه، و الشواهد الميدانية تتبلور مجموعة من الحقائق فيما يتعلق بحصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول الثلاث:

1 ـ طوال الفترة اتسمت التدفقات الواردة إلى كل من الجزائر والمملكة العربية السعودية بالانخفاض وتارة بالارتفاع، مع تسجيل حالات أين حدث فيها التدفق بالسالب ـ تصفية الاستثمار المباشر الأجنبي ـ، كما حدث في الجزائر سنة 1971، ويعود ذلك إلى أنه بعدما كانت سيطرة الحكومة الجزائرية على مختلف النشاطات محدودة بعد إقرار التأميم فيما يتعلق بقطاع النفط، و لم تتوقف عند هذا الحد بل استمرت في الالتزام أكثر بالتأميم تزامنا مع تمكن دول الأوبك من تحسّنها أكثر. و تألفت الخطوة التي أقدمت عليها الحكومة من أربعة مراسيم تشريعية (رقم 71-8 إلى 17-11) مما أدى إلى رفع مساهمتها في جميع شركات النفط الفرنسية إلى 51 % وتأميم جميع حقول الغاز الطبيعي وكذلك جميع تسهيلات النقل في البلاد.[1] و إلى جانب ذلك استمرت المملكة العربية السعودية في توجهها نحو الاستثمار في شراء كافة الممتلكات الخاصة بالشركات الأجنبية خاصة في سنة 1974.

و في الوقت نفسه عمدت المملكة العربية السعودية نحو استقطاب أعداد هائلة من العمال الأجانب ذوي المهارات المتخصصة و التي أحدثت موجاتهم تغيرات هامة في اقتصاديات دول الخليج بالخصوص و المملكة العربية السعودية. حيث ارتفعت نسبة الأجانب في قوة العمل في العربية السعودية ارتفاعا كبيرا في السنوات: من 1 من كل 10 في 1960 إلى 1 من كل 4 في 1970 و 1 من كل 2 في 1980 و حدثت هذه الزيادات في فترة كانت فيها معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي و العمالة و الإنتاجية تتسارع بدورها. و بعبارات مطلقة تجاوزت الزيادات في العمالة الزيادة في عرض العمل السعودي، مما يفسر الأعداد المتزايدة من الأجانب في سوق العمل السعودي.[2]

2ـ عدم التوازن بين حجم تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الجزائر والمملكة العربية السعودية هذا من جهة، ومن جهة أخرى العائد المحقق من ورائها المحول إلى بلدانه الأصلية.

3ـ بداية من سنة 1975 بدأ يتدفق الاستثمار المباشر الأجنبي نحو مصر ويعود ذلك للترتيبات التي اتخذتها مصر بشأنه، إذ سبق وأن أشرنا أن مصر بسبب ظروف معينة سياسية واقتصادية اتجهت نحو تغيير سياستها تجاهه، بتبني قانون الاستثمار العربي والأجنبي بغرض إيجاد تمويل يسمح بتغطية النقص المسجل في مواردها المحلية، وتجسيد سياسة الانفتاح الاقتصادي، وهذا ما فسر بداية تدفقاته إليها انطلاقا من سنة 1975 لتستمر في التزايد طوال سنوات المنتصف الثاني من عقد السبعينيات.

4ـ سبق وأن أشرنا أنه بسبب الأساليب التي اتخذتها الكثير من الدول العربية اتجاه الشركات الأجنبية، وتخوف هذه الأخيرة مستقبلا منها، سارعت هذه الشركات لتجسيد أشكال أخرى للاستثمار مثل عقود

---

(1) يوسف عبد الله الصايغ، "اقتصادات العالم العربي"، مرجع سبق ذكره، ص 380.

(2) نعيم.أ. الشربيني، " العمال الأجانب في البلدان العربية المنتجة للنفط ـ هل ستستمر اندفاعة التدفق ـ"، مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر 1984، المجلد 21، رقم 04، ص 35..

مشروعات تسليم المفتاح في اليد، المنتوج في اليد، الدراسات والهندسة.....الخ، إلى جانب بعض المشروعات المشتركة. و بدورها سارعت الدول حينها لتبنيها و قبول تجسيدها ميدانيا في إطار عمليات نقل التكنولوجيا، و هذا ما جعل تلك الأشكال تطغى في المجال الاستثماري خلال هذا العقد. و هذا الأمر ينسحب عند الدول الثلاث. إذ في إطار اعتماد استراتيجية التنمية على طريق التصنيع المستقل و إعطاء الأولوية لهذا القطاع خاصة فيما يتعلق بصناعة الاستخراج و التعدين و التحويل و التي كان منطلقها التأميم و الوطنية الاقتصادية و تغيير البنية الاقتصادية الموروثة من عهد الاستعمار و تعبئة الموارد المحلية و لقد تطلب حينها هدف " التصنيع المستقل " تقنيات تكنولوجية للنهوض به و تقويته، فلذلك لجأت الدول الثلاث إلى نقل التكنولوجيا ـ استيراد التكنولوجيا من الدول المتقدمة ـ.

5ـ التوجه القطاعي لهذه التدفقات كانت بالخصوص في قطاع البترول أين استحوذ هذا الأخير على 85 % منها تقريبا، وهذا ما يبرز حقيقة اهتمام الشركات الأجنبية بالدول الغنية به في ظل ظروف كانت تشهد افتقاد الدول الثلاث إلى الإمكانيات المطلوبة للتحكم في مختلف نشاطاته.

ثالثا/ المرحلة الثالثة: عقد الثمانينات.

عند تقييم حصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول الثلاث خلال هذه الفترة تتبين لنا مجموعة من الحقائق:

1ـ حدوث تباين واضح فيما بينها بخصوص نصيب كل دولة من الدول الثلاث بالنسبة لإجمالي الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول العربية، بحيث احتلت مصر المرتبة الأولى عربيا في هذا الشأن، مع تسجيل تقهقر الجزائر من حيث الترتيب مقارنة بتلك التي كانت تحتلها أثناء عقد السبعينات أين كانت تشكل إلى جانب عدد من الدول العربية الريادة في هذا الشأن، في حين تتوسط المملكة العربية السعودية مجموعة الدول العربية.

2ـ نتاج للحقيقة الأولى تحتل مصر صدارة الدول الثلاث من حيث حجم التدفقات الواردة إليها، و كانت البداية كما رأينا من المنتصف الثاني من السبعينات، و استمرت على نفس الوتيرة خلال سنوات الثمانينات إذ بلغت 1392 مليون دولار سنة 1989 بعدما كانت قد بلغت 1494 مليون دولار سنة 1986.أنظر الجدول الآتي رقم (42).

ففي النصف الثاني من السبعينات و أوائل الثمانينات كانت الزيادة الكبيرة في الاستثمار الخاص المحلي و الأجنبي مرتبطة بحجم الفوائض المالية المتولدة في القطاع النفطي في المنطقة العربية من ناحية و بسياسة الانفتاح الاقتصادي التي اتبعتها الحكومة في مصر من ناحية أخرى. و ساهم في زيادة جاذبية الاستثمارات إلى مصر معدلات الربحية العالية التي تحققت بسبب السياسة الحمائية المتبعة آنذاك، و قدرة رأس المال بعد سنوات طويلة من التقشف و انخفاض معدلات الادخار.[1]

---

(1) علي عبد العزيز سليمان، " حوافز الاستثمار الخاص في مصر ـ الفصل الثالث، أثر نظام حوافز الاستثمار على تدفقات الاستثمار ـ، الورقة رقم 05 مقدمة ضمن ندوة الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 129.

الجدول (42) التدفقات الصافية للاستثمار المباشر الأجنبي في الدول الثلاث للفترة (1980-1989) (الوحدة: مليون دولار)

	1980	1981	1982	1983	1984	1985	1986	1987	1988	1989
الجزائر	376	14	- 59	0	1	0	7	4	15	13
مصر	591	788	322	544	832	1403	1494	1127	1353	1392
السعودية	- 3444	36	68	32	112	298	51	489	- 94	- 22

Source : S.F.i et FIAS Société financière internationale, OP.cit , P 111-114.

3ـ تبني المملكة السعودية لقانون الاستثمار لسنة 1979، ما كان ليعني في حقيقة الأمر خطوة أساسية نحو جذب تدفقاته بالمستوى المعقول، حيث أن هذا الأخير كان مبهما من حيث نصوصه ومجحفا ومقيدا لحرية الشركات الأجنبية، إلى جانب السياسة الاقتصادية و التمويلية التي كانت متبعة تتنافى مع الرغبة في استقطابه بكل جدية. فقد تمكنت من بناء احتياطات نقدية كبيرة خلال فترة الطفرة النفطية إبان الحرب العربية الاسرائيلية و السنوات التي تلتها (1973-1985)......و قد لعبت الاحتياطات النقدية للمملكة دور الوسادة التي امتصت و لسنوات عدة الصدمات الخارجية الناتجة عن تقلب أسعار النفط و حيدت تأثيرها على الانفاق الحكومي و مستوى الأداء الاقتصادي الذي اتسم بالاستقرار خلال الفترة.[1] الأمر الذي سمح لها بزيادة إنفاقها الحكومي و التزامها بتنفيذ مشاريع خطط التنمية. و هي الظروف التي تسببت في التدفق السلبي، مثلا 3,44- مليار دولارسنة 1980، لتتقهقر أكثر في أواخر الثمانينـات.

4ـ أما بالنسبة للجزائر فبعدما كانت حصتها مقدرة بـ 376 مليون دولار سنة 1980 انخفضت لتصل إلى قيمة سلبية (-59)، لتبلغ الصفر في سنتي 1983، 1985، على التوالي، وقد رتبت خلال هذه الفترة ضمن مؤخرة دول شمال إفريقيا، بالرغم من تبني الجزائر لقانونين متتاليين (1982) و (1986)، إلا أنها لم تحقق النتائج المرجوة على الأقل استقطاب عدد مقبول من الشركات الأجنبية لتجسيد مشاريع مشتركة.

إن عقد الثمانينات إذن، تميّز بغياب شبه كلي للاستثمار المباشر الأجنبي فيها. فالحكومات المتعاقبة خلال هذه الفترة كانت متحفظة تجاه التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية للدولة من خلال استمرارها في نظرتها التي سادت عقد الستينات والسبعينات......، غير أن المستثمرين الأجانب في قطاع المحروقات استمروا في تدخلهم عبر الاستراتيجيات السابقة ـ التراخيص، عقود الدراسات...الخ ـ.[2]

5ـ إن الاحصائيات التي خصت تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول الثلاث خلال عقدين من الزمن ـ السبعينات و الثمانيناتـ تثبت بما لا يفسح مجال للشك بأنها تدفقات محتشمة و لو أن مصر تلقت تدفقات معقولة مقارنة بقرينتها المملكة والجزائرـ و يعزى ذلك لانصرافها نحو الإبقاء على السياسة

(1) فريد بشير طاهر، " محددات الاستثمار الخاص في المملكة العربية السعودية"، مجلة التعاون، تصدر عن الشؤون الإعلامية بالأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، السنة 15، العدد 51، يونيو 2000 ، ص 14.

(2) CNUCED : Examen de la politique de l'investissement, Algérie, OP.cit , P 5.

التمويلية القائمة على الاقتراض من الخارج و ذلك بغية تمويل اقتصادياتها التي عرفت انتكاسات عديدة بسبب تدهور الطلب على النفط وانخفاض أسعاره، عوضا من إبداء إرادة حقيقية لاستقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي، ومن ثم إحلاله كسياسة تمويلية خارجية بديلة.

6 ـ إن هشاشة حصة الدول الثلاث من تدفقاته الواردة إليها لا تعكس فقط توجه هذه الأخيرة إلى الاعتماد على القروض الخارجية لتمويل اقتصادياتها ـالاحتياطات النقدية بالنسبة للمملكة ـ بل تعكس أيضا أن قوانين الاستثمار التي تم تبنيها كانت مقيدة له و لم تعبر صراحة عن المعاملة العادلة و الضمانات الحقيقية، و أن السياسات الاقتصادية التي بقيت تتبع حينها لم تكون مواتية لجذبه و هي متناقضة تجاهه ثم أيضا غياب الإرادة الحقيقية لجذبه، و كذلك الصراع العربي الإسرائيلي...الخ، بالإضافة إلى الاضطربات الاقتصادية و الاجتماعية التي تجلت معالمها على إثر تدهور أسعار النفط في منتصف الثمانينات و بداية استفحال الديون الخارجية، إلى جانب ارتفاع معدلات التضخم و عجز الموازنة العامة خاصة في مصر و الجزائر، كلها عوامل ساهمت في هشاشتها.

المطلب الثاني: بداية من عقد التسعينيات ƏlǍ lǑن

لقد ذكرنا سالفا أن الدول العربية الثلاث، مثلها مثل باقي الدول العربية تسارعت إلى تنفيذ مختلف الإحصائيات الاقتصادية والمالية...الخ منذ سنة 1989. وقد تزامنت بداية هذه الفترة مع سعيها ليس فقط لبذل جهود أكثر لأجل الاستمرار في الإصلاحات بل أيضا لاتخاذ تدابير من شأنها تمكنها من تكييف اقتصادياتها مع التحديات العالمية، ومن ثم بناءها لأجل تمكينها من التعامل بكفاءة إيجابية مع تلك التحديات، هذا التوجه الجديد كان له انعكاسات واضحة على تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول الثلاث و ذلك بمقاييس مختلفة سواء فيما يتعلق بحصة كل دولة منه، أو مخزونها...الخ، وهذا ما سيتم بلورته في هذا السياق.

أولا/ حجم التدفقات الواردة:

تشير الإحصائيات المتوفرة لدينا أن إجمالي التدفقات الواردة مـن الاسـتثمار المباشـر الأجنبي خلال الفترة [1990-2002] إلى الدول الثلاث الجزائر، مصر والمملكة العربية الـسعوديـة بلـغ 19,4 مليار دولار مجتمعة بما نسبته 37,1 % من إجمالي التدفقات الواردة إلى الدول العربية، لكن ذلك لا يحجب الحقيقة التي أقرّتها الكثير من الشواهد الميدانية بأن مصر كما سبق الإشارة إليه في الفصل السابق حققت السبق في مجال استقطابها لنصيب أكبر و تفوقت بالتالي في هذا المجال، أو على الأقـل مقارنـة بالجزائر و المملكة العربية السعودية.و الجدول الأتي يوضح بالأرقام حصة كل دولة من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة إليها خلال هذه الفترة.

الجدول (43) تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول الثلاث ونسبتها من إجمالي الوارد للدول العربية خلال الفترة (1990، 2002) بالملايين الدولارات.

	المنطقة العربية	الجـزائر		مصر		السعودية	
1990	3411	-	-	799	23,42	2029	59,48
1991	1957	13	0,70	274	14,00	173	08,84
1992	2639	10	0,38	459	17,39	79	-
1993	4374	13	0,30	493	11,27	1369	31,30
1994	3201	15	0,47	1256	39,24	350	10,93
1995	495-	5	-	598	-	1877-	-
1996	3582	270	7,54	636	17,76	1129 -	-
1997	7288	260	3,57	887	12,17	3044	41,77
1998	8551	501	5,86	1076	12,58	4289	50,15
1999	3065	507	16,54	1065	34,75	780 -	-
2000	3477	438	12,60	1235	35,52	1884 -	-
2001	6708	1196	17,82	510	7,60	20	00,30
2002	4544	1065	23,43	647	14,24	350 -	-
الإجمالي	**52302**	**4293**	08,21	**9935**	19,00	**5175**	09,89

Source : FIAS et UNCTAD , OP- cit.

و من خلال مطابقة الإحصائيات التي يتضمنها الجدول الأتي أعلاه التي خـصت الـدول الثلاث، و عبر إجراء المقارنة بينها يمكننا رصد مجموعة من النتائج التي نوجزها فيما يلي:

- بروز مصر في الريادة من حيث نصيبها المستقطب، إذ استطاعت أن تستقطب حجم إجمالي قدره أكثر من 9,9 مليار دولار مشكلا 19 % من الإجمالي الوارد للدول العربية مجتمعة، و الشيء الملاحظ هو استقرار حجم التدفقات و بالتالي استطاعت مصر خلال هذه الفترة على الأقل أن تحافظ على نفس حجم التدفقات التي وردت إليها في الثمانينات مقارنة بالمملكة السعودية التي تأتي في المركز الثاني و الجزائر في المركز الثالث، و يعكس هذا بلا شك التباين الذي ميّز قدرة الدول الثلاث في جذبه وتشجيعه، وهذا ما يعني أن مصر كانت لها القدرة أحسن بكثير من قدرة المملكة السعودية و الجزائر.

و استطاعت المملكة السعودية أن تجذب حصتها هي أكبر من تلك التي تحققت لدى الجزائر ومصر خلال سنوات 1990، 1993، 1997، 1998. فمثلا استقطبت أكبر حجم لها على الإطلاق و احتلت الصدارة على المستوى العربي في سنة 1998 بما نسبته أكثر من 50 في المائة تقريبا من الإجمالي الوارد إلى المنطقة العربية، و بما يعادل ضعفي و نصف ما حققته معا مصر و الجزائر خلال تلك السنة. إلا أن ذلك لم يستطيع أن يحجب هشاشة حصتها الإجمالية و تقهقرها أمام الحصة الإجمالية لكل من مصر و الجزائر. في حين كانت للجزائر الاستطاعة في جذب أكبر حصة لها في سنتي 2001 و2002 بحوالي ضعف ما تحصلت عليها مصر.

• لم يسجل خلال الفترة تدفقات بالسالب في كل من مصر والجزائر، في حين سجل ذلك في المملكة العربية السعودية خلال سنوات 1992، 1995، 1999، 2000، 2002.

• عدم وجود اتجاه مشترك بين الدول الثلاث العربية بخصوص تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي إليها خلال الفترة، إذ تعرضت فيها للارتفاع والانخفاض العشوائي، ويعكس ذلك بلا شك الظروف المختلفة التي أثرت على حجمها وكذلك توجهها. بالنسبة لمصر فقد سجل التزايد المستمر لحجمها خلال الفترة [1991-1994]، ثم سرعان ما انخفض سنة 1995 ليعود إلى الارتفاع بعدها إلى غاية سنة 2000. و قد حققت أكبر حجم لها في سنة 1994 بنسبة 39,24 % من الإجمالي الوارد حينها للمنطقة العربية. وعلى غرار ذلك فقد تميزت التدفقات الواردة إلى المملكة السعودية بالتذبذب الشديد، تارة تتخذ مستويات أحسن من تلك المسجلة في الدولتين السابقتين، وأحيانا أخرى تضحى مجرد تدفقات بالسالب. أما بالنسبة للجزائر فقد سجل غيابه سنة 1990، ليضحى محتشم ـ ضعيف ـ خلال الفترة [1991-1995]، سرعان ما انتعش بشكل ملحوظ خلال السنوات الموالية و تعتبر سنة 2001 هي السنة الوحيدة التي استقطبت فيها أكبر حجم منها مشكلا نسبة 18 % تقريبا من الإجمالي الوارد حينها للمنطقة العربية.

ولأجل التقييم الجيّد لحصيلة التدفقات الواردة إلى الدول الثلاث, سنحاول متابعة تطوراتها خلال سنوات الفترة على مستوى كل دولة على حدا.

1 ـ مصر: تبنّت مصر قانونا جديدا فيما يخص الاستثمار لسنة 1989 والذي حلّ محلّ القانون القديم لسنة 1974، أين استطاعت بموجب ذلك أن تخفض الكثير من القيود التي كانت مفروضة على الشركات الأجنبية، و استطاعت خلال فترة التسعينات إلى غاية 2002 أن تحافظ على نفس الحجم تقريبا الذي استقطبته خلال فترة الثمانينات.

إن تدفقاته إليها خلال هذه الفترة، تميّزت بالتأرجح الملموس، و يعزى ذلك إلى بداية التدهور الأمني فيها من خلال أعمال العنف التي كانت قائمة بين الحكومة المصرية والإسلاميين، إلى جانب بروز اضطربات اقتصادية و تنفيذها للإصلاحات الاقتصادية بالتعاون مع الصندوق النقدي الدولي، إلا أنها عادت إلى مستواها الذي كانت عليه في الثمانينات، وأضحت تتزايد بشكل مستقر تقريبا، خاصة بعد نجاح مصر في تطبيق الكثير من الإصلاحات الاقتصادية، وتعديلها لقانون الاستثمار لسنة 1989، ومن ثم تبنيها لقانون جديد لسنة 1997، أين عمدت إلى فتح المجال أكثر أمام الشركات الأجنبية من خلال الحوافز الممنوحة، والنشاطات المرخصة، والمعاملة العادلة...الخ، انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة و إبرامها للعديد من الاتفاقيات الثنائية و متعددة الأطراف. و استمرت التدفقات بشكل إيجابي مع تسجيل قيمة دنيا لها مقدارها274 مليون دولار سنة 1991 و أعلى قيمة لها سنتي 1994 و 2000 بمقدار1,256 مليار دولار، و 1,235 مليار دولار على التوالي.

و لاستكمال معالم الصورة، فقد برزت مصر الأحسن بإحرازها لمركز الصدارة على المستوى العربي، نهيك عن مستوى الدول الثلاث المعنية بالمقارنة.

2ـ المملكة العربية السعودية:احتلت المرتبة الثانية على هذا المستوى وذلك من حيث حصتها من الإجمالي للفترة [1990-2002]، أين قدرت بـ5175 مليون دولار بنسبة 10.20% من الإجمالي المتدفق للدول العربية خلال الفترة.

إذ من خلال بيانات الجدول أعلاه يتبين بشكل واضح التذبذب الذي ميز التدفقات الواردة إليها تارة بالارتفاع وتارة أخرى بالانخفاض، و بصورة عامة التدفقات الواردة إليها تأرجحت بين قيم سالبة و موجبة، إذ بعدما حققت حصتها بـ 2029 مليون دولار سنة 1990، سرعان ما انخفضت لتعاود الارتفاع فالانخفاض، بالرغم من قيامها بإصلاحات اقتصادية مبكرة مقارنة بمصر و الجزائر وتطوير سوقها المالية بالإضافة إلى أن هذه الإصلاحات لم تكن تحت وطأة صندوق النقد الدولي و حتمية التعاون معه و ضرورة الاستجابة لبرامجه الإصلاحية. وكان تباطىء حركة الاستثمار الأجنبي في المملكة في السنوات الأخيرة حفز النقاش حول الموضوع في وقت تواجه الدول تحدي الحفاظ على معدلات نمو تسمح بتوليد فرص العمل للشباب السعودي الذي بات يدخل سوق العمل بإعداد هائلة سنويا.(1)

وقد توّج ذلك بتبني قانون جديد للاستثمار سنة 2000 تضمن تشريعات تحريرية أكثر، وإنشاء الهيئة العامة المشرفة عليه، إلا انه بالرغم من ذلك لم تحقّق النتائج المرجوة، حيث ما تحقق على أرض الواقع يؤكد ذلك، فخلال السنة التي شهدت فيها تبني قانون جديد، و السنة التي أعقبت ذلك سجل تبعا لذلك تدفقات بـ: 20 مليون دولار و – 350 مليون دولار على التوالي. فمثلا في الوقت الذي يتم فيه التدفق إليها، يتم تقليص عملياته وهذا ما فسر التدفقات السالبة. و يعود ذلك بحسب الكثير من الخبراء هي عدد من الأسباب كان أبرزها عدم شفافية القانون الذي كان ساري المفعول قبل تبني القانون الجديد و تضمينه لعدد من القيود، إلى جانب انعكاسات الأوضاع التي سادت منطقة الخليج والتي مازالت سائدة من خلال حرب الخليج الأولى، الثانية والثالثة، و ما خلفته من أعمال العنف التي حدثت داخل المملكة بسبب افرازات و كذلك تأخر المملكة في إصدار قانون ملائم للاستثمار...الخ. وبالموازاة كانت الملايير من الدولارات الخليجية و بالخصوص السعودية منها تهجر المنطقة الخليجية لتستثمر في الدول الغربية عوضا من تدفقها على باقي الدول العربية.فقد جاء في ورقة العمل المقدمة من الهيئة العامة للاستثمار (المملكة العربية السعودية) حول الاستثمار الأجنبي المباشر التي تم تقديمها للجلسة العاشرة للحوار الاقتصادي بن دول مجلس التعاون و الولايات المتحدة الأمريكية في عام 2000، أن بعض التقديرات لحجم استثمارات القطاع السعودي الخاص وحده في الخارج، تبلغ 400 بليون دولار أمريكي.(2)

3ـ الجزائر: فقد سجل فيها حجم التدفقات الواردة إليها محتشم جدا خلال الفترة[1990-1995]، بـالرغم من تبني الجزائر للمرسوم التشريعي المتعلق بترقية الاستثمار لسنة 1993، ويعود ذلك بلا شك إلى العديـد

(1) رشيد حسن، "السعودية ـ ثمار الانفتاح على الاستثمار الأجنبي ـ"، مجلة" الاقتصاد والأعمال "، العدد 257، السنة الثالثة والعشرون، مـاي 2001، ص 41.

(2) الجزء الثالث من ورقة عمل قدمتها منظمة الخليج للاستشارات الصناعية في مؤتمر الصناعيين الثامن لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، "آثار الاستثمار الأجنبي المباشر على القطاع الصناعي في دول مجلس التعاون"، الرياض 2-3 أكتوبر 2001، مجلة التعاون الصناعي، العدد 86، أكتوبر 2001، ص 73-74.

من العوامل، منها بداية تنفيذ الإصلاحات بالتعاون مع صندوق النقد الدولي عبر برامج التثبيت والتعـديل الهيكلي، لمعالجة الاختلالات المختلفة- التي شكلت عائقا أمام المستثمرين الأجانب، إلى جانب عدم توافر الأمن والاستقرار الذي سادتها وكانت بدايتها الحقيقية 1988، وكذلك شبه العزلة التي فرضت عليها مـن قبل الكثير من دول العالم وبالخصوص الدول الغربية، هي إذن عوامل جعلت من الجزائر بلد غير مستقرا لا اقتصاديا ولا أمنيا ولا سياسيا، يمتاز بالكثير من المخاطر.

كل هذا برر تقليص عمليات الشركات الأجنبية إلى أدنى حد ممكن والقطاع الوحيد الـذي تواصلت فيه الاستثمارات المباشرة الأجنبية هو قطاع النفط والغاز بما في ذلك صيانة المنشآت التي تمتلكها الشركات الحكومية الجزائرية والاستمرار في عمليات استكشاف النفط والتنقيب في إطار عقـود مع الشركات الأجنبية.[1]

ولكن بداية من سنة 1998 بدأ يتجلى التحسن في حجم التدفقات الواردة إليها، والذي عرف تزايدا ملحوظا، عبر أواخر التسعينات، وبداية الألفية الثالثة، ويعود ذلك لجملة من العوامل، نذكر منها تسلم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لرئاسة الجمهورية، والذي اعتبره الكثير من الخبراء رئيسا ليبراليا، إلى جانب إقدامه على المصالحة الوطنية التي كان من بين نتائجها التحسّن الملحوظ في الوضع الأمني، إلى جانب قطع الجزائر لأشواط كبيرة بخصوص الإصلاحات الاقتصادية والانفتاح على التحديات العالمية عبر التفاوض لأجل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة و الالتزامات الدولية فيما يتعلق باجتذابه، وكذلك تبني التعليمة الجديدة التي تخص قانون جديد لتطوير الاستثمار لسنة 2001، وتدعيم الإرادة الحقيقية لاجتذابه، و في نفس السنة قامت بتنفيذ برنامج تدعيم عجلة النمو الاقتصادي بداية من سنة 2001.

ثانيا/ حجم مخزون الاستثمار المباشر الأجنبي

من خلال المقارنة بين الدول الثلاث فيما يتعلق بالقيمة التراكمية للتدفقات الواردة، تتبين جملة من الحقائق و هي:

- إن الملفت للانتباه من خلال المقارنة بينها على هذا المستوى، هو أن المملكة العربية السعودية بالرغم من عدم تسجيلها للقيمة التراكمية بخصوص الاستثمار فيها سنة 1980 ـ مخزون سالب ـ، و بالرغم من تأرجح التدفقات الواردة إليها بين قيم سالبة و موجبة إلا أنّها أحرزت على مركز الصدارة فيما يخص القيمة التراكمية، بحيث قدرت هذه الأخيرة 25983 مليون دولار سنة 2001 و هي أعلى قيمة على الإطلاق و لم تكن المملكة السعودية الأحسن من مصر و الجزائر فقط بل أيضا الأحسن على المستوى العربي و حتى على مستوى دول الإسكوا نفسها[*]، و الواقع لو أن المملكة العربية السعودية استطاعت أن

(1) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تقرير مناخ الاستثمار في الجزائر لسنة 1994، ص 105.

(*) دول الإسكوا هي: دول لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية و الاجتماعية لغرب أسيا و تتضمن دول مجلس التعاون الخليجي و دول الهلال الخصيب و اليمن و أيضا كل من إيران، قبرص و تركيا.

تحافظ على الاستثمار بشكل إيجابي، لكانت القيمة التراكمية فيها تفوق بكثير عما عليه الآن. و هذا ما يتضح من خلال هذا الجدول الأتي:

الجدول (44) مخزون تدفقات الاستثمار الأجنبي لدى الدول الثلاث خلال سنوات مختارة

الوحدة (مليون دولار).

الدول	1980[أ]	1985	1990	1995	2000	2001	2002
الجزائر	1320	1281	1355	1465	3441	4637	5702
مصر	2260	5703	11043	14690	19589	20099	20746
السعودية	_ [ب]	21828	22500	22423	25963	25983	25633

Source : unctad :" world investment report 2003", op . cit, p 257,258.

(أ) بحسب سنة 1970. **(ب)** مخزون سالب.

- إن حجم مخزون الاستثمار المباشر الأجنبي ميّزه التزايد المستمر والمضطرد في مصر عبر السنوات المختارة ضمن الجدول الأتي أعلاه، إذ بعد ما كان يقدر بـ 2,26 مليار دولار سنة 1980، بلغ 20,75 مليار دولار سنة 2002، وهذا يعود بلا شك إلى الجهود المكثفة التي بذلتها مصر من أجل الإبقاء على تدفقاته إيجابية عبر حرصها على تحسين المناخ الاستثماري فيها، وهذا ما مكّن مصر من أن تكون ضمن الدول التي نجحت في الإبقاء على التدفقات بالإيجاب على الأقل على المستوى العربي.
- بالنسبة للجزائر، فإن حجمه الذي عرف انخفاضا محسوسا سنة 1985 مقارنة بسنة 1980، يبرر بأنها كانت من ضمن الدول العربية التي عرفت فيها انسحابا مستمرا له، غير أن ذلك ما كان ليدوم أكثر، إذ بدأ حجم مخزون الاستثمارات فيها يعرف تزايدا أقل من ذلك المسجل في مصر إلا أنه مستمرا أين بلغ سنة 2002 حوالي 5,7 مليار دولار، ويعود ذلك للجهود المضنية التي بذلتها وتبذلها الجزائر، من خلال تطويرها لنظامها الوطني المتعلق بالاستثمار، وانفتاح الجزائر خاصة بداية من أواخر التسعينات على المستثمرين الأجانب، وعليه يمكن الحكم بأن الجزائر أضحت من الدول التي نجحت في الإبقاء على تدفقاته بشكل إيجابي خلال السنوات الماضية الأخيرة.

المطلب الثالث: التوزيع الجغرافي القطاعي لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد

في هذا السياق سيتم توضيح التوزيع الجغرافي للاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول الثلاث و ذلك حسب دول المستثمرين الأجانب و من ثم أهم الشركات الأجنبية التي جسّدت استثماراتها فيها، وإبراز مدى تشابه هذه الأخيرة بخصوص مصادره فيها، إلى جانب ذلك إبراز التوجه القطاعي لتدفقاته الواردة إليها ومدى التباين الموجود بين القطاعات ذاتها من حيث استقطابها لها، و بين الدول الثلاث فيما يخص ذلك.

أولا/ التوزيع الجغرافي للاستثمار المباشر الأجنبي حسب الدول الأصلية للمستثمرين الأجانب

تفيد الكثير من الشواهد الميدانية أن مصادر تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول العربية الثلاث متشابهة إلى حد ما، مع وجود تباين طفيف، بحيث عند تحليلها يتبين لنا أنها تعود إلى مصادر تتوزع على دول متقدمة و أخرى نامية منها عربية و غير عربية:

- من بين أهم الدول المتقدمة التي شكلت مصادر تدفقاته الواردة إلى الدول الثلاث نجد الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، هولندا، ألمانيا، فرنسا، ايطاليا، مع تسجيل أن سويسرا تشكل أيضا مصدرا لها في كل من مصر والمملكة العربية السعودية.
- من بين أهم الدول النامية التي تشكل مصدرا أيضا لها إلى جانب الدول المتقدمة، نجد الدول العربية التي ساهمت عبر عدد من مستثمريها في الدول الثلاث،(*) إلى جانب بنما التي تشكل مصدرا لها في كل من مصر والمملكة السعودية، و بروز كوريا الجنوبية كشريك في كل من الجزائر والمملكة العربية السعودية.

و يلاحظ من التوزيع الجغرافي للتدفقات الواردة إلى الدول الثلاث أن معظم الاستثمارات التي تجسّدت على الأرض فيها كانت نتاج للاتفاقيات الثنائية و متعددة الأطراف على المستويين الإقليمي و الدولي التي وقعتها و التي تخص حماية و ضمان الاستثمار المباشر الأجنبي و كذلك منع الازدواج الضريبي. فالدول التي سبق و أن أشرنا إليها على أنها تمثل المصادر الحقيقية للتدفقات التي استقطبتها الدول الثلاث سبق لهذه الأخيرة و أن وقعت معها مثل هذه الاتفاقيات.

و تجدر الإشارة إلى أن حجم الاستثمارات المحققة في الدول الثلاث يعود معظمه في الأصل إلى الدول المتقدمة، و اليسير منه إلى الدول النامية خاصة منها التي برزت منها شركاتها عالميا و التي أضحت تنافس أكبر الشركات العالمية بمن فيها الدول العربية تشكل مصدرا أيضا لها.

ولقد أكدت النتائج التي بحوزتنا و الخاصة بمصر أن مصادر تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إليها تتوزع على 35 بلدا أجنبيا إلى غاية 1999/12/31،[1] وقد برزت المملكة العربية السعودية في طليعة الدول المستثمرة فيها بمساهمتها في 490 مشروع، تليها الكويت بـ 187 مشروع ثم الولايات المتحدة الأمريكية، فبريطانيا.... الخ،[2] مع الإشارة إلى أن مختلف المشاريع التي تم تجسيدها واقعيا بمساهمة المستثمرين الأجانب كانت في مختلف المناطق بما فيها المناطق الحرّة.

و فيما يتعلق بالمملكة السعودية، فإلى غاية نهاية جوان 1999 بلغ العدد الإجمالي للمشاريع المشتركة بين المملكة العربية السعودية و 64 دولة أخرى 1609 مشاريع، بمساهمة أجنية قدرت بـ 4974

(*) انظر الملحق رقم 13 الذي يبين تدفقات الاستثمارات الواردة إلى الدول الثلاث من مصادرها الأصلية المشكلة من الدول العربية خلال الفترة (1985-2001).

(1) عمر فاروق البزري، مرجع سبق ذكره، ص 196. نقلا عن:

UNCTAD : investment policy Review, Egypt. OP.cit, P 30.

(2) منشورات الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة التابعة للمملكة العربية السعودية.

مليون دولار وجاء الولايات المتحدة الأمريكية في طليعة الشركاء من حيث عدد المشاريع وقيمتها الإجمالية، فقد استثمرت الشركات الأمريكية في 267 مشروعا مشتركا بقيمة 2253 مليون دولار، أي ما يعادل 45 % من إجمالي رأس المال الأجنبي، واحتلت اليابان المرتبة الثانية مشاركة في 35 مشروعا برأس مال مدفوع بلغ 577 مليون دولار ثم تليها دول أخرى مثل برمودا، هولندا، الأردن، فرنسا...الخ.[1]

وأخيرا الجزائر، فمن خلال الجدول الآتي يتبيّن لنا أن الولايات المتحدة الأمريكية جاءت في طليعة الدول العشرة الأساسية المستثمرة فيها بـ 906,9 مليون دولار خلال الفترة [1998-2001] تليها مصر في المرتبة الثانية بمساهمها بـ 363,2 مليون دولار فتتبعها دول أخرى مثل فرنسا و أسبانيا...الخ، مع الإشارة فقط أن الاتحاد الأوربي ساهم خلال الفترة بمجموع 1065,9 مليون دولار.[2]

و الجدول الآتي يتبين لنا أن أهم عشرة دول التي ينتسب إليها المستثمرين الأجانب الذين يشكلون مصادر حقيقية و بارزة لتدفقاته الواردة إلى الدول الثلاث، مع الإشارة إلى أن هذه الأهمية تعود بالأساس إلى حجم رأس المال الأجنبي الذي ساهمت به كل دولة مستثمرة.

جدول (45) أهم الدول الأجنبية المستثمرة في الدول الثلاث.

	الجزائر (*)	مصر (**)	المملكة العربية السعودية(**)
1	الولايات المتحدة الأمريكية	السعودية	الولايات المتحدة الأمريكية
2	مـصـــر	الكويت	اليـابـان
3	فـرنسـا	الولايات المتحدة الأمريكية	بـرمـودا
4	أسبانيا	بريطانيـا	هولنــدا
5	إيطاليــا	هولنــدا	الأردن
6	ألمــانيا	بـنـمـــا	فـرنســا
7	هـولنــدا	الإمــارات	المملكة المتحدة
8	بريطانيا	ليـبـيـا	بـنـمـــا
9	اليابـان	فـرنســا	إيطاليــا
10	بلجيكـا	فلسطيــن	سويســرا

(*) خلال الفترة [1998- 2002]. (**) إلى غاية جوان 1999.

المصدر: تم الاعتماد في صياغة هذا الجدول على المصادر الآتية:

بالنسبة للجزائر: UNCTAD :" EXAMEN de la politique de l'investissement en algerie" ,op . Cit , P5.

بالنسبة لمصر: UNCTAD :" investment policy Review- Egypt- 1999", op . Cit, p 25 .

و منشورات الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

بالنسبة للسعودية: سعيد بن عبد الله الشيخ، " دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التحولات الهيكلية ـ المملكة العربية السعودي و دول شرق أسيا ـ"، المجلة الاقتصادية السعودية، 1999، ص 32.

---

(1) سعيد بن عبد الله الشيخ، مرجع سبق ذكره، ص21-22.

(2) : UNCTAD :" EXAMEN de la politique de l'investissement en algerie" ,op . Cit , P5. and bank of algeria.

ثمة ملاحظات أخرى، يجب أن لا نغفل عن ذكرها هنا في هذا السياق المتصل و التي استمدناها من الجدول السابق، و هي:

ـ أن الدول العشرة البارزة التي تستثمر في مصر كلها ترتبط مع هذه الأخيرة بموجب اتفاقيات ثنائية تخص تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي و حتى اتفاقيات التعاون. في حين بالنسبة للجزائر فإن الدولتين: الولايات المتحدة الأمريكية و اليابان تعتبران من أهم مصادر الاستثمار فيها بالرغم من أن الجزائر اكتفت بتوقيع اتفاقية التعاون فقط مع كل منها. و على غرار ذلك فباستثناء إيطاليا و فرنسا التي أمضت مع المملكة العربية السعودية اتفاقية تشجيع و حماية الاستثمار فإن الدول الثمانية الأخرى لم تمضي معها سوى ربما اتفاقيات التعاون، لكن بالرغم من ذلك لم تكون مثل هذه الاتفاقيات عامل من عوامل جذبها للمملكة.(*)

ـ أن الدول الثلاث تشترك في كونها استقطبت استثمارات بحجم هائل من أهم الدول الأجنبية العشرة المستثمرة فيها ومن حيث مصدرها أمريكي، بريطاني، فرنسي، هولندي، مع بروز استثمارات كل من اليابان و إيطاليا في كل من الجزائر و المملكة العربية السعودية.

ثانيا/ التوزيع القطاعي للاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إليها

لقد أثبتت الكثير من البيانات التي بحوزتنا أن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول الثلاث وجهت في حقيقتها إلى مختلف القطاعات الحيوية فيها، ولكن تجدر الإشارة هنا إلى أنه تفاوت حجم الاستثمار المباشر الأجنبي سواء من خلال المشاريع، والحصص تفاوتا ملحوظا فيما بين القطاعات الاقتصادية للدول الثلاث.

وعند القراءة الواضحة لتلك البيانات، يتبين لنا أن قطاع الصناعة بما فيه التعدين احتل الريادة في الدول الثلاث على السواء ـ أي حصة الأسد ـ، يليه قطاع الخدمات بما فيه الصحة والسياحة، ثم قطاع الإنشاء، وأخيرا قطاع الزراعة، ولكن كل هذا بنسب متفاوتة فيها في الدول الثلاث.

ولأجل الإبراز الجلي للتوزيع القطاعي، نرى أنه من الأجدر أن نوضح ذلك على مستوى كل دولة.

1 ـ الجزائر: بحسب الإحصائيات المتعلقة بمشاريع الشراكة حسب القطاعات التي تم نشرها من قبل وكالة ترقية ودعم الاستثمارات في الجزائر، أنه خلال الفترة من 1993/11/13 إلى غاية 2000/12/31 استحوذ القطاع الصناعي على حصة الأسد بـ 233 مشروعا، بما يعادل 53 % من الإجمالي، يليه قطاع الخدمات بـ 75 مشروعا بما يعادل 19 %، مع أننا نؤكد من عدم تمكننا من الحصول على المعلومات فيما يخص حجم الاستثمارات في مختلف القطاعات بالمبالغ، وهذا ما يتبين من خلال الجدول الآتي:

(*) سيأتي الحديث تفصيليا عن الاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها الدول الثلاث فيما يخص تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي و ذلك ضمن المطلب الرابع المعنون بـ: الالتزامات الدولية للدول الثلاث، ضمن المبحث الثاني من هذا الفصل.

الجدول رقم (46) :توزيع مشاريع الشراكة حسب القطاعات الأساسية في الجزائر

من 1993/11/13 ⟵ 2000/12/31

القطاعات	الصناعة	الخدمات	البناء والأشغال العمومية	التجارة	الزراعة	السياحة	الصحة
عدد المشاريع	233	75	38	18	16	15	02
النسبة المئوية	53	19	11	6	5	5	1

المصدر: منشورات وكالة APSI .

2- مصـــــر: إلى غاية 1999/12/31 تشير النتائج التي يتضمنها الجدول الآتي بخصوص التوزيع القطاعي لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، عبر الشركات المقامة وتكاليفها الاستثمارية، أن قطاع الصناعة فيها حظي بـ 4872 شركة صناعية بتكاليف استثمارية قدرت بـ 67834 مليون جنيه برأس المال المصدر قدر بـ 35348 مليون جنيه، يليها قطاع السياحة، ثم القطاع الإنشائي:

الجدول (47) التوزيع القطاعي للمشاريع المشتركة في مصر لغاية نهاية 1999 (مليون جنيه)

البيان	الشركات الصناعية	الشركات الزراعية	الشركات الإنشائية	الشركات السياحية	الشركات التمويلية	الشركات الخدمية
عدد الشركات	4872	572	299	1030	384	662
التكاليف	67834	11245	17046	47708	17191	13061
رأسمال مصدر	39	6,05	10	27,5	7	9,8

المصدر: منشورات الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

3- المملكة العربية السعودية: إلى غاية جوان 1999 أكدت النتائج بخصوص التوزيع القطاعي لتدفقاته الواردة إلى المملكة السعودية، أن قطاع الصناعة حظي بـ 843 مشروعا بقيمة إجمالية قدرها 35062 مليون دولار، يليه قطاع الخدمات بـ 318 مشروعا بقيمة 3491 مليون دولار، أما بالنسبة للقطاع الزراعي وجاء في المؤخرة بـ 9 مشاريع فقط قدرت قيمتها بـ 45 مليون دولار وهذا ما يبينه الجدول التالي:

جدول(48) التوزيع القطاعي للمشاريع المشتركة في المملكة لغاية جوان 1999 (مليون دولار)

القطاعات	الصناعة	الخدمات	الإنشاء	التعدين	الزراعة
عدد المشاريع	843	318	322	67	9
القيمة	35063	3491	423	48	45
النسبة المئوية	89,75	08,94	01,08	00,12	00,11

المصدر: سعيد بن عبد الله الشيخ، مرجع سبق ذكره، ص 30. اعتمادا على مصادر: المركز الوطني للمعلومات الاقتصادية والمالية جوان 1999.

إلى جانب ما ذكرناه، هناك أمور بالغة الأهمية يجب الإشارة إليها و هي:

- لوحظ أن القطاع الصناعي في الدول الثلاث، قد استحوذ على النصيب الأكبر من تلك التدفقات الواردة. لكن ذلك لا يعني أن تلك التدفقات وجهت لمختلف الصناعات بشكل عادل، بل استحوذ فيه قطـاع الـنفط حصة الأسد بصورة خاصة في الدول الثلاث - بالرغم من أن المملكة السعودية استثنت التنقيب عن النفط و إنتاجه من الاستثمار المباشر الأجنبي إلا أنها سمحت لعدد من الشركات الأجنبية و منحت لها عدد مـن الحوافز للتنقيب عن حقول الغاز الطبيعي و تطويرها - و كذلك الموارد الطبيعية، إلى جانب الـصناعات الاستهلاكية الخفيفة بسبب وجود طلب واسع عليها.

فمثلا، إن النسبة الأكبر من الاستثمارات الأمريكية و الأوربية في مصر اسـتندت إلـى المصادر الطبيعية المتاحة لديها من جهة، و إلى سد احتياجات الأسواق المحلية من منتجات استهلاكية،[1] من خلال توزيعها في مجالات الكهربائيات و الإلكترونيات و السيارات و الصيدليات و الكيميائيات.

- تزامنا مع موجة التدفقات التي أضحت تجتاح قطاع الخدمات و السياحة و التأمين و المالية، فقد سجل هناك قاسم مشترك بين الدول الثلاث بهذا الخصوص، إذ أن هذا الأخير احتل المرتبة الثانية من حيث استحواذه على التدفقات الواردة.

<u>المطلب الرابع</u>: مدى مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي

لقد أشرنا سالفا عبر الدراسات المقارنة بين الدول الثلاث إلى حصة كل دولة منها من التدفقات الواردة إليها، ومخزونها منها، إلى جانب التوجه الجغرافي والقطاعي لتلك التدفقات فيها، و لا شك أن لكل ذلك انعكاسات على المستويات الاقتصادية لتلك الدول، بمعنى آخر أن لتلك التدفقات الواردة وتوجهاتها مساهمة في تحقيق الأهداف المرجوة.

وفي هذا السياق سنحاول إيجاد إجابات واضحة لهذه التساؤلات:

- ما مدى مساهمته في تكوين الرأس المال الثابت الإجمالي.
- مستوى تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي فيها بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي.
- آثاره على بعض المستويات الاقتصادية.

أولا/ الاستثمار المباشر الأجنبي كنسبة لتكوين رأس المال الثابت الإجمالي:

تشير المعطيات المتوفرة لدينا أن مساهمة الاستثمار الأجنبي هي متباينة عند مقارنتها في الدول الثلاث، وهذا ما يتبين من خلال الجدول الآتي، والذي يبرز حقيقة مدى استخدام الدول الثلاث لرأس المال الأجنبي بغية تنشيط قدراتها الإنتاجية، والمساهمة في ديناميكيتها.

---

(1) عمر فاروق البزري، مرجع سبق ذكره، ص 209.

الجدول رقم (49) تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد كنسبة من تكوين رأس المال الثابت الإجمالي في الدول الثلاث خلال الفترة (1986-2002) (الوحدة: النسبة المئوية)

السنوات	1986- 1991 متوسط سنوي	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
الجزائر	-	-	0.1	0.1	-	0.1	2.4	4.0	4.3	3.8	8.6	8.1
مصر	4.8	5.3	5.4	12.0	5.3	5.1	5.2	5.5	5.2	5.9	3.4	4.6
السعودية	2.9	0.3 -	5.2	1.6	8.2 -	4.9 -	10.4	14.2	2.5 -	5.7 -	0.1	-

Source : UNCTAD. World investment report 1998-2003.

و من خلال القراءة الواضحة لما تضمنه الجدول أعلاه، يمكن استخلاص ما يلي:

- بالنسبة للجزائر فالملاحظ أن هذه الأخيرة لم تنجح حقيقة في إفساح المجال أمام مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي في تكوين رأس المال الثابت الإجمالي، خلال الفترة (1986-1996)، ويعود ذلك بلا شك إلى المناخ العام الذي كان غير ملائما، بالرغم من إرادة السلطات الجزائرية في جذبه، وخلال الخمس السنوات التي تلت الفترة نجدها قد سايرت بداية بروز مساهمته في ذلك ولكنها ضعيفة، بحيث لم تتعدى فيها النسبة سوى 3،8 % سنة 2000، لتعرف بعدها تطورا محسوسا أين وصلت إلى 8،1 % سنة 2002.
- و على غرار ذلك، نجد أن مصر بذلت و تبذل جهودا كبيرة من أجل إفساح المجال أكثر أمام مساهمة تدفقاته في تكوين الرأسمال الثابت الإجمالي فيها، أين وصلت نسبتها إلى 12 في المائة سنة 1994 بعدما كانت هذه الأخيرة لا تتعدى 5,5 % خلال الفترة (1986-1993)، لكن هذه النسبة عرفت انخفاضا مدهشا خلال الفترة (1995-2002) و هذا ما يفسر أن مصر لم يساهم فيها كثيرا في ذلك.
- أما بالنسبة للمملكة العربية السعودية، فالأمر يختلف تماما عن سابقتيها، إذ بالاستناد إلى معطيات الجدول أعلاه يتأكد بما لا يدعو للشك أنها لم تستخدم رأس المال الأجنبي عبر فسح المجال له بقدر ملحوظ لتنشيط قدراتها الإنتاجية و تدعيمها مقارنة على الأقل بسابقتيها، حيث بعدما كانت نسب تلك المساهمة متذبذبة و ضعيفة في الكثير من الأحيان ـ خاصة خلال الفترة (1986ـ 1996) ـ أين تميزت أحيانا بالانخفاض و أحيانا أخرى بالارتفاع، أضحت تلك المساهمة إيجابية خلال سنتي 1997، 1998 بمقدار 10,4 % و 14,2 % على التوالي، سرعان ما عادت إلى مستواها السلبي خلال السنوات الموالية.

إن النتيجة العامة التي يمكن استخلاصها في هذا الشأن المتصل، هي أن مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي في تكوين رأس المال الثابت الإجمالي لم ترتقي إلى المستوى الذي بلغته دول نامية أخرى من نفس المستوى و التي تتشابه معها في الكثير من الظروف الاقتصادية والاجتماعية، أو مثل بعض الدول العربية كتونس و المغرب، نهيك عن دول جنوب شرق أسيا كماليزيا و سنغافورة...الخ، و لكن في إطار المقارنة بينها نجد هذه المساهمة في مصر هي الأحسن من تلك التي تحققت في الجزائر و المملكة السعودية.

ثانيا/ تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي.

فيما يتعلق بهذا الشأن، فإن الإحصائيات التي حوزتنا تفيد أن هذه النسبة هي أعلى في مصر، مقارنة بالمملكة السعودية، والجزائر خلال الفترة [1980-2002]، و هذا ما يوضحه هذا الجدول:

الجدول (50) تراكم الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي في الدول الثلاث خلال سنوات مختارة بالنسب المئوية

	1980	1985	1990	1995	2000	2001	2002
الجزائر	3،1	2،2	2،2	3،5	6،4	8،5	10،5
مصـر	9،9	16،4	25،6	24،4	20،1	20،4	24،3
السعودية	(أ)	25،2	21،5	17،5	13،8	13،9	13،4

Source : unctad World investment report 2003, op –cit, p 280 et 284.

(أ) المخزون بالسالب

فمن بيانات الجدول أعلاه نجد أنه بعدما كانت النسبة تقدر بـ 9،9 % سنة 1980 ارتفعت إلى أعلى قيمة لها سنة 1990 بـ 25،6 % لتستقر نوعا ما أين أضحت 24،3 % سنة 2002، بينما بالنسبة للملكة العربية السعودية التي احتلت المرتبة الثانية بهذا الشأن، فبعدما لم تسجل أي نسبة لها سنة 1980 لكون المخزون كان سالبا، حققت نسبـة 25،2 % بعد خمسة سنوات التي تلت تلك السنة أي في سنة 1985 وهي أعلى نسبة، لكن بعد ذلك لم تستقر تماما بل بالعكس من ذلك، حيث أضحت تنخفض لتصل إلى 13،4 % سنة 2002. أما بالنسبة للجزائر التي تأتي في المؤخرة فقد تحققت بها نسب محتشمة مقارنة بسابقاتها، لكنها تزايدت بشكل مستقر لتبلغ 10،5 % سنة 2002.

ثالثا/ الآثار على بعض المستويات الاقتصادية:

في البداية نؤكد أنه لا يمكننا أن نبرز جميع الانعكاسات التي تسببت فيها تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة إلى الدول الثلاث على مختلف مستوياتها الاقتصادية، ويعود ذلك أساسا إلى الشح في المعلومات التي تخص هذا الشأن، إذ لاحظنا أنه باستثناء بعض المعلومات التي قدمت بشأن انعكاسها على مستوى العمالة، وتنمية المناطق في إطار التنمية الجهوية لم تقدم معلومات مفصلة تخص انعكاساتها على التطور التكنولوجي، والإدارة...الخ. مع الإشارة إلى أن المصادر التي اعتمدنا عليها في إنجاز هذا البحث، والمتوفرة لدينا اكتفت بمجرد تأكيدها للانعكاسات الايجابية تحليليا دون تقديم معلومات وإحصائيات مفصلة تثبت ذلك.

وفي هذا الشأن وفي ظل افتقارنا لها سنحاول قدر الإمكان على إبراز انعكاسات تلك التدفقات على بعض المستويات و ذلك بحسب المعلومات القليلة التي حصلنا عليها بشق الأنفس.

أ/ آثاره على مستوى العمالة: لقد اتجهت الدول الثلاث مثلها مثل باقي الدول العربية إلى اتخاذ مختلف التدابير لأجل استقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي وحمايته من خلال إفساح المجال أكثر أمامه لمساهمته إلى جانب الاستثمار المحلي في خلق فرص عمل جديدة، ومن ثم تدنية معدلات البطالة فيها إلى جانب تنمية وتأهيل القوى العاملة فيها.

في هذا الشأن أكدت المعلومات التي بحوزتنا أن الاستثمار المباشر الأجنبي كان له انعكاس إيجابي على مستوى العمالة في الدول الثلاث خصوصا فيما يتعلق بفرص العمل، مع الإشارة إلى أننا لا نستطيع تأكيد مدى انعكاسه سواء بالسلب أو بالإيجاب على مستوى تأهيل وتنمية القوى العاملة لأننا نفتقد إلى المعلومات التي تشير إلى ذلك واقعيا.

1 ـ الجزائـــر: بحسب الإحصائيات التي تمكّنا من الحصول عليها، تؤكد أن ما تم استقطابه من تدفقاته الواردة من طرف الجزائر كان له انعكاسا إيجابيا متزايدا على مستوى العمالة، من حيث فرص العمل التي تم إنشاءها، أو تلك التي تم الحفاظ عليها. فلقد قدر عدد العمال الذين تم تشغيلهم من طرف الشركات الأجنبية في الجزائر إلى غاية 1995 نحو 10799 عامل.[1] وبحسب المعلومات التي نشرت من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، فإن العدد الإجمالي من العمال المشغلين في إطار مشاريع الشراكة خلال الفترة (1993-2001)[*] بلغ نحو 51909 عامل، أين سجل فقط في سنة 2000 لوحدها تشغيل نحو 11696 و هي السنة التي عرف فيها تشغيل اكبر عدد مقارنة بالسنوات الأخرى. و الجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول (51) عدد العمال المشغلين بحسب مشاريع الشراكة خلال الفترة (1993-2001)

السنوات	(1993-1994)	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
عدد العمال	8747	2550	6070	6378	5902	5957	11696	4609

Source ;Andi 2001.

وبهذا تتأكد لنا أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي عبر مساهمته في خلق مناصب شغل جديدة، سواء في حال مشروعات مشتركة، أو مشروعات مملوكة بالكامل من طرف المستثمر الأجنبي. إذ تجدر الإشارة بشأن هذه الأخيرة أن شركة ميشلان MICHELIN، بعد مدة توقيفها لنشاطها في الجزائر استمرت لمدة 9 سنوات، عادت من جديد لمباشرته فيها وكان ذلك يوم 21 أكتوبر 2002.أين أنشأت 230 منصب عمل مع تأكيدها في المدى المتوسط على أن يصبح العدد 500 منصب شغل تزامنا مع توسيع نشاطها ليشمل مختلف الولايات الكبرى، وقد قدر رأسمالها المستثمر بـ 20 مليون أورو.[2]

(1) UNCTAD : world investment Directory. Volume V , AFRICA," Foreign direct investment, legal from work and corporation data", New York and Geneva 1997,.P 10.

(*) الفترة: من 93/11/12 إلى غاية 2001/12/31.

(2) UNCTAD :" examen de la politique de l'investissement L'Algérie", 0P.cit, p 18.

2ـ مصـ ـر: بالنظر إلى حجم التدفقات الواردة إلى مصر خلال الفترة (1975-1995) فإن هذه الأخيرة كان لها أثرا على مستوى العمالة فيها من حيث توظيفها، إذ أشارت الإحصائيات إلى أن الشركات الأجنبية فيها استطاعت إلى غاية 1995 من توظيف 375160 عاملا.(1)

و نتيجة لحرص السلطات المصرية على اجتذابه وإزالة مختلف العراقيل أمام الشركات الأجنبية، فقد سمح هذا من إقامة مشاريع مختلفة سواء في المناطق الصناعية، أو المناطق الحرة، ومن ثم توفير مناصب شغل عديدة، إذ ساهمت هذه الأخيرة حسب ما جاء في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية التي تركزت بالخصوص في ثلاث مدن صناعية بالخصوص و هي (العاشرة من رمضان و السادس من أكتوبر، القاهرة) في خلق فرص للعمل بما يقارب 190000 نسمة.(2)

و بحسب ما جاء في منشورات الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة التابعة لمصر، فإن المشاريع المختلفة و فق الشركات التي تم إنشاءها في مختلف المناطق و ذلك إلى غاية نهاية 1999 ساهمت بشكل متزايد في توفير فرص العمل، إذ تؤكد الإحصائيات التي تضمنتها، أن الشركات التي بدأت النشاط وفرت 379884 منصب عمل، و ينتظر أن تشغل الشركات تحت التنفيذ (في الإنشاء) 480466 منصب عمل، و هذا ما يتبين من خلال الجدول الأتي:

الجدول (52) العمالة المصرية في الشركات التي تم تأسيسها حتى غاية 199/12/31

البيان	المناطق العادية	المناطق الحرة
شركات بدأت النشاط	307006	72878
شركات قيد الإنشاء	448062	32404

المصدر: منشورات الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة.

و تجدر الإشارة في هذا الشأن، بروز شركات صناعية في المناطق العاديـة مـن بـين شركات أخرى التي بدأت النشاط، استطاعت أن تشغل 410695 عامل مصر و 1949 عامل الأجنبي، فـي حين ينتظر من الشركات الصناعية قيد الإنشاء من توفير مناصب شغل في حدود 223271 عامل مصري و 2337 عامل أجنبي.

3ـالمملكة العربية السعودية: بحسب الإحصائيات المتوفرة لدينا و المتعلقة بالمشاريع المشتركة في إطار التصنيع التي تم إنشاءها بالمملكة العربية السعودية، و التي عرفت ارتفاعا من 153 مشروعا في سنة 1980 إلى 362 مشروعا في سنة 1998، و التي استطاعت أن تزيد في توظيف العمالة السعودية، إذ ارتفع إجمالي التوظيف في هذه الأخيرة من 21453 سنة 1980 إلى 53880 عاما سنة 1998.

و هذا ما يتبين من خلال الجدول التالي:

(1) UNCATD: "World investment directory volume Africa", OP-cit , p 12.
(2) UNCTAD, " investment policy review ,Egypt", 1999 ,op-cit, p 28.

الجدول (53) العمالة السعودية الموظفة بالمشاريع المشتركة في قطاع التصنيع لغاية أفريل 1998

القطاع الصناعي الفرعي	عدد المشاريع المشتركة	عدد العمالة	متوسط العمال لكل مصنع
تصنيع مواد غذائية و مشروبات	30	4098	137
منسوجات و ملبوسات و منتجات جلدية	11	1202	109
أخشاب و منتجات خشبية و أثاث خشبي	17	1109	65
منتجات الورق و مواد الطباعة و النشر	20	3885	144
مواد كيماوية و بترولية و منتجات الفحم و المطاط و البلاستيك	98	21515	220
مواد البناء و منتجات الخزف و السراميك و الزجاج	46	9667	210
منتجات المعادن الأساسية	1	18	18
منتجات معدنية و مكائن و معدات	133	12775	96
صناعات أخرى	5	570	114
معدات نقل و تخزين	1	41	41
المجموع	362	53880	-

المصدر: سعيد بن عبد الله الشيخ، مرجع سبق ذكره، ص 31. نقلا عن: وزارة الصناعة و الكهرباء.

و من خلال إحصائيات أخرى، فقد وصلت المشاريع التي شارك به رأس المال الأجنبي إلى 1609 مشروعا إجمالي تمويلها 187 ألف مليار ريال منها 461 مشروعا صناعيا إجمالي تمويلها 131 مليار ريال و يعمل بها 67 ألف عامل و ذلك حتى 1420/03/29 هـ .[1]

ب/ آثاره على مستوى التنمية الجهوية: فقد تسارع الدول الثلاث نحو تعميق جذور التنمية و نشرها في مختلف المناطق المحرومة منها و النائية سواء ما تعلق بالمدن أو القرى، عبر الترويج للاستثمار فيها بمنحها بموجب أنظمة الاستثمار فيها إمتيازات و حوافز و تسهيلات. و لقد توجت تلك الجهود ببروز أثر إيجابي لتدفقاته على مستوى التنمية الجهوية في الدول الثلاث و لكن بشكل متباين.

و في هذا الشأن سجل بروز مصر مقارنة بالمملكة العربية السعودية و الجزائر، فقد نجحت جهودها في تمكين الشركات الأجنبية عن طريق المشاريع الاستثمارية المباشرة من تهيئة المناطق المحرومة و تنميتها و ذلك في مختلف المجالات و كان أمكن أبرز تلك المناطق أسيوط الشرقية، البحيرة، جنوب سيناء...الخ، إلى جانب ذلك ساهمت في تنمية مختلف المناطق الصناعية التي تم إنشاءها مثل العاشر رمضان، السادس أكتوبر، برج العرب، مدينة السادات، العامرية و الصالحية، بدر، العبور...الخ. فقد تمكنت هذه المدن الصناعية الثمانية من استقطاب 1093 مشروعا مقررا بما قيمتها 82 مليار أجنيه مصري.[2]

(1) مسعف عايض العتيبي، " دور الاستثمار في نقل التقنية"، النشرة الصناعية، العدد 157، السنة 24، المملكة العربية السعودية، ص 16.
(2) UNCTAD, " investment policy review ,Egypt", 1999 ,op-cit, p 31.

و لقد صاحب تلك المشاريع عدّة مزايا كان منها تشغيل اليد العاملة و التوسع في الخدمات و كل الشروط التي ساهمت في تهيئة الجو المناسب للقيام بتلك المشاريع من توفير المياه، الكهرباء، الطرق و المواصلات...الخ، كل ذلك أدى إلى التخفيف النسبي لعزلة تلك المناطق ومن حرمانها.

أما في المملكة العربية السعودية، فقد سجل فيها مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي في تنمية المناطق الصناعية التي تم إنشائها تمثلت أساسا في السدير، العسر، المدينة المنورة، و ينبع ...الخ، إلى جانب ذلك تم تنمية المناطق البترولية. و على غرار ذلك فإن حقول البترول و الغاز التي تم اكتشافها في الصحراء الجزائرية تم تهيئتها كمناطق من حيث مختلف الخدمات التي أنجزت فيها كشق الطرق و تعبئتها و مدها بالكهرباء...الخ.

المبحث الثاني: التطورات التشريعية و المؤسسية و تدابير دخوله و معاملته

من أجل التأكيد على حرصها في فتح كل أفاق الاستثمار، و وعيا منها بأهميته عموما و الاستثمار المباشر الأجنبي في دفع عجلة النمو الاقتصادي نحو الأمام، و أن التحديات التي عرفها الاقتصاد العالمي في السنوات الأخيرة و التي استوجبت ضرورة بناء إقتصادات قوية تكون قادرة و تمتلك الكفاءة للتكيف مع التحولات العالمية، اتجهت حكومات الدول الثلاث الجزائر، مصر و المملكة العربية السعودية نحو صياغة إطار قانوني فعال لتطوير الاستثمار المباشر الأجنبي و ترقيته أكثر و حمايته، و ذهبت إلى منح العديد من المزايا و مختلف الضمانات و ذلك بموجب هذه القوانين الداخلية و بموجب التزاماتها الدولية و ذلك لإيمانها بأن ذلك يشكل أحد أهم العناصر المكونة للمناخ الاستثماري وأن فعالية هذا المناخ مرهونة بتوافر عدد من العوامل من بينها وجود إطار قانوني عادل و مناسب يمتاز بالشفافية و الوضوح، و الذي يضمن حرية دخول المستثمرين و معاملتهم العادلة و ضمان حماية استثماراتهم من خلال عدم التمييز و عدم استخدام الأساليب التعسفية.

في هذا السياق سنحاول من خلال استخدام أسلوب الدراسات المقارنة معرفة مختلف نقاط التشابه و الاختلاف بين الدول الثالث من حيث:

- التطورات التشريعية الخاصة بتطوير الاستثمار و اجتذابه أكثر.
- التطورات المؤسسية، و دور الأجهزة المشرفة عليه من حيث تنظيمه، توجيهه و كذلك الخدمات المقدمة له.
- مختلف الحوافز و الإمتيازات و الضمانات الممنوحة للمستثمرين بموجب التشريعات المتعلقة به.
- الالتزامات الدولية المجسدة من خلال مختلف الاتفاقيات، و الانضمام للهيئات المختلفة بغرض تدعيم حمايته.

المطلب الأول: التطورات التشريعية المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي.

إن الحديث عن الإطار القانوني للاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية الثلاث يدفعنا إلى التأكيد على حقيقة معينة و التي مفادها أن ثمة تغيرات ميّزت الإطار القانوني عبر التنقيح، الإحلال، و إصدار قوانين جديدة تبعا للتطورات و التغيرات التي مست التوجهات الاقتصادية و السياسية التي ميّزت تلك الدول و ذلك انطلاقا من استقلالها إلى الآن.

و لتبيان مختلف التطورات التي خصت الإطار القانوني في الدول الثلاث، و رصد مدى شفافية تشريعات تشجيع الاستثمار فيها و وجود القواسم المشتركة بينها و أوجه الاختلاف بينها، نرى أنه من الأجدر تناولها و فق مرحلتين أساسيتين هما: مرحلة ما قبل التوجه لتنفيذ الإصلاحات الاقتصادية و مرحلة ما بعدها.

أولا/ المرحلة الأولى: من استقلالها إلى غاية إقرارها لمباشرة الإصلاحات الاقتصادية

تبنت الدول الثلاث خلال هذه المرحلة عدّة قوانين تخص الاستثمار و الرأس المال الأجنبي بالرغم من أن هذه المرحلة شهدت سيادة عدد من المفاهيم التي كانت تنادي بالتنمية المستقلة و بالاستغلال الوطني للثروات الوطنية، و هذا ما جعل الكثير من الخبراء يعتبرون أنه التناقض بعينه الذي ميّز الدول العربية بما فيها الدول الثلاث.

1 ـ الجزائر: تبنت الجزائر عدد من القوانين منذ استقلالها في سنة 1962 تمثلت في:

• قانون الاستثمار لسنة 1963 (قانون 63-277 المؤرخ في 1963/07/26): و هو أول قانون بعد مرور سنة على استقلالها. وكان الهدف من وراءه هو المحافظة و الإبقاء على رؤوس الأموال الأجنبية التي كانت موجودة قبل الاستقلال الوطني هذا من جهة، و من جهة أخرى من أجل اجتذاب رؤوس أموال أجنبية أخرى بدافع مساهمتها أكثر في بناء اقتصادها، كما تم تحديد بموجب هذا الأخير الضمانات و الحوافز الممنوحة للمستثمرين الأجانب.غير أن هذا الأخير لم يطبق واقعيا و يعود ذلك للاعتبارات التالية:

ـ الأوضاع الاقتصادية و السياسية المتأزمة من خلال غياب إطار حقيقي هيكلي للاقتصاد الجزائري الذي كان مجرد هيكل تميّزه مخلفات الاستعمار، إلى جانب الإضطرابات السياسية التي ساعدت على تهريب و تحويل جزء من رؤوس الأموال الأجنبية التي كانت موجودة إلى الخارج.

ـ المناخ العام الذي كان يتسم بتطبيق مبادئ تنادي بإعطاء الأولوية للقطاع العام، و المعارضة الشديدة لمشاركة القطاع الخاص، بالرغم من أن إحدى مواد هذا القانون تنص على السماح بذلك.(*)

• قانون الاستثمار لسنة 1966: صدر هذا الأخير بموجب الأمر رقم 66-284 المتضمن قانون الاستثمار المؤرخ في 1966/09/15، و ذلك بعدما اتجه مجلس قيادة الثورة الذي كان يقود البلاد إثر التصحيح

(*) أنظر مضمون المادة "23" من قانون رقم 63-277 المؤرخ في 1963/07/26.

الثوري 19 جوان 1965 إلى إرساء قواعد لاقتصاد و طني عبر إستراتجية تنموية ترتكز علـى اسـتخدام التخطيط و الملكية العامة لوسائل الإنتاج و بسط سيادة الدولة على كل المجالات المختلفة إلى جانب ذلـك تبني قانون جديد للاستثمار، حيث مقارنة بقانون رقم 63-277 فإن هذا القانون الجديد يعتبر أكثر شرحا و وضوحا من حيث تدخل المستثمر الأجنبي و الضمانات و الحوافز الممنوحة له.

و عموما تضمن هذا القانون ترتيبات حدّدت شروط تدخل المستثمرين الأجانب في قطاع الصناعة و السياحة فقط، في حين لم ترخص لهم المجالات الأخرى باستثناء قطاع المحروقات، إلى جانب ذلك التدخل الأجنبي إما في صيغتي الشركات المختلطة، أو عقود تتعلق بإنجاز الدراسات و الخدمات.

أما بخصوص الضمانات و الحوافز، فقد فرضت شروط علـى المـستثمرين الأجانـب للإستفادة منها تخص (مناصب الشغل، تكوين العمالة، التغطية الكاملة لرأس المال الخاص...الخ)، بعبارة أصح إذا أراد المستثمرين الأجانب أن يستفيدوا حقيقة من عدد من المزايا و الحوافز عند إقامة مشاريعهم الاستثمارية و تشغيلها أن يراعوا عدد من الشروط تكمن في ضرورة ضمانهم لتشغيل العمالة الوطنية و تأهيلها و أيضا تغطية المشروع من حيث كل النفقات برأسمالهم الخاص.

- قانوني الاستثمار لسنتي 1982 و 1986**:** بتبني قانون الاستثمار لسنة 1982 رقم 82-13 المـؤرخ فـي 1982/09/28 اتجهت الجزائر لأول مرة لتبني شكل الاستثمار المباشر الأجنبي المتمثل فـي " الـشركات المختلطة " صراحة و بكل حزم و إرادة حقيقية تماشيا مع التغيرات التي مست الإستراتجية التنموية عبـر لامركزية الاقتصاد الوطني، و إفساح المجال للقطاع الخاص للمساهمة أكثر في تحقيق التنمية الاقتصادية.

و من أهم ما ميز هذا القانون هو تحديده لنسبة المشاركة الأجنبية بأقصى حد هـو 49% من رأس المال المؤسسة المختلطة، في حين 51% الباقية تمثل نسبة المشاركة المحلية، إلى جانـب ذلـك حدد هذا القانون الحوافز المختلفة الممنوحة في إطار " الشركات المختلطة و التي تتلخص في الإعفـاءات الجزئية من الضرائب العقارية و تلك المتعلقة بالأرباح المحققة و كذلك الضمانات التي بموجبهـا يـتمكن الشركاء الأجانب في المشاركة في تسيير و إدارة الشركة و في اتخاذ القرار و فـق قواعـد و ترتيبـات القانون التجاري، و حق تحويل الأرباح، أجور العمال...الخ.[1]

و بسبب الأزمة البترولية لأواخر سنة 1985 و بداية سنة 1986 و مـا كـان لهـا مـن انعكاسات سلبية و خطيرة على الاقتصاد الوطني و الحالة الاجتماعية، عمدت السلطات الجزائرية إلـى تكريس ضرورة إفساح المجال أكثر للرأس المال الأجنبي، خاصة عندما أدركت أن القانون رقم 82 -13 لم يحقق نتائج مقبولة لاعتبارات عديدة، كان أهمها التوجه السياسي و الاقتصادي و بقاء طغيان السلوك المنافي تماما لاستقطاب الرأسمال الأجنبي و أن المناخ الاستثماري في عمومه آنذاك لم يكـون ملائمـا لذلك، و عدم شفافية الإطار القانوني في حد ذاته، و لقد كان ذلك بتبني قانون جديد هو قـانون 86-13 المؤرخ في 19 أوت 1986 كقانون معدل و متمم.[2]

(1) Benissad Hocine, "Algérie restructuration et reformes économiques (1979-1993), ed:OPU, Alger,1994, p 51.
(2) journal official de la république algérienne, 27 août 1986.

و علاوة على ذلك يعدل القانون الجديد القواعد المتعلقة بالمشاركة في الإدارة، و لم يعـد للشريك المحلي حق قصري في " توجيه و مراقبة " المشروع المشترك و عندها تتطلـب عمليـة اتخـاذ بعض القرارات توافر أغلبية الثلثين إذا ما نص ميثاق المشروع على ذلك، و يجري الاعتراف بالربحيـة الاقتصادية كهدف للمؤسسة. و أخيرا قد يمتد أجل المشروع المشترك إلى 99 سنة بدلا من الـسنوات 15 المنصوص عليها في القانون السابق.[1]

لكن هذا القانون مثل سابقه لم يعطي النتائج المرجوة، و ذلك بفعل سيادة الثقافة الـسياسية و الاقتصادية التقليدية، بالإضافة إلى أزمة الديون الخارجية التي بدأت تعصف بها و تـدهور الأوضـاع الاجتماعية مما ساهم في أحداث العصيان المدني، وبالتالي إصدار القانون في الواقع الذي كان فيه المناخ الاستثماري غير ملائم بكل المقاييس، و بقي ذلك القانون مجرد حبر على ورق. إذ أن هناك الكثير مـن الشواهد التي أثبتت ذلك، فعلى سبيل المثال مشروع "فاتيا" الذي كان من المفروض أن يتجسد على أرض الواقع بين إيطاليا ـ شركة فيات fiat ـ و الجزائر، بقي هو أيضا مجرد حبر على ورق إلى حد الآن.

2ـ مصر: عقب ثورة 1952 و بعد استيلاء الضباط الأحرار على الحكم، قررت السلطة المصرية آنـذاك التحول إلى النهج الاشتراكي و القيام بما يتطلب عمله من أجل بناء اقتصاد مـصري قـوي، و تكـريس التنمية المصرية المستقلة التي تعتمد على الذات و الوطنية الاقتصادية بما فيها عملية التمصير.

تميزت سنوات الثورة التسع الأولى بأربع عمليات أو أربعة تيـارات: تحقيـق اسـتقلال سياسي كامل و توطيد الإصلاح الزراعي و ذلك لكسر سلطة طبقة الملاكين ذوي النفوذ العظيم، تمـصير جميع المؤسسات الإنكليزية و الفرنسية و فيما بعد البلجيكية و كل ما هو غير مصري تم المبادرة و السير قدما نحو تصنيع سريع.[2]

و خلال السنوات التي تلت الثورة و حتى خلال عقد الستينات، و نظرا لتلـك الظـروف التي كانت سائدة خلالها، لم تشهد طوالها إصدار قانون خاص بالاستثمار المباشر الأجنبي و يعزى ذلـك لتلك الظروف ـ ظروف مصر الناصرية ـ [*] التي كانت تشكل العداء له.

و خلال عقد السبعينات و بسبب الانعكاسات السلبية لمجموعة من الظروف ومـن بينهـا الحرب العربية إسرائيلية لسنتي 1967 و 1973، إلى جانب المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية، لجأت مصر إلى التخلي عن السياسة ذات الاتجاهات الوطنية عبر إصدار قوانين تشيد بعملية التحرير تجاه الاسـتثمار المباشر الأجنبي و التي تمثلت في:

- قانون الاستثمار رقم 43-74: بغرض تعويض الانكماش في التدفقات المالية، و تعزيـزا للاسـتثمار المحلي، اتجهت مصر نحو تبني قانون الاستثمار 43-74 المسمى قانون الاستثمار العربي و الأجنبي الذي

---

(1) مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية، الشركات عبر الوطنية في التنمية العالمية، مرجع سبق ذكره ص 418.

(2) يوسف عبد الله صايغ، "إقتصادات العالم العربي التنمية منذ العام 1945 "، مرجع سبق ذكره، ص 85.

(*) نسبة لحكم الرئيس جمال عبد الناصر الذي تزعم جمهورية مصر لمدة خمسة عشر سنة تقريبا و الذي كان من الضباط الأحرار الذين تزعموا قيادة الثورة لسنة 1952.

تضمن ضمانات ممنوحة للمستثمرين إلى جانب الحوافز المختلفة التي تبلورت في الإعفاءات الـضريبية بالخصوص.[1]

و كتقييم نظري مختصر لهذا الأخير نجد أنه لم يميز بين الاستثمار العربي و أي استثمار أجنبي أخر، و لم يسمح من الناحية العملية إلا بالمشاريع الموجهة إلى التصدير و القادرة على كسب نقـد أجنبي، وحظر من الناحية الفعلية المشاريع الموجهة إلى السوق المحلية.[2]

• القانون رقم 32- 77: بغرض تدعيم أكثر لحوافز الاستثمار، و محاولة استقطاب المزيد من التدفقات، و استحداث تغيرات أكثر إثارة، تم تعديل ذلك القانون رقم43-74 من خلال إصدار قانون 32-77، [3] حيـث من خلاله تم إضافة المشاريع الخاصة بإنتاج سلع تحل محل الواردات، إلى جانب تمديد الإعفاء لمـدة 15 سنة عوضا عن 5 سنوات.

• قانون الاستثمار لسنة 1979: رغبة في تشجيع المشروعات الصناعية على الانتقال خارج واد النيـل و بالذات في المدن الصناعية الجديدة و ما يسمى المجتمعات العمرانية الجديدة صدر القانون رقم 59 لـسنة 1979،[4] و الذي تضمن مختلف التعديلات التي تخص الحوافز الضريبية من حيث الإعفاء و التخفيضات و مختلف الحوافز الأخرى للنهوض اقتصاديا و لأجل ترقية تلك المناطق.

3ـ المملكة العربية السعودية: منذ أن أضحت المملكة العربية السعودية كيان سياسي مستقل متحـد عـام 1932 لم يتم فيها تبني قانون خاص بالاستثمار الأجنبي و ذلك لثلاثة عقود التي تلت حدث بروزها كدولة مستقلة، و يعزى ذلك إلى الظروف التي كانت سائدة آنذاك و التي أملت على المملكة أن لا تكون بحاجـة إلى قانون يخص الاستثمار الأجنبي، و تلك الظروف تمثلت في أن المملكـة العربيـة الـسعودية عـشية استقلالها ككيان موحد و ما بعده بسنوات كان رصيد اقتصادها شيء لا يذكر، يعتمـد نـشاط الرعـي و الزراعة التقليدية و الصيد، و الحج و بقي الاهتمام فقط بتلك المجالات و التجارة و الحج، و بعد اكتشاف البترول و بفعل ظروف الحرب العالمية الثانية و الوجود البريطاني فيها تم التحـاق الولايـات المتحـدة الأمريكية فيها و الصراع الذي تولّد بينها من أجل عدد من المصالح هي نفس الظروف التي دفعـت بهـا إلى أن تمضي عدد من اتفاقيات الإمتيازات مع بريطانيا و الولايات المتحدة الأمريكية التي خولـت لهـذه الأخيرة صلاحيات التنقيب و استغلال البترول لكون أن تلك الاتفاقيات فرضت بالقوة.

و لكن بعدها الفترة سارعت المملكة العربية السعودية نحو تبني قانونين بهدف جذب راس المال الأجنبي. و فيما يلي عرض موجز للقانونين:

• قانون الاستثمار لسنة 1963: هو أول قانون خاص بنظام الاستثمار الأجنبي، حيـث أصـدر بموجـب المرسوم الملكي رقم 35 المؤرخ في 1383/10/11 هـ الموافق لسنة 1963، و قد اتصف هذا الأخير على

---

(1) علي عبد العزيز سليمان، "حوافز الاستثمار الخاص في مصر"، مرجع سبق ذكره، ص 111.

(2) مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص 418.

(3)مجدي محمود شهاب، " اقتصاديات النقود و المال : النظرية و المؤسسات النقدية "، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2000، ص 171.

(4) علي عبد العزيز سليمان، المرجع السابق، ص 111.

أنه قانون مجحف إلى حدّ ما لكونه انعكاسا لسياسة المملكة آنذاك تجاه المستثمرين الأجانب و التي تميزت بكونها أكثر تقييدية، لذلك لم يفرز نتائج إيجابية على أرض الواقع خاصة و أن المملكة آنذاك كانت تسعى إلى فرض هبة الدولة الاقتصادية في مختلف النشاطات الاقتصادية، و الإخلال باتفاقيات عقـود الامتيـاز التي منحتها من قبل للشركات الأجنبية في قطاع المحروقات.

• قانون الاستثمار لسنة 1979: تم تبني هذا الأخير بموجب المرسوم الملكـي رقـم م/4 المـؤرخ فـي 1399/2/2 هـ الموافق لسنة 1979 تحت تسمية نظام استثمار رأس المال الأجنبي.ليحـل محـل النظـام الصادر بالمرسوم الملكي رقم 35 بتاريخ 1383/10/11 هـ. [1]

و كان يتضمن هذا القانون ما يلي:[2]

- المشروعات المرخص بها للمستثمرين الأجانب هي تلك المـشروعات التـي ضـمن خطـة التنميـة الاقتصادية، و أن يكون الاستثمار مصحوبا بخبرات و تقنية أجنبية.
- الزمن المتوقع للحصول على الترخيص غير محدّد.
- شكل الاستثمار المسموح به هو المشروعات المشتركة فقط.
- التمتع بنفس الحوافز الممنوحة لرأس المال الوطني.
- ضمان حق تحويل نصيب من بيع الحصة، الأرباح...الخ.
- الإعفاءات الضريبية تكون لمدة 10 سنوات في المشروعات الزراعية و الـصناعية، فـي حـين فـي المشاريع الأخرى يكون لمدة 5 سنوات.
- على المستثمر الأجنبي العمل تحت كفالة مواطن سعودي.

و على العموم خلال هذه المرحلة و من خلال القراءة الواضحة لتلك القوانين التـي تـم تبنيها من طرف الدول الثلاث تتبين لنا جملة من الملاحظات و هي:

1) أن فترة الستينات شهدت تبني قانونين في الجزائر متعلقين بالرأس مال الأجنبي، و قانون واحـد فـي المملكة العربية السعودية، و لم تقدم مصر على تبني قانون خاص به.

و تجدر الإشارة في هذا الشأن أن تلك القوانين التي تم تبنيها ما كان لينتظر منها نتـائج إيجابية من طرف الدولتين الجزائر و المملكة العربية السعودية و يعود ذلك لكون أن هذه الفترة شـهدت إتباعها بما فيها مصر لسياسات اتسمت كما أكدتها الكثير من الشواهد بالوطنيـة الاقتـصادية المفرطـة، التأميم و فسخ اتفاقيات الامتياز، التحول الاشتراكي و الاعتماد على القطاع العام،...الخ.

2) شهدت فترة السبعينات تبني أول قانون للاستثمار في مصر وبالذات سنة 1974، و الذي تـم تعديلـه بقانون سنة 1977، و توجه المملكة العربية السعودية مع أواخرها إلى إحلال قانون جديد محل القانون

---

(1) محمود سعد، " وسائل تسوية منازعات الاستثمار الأجنبي في المملكة، الدار السعودية للأبحاث و النشر، المملكة العربية السعودية، 1992، ص 39.

(2) منشورات الهيئة العامة للاستثمار التابعة للملكة العربية السعودية بخصوص المقارنة بين مواد نظام الاستثمار الأجنبي الجديد و نظام اسـتثمار رأس المال الأجنبي القديم.

السابق، في حين انصرفت الجزائر نحو وضع إطار قانوني خاص بوضعية الشركات الأجنبية في القطاع المحروقات وفق التعليمة رقم 71-22 الصادرة في 12 أفريل 1971، أين تم بموجبهـا إقـرار تخفـيض حصتها و فرض قيود عليها.

3) شهدت فترة الثمانينات تبني الجزائر لقانون جديد في سنة 1982 سرعان ما تم تعديله بقانون 1986، في حين لم يتم تعديل و لا تنقيح القوانين التي تم تبينها من طرف مصر و المملكة العربية السعودية.

4) تباينت بالطبع الدول الثلاث من حيث توقيت تبني تلك التشريعات سـواء خـلال فتـرة الـستينات أو السبعينات أو الثمانينات.

5) هناك عدد من القواسم المشتركة الأساسية ما بين الدول الثلاث فيما يتعلق بتلك التشريعات في ظل هذه المرحلة ما قبل تنفيذ الإصلاحات فيمكننا رصدها فيما يلي:

ـ إن إصدار عدد من القوانين في الدول الثلاث المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي لم يكون ليعبر عـن أنه كانت هناك إرادة حقيقية من طرفها لاجتذابه خاصة من طرف الجزائر و المملكة العربيـة الـسعودية خلال فترة الستينات، حيث في الوقت الذي تم فيه إصدار القوانين، كان التوجه الذي سلكته كل منها يتنافى تماما مع سياسة جذبه، إذ كيف يفسر قيام الجزائر بالتأميم و اعتماد الـسعودية لقـرار فـسخ اتفاقيـات الامتيازية التي منحتها قبل ذلك لكل من بريطانيا و الولايات المتحدة الأمريكية، و هذا كله فسر من طرف الخبراء على انه التناقض بعينه، في حين لم يميز التناقض توجه مصر آنذاك غذ كان توجهها فـي عهـد مصر الناصرية يرتكز على مبادƏ التمصير في الوقت الذي لم تتبنى فيه أي قانون يخص اجتذابه.

ـ بالرغم من أن الكثير من الشواهد أثبتت أنه كان هناك توجّها للدول الثلاث نحو تبني قانون جديد كمـا حدث في مصر و تنقيح و تعديل القوانين التي كانت سائدة خاصة خلال السبعينات، إلا أن الإطار القانوني كان أكثر تقييدا للشركات الأجنبية من خلال مختلف القيود التي فرضت عليها.

ـ سبق و أن اشرنا أن الكثير من الدول النامية بما فيها العربية فرضت قيـودا كثيـرة أمـام الـشركات الأجنبية و ذلك بسبب التعارض في المصالح بينها و بين الشركات الأجنبية و المخاوف التي أثارتها الكثير من الدول النامية بسبب الانعكاسات السلبية لاستثمارات تلك الشركات. الأمر نفسه ينسحب علـى الـدول العربية و بالخصوص الدول العربية الثلاث، و كان من بين القيود التي فرضتها:

- الشكل الغالب من الاستثمار المباشر الأجنبي و هو الاستثمار المشترك الذي يفترض فيه حصة أكبر من رأس المال تعود للمستثمر المحلي مقارنة بحصة المستثمر الأجنبي؛
- المعاملة غير العادلة وغياب حرية الاستثمار بالمعني الحقيقي التي هي عليه الآن.
- فرض نشاطات معينة لاستثمار الشركات الأجنبية، و هي في عمومها تلك النشاطات غير المحتكرة من طرف حكومات تلك الدول، و المعنية بخطط التنمية المطبقة فيها.
- معظم تلك القوانين في حقيقتها لم تكن واضحة و شفافة من حيث البنود الخاصة بالـحوافز، و أن هـذه الأخيرة تمنح بشروط مجحفة.
- أن الضمانات المنصوص عليها لم يصاحبها إقرارا فعليا من طرفها عن طريق الالتزامات الدولية.

ثانيا/المـرحلة الثانية: تزامنا مع بداية تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية ĂlĞ OŎn

بالتزامن مع الجهود التي بدلتها الدول العربية لتنفيذ الإصـلاحات الاقتـصادية و تحـت ضغط العوامل الداخلية و الخارجية،(*) حرصت الدول الثلاث على تنفيذ إصلاحات تشريعية والتي كان من بين معالمها تبني قوانين جديدة تتعلق بالاستثمار عموما و الاستثمار المباشر الأجنبـي خـصوصا، ذلـك وعيا منها بالفوائد التي يمكن تحقيقها من وراء تكريس الباب المفتوح أمام الشركات الأجنبيـة و اجتـذاب الاستثمار المباشر الأجنبي.

و من هنا، سنبلور هذا التوجه من خلال الإشارة بصورة عامـة لمختلـف التـشريعات المتعلقة بالاستثمار و التي تم إصدارها خلال هذه المرحلة علة مستوى كل دولة، و سنقوم برصـد مـدى بروز القواسم المشتركة بين الدول الثلاث بخصوصها:

1 ـ الجزائر: تبنت الجزائر مجموعة من القوانين بعضها له علاقة به، و البعض الأخـر منهـا يخـصه كإطار قانوني مستقل متعلق بتشجيعه و تنظيمه و هذه القوانين نعرضها بإيجاز فيما يلي:

- القانون المتعلق بالنقد و القرض: أصدر هذا القانون تحت رقم 90-10 بتاريخ 14 أفريل 1990 لغـرض إعادة تنظيم النظام النقدي و البنكي هذا من جهة، و من جهة أخرى لتنظيم سوق الصرف و حركة رؤوس الأموال، فبالرغم من أنه لا يخص تنظيم و تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي صراحة إلا أن بعض بنوده تضمنت بعض الجوانب التي تخصه، عبر إزالة بعض القيود التي كانت مفروضة بموجب القانون السابق رقم 86-13 و من ثم إلغاء أحكامه.

و من القيود التي أزيلت بموجب بنوده هي التي تتلخص في مجال تـدخل الـرأس مـال الأجنبي و حصته و طبيعته القانونية،(1) و من ثم حدّدت قواعد تنظيمه من خلال حريـة الاسـتثمار فـي مختلف المجالات المرخص بها و حرية تحويل رؤوس الأموال بعد أخـذ تأشـيرة بنـك الأم، و حريـة المشاركة بنصيب رأس مال في حال المشروعات المشتركة(**) مع الإشارة إلـى أن تجـسيد الاسـتثمار يتطلب موافقة مجلس النقد و القرض، كما نصت بنوده على الضمانات و الإمتيازات الممنوحة.

- قانون المحروقات: في مجال النفط و الغاز تم تبني قانون جديد رقم 91-21 المؤرخ في 4 ديسمبر 1991 المعدل و المتمم للقانون 86-14 الخاص بالمحروقات إذ تضمنت بنوده كيفية تنظـيم نـشاطات التنقيـب، الاستكشاف، الإنتاج و مختلف العمليات التجارية التي تخصه في إطار الشراكة مع الشركات الأجنبية.

و يعتبر هذا القانون بمثابة انعطاف ـ تحول ـ مهم جدا في نظرة الجزائـر للـشركات الأجنبية الشركات عبر الوطنية لأنه يخص قطاع يمثل الشريان الأكبر للاقتصاد الجزائري....هي خطوة

(*) سبقت الإشارة إلى مختلف العوامل الداخلية و الخارجية التي دفعت بالدول العربية إلى تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية و الانفتاح على العالم مـن خلال تدابير تكييف إقتصاداتها مع التحولات العالمية و تدابير أكثر تحريرية لتشجيع و ترقية الاستثمار المباشر الأجنبي.

(1) Ahmed dahmani," l'algèriè a l'épreuve",ed : casbah éditions ,Alger, 1999, p 139.

(**) إلغاء شرط تحديد الملكية: 51% للمحلي و 49% للأجنبي.

تؤكد إلغاء التأميم من خلال ذلك القانون الذي ينص على السماح للشركات البترولية بالمساهمة في تنمية القطاع المحروقاتي.[1]

• قانون الاستثمار لسنة 1993: أصدر هذا الأخير بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414 هـ الموافق لـ 5 أكتوبر سنة 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، الذي يعتبر الأخير بمثابة أول قانون الذي تضمن صراحة تشجيع و تنظيم و ترقية الاستثمار المباشر الأجنبي، في ظل مرحلة الإصلاحات الاقتصادية و هو بذلك يعكس التوجه الحقيقي للجزائر نحو الانفتاح أكثر و التكيف مع التحولات العالمية عبر إفساح المجال أكثر للمستثمرين الخواص (أجانب أم محلين، معنويين، طبيعيين) و كذلك العموميين من أجل المساهمة في دفع عجلة النمو الاقتصادي نحو الأمام.

و لقد تضمنت بنوء هذا الأخير مختاف المبادƏ و القواعد المنظمة لدخول المستثمرين الأجانب و معاملتهم، و النشاطات المرخصة من حيث الاستثمار فيها إلى جانب مختلف الإمتيازات و الحوافز، و الضمانات الممنوحة لهم.

سرعان ما توالت عملية إصدار مراسيم تنفيذية مدعمة للمرسوم السابق - قانون الاستثمار لسنة 1993 - و هي في عمومها تعلقت بإنشاء الهيئة المخولة لها صلاحية الإشراف على تنظيمه و تسهيل اتخاذ التدابير المختلفة بشأنه، إلى جانب ضبط مختاف أنظمة تحفيزه ...الخ.(*)

• قانون تطوير الاستثمار: (**) بغرض تكريس الانفتاح أكثر عبر تحسين مستوى اجتذابها للاستثمار المباشر الأجنبي وزيادة حصتها من تدفقاته الواردة إليها أصدرت الجزائر الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير استثمار.

و لقد تضمنت إحدى مواده " إلغاء كل الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر لاسيما تلك المتعلقة بالمرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر سنة 1993 و المتعلق بترقية الاستثمار ماعدا القانون المتعلق بالمحروقات المذكور أعلاه. (***)

و يبقى أن نشير هنا إلى أن هذا الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار يختلف كثيرا عن المرسوم التشريعي السابق المتعلق بترقية الاستثمار، و ذلك من باب أنه أكثر وضوحا و أكثر تفصيلا في الكثير من الجوانب التي تهم المستثمرين الأجانب.

---

(1) Nor eddine- benfreha, Op-Cit, P 179

(*) تتمثل تلك المراسيم على الترتيب من حيث الرقم:

- لمرسوم التنفيذي رقم 94-319 الصادر في 1994/10/17 المتضمن أحكام صلاحيات و تنظيم و سير وكالة ترقية و دعم الاستثمارات.
  المرسوم التنفيذي رقم 94-320 المؤرخ في 1994/10/17 المتضمن إنشاء و سيره المناطق الحرة.
- المرسوم التنفيذي رقم 94-321 الصادر في 1994/10/17 المتضمن تطبيق أحكام المادة 24 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلقة بشروط تعيين المناطق الخاصة و ضبط حدودها
- المرسوم التنفيذي رقم 94-322 الصادر في 1994/10/17 المتضمن أحكام تخص منح امتياز أراضي الأملاك الوطنية الواقعة في المناطق الخاصة
- المرسوم التنفيذي رقم 94-323 الصادر في 1994/10/10 المحدد للحد الأدنى للأموال الخاصة المتعلقة بالاستثمار.

(**) أنظر الملحق رقم 14 لإطلاع أكثر و بشكل تفصيلي فيما جاء في هذا القانون، و على كل البنود التي تضمنها.

(***) المادة 35 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية 1422 الموافق لـ 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار.

و لقد اتبع هذا الأمر بعدّة مراسيم تنفيذية تمثلت أساسا في المرسوم التنفيذي رقم 01-281 المؤرخ في 06 رجب عام 1422 الموافق لـ 24 ديسمبر 2001 المتعلق بتشكيلة المجلس الوطني للاستثمار و تنظيميه و سيره و المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 06 رجب عام 1422 هـ الموافق لـ 24 سبتمبر سنة 2001 و الذي تضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و تنظيمها و سيرها.

2ـ مصـر: من جانبها، عمدت بالتوازي مع بداية تنفيذ الإصلاحات الاقتـصادية و مباشـرة مختلـف التدابير المتعلقة بتكييف اقتصادها مع التعديات العالمية، و تكريس الباب المفتوح أمام المزيد من تـدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي إلى تبني عدد من القوانين و التي كانت نتاج لعمليات التنقيح و التعـديل فـي القوانين التي سادت مرحلة ما قبل الإصلاحات الاقتصادية، و التي تمثلت في:

• قانون الاستثمار رقم 230-89: تم إصدار هذا القانون محل القانون السابق رقم 59 لـسنة 1979 بغيـة إفساح المجال أكثر أمام القطاع الخاص عموما و الأجنبي خصوصا، و من ثم السماح له بالمساهمة الفعالة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

و بموجب هذا الأخير تم تحديد المجالات المرخصة للمستثمرين الأجانب و هي استصلاح الأراضي البور و الصحراوية، و الصناعة و السياحة و الإسكان و التعمير، و أجاز لمجلس الوزراء بناء على اقتراح هيئة الاستثمار إضافة أي مجالات أخرى تتطلبها حاجة البلاد و أنـشطة اقتـصادية تتطلـب تقنيات حديثة أو تهدف إلى زيادة التصدير أو خفض الاستيراد أو تكثيف استخدام اليد العاملة كمـا قـرّر القانون إعفاء أرباح المشروعات المقامة في ظله من الضريبة على الأرباح التجارية و الصناعية و الضريبة على شركات الأموال حسب الأحوال و كذلك امتد الإعفاء ليشمل إعفاء الأرباح التي توزعهـا المشروعات من الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة و من الضريبة العامة على الدخل.(1)

• قانون الاستثمار لسنة 1997: (*)سعيا منها لتوسيع أفاق الاستثمار بشكل عـام، و الاسـتثمار المباشـر الأجنبي بشكل خاص، اتجهت الجمهورية العربية المصرية نحو جعل هذا الهـدف علـى رأس أولويـات العمل الاقتصادي لحكومتها عبر إصدار قانون جديد ينظمه و معاملة المستثمرين الأجانب و دخولهم و ذلك بموجب القانون رقم 97-8 المؤرخ في 10 ماي 1997 المنظّم لحوافز و ضمانات الاستثمار وجذبه.

و قد تضمنت إحدى مواده إلغاء قانون الاستثمار السابق رقم 89-230، مع الإشارة إلى أن المواد الأخرى تضمنت إمتيازات مختلفة إلى جانب إنشاء مناطق حرة، وحدّد مختاف المجـالات المعنيـة بالاستثمار...الخ. كما اتبع هذا القانون بقرارين متصلين بهذا الشأن تمثلت أساسا في إنشاء الهيئة المختصة بتنفيذ أحكام القانون و تنظيم الاستثمار و توجيهه، و كذلك مختاف شروط و حدود الاستثمار...الخ.

---

(1) علي عبد العزيز سليمان، مرجع سبق ذكره، ص 112.

(*) أنظر الملحق رقم 15 للإطلاع أكثر و بشكل تفصيلي فيما جاء في هذا القانون، و على كل البنود التي تضمنها.

(**) يكمن القرارين في:

- القرار الجمهوري رقم 97-284 الصادر في 10 ماي 1997 المتضمن أحكام إنشاء الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة.
- قـرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2108-97 باللائحة التنفيذية القانون ضمانات و حوافز الاستثمار بالقانون رقم 97-8.

في أوت عام 2000، لجأت الحكومة المصرية في إطار حرصها الجاد على تدعيم انفتاحها على الاقتصاد العالمي و من ثم الاندماج فيه عبر تكريس سياسة حقيقية لجذب الاستثمار المباشر الأجنبي إلى إضافة مادتين جديدتين للائحة التنفيذية للقانون رقم 97-8 المنظم للحوافز و الضمانات و هي:[1]

المادة الأولى: تنص على أنه يشترط لتمتع التوسع بالإعفاءات و الضمانات أن تتحقق الزيادة الفعلية فـي رأس المال في صورة مختلفة (نقدا، أرباح محتجزة، أصول عينية...)، و أن تتحقق الزيـادة فـي طاقـة المشروع الأصلي من السلع و الخدمات أو في نشاط جديد مكمل و في حدود الأنشطة الواردة بالقانون.

المادة الثانية: تنص على إعفاء الأرباح الناتجة عن التوسعات و أنصبة الشركاء فيها من الضريبة علـى إيرادات النشاط التجاري أو الصناعي أو الضريبة على شركات الأموال بحسب الأحـوال لمـدة خمـس سنوات تبدأ من أول سنة مالية تالية لبداية إنتاج أو مزاولة نشاط التوسيع.

3ـ السعودية: خلال المنتصف الثاني من التسعينات سعت المملكة العربية السعودية بـدافع تحـسين أداء جذبها للاستثمار المباشر الأجنبي و فتح الباب أمام المزيد من تدفقاته إلى بذل جهود مضنية لأجل تحديث نظام خاص به، إذ واصلت وزارة الصناعة و الكهرباء إعداد مجموعة من المقترحات تضمنت هياكـل و أنظمة و أطر تخص مشروع نظام استثمار رأس المال الأجنبي. و قد تم رفع مشروع ذلك للجنة المختصّة المشكلة من وزراء الصناعة، المال، التجارة، إلى جانب أخذ وزراء الدولة للموافقة عليه تمهيـدا لرفعـه لمجلس الوزراء بغرض إقراره.[2]

و لقد توجت العملية فعلا بإصدار قانون جديد تحت تسمية نظام الاستثمار الأجنبي لـسنة 2000 بموجب المرسوم الملكي رقم م/1 بتاريخ 1421/01/15 هـ الموافق لـ 10/04/ 2000.[*] و لقد تـم بموجب المادة 18 منه إلغاء نظام استثمار رأس المال الأجنبي السابق رقم م/4 كما تـم إلغـاء كـل مـا يتعارض معه من أحكام. و قد اتبع هذا المرسوم بعدة لوائح تنفيذية خصت نظام الاسـتثمار الأجنبـي و تنظيم الهيئة العامة للاستثمار.

و تميز النظام الجديد بالشفافية ووضوح بنوده حيث أوضح أن المجلس الاقتصادي الأعلى يحق له أن ينشر من وقت لأخر القائمة التي تحظر بعض النشاطات على الاستثمار الأجنبي و عليه يصبح المجال مفتوحا للاستثمار الأجنبي المباشر في كل المشروعات ماعدا النـشاطات التـي لا يـسمح فيهـا بالاستثمارات الأجنبية و فقا لسياسة الدولة و أهدافها الإستراتجية.[3]

و بالنظر إلى هذه القوانين التي تم تبنيها خلال هذه المرحلة، يمكننا استخلاص جملة من

---

(1) منشورات الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة (مصر).

(2) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار،" تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية "ـ تقرير رقم07 لمناخ الاستثمار في المملكة العربية الـسعودية لسنة 1999 ـ، ص 131 .

(*) أنظر الملحق رقم 16 للإطلاع أكثر و بشكل تفصيلي فيما جاء في هذا القانون، و على كل البنود التي تضمنها.

(3) الجزء الثالث من ورقة عمل قدمتها منظمة الخليج اللإستثمارات الصناعية في مؤتمر الصناعي الثامن لدول المجلس التعاون لـدوال الخلـيج العربية، مجلة التعاون الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 64.

النتائج، و التي تتبلور بدورها في جملة من القواسم المشتركة بين الدول الثلاث وجملة من المفارقات.

بالنسبة للقواسم المشتركة، فإلى جانب تلك التي سبقت الإشارة إليها عند الحديث عن القوانين في الدول العربية مجتمعة، فإنها تتمثل في:

❖ أن الدول الثلاث سارعت لإفساح المجال أكثر للشركات الأجنبية في ظل ظروف تعرف سعي الشركات الأجنبية للبحث أكثر عن الامتيازات المقارنة نتيجة للمنافسة العالمية، و ذلك عبر تبني قوانين جديدة تهدف إلى ذلك. و بعبارة اصح، تتبين من وراءها الإرادة الجادة في الانفتاح أكثر على الاستثمار المباشر الأجنبي من خلال الجهود المضنية التي بذلت لأجل استحداث تطورات تشريعية عبر تبني قوانين جديدة كخطوة لتحسين المناخ الاستثماري و وعيا منها لاجتذاب المزيد من تدفقاته و لو أن المملكة العربية السعودية كانت متأخرة جدا بالمقارنة مع الجزائر و مصر في تبني القانون الجديد.

❖ أن هذه القوانين هي في حقيقتها أكثر تحريرية، أو على الأقل بموجبها أزيلت الكثير من القيود التي كانت مفروضة على المستثمرين الأجانب - الشركات الأجنبية - بموجب القوانين التي تم تبنيها خلال المرحلة التي سبقت مرحلة تنفيذ الإصلاحات.

❖ أن هذه القوانين في مجملها توّجت بإنشاء هيئات و أجهزة للإشراف الحقيقي على الاستثمار المباشر الأجنبي بالخصوص و ذلك من حيث التنظيم، التوجيه، التطوير و تقديم الخدمات.

❖ تمتاز بالشفافية و الوضوح في الكثير من الجوانب التي تهم المستثمرين عموما على الأقل عند مقارنتها بالقوانين التي تم تبنيها قبل تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية و التوجه نحو تحرير اقتصاداتها.

❖ هذه القوانين لا تخص في الواقع الاستثمار المباشر الأجنبي فقط بل أيضا الاستثمار المحلي و هي بالتالي أحكامها لا تخص فقط المستثمرين الأجانب بل تخص المستثمرين عموما بما لا يستثني المستثمرين المحليين.

أما بالنسبة لأوجه الاختلاف بينها، فيمكننا عرضها بإيجاز فيما يلي:

❖ من حيث القطاعات الاقتصادية: القوانين الحديثة للدول الثلاث اختلفت من حيث إشارتها للقطاعات الاقتصادية، إذ في الوقت الذي سجل فيه وضع الحكومة الجزائرية لقانون خاص بقطاع المحروقات و قانون خاص بالاستثمار في المجالات غير مجال المحروقات، (*) في حين القانون الجديد الذي تم إصداره من طرف الحكومة المصرية أحكامه تخص كامل القطاعات بما فيها قطاع المحروقات، و على غرار ذلك لم يوضح القانون السعودي و لم يتطرق بتاتا لهذا الأمر إذ خصت أحكامه عموما النشاطات المختلفة.

❖ من حيث المصطلحات و مختلف المفردات الواردة في القوانين: سجل هناك اختلاف بينها، حيث حرصت المملكة العربية السعودية على وضع تعاريف للمصطلحات و المفردات التي وردت في قانونها المتعلق بالاستثمار و ذلك بموجب المادة الأولى منه، و بالمقابل لم تهتم كل من الجزائر و مصر بالعملية.

(*) الأحكام التي تخص معاملة و مساهمة الشركات الأجنبية في قطاع المحروقات هي مستقلة بموجب قانون خاص بالمحروقات رقم 91-21 المؤرخ في 4 ديسمبر 1991، المستقل عن قانون تطوير الاستثمار رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001.

المطلب الثاني: تنظيمه و معاملته و الترويج له

لقد كان من أبرز التغيرات التي مست الأنظمة الجديدة للاستثمار في الدول الثلاث هو استحداث هيئات و أجهزة تتولى الإشراف على تنظيمه و تطويره الاستثمار و تقديم مختلف المعلومات المطلوبة لأجل ذلك إلى جانب تقديم كافة الخدمات، و استخدام مختلف الأساليب للترويج الفعال له، من أجل تعزيز المناخ الاستثماري و ثقة المستثمرين الأجانب و إثباتا للإرادة الحقيقية في تحسين أداء جذبه و في تحسين تدابير معاملتهم و دخولهم. و سنقوم بالمقارنة بينها فيما يتعلق بشأن ذلك.

أولا/ التطورات المؤسسية المتعلقة بتنظيمه و توجيهه

لجأت الدول الثلاث نحو استحداث إطار هيكلي فعّال يتولى مهام تذليل كل العقبات التي من شأنها تعيق المستثمرين و بالخصوص الأجانب، و تسهيل عملية الترخيص لاستثماراتهم و متابعتها و الحرص على تنفيذ بنود التشريعات الجديدة بخصوص منح المزايا و الضمانات و اتخاذ أساليب أكثر فعالة لإعلام المستثمرين الأجانب بفرص الاستثمار و النشاطات التي يمكن الاستثمار فيها و السهر على تنفيذ كل الالتزامات سواء من جانب حكوماتها أو تلك التي يتعهد بها المستثمرين الأجانب. و الجدول التالي يبين تلك الأجهزة في الدول الثلاث من حيث التسمية، المقر، الفروع التي تتضمنها، إدارتها...الخ.

الجدول (54) الهيئات العامة المشرفة على الاستثمار في الدول الثلاث

الدول	الجزائر	مصر	المملكة السعودية
اسم الهيئة	الوكالة الوطنية لتطوير	الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة	الهيئة العامة للاستثمار
مقرها	الجزائر العاصمة	القاهرة العاصمة	الرياض العاصمة
نوع فروعها	هياكل غير مركزية في الداخل و مكاتب تمثيل في الخارج	فروع و مكاتب داخلها و خارجها	فروع و مكاتب داخلها و خارجها
طبيعتها القانونية	مؤسسة عمومية (طابع إداري)	شخصية اعتبارية	شخصية اعتبارية
إنشاؤها	المرسوم التنفيذي رقم 01-281 لسنة 2001	القرار الجمهوري رقم 97-284 لسنة 1997	المرسوم الملكي م/1 لسنة 2000
مجلس إدارتها	-ممثل رئيس الحكومة رئيسا - ممثلي سبعة وزارات و بنك الأم و الغرفة التجارية و منظمات أرباب العمل - مدير عام و أمين عام	- رئيس يديرها - ممثلي أربعة وزارات - خمسة من المستثمرين	- محافظ رئيسا بمرتبة وزير - ممثلي تسعة وزارات - ممثل عن مؤسسة النقد العربي السعودي - عضوان من القطاع الخاص
تحت سلطة	رئاسة الحكومة و المجلس الوطني للاستثمار	رئيس مجلس الوزراء	المجلس الاقتصادي الأعلى
عدد العاملين بها	150	1400	-
مقدم الخدمات	الشباك الوحيد اللامركزي	مجمع خدمات الاستثمار	مركز الخدمة الشاملة

المصدر : جدول أعد من طرفنا بالاعتماد على منشورات كل من: - الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (الجزائر)، - الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة (مصر)، - الهيئة العامة للاستثمار (المملكة العربية السعودية).

لقد استحدثت الجزائر عدد من الهياكل و خولت لها صلاحيات تنظيمه و هي:[1]

• وزارة المساهمة و تنسيق الإصلاحات (MDPPI): التي تهتم بمهام تعجيل عمليات الخصخصة و كـذلك ترقية الاستثمار المتصل بها.

• المجلس الوطني للاستثمار (CNI): الذي وضع تحت سلطة رئيس الحكومة الذي يتولى رئاسته، و هـذا المجلس يسهر على ترقية وتطوير الاستثمار و كذلك على تحديد مختلف الإمتيازات في إطار المـشاريع الاستثمارية التي تمثل مصلحة خاصة للاقتصاد الوطني لاسيما عند ما تستعمل تكنولوجيات خاصـة مـن شأنها أن تحافظ على البيئة و تحمي الموارد الطبيعية و تدخر الطاقة و تفضي إلى تنمية مستديمة.

• الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): التي تم إنشاءها محل الوكالة السابقة المتعلقة بترقية وحماية الاستثمارات مع الإشارة إلى أنها تمارس مهامها تحت سلطة المجلس الوطني للاستثمار.

أما بخصوص مصر و سعيا منها لتحسين آليات جذب الاستثمار المباشر الأجنبـي مـن خلال منحه كل التسهيلات و مختلف الإمتيازات و الضمانات، قامت بإنشاء عدد من الهياكل و هي:

• الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة: و هي الهيئة التي حلت محل الهيئة العامة للاستثمار، و تتولى هي تنفيذ أحكام القانون المتعلق بالاستثمار، و ذلك فيما عدا المناطق التي يعهد فيها رئيس مجلس الوزراء باختصاصات هذه الجهة لأية هيئة أو جهة أخرى، و تباشر الهيئة –علاوة على ما تقدم دراسـة مختلـف التشريعات، و تقديم مختلف الاقتراحات، و تأدية مهام الترويج للاستثمار، و كذلك تنشيطه...الخ.[2]

• مصلحة الشركات: التي تعمل و فقا لقانون رقم 159 لسنة 1981 الذي تم تعديل بعض مواده في القانون رقم 3 لسنة 1998 و القانون رقم 159 لسنة 1998 و التي تسهر على تطبيق أحكام القانون بـشأن إنـشاء شركات المساهمة و شركات التوصية بالأسهم و الشركات ذات المسؤولية المحدودة.[3]

• الهيئة العامة للتصنيع: أنشئت في الحقيقة تلك الهيئة سنة 1971 للاضطلاع أكثر علـى شـؤون قطـاع التصنيع في مصر، و لأجل دراسة و تقديم مقترحات بشأن مختلف المشاريع التي يتم تجسيدها فيه.[4]

و من جانب المملكة العربية السعودية، فإنه تبعا لنظام الاستثمار الأجنبي المستحدث تـم صياغة إطار هيكلي يتولى مهام التنظيم و التوجيه المحكم و الترويج له، و قد تجسد هذا الأخير في:

• الهيئة العامة للاستثمار: في الواقع كانت لجنة استثمار رأس المال الأجنبي التابعة لوزارة الـصناعة و الكهرباء تشرف على نشاطات الاستثمار،[5] و لكن بعدما تبنت نظام جديد للاستثمار لـسنة 2000، اتبـع بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار لغرض العناية التامة بشؤون الاستثمار لتحل محل تلك اللجنة.

• المجلس الاقتصادي الأعلى: الذي يتولى مهام مختلفة، تخص في عمومها العناية بالشؤون الاقتصادية

---

(1) UNCTAD :" Examen de la politique de l'investissement de l'Algérie", Nation unies, Genève,décembre 2003, p 23-24

(2) المادة الثانية من القرار الجمهوري رقم 284 لسنة 1997 المتعلق بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة.

(3) منشورات الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة حول أفاق جديدة للاستثمار (مصر).

(4) UNCTAD:" investment policy review Egypt 1999", Geneva 1999, p 55.

(5) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تقرير مناخ الاستثمار في المملكة السعودية لعام 1994، ص 130.

الكبرى، كما ينسق بالارتباط الوثيق مع الهيئة العامة للاستثمار. و أنه يحق لهذا المجلس أن ينـشر مـن وقت لأخر القائمة التي تحظر بعض النشاطات على الاستثمار الأجنبي، كما سبقت الإشارة إليه.

و في السياق المتصل، ثمة ملاحظات استخلصناها عن طريق المقارنة بين الدول الثلاث فيما يتعلق بالتطورات المؤسسية و دور مختلف الأجهزة الخاصة بتنظيم الاستثمار و هي:

1) أن الهيئات التي تم إنشاءها في الدول الثلاث، أعطيت لها صلاحيات الإشراف على الاستثمار المحلي و الاستثمار الأجنبي. و هذه الملاحظة الأولى تشكل وجه التشابه الأول بينها.

2) تتشابه أيضا من حيث أن كل هيئة منها تتضمن مركز موحـد لتقـديم مختلـف الخـدمات المتعلقـة بالاستثمار، مقارنة بالسابق أين سجل تعدد الجهات التي كانت تتداخل صلاحياتها في ذلك. مـع تـسجيل تباين في تسمية هذا الأخير.

3) تتشابه من حيث مجلس إدارتها، أين نجد هذا الأخير يجمع ما بين ممثلي الوزارات المعنية، و كـذلك ممثلي المستثمرين...الخ، مع الإشارة فقط إلى الاختلاف من حيث عدد هؤلاء الممثلين في تلـك الهيئـات الثلاث، حيث العدد في المملكة السعودية يفوق العدد الموجود في قرينتيها إلى جانب الاختلاف في رئاسة الإدارة، أين يتولى محافظ برتبة وزير رئاسة الهيئة في المملكة العربية السعودية، و هو أمر غير مسجل في كل من مصر و الجزائر، و هناك ملاحظات أخرى بالغة الأهمية، تخص مجال إدارتهـا و التـي لا يجب أن لا نحجم عن ذكرها هنا و هي:

- الهيئة الجزائرية لها مدير عام و أمين عام، و هذا ما لا نلتمسه في الهيئة المصرية و السعودية.
- نلتمس مشاركة القطاع الخاص في إدارتها و الممثل في منظمات أرباب العمل، مستثمرين خواص.
- مشاركة الغرفة التجارية في إدارة الهيئة في الجزائر، و يسجل غيابها في الهيئتـين الأخيـرتين، إلـى جانب مشاركة احد البنوك الرئيسية في مجلس إدارتها في كل من الجزائر و المملكة السعودية.

4) تختلف من حيث عدد العاملين بها.

5) لها قواسم مشتركة كثيرة من حيث المهام المختلفة التي تتولاها و التي تخص الاستثمار عموما.

6) تتشابه من حيث الطبيعة القانونية.

7) هناك نقطة تشابه بين الهيئة الجزائرية و المصرية في كون كل منها يخضع لنفس السلطة أي رئاسـة الحكومة - رئاسة الوزراء -، و عل العكس من ذلك تخضع الهيئة السعودية للمجلس الاقتصادي الأعلى.

8) هناك أيضا قاسم مشترك بين الدول الثلاث من حيث تعدد الأجهزة المشرفة على الاستثمار.

ثانيا/ أساسيات الاستثمار

من خلال القراءة الواضحة حول مضمون مختلف التشريعات المتعلقة بتنظيم الاستثمار و من خلال بنوده التي تخص كيفية تنظيم الاستثمار و مختلف الأحكام العامة التي يحـتكم عليهـا هـذا الأخير، و مهام الهيئات المشرفة عليه للدول الثلاث يمكن ملاحظة ما يلي بعد إجراء المقارنة:

أ) فيما يتعلق بالمستثمرين المعنيين بأحكام قوانين الاستثمار: نسجل هنا أنه بالنسبة للجزائر و مصر، المستثمرين هم الأشخاص مهما كانت صفاتهم و جنسيتهم، مع الإشارة فقط إلى أن القانون الجزائري استخدم مصطلح "الأشخاص " في حين استخدم القانون المصري مصطلح " الشركات، المنشآت " و على عكس ذلك نجد أن قانون الاستثمار السعودي لا يتضمن كل المستثمرين بل يقتصر فقط على الأشخاص الطبيعيين الأجانب، أو الأشخاص الاعتباريين الذين لا يتمتع جميع الشركاء فيه بالجنسية السعودية.

ب) فيما يتعلق بنوع الاستثمار - شكل الاستثمار -: إذ نجد كل أشكال الاستثمار مسموح بها في الدول الثلاث، مع تسجيل بعض التباينات الطفيفة و التي تتمثل في:

- أن تلك الأشكال تأخذ نفس المعنى لكنها تختلف في التسمية.

- بموجب القانون الجزائري يحق للمستثمر الأجنبي من المساهمة العينية في رأسمال المؤسسة، إمكانية استعادة النشاطات في إطار خصخصة جزئية أو كلية، إلى جانب إعادة التأهيل و هذا ما لم نلتمسه صراحة في كل من القانون المصري و السعودي.

ج) بخصوص مجالات الاستثمار: ليس هناك تشابه بينها في المجالات المرخصة. حيث في هذا الشأن سجل أن القانون المصري فصّل بكل وضوح و أشار بكل صراحة لكل مجالات الاستثمار المرخصة للمستثمرين المحليين و الأجانب على السواء، و لا توجد هناك قائمة سلبية للمستثمرين أو تراخيص استثمارية و هي سابقة تميز مصر عن الجزائر و المملكة السعودية - و لو أن الجزائر أحسن بكثير من المملكة في هذا الشأن -. لكن بالنسبة للجزائر و السعودية مازالت تنشر من حين لأخر القوائم التي تحظر بعض المجالات مثل صناعة المواد و المعدات العسكرية و التنقيب عن النفط و السمسرة في العقارات و كمجالات مستثناة على الاستثمار المباشر الأجنبي. فمثلا في السعودية هناك قائمة بنشاطات المحظورة عليه تتمثل الخدمات المرتبطة بالأمن، التأمين، السمسرة في العقارات و أيضا نشاطات أخرى وفقا لسياسة المملكة و أهدافها الاستراتيجية.

د) من حيث مدة إصدار الترخيص: تبلغ 15 يوما كأقصى حد في مصر، في حين تبلغ في كل من الجزائر و المملكة العربية السعودية 30 يوما، و تشترك ثلاثتها في منحها للمستثمر الأجنبي حق الطعن في حال عدم إعطاءه الترخيص في الدول الثلاث، مع الإشارة إلى أن مدة ترخيص الاستثمار في المناطق الحرة في مصر قدرت بـ 60 يوما.

و) من حيث أنظمة منح حوافز الاستثمار: تختلف الدول الثلاث فيما يتعلق بهذا الجانب و ذلك وفق ما أملته الظروف الاقتصادية و الاجتماعية و كذلك الاستراتيجية المسطرة المتصلة بهذا الشأن لكل دولة. حيث اقر القانون الجزائري بأن المزايا تمنح وفق نظامين: النظام العام والنظام الاستثنائي وهما نظامين وضعا محل الأنظمة السابقة التي كانت سارية المفعول بموجب المرسوم التشريعي السابق رقم 93-12.(*)

(*) بموجب المرسوم التشريعي السابق رقم 93-12 المتعلق ترقية الاستثمار كانت الحوافز تمنح وفق نظامين: النظام العام و الأنظمة الخاصة التي كانت تتضمن المناطق الخاصة المتمثلة في المناطق المراد ترقيتها، إلى جانب المناطق المراد التوسع فيها، كما تضمنت أيضا الأنظمة الخاصة المناطق الحرة.

أما بالنسبة لمصر، فإن الحوافز و مختلف المزايا تمنح وفق المناطق الأساسية وهي: المناطق العادية، المناطق الصناعية الجديدة والمناطق العمرانية الجديدة وكذلك المناطق النائية، وأخيرا المناطق الحرة.

و على غرار ذلك يكاد يكون في المملكة العربية السعودية نظام عام وشامل لمنح الحوافز باستثناء تلك المناطق النائية والتي يراد التوسع الاقتصادي فيها وترقيتها أين يتم فيها منح الحوافز التي تحدد من طرف المجلس الاقتصادي الأعلى بعد التشاور وإجراء دراسات معمقة. و تجدر الإشارة على أنه إلى غاية 1998 سجل بناء 12 مدينة صناعية متطورة،(1) و هناك توجها سعوديا مستمرا نحو إنشاء مدن صناعية جديدة إضافية.

هـ) يسجل غياب " المناطق الحرة في كل من الجزائر و المملكة العربية السعودية مع الإشارة إلى أن المنطقة الحرة " البلارة " التي تم إقرار إنشاءها بموجب المرسوم التشريعي السابق، أضحت مجرد حبر على ورق و لم تتحقق في أرض الواقع و قد تم الاستغناء عن تحقيقها فيما بعد.

أما دولة مصر، فقد قطعت أشواطا كبيرة في هذا المجال بانشاءها لسبعة مناطق حرة،(*) مع الإشارة إلى أن هذه الأخيرة يتولى إدارتها مجلس إدارة الذي يتولى مهمة الترخيص في إقامة مختلف المشاريع، و هو ما يميز تفوّق مصر عن الجزائر و المملكة السعودية.

ثالثا/ الترويج:

لقد أدرجت الدول الثلاث مهام الترويج للفرص الاستثمارية فيها، و إتاحة معلومات دقيقة ومفصلة حول اقتصادياتها و قطاعاتها و كذلك الإمكانيات و مختلف الموارد التي تتمتع بها و مختلف أنشطته ضمن المهام التي تتكفل بتأديتها هيئات الاستثمار فيها في إطار استراتيجية تحسين جاذبيتها له.

وبالاضطلاع على السياسة الترويجية و مختلف وسائل الترويج المستعملة و كذلك الجهود المتصلة به في الدول الثلاث، يمكن استخلاص النتائج الآتية.

1) استطاعت جميعها أن تقيم موقع شبكي على الشبكة العالمية ـ الانترنت ـ، الذي من خلاله يتم تقديم مختلف المعلومات للترويج، و لو أن هناك تباين بينها فيما يتعلق بتصميم الموقع و مدى سهولة استخدامه، و نوعية المعلومات المقدمة ومدى شموليتها...الخ. حيث من خلال زيارتنا للمواقع الثلاث ظهر لنا ـ بحسب وجهة نظرنا و مستوى معرفتنا ـ أن الموقع الشبكي المصري أحسن بكثير قياسا بموقعي الجزائر و السعودية عند مراعاة تلك المقاييس.

و بالمناسبة أنشئت مصر موقع شبكي سمي: " السادس من أكتوبر التجاري"، حيث هذا الأخير يتضمن بيانات و معلومات شاملة حول التجارة و الاستثمار و كذلك قطاع الخدمات و مختلف التسهيلات الممنوحة و التي تخص الأعمال التجارية.

---

(1) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، " تقرير عن مناخ الاستثمار في المملكة العربية السعودية لعام 1998"، 1998، ص134.

(*) المناطق الحرة هي: القاهرة، الإسكندرية، مدينة نصر، السويس، الإسماعيلية، دمياط، بور سعيد، مدينة الإنتاج الإعلامي.

2) كما سبق الإشارة إليه عند حديثنا عن الترويج و الجهود الترويجية التي بذلت من طرف الدول العربية، تستفيد هيئة كل من الجزائر و مصر من الترويج غير المباشر لخدماتها عبر شبكة إيبانت (epanet) ويعزى ذلك لكون كل منها عضو في الرابطة الدولية لتشجيع الاستثمار (wipa).
3) بالرغم من أن قوانين الاستثمار تقر للهيئات بجواز إنشاء مكاتب تمثيلية لها في الخارج، إلا أن الملاحظ هو عدم توصّل كل من الجزائر والمملكة العربية السعودية إلى إنشاءها على أرض الواقع، بل أسندت مهام الترويج للاستثمار في هذا الشأن لسفاراتها بالخارج، و بالموازاة اتخذت مصر خطوة مشجعة في هذا الشأن بتمكن الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة التابعة لها من فتح مكاتب لها في الخارج. و هي مقدرة بـ عشرة مكاتب في عشرة دول أجنبية بعضها في أوربا و شرق آسيا والبعض الآخر في الدول العربية وأمريكا وكندا.[1] وهذا ما حقق لها السبق في الترويج وفعاليته أكثر في اجتذاب المزيد من التدفقات كما سيأتي الحديث عنه بالتحليل و المقارنة.

المطلب الثالث: المزايا و مختلف الحوافز الممنوحة والضمانات

تضمنت القوانين الجديدة المتعلقة بالاستثمار التي تم إصدارها من طرف حكومات الدول الثلاث الكثير من الحوافز المختلفة الضريبية منها، المادية والتمويلية، وذلك بهدف جذب المزيد من التدفقات الواردة إليها من الاستثمار المباشر الأجنبي. كما تضمنت تلك القوانين جملة من الضمانات تخص معاملة المستثمرين الأجانب ودخولهم وحماية استثماراتهم، و التي من شأنها تكرّس السبق في المنافسة على جذبه وفي جعل المستثمرين الأجانب ينظرون إليها على أنها مواقع جيدة وآمنة للاستثمار فيها. لجأت الدول الثلاث إلى صياغة الضمانات عبر النصوص القانونية.

أولا/ المزايا الممنوحة

باستخدام أسلوب الدراسات المقارنة حول مختلف الحوافز الممنوحة للمستثمرين الأجانب بموجب التشريعات المنصوص عليها في الدول الثلاث، تسنى لنا الوصول إلى النتائج الرئيسية التالية:
1 ـ من حيث أساس منحها: خصصت المزايا و مختلف الحوافز بموجب النصوص القانونية و التي يفترض منحها للمستثمرين الأجانب بحسب أنظمة الاستثمار السائدة في الدول الثلاث كما سبق ذكره، مع تسجيل طبعا عدم التشابه بينها فيما يخص تلك الأنظمة، حيث هذه الأخيرة تم وضعها بناء على مختلف الظروف الاقتصادية و الاجتماعية و ما تطلبته الأهداف التي يفترض تحقيقها من وراء اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي في كل منها.
2ـ من حيث الحوافز الضريبية: نسجل هناك تشابه كبير بخصوص العديد منها بين الدول الثلاث و ذلك

(1) عبد السلام أبو قحف، " اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي "، مرجع سبق ذكره، ص 519.

من حيث الإعفاءات الكلية والجزئية الخاصة بمختلف الضرائب على الدخل ومختلف الرسوم الأخرى. مع الإشارة فقط إلى أن هناك تباين بينها من حيث حجم الحوافز الضريبية، من حيث فترة الإعفاء، معدلات التخفيض، و حتى نوعية الضرائب و الرسوم السائدة...الخ هذا من جهة، و من جهة أخرى تختلف معدلات التخفيض و فترات الإعفاء بحسب أنظمة الاستثمار في كل منها.

ففيما يتعلق بالضريبة على أرباح الشركات على سبيل المثال، حيث في مصر يتجسد الإعفاء من الضرائب على الأرباح لمدّة 05 سنوات لكل استثمار يتجسد في المناطق العادية و 10 سنوات داخل المناطق الصناعية الجديدة و المناطق النائية و لمدة 20 سنة في مناطق تنمية جنوب الوادي، أما في الجزائر فالإعفاء مقدر بـ 10 سنوات من دفع الضريبتين معا وفق النظام الاستثنائي. أما المملكة السعودية فقد خفضت ضرائب أرباح الشركات الأجنبية من 45 % إلى 25 % و يتم تحصيلها بعد فترة إعفاء تتراوح بين 5 و 10 سنوات.(1)

3 ـ وعلى غرار ذلك وبخصوص الحوافز الضريبية الجمركية، فثمة اختلاف واضح بين الدول الثلاث، إذ نجد أن الجزائر بموجب النصوص القانونية منحت تخفيضات في الحقوق الجمركية دون الإشارة إلى معدلات تلك التخفيضات شأنها في ذلك شأن المملكة السعودية، في حين تتبلور بشكل جلي ومقنع في مصر لكون أن هذه الأخيرة عضو في منظمة التجارة العالمية، فهذه العضوية جعلت من مصر دولة لا تميزها العوائق التجارية و الجمركية.

إلى جانب ذلك، المزايا الضريبية المترتبة على اتفاقيات منع الازدواج الضريبي التي أبرمتها الدول الثلاث.

4 ـ هناك قاسم مشترك بين الدول الثلاث بخصوص الحوافز المادية و على رأسها الأراضي التي تخصص لإقامة المشاريع الاستثمارية ومزاولة مختلف النشاطات المتصلة بها، حيث بموجب النصوص القانونية و بشكل صريح أعطي للمستثمرين الأجانب حق الحصول عليها بدون مقابل يذكر.

5 ـ وأخيرا فيما يتعلق بالحوافز التمويلية، فإن الشيء الملاحظ يتمثل في أن الدول الثالث أقرّت بموجب نصوص قانونية منحها، ولكن تنوعها يختلف من دولة إلى أخرى.

و الشيء الملفت للانتباه و الذي يعتبر غير مسبوق، هو قيام حكومات الدول الثلاث بإنشاء في كل منها صندوق خاص يساهم في منح جزء من تلك الحوافز، و يمكن أن نشير بإيجاز لتلك الحوافز التمويلية الممنوحة من طرف كل دولة:

ـ <u>الجزائر</u>:

- أنشأ صندوق لدعم الاستثمار في شكل حساب تخصيص خاص موجه لتمويل التكفّل بمساهمة الدولة في كلفة المزايا الممنوحة له و لاسيما منها النفقات بعنوان أشغال المنشآت الضرورية لإنجاز الاستثمار.
- تكفل الدول بالمصاريف بصفة جزئية أو كلية، المتعلقة بأشغال إنجاز المشاريع الاستثمارية.

---

(1) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، " تقرير عن مناخ الاستثمار في المملكة العربية السعودية لعام 1999"، ص 131.

- <u>مصر</u>:

- إنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية والذي بموجبه تتكفل الدولة بالمساهمة في تمويل مختلف المشاريع التي يقوم بها المستثمرين في شمال سيناء و جنوبها مثلا.
- توفير الائتمان، و دعم أسعار الفائدة.

- <u>المملكة العربية السعودية</u>:

- أنشأ صندوق التنمية الصناعية من أجل حرصه و سهره على تسهيل الحصول على القروض الصناعية وفقا لأحكامه، و يتولى مهام تمويل مختلف المشاريع التي تؤدي صراحة بصناعتها نحو التنمية.
- تحمل الدولة لـ 15 % من أرباح الضرائب المفروضة على الشركات التي تزيد عن مائة ألف ريال في السنة.
- تمنح قروض ميسرة للمشروعات الصناعية التي تنجز بموجب بنود اتفاق دول مجلس التعاون الخليجي.

ثانيا/ الضمانات الممنوحة بموجب النصوص القانونية الداخلية

لغرض تكريس الثقة أكثر في المستثمرين عموما والمستثمرين الأجانب خصوصا، و إزالة كل المخاوف التي يحتمل أن تنتابهم و التي من شأنها تدفع بهم إلى التردد عن اتخاذ القرار بشأن الاستثمار فيها لجأت الدول إلى صياغة ضمانات بغية حماية الاستثمار المباشر الأجنبي، وتدعيم سياسة الباب المفتوح أمام المزيد من التدفقات الواردة إليها وذلك بموجب التشريعات الجديدة المتعلقة به، وهذا ما يتبين من خلال الجدول الآتي الذي يبرز مختلف الضمانات الممنوحة للمستثمرين في الدول الثلاث:

الجدول (55) مختلف الضمانات الممنوحة بموجب قوانين الاستثمار في الدول الثلاث

البيان	**الجزائر**	**مصر**	**المملكة العربية السعودية**
المعاملة	عادلة	عادلة	عادلة
الأشكال التعسفية	عدم جوازها	عدم جوازها	عدم جوازها
حرية الاستثمار	موجودة	موجودة	موجودة
التشريعات الاللاغائية و المراجعة	لا تطبق	لا تطبق	لا تطبق
حرية التحويل	مضمونة	مضمونة	مضمونة
تسوية النزاعات	- التسوية الودية - اللجوء إلى التحكيم بمختلف أشكاله.	- التسوية الودية - اللجوء إلى التحكيم بمختلف أشكاله.	- التسوية الودية. - اللجوء إلى التحكيم بمختلف أشكاله.

المصدر: الجدول أعد من طرفنا عبر القراءة المتمعنة للقوانين التي تم تبنيها من طرف الدول الثلاث.

من خلال الجدول أعلاه يتبين أن الدول الثلاث تتشابه بخصوص الضمانات المنصوص عليها بموجب أحكام قوانين الاستثمار الممنوحة للمستثمرين.

المطلب الرابع: الالتزامات الدولية للدول الثلاث بشأن تشجيعه و حمايته

لم تكتفي الدول الثلاث في الواقع بإقرار الضمانات الخاصة بحماية الاستثمار بموجب أحكام قوانين الاستثمار فيها، بل دأبت أيضا خاصة في السنوات الأخيرة إلى تكثيف الجهود أكثر عبر إبرام اتفاقيات ثنائية و متعددة الأطراف على المستوى الإقليمي والدولي من خلال الانضمام للهيئات الدولية التي تشرف على حمايته، وتسوية المنازعات بشأنه، ومن تم إبداء إرادة قوية في حمايته عبر الالتزامات الدولية.

أولا/ على المستوى الثنائي.

اتجهت الدول الثلاث نحو إبرام اتفاقيات ثنائية تخص ترقية وحماية الاستثمار المباشر الأجنبي، (*) وكذلك اتفاقيات إلغاء الازدواج الضريبي.(**)

إلى غاية 1 جانفي 2003، أبرمت الجزائر 21 اتفاقية ثنائية متعلقة بتشجيع وحماية الاستثمار المباشر الأجنبي، منها ثلاثة اتفاقيات مع ثلاث دول عربية و هي الأردن، مصر و اليمن، و الباقي مع عدد من الدول، الأوروبية منها و الأسياوية، الإفريقية، و بعض دول أمريكا اللاتينية، و 21 اتفاقية ثنائية تخص عدم الازدواج الضريبي.[1]

و من جانبها، أبرمت مصر إلى غاية نفس التاريخ 87 اتفاقية ثنائية تخص تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي وحمايته منها 18 اتفاقية مع الدول العربية و هي الكويت، المغرب، السودان، عمان، الإمارات العربية المتحدة، اليمن، ليبيا، السعودية، تونس، الأردن، الجزائر، البحرين، جيبوتي، لبنان، السلطة الفلسطينية و سوريا.(***) و ما بين 1995-2002 أبرمت أيضا 13 اتفاقية تخص عدم الازدواج الضريبي. [2]

أما المملكة العربية السعودية فقد اكتفت فقط بإبرام 10 اتفاقيات واحدة منها مع دولة عربية و هي مصر، و ذلك إلى غاية 01 جانفي 2003، و لم بحسب المعلومات التي بحوزتنا فإنها لم تبرم اتفاقيات بخصوص منع الازدواج الضريبي خلال الفترة (1995-2002). [3]

و بالنظر إلى هذه الاتفاقيات التي أبرمتها الدول الثلاث من حيث العدد و الدول التي

(*) أنظر الملحق رقم 17 الذي يبين بجلاء مختلف الدول التي أبرمت معها الدول الثلاث الاتفاقيات الثنائية بتواريخ التوقيع عليها و أيضا بتواريخ التي أضحت فيها سارية المفعول و المتعلقة بتشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي.

(**) أنظر الملحق رقم 18 لمعرفة مختلف الدول التي أبرمت معها كل دولة من الدول الثلاث اتفاقيات منع الازدواج الضريبي

(1) unctad," examen de la politique de l'investissement de l'algèrie",op-cit, p 29.

(***) لقد أبرمت مصر مع كل من الدولتين العربيتين المغرب، عمان اتفاقيتين، أي في المجموع أربعة اتفاقيات وهي ، مع المغرب (1976/ 1997)، مع عمان (1985/ 1998) .

(2) , (3) unctad, "international investment instruments a compenduim", volume 3, regional integration bilateral and non- governemental instruments, new york and geneva 1996, op cit, p 213,223.
Et unctad , " world investment report 2003". Op-cit.

أبرمت معها، يمكننا استخلاص مجموعة من النتائج و التي تسمح لنا بلا شك أن نبرز أوجه المقارنة بينها و من ثم معرفة الأحسن منها التي حققت السبق في هذا المجال، و مدى نجاح جهودها في الالتزام الحقيقي بما يخدم مناخها الاستثمار. و هذه النتائج نذكرها فيما يلي:

1 ـ احتلت مصر الريادة ليس فقط على مستوى الدول الثلاث، بل على المستوى العربي باستحواذها على نسبة 21 % من العدد الإجمالي، و هي متفوقة من حيث عدد الاتفاقيات الخاصة بتشجيعه و حمايته التـي أبرمتها مع الدول العربية و مع الدول غير العربية. بالإضافة إلى ذلك كانت مصر السباقة لإبرام مثل هذه الاتفاقيات، و قد صادف إبرامها الاتفاقية الأولى مع دولة غير عربية و هي سويتزلندا التي دخلـت حيـز التنفيذ في 04 جوان 1974 إصدار قانون رقم 43-74 المسمى قانون الاستثمار العربي و الأجنبي.

2ـ منذ تاريخ بداية تنفيذ الإصلاحات ـ بإجماع الخبراء و الاقتصاديين كان التاريخ هـو 1989 ـ إلـى غاية جانفي 2003 استطاعت مصر أن تبرم 70 اتفاقية، في حين أبرمت كل من الجزائر و المملكة العربية السعودية على التوالي 21 و 08 و هذا ما يبرر بما لا يدعو للشك أن مصر تفوقت بكثير في هذا الشأن و ذلك بفضل جهودها المضنية و حرص السلطات فيها على جعل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي علـى رأس أولويات العمل الاقتصادي عبر إبرام مثل هذه الاتفاقيات و تحقيق المزيد منها، و هذا ما يتبين بجلاء في الجدول التالي:

جدول (56) عدد الاتفاقيات المبرمة علـى المستوى الثنائي من طرف الدول الثلاث بخصوص تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي

الدولـة	إلى غاية 1988	1989-2002	المجموع
الجزائر	ـ	21	21
مصر	17	70	87
السعودية	02	08	10

المصدر: الجدول أعد من طرفنا بالاعتماد على المعطيات أخذت من المرجعين:

unctad," examen de la politique de l'investissement de l'algèrie",op-cit, p 29.

unctad, "international investment instruments a compendium", volume 3, regional integration bilateral and non-governemental instruments, new york and geneva 1996, op cit, p,223.

4ـ من جانب الاتفاقيات الخاصة بمنع الازدواج الضريبي، خطت كل من مصر و الجزائر خطوة مشجعة بإبرام كل منها على التوالي خلال الفترة (1995-2002)، 12،13 اتفاقية، و يمكن اعتبار هذه الخطوة كتدعيم للحوافز الضريبية التي تمنحها الدولتين بموجب هذا النوع من الاتفاقيات، في حين لم تقدم المملكة العربية السعودية على إبرام أي اتفاقية.

يتبين من خلال كل ما سبق ذكره أن مصر حققت السبق في هذا الشأن من خلال إبرامها لعدد كبير من الاتفاقيات تفوق بكثير تلك التي أبرمت من طرف كل من الجزائر، والمملكة العربية السعودية.

ثانيا/ علۤ المستوى متعدد الأطراف:

لجأت الدول الثلاث في إطار الالتزامات الدولية بشأن حماية الاستثمار المباشر الأجنبي إلى إبرام عدة اتفاقيات متعددة الأطراف سواء من خلال الانضمام وإثبات العضوية في الهيئات الدولية المهتمة بذلك و من خلال إبرام اتفاقيات إقليمية وشبه إقليمية.

و هذا ما يتم توضيحه في هذا الشأن من خلال المحاور التالية:

1ـ الانضمام إلى المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: انضمت الدول الثلاث وصادقت على اتفاقية المؤسسة العربية لضمان الاستثمار بخصوص التعاون، تشجيع الاستثمار وتسوية المنازعات المحتملة الوقوع المتعلقة بشأنه.

2ـ المصادقة على الاتفاقية المتعلقة بالشراكة الأورو- متوسطية: بعد عدة جولات ماراطونية، كللت المفاوضات التي أجرتها كل من الجزائر و مصر في الأخير بانضمام كل منها باعتبارها دولتين تطلان على البحر الأبيض المتوسط، ومصادقتهما على بنود الاتفاقية التي تخص التعاون في مختلف المجالات، والمعاملات بالمثل بخصوص تشجيع وحماية الاستثمار، وتكريس حرية التبادل التجاري...الخ.

فمصر سبقت الجزائر فيما يخص توقيعها لاتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، و كان ذلك بتاريخ 25 جوان 2001، مع الإشارة أن الاتفاقية المبرمة تضمنت 73 مادة قانونية. في حين وقّعت عليها الجزائر في 22 أفريل 2002، و تضمنت الاتفاقية التي أبرمتها 81 مادة قانونية. و بالنسبة للمملكة فإنها في إطار دول مجلس التعاون الخليجي تفاوض الاتحاد الأوربي فيما يخص منطقة التجارة الحرّة.

3ـ انضمام الدول الثلاث ومصادقتها على بنود الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية (*) والتي تخص حرية انتقال رؤوس الأموال العربية، وعدم جواز استخدام الأشكال التمييزية، وكذلك العمل على تشجيع وتسهيل الاستثمارات فيما بين الدول العربية، وتسوية النزاعات عن طريق التحكم.

4ـ انضمام الدول الثلاث و مصادقتها على بنود الاتفاقية المتعلقة بحماية و ضمان الاستثمار التي تم تبنيها من طرف منظمة المؤتمر الإسلامي في 01 جوان 1981.

5ـ الاتفاقيات شبه الإقليمية العربية: بموجب المرسوم الرئاسي رقم 420/90 (*) صادقت الجزائر على الاتفاقية الخاصة بتشجيع وضمان الاستثمار بين دول اتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ أول محرم عام 1411 الموافق لـ 23 يوليو سنة 1990.

6ـ انضمام مصر إلى اتفاقية نيويورك التي تم توقيعها في 06/10/ 1958 و التي تتضمن الاعتراف بأحكام محاكم التحكيم التجاري الدولي، حيث انضمت إليها في سنة 1959، و كذلك انضمت إليها الجزائر و المملكة العربية السعودية.

(*) المرسوم الرئاسي رقم 90-420 المؤرخ في 05 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 22 ديسمبر سنة 1990 يتضمن المصادقة على الاتفاقية لتشجيع و ضمان الاستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ أول محرم عام 1411 الموافق 23 يوليو سنة 1990 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 69 الصادرة في 21 جمادى الأولى عام 1415 هـ.

7 ـ سجل انضمام الدول الثلاث إلى الوكالة الدولية لضمان الاستثمار، مع الإشارة إلى أن انضمام مصر والمملكة العربية السعودية كان مع أواخر عقد الثمانينات و في نفس التاريخ وهو 12 أفـريل 1988، في حين انضمت الجزائر مع بداية المنتصف الثاني من التسعينات في 04 جوان 1996.

8ـ إن الدول الثلاث لم تلتزم فقط بموجب التشريعات الداخلية بأمر اللجوء إلى التحكيم عن طريق المحاكم الداخلية بل أيضا اللجوء إلى التحكيم الدولي، حيث صادقت على بنود اتفاقية المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار، و الملفت للانتباه أن مصر صادقت عليها و أكدت عضويتها في المركز في 2 جوان 1972 قبل أن تصدر أول قانون لها خاص بالاستثمار العربي و الأجنبي، في حين انضمت المملكة العربية السعودية في 07 جوان 1980 أي بعد سنة من تبنيها للقانون الثاني المعدل و المتمم رقم م/4 لسنة 1979، و على غرار من ذلك انضمت الجزائر إلى هذا الأخير في 22 مارس 1996.

إن مثل هذه الحقائق تثبت إلى حد ما وعي الدول الثلاث بأن التزامها على المستوى الثنائي، الإقليمي و الدولي لحماية و ضمان الاستثمار المباشر الأجنبي من شأنه يمكنها من تحسين مناخها الاستثماري و تدعيم أكثر لجاذبية مواقعها، و أن هذا الالتزام ضروري لتكملة النصوص القانونية فيما يخص حمايته و من ثم طمأنة فعلية للمستثمرين الأجانب، لكن الجهود التي بذلت في هذا المجال من طرف الدول الثلاث تفاوتت.

إن هذه الحقائق لا يمكنها في حال من الأحوال أن تحجب حقيقة أن مصر حققت السبق و تفوقت في هذا المجال ـ مع أن الجزائر أحسن بكثير من المملكة السعودية ـ و ذلك من خلال:

ـ إبرامها لعدد هائل من الاتفاقيات على المستوى الثنائي سواء فيما تعلق بتشجيع و ضمان الاستثمار المباشر الأجنبي أو فيما تعلق بمنع الازدواج الضريبي، و كانت أيضا السباقة من حيث تاريخ إبرامها لأول اتفاقية في هذا المجال.

ـ تميّز مصر عن باقي الدول العربية جميعها، من حيث أنها تشكل مكانا للتحكيم التجاري الدولي و الذي يقع في مركز القاهرة للتحكيم التجاري الدولي الذي أنشأ في سنة 1979، إلى جانب كما سبق الإشارة إليه عند الحديث عن الالتزامات الدولية للدول العربية انضمام مصر لدول الكوميسا، و تطبيقها لبنود التحكيم التجاري الدولي الصادر في 1985.

الأمر الذي جعلها تستقطب أكبر نصيب من تدفقاته و أكبر نسبة منها بالاستناد إلى الإجمالي الوارد للمنطقة العربية، و مقارنة بقرينتيها.

تأسيسا على ما تقدم و مع أخذه بعين الاعتبار، يمكن أن نطرح سؤال مهم و هو: هل تفوق مصر يعود لكونها الأحسن من الجزائر و المملكة في مجال التطورات التشريعية و المؤسسية و الالتزامات الدولية؟ أم لأنها ربما بالإضافة إلى ذلك لكونها نجحت بشكل نسبي في أداء و امكانات الاستثمار المباشر الأجنبي والإصلاحات الاقتصادية و في مختلف الأبعاد الاستراتيجية الأخرى المتعلقة ؟ و هذا ما سيتم الإجابة عليه بشكل جوهري في المبحث الموالي من هذا الفصل.

المبحث الثالث: تقييم أداء و امكانات الاستثمار المباشر الأجنبي فيها و مدى توافر الأبعاد الإستراتجية الأخرى المتعلقة به

لقد تبين لنا مما سبق ذكره بشأن حصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول الثلاث خلال فترات زمنية متعاقبة بمعظم المقاييس، و بشأن الإطار التشريعي و التنظيمي... و مدى شفافيته و تطوره، و مجال الترويج و مختلف الحوافز و الضمانات و الالتزامات الدولية المتعلقة بها، أن الدول الثلاث تفاوتت تفاوتا واضحا، و لقد توصلنا إلى أن مصر تفوقت على كل من الجزائر و المملكة السعودية في شأن ذلك، و بالتالي كانت الأحسن نسبيا. و لكن ثمة أبعاد استراتيجية تتعلق باجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي و التي يجب على الدولة المضيفة له أن تلتزم بالعمل على توافرها و على إثبات وجودها، لأن المستثمر الأجنبي يمكنه أن يجد التحفيز في البداية في أحد العوامل الجاذبة أو بعضها، لكنه في الوقت نفسه يسعى بإلحاح لضمان الحصول على حد أدنى من مستوى الطمأنينة و الثقة و الرضا أيضا لجميع العوامل - الأبعاد الاستراتيجية- حتى يستطيع أن يقرر الإقدام على الاستثمار. فإلى أي مدى تتوافر تلك الأبعاد لدى الدول الثلاث و هل تفوق مصر يعود أيضا لتفوقها في هذا الجانب أم لا ؟

استكمالا لدراستنا هذه، سنقوم بإجراء المقارنة بين الدول الثلاث و ذلك من خلال النقاط الأساسية التالية:

- قياس أداء و إمكانات استثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول الثلاث.
- مختلف الإصلاحات المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي.
- مدى استقرار الوضع السياسي و الاقتصادي.
- المحددات الاقتصادية الرئيسية و مدى توافرها.

المطلب الأول: قياس أداء و إمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول الثلاث

حتى نستطيع من معرفة أوجه الاختلاف و القواسم المشتركة بين الدول الثلاث فيما يتعلق بمدى الجهود المبذولة في تجسيد الإصلاحات الاقتصادية و التجارية و الماليـة... و فـي مـدى تـوافر المحددات الاقتصادية الأخرى فيها و المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي. نود قبل ذلك أن نبـرز بلغـة الأرقام مدى جاذبية الدول الثلاث له و أداءه و امكاناته فيها و ذلك بالاستناد إلى المؤشرات الثلاث التـي وضعها مؤتمـر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، و هي: مؤشر الجاذبية للاستثمار المباشر الأجنبي و مؤشري قياس أداء و إمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد، و من ثم إجراء المقارنة بينهـا علـى أساسها حتى يتسنى لنا من إبراز مدى التباين في ترتيبها بالاستناد دائما لتلك المؤشرات، كمنطلق للإجابة الواضحة على السؤال الذي تبادر إلى أذهاننا و الذي تم طرحه عند مدخل هذا المبحث.

أولا/ جاذبية الدول الثلاث للاستثمار المباشر الأجنبي

بالاستناد إلى نتائج تطبيق مؤشر الجاذبية الذي يستند إلى ثلاثة نسب، تأخذ في الاعتبار حصة الاستثمار المباشر الأجنبي للدولة إلى الناتج المحلي الإجمالي و العمالة والصادرات خلال فترتين أساسيتين: [1988-1990] و [1998-2000] و أخذت بعين الاعتبار قيم كمتوسطات لثلاثة سنوات، تبين أن قدرة كل من مصر و المملكة العربية السعودية على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وبالتالي درجة العولمة لم تكن من بين 20 دولة ذات المستوى الأعلى و لا 20 دولة ذات المستوى الأدنى، حيث تصدرت مصر المرتبة 34 و تصدرت المملكة السعودية المرتبة 69، في حين رتبت الجزائر من ضمن 20 دولة ذات المستوى الأدنى و بالتحديد في المرتبة 99 مع التذكرة أن عدد الدول الذي خضع لتطبيق هذا المؤشر خلال هذه الفترة كان 112 دولة. و خلال الفترة الثانية حافظت مصر و المملكة السعودية على نفس الدرجة أي المستوى بترتيب كل منها على التوالي: 96، 79 و بقيت الجزائر من ضمن 20 دولة ذات المستوى الأدنى باحتلالها المرتبة 132 مع الإشارة أن عدد الدول الذي خضع لتطبيق هذا المؤشر خلال هذه الفترة كان 137 دولة.[1] (*)

تأسيسا على ما تقدم و مع أخذه على محمل الجد يمكننا أن نستخلص ما يلي:

- لم تكن الدول الثلاث من ضمن الدول ذات المستوى الأعلى فيما يتعلق بالقدرة على جذب الاستثمار المباشر الأجنبي و درجة العولمة، و لو أن مصر و المملكة السعودية تفوقت بكثير عن الجزائر من خلال الترتيب خلال الفترتين.
- من الملاحظ أيضا تأرجح ترتيب مصر، و إن دل ذلك فإنما يدل على أن نسب حصتها من الاستثمار المباشر الأجنبي إلى الناتج المحلي و العمالة و الصادرات لم تتحسن كما حدث عند دول أخرى و بالتالي انخفضت على عكس المملكة السعودية التي استطاعت أن تحسّن من ترتيبها، أما الجزائر فإنها تعاني بحسب النتائج المذكورة أعلاه من التهميش بدرجة كبيرة، و بالتالي قدرتها في جذبه ضعيفة جدا.

ثانيا/ أداء الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول الثلاث:

خلال الفترة [1988-1990] صنفت مصر من أحسن الدول العشرين عالميا في هذا الشأن، إذ احتلت المرتبة 14، في حين في نفس الفترة احتلت المملكة العربية السعودية المرتبة 83 عالميا، و الجزائر المرتبة 101 عالميا. لكن مصر لم تستطيع أن تحافظ على مرتبتها تلك خلال الفترة {1989-2001}إذ عرفت تقهرا بداية من الفترة {1989-1991}أين رتبت 28 عالميا لتصبح 110 عالميا خلال الفترة {1999-2001} في حين لم تتمكن الدولتان المملكة العربية السعودية و الجزائر من تحسين رتبتيهما عالميا طوال الفترة {1991-2001 }، إذ سجل تقهقر المملكة السعودية إلى المرتبة 135 عالميا و ذلك خلال الفترة

---

(1) UNCTAD : "world investment report 2001 , promoting linkages", op - cit, P 254, 255 .

(*) أنظر الملحق رقم 06 لمعرفة المزيد من التفاصيل.

{1999-2001}، أين رتبت ضمن الدول التي تشكل أدنى مستوى في هذا الشأن، في حين بعدما تحسنت الجزائر ترتيبا خلال الفترة {1989-1991} باحتلالها الرتبة 99، عادت مجددا لتتقهقر إلى الوراء لتحتل المراتب المحصورة بين {109-130}، لتستقر في المرتبة 101 خلال الفترة{1999-2001}.(1) (*)

ثانيا/ إمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد في الدول الثلاث

بخصوص ما تتمتع به الدول الثلاث من إمكانات لاجتذاب الاستثمار الأجنبـي المباشـر، فوفقا للنتائج التي تم استخلاصها من خلال تطبيق هذا المؤشر تبين أنه طوال الفتـرة [1988-2001] لـم ترتب الدول الثلاث لا ضمن الكوكبة التي تضم 20 دولة المشكلة للمستوى الأعلى المتمتعة بالإمكانات، و لا حتى ضمن الكوكبة التي تضم 20 دولة المشكلة للمستوى الأدنى. ومن ثم نستطيع القول أنها احتلـت المراتب الوسطى.

و بالنظر إلى المراتب التي احتلتها الدول الثلاث خلال هذه الفترة يتبين أن المملكة العربية السعودية كانت الأحسن مقارنة بمصر و الجزائر، إذ استطاعت المملكة بفضل إمكاناتها في جذب الاستثمار المباشر الأجنبي من أن تحتل أحسن مرتبة لها خلال الفترة {1991-1993} أين كانت 21 عالميا ثم استقرت في المرتبة 30 عالميا خلال الفترة {1999-2001} و على غرار ذلك احتلت كل من مصر و الجزائر خلال الفترة {1999-2001} على التوالي 70،81. (2) (**)

و عموما بالنظر إلى النتائج المفروزة من خلال تطبيق مؤشري أداء و إمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول الثلاث يمكن التوصل إلى الملاحظات التالية:

1) عموما ووفقا للمؤشر المتعلق بقياس أداء الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد، فيمكن القول أن هناك قاسم مشترك بين الدول الثلاث و الذي يتمثل في كون أنها لم ترتّب ضمن الدول التي تشكل أعلى مستوى لكونها أنها لم تستطيع تحقيق على الأقل القيمة القياسية المساوية إلى الواحد ـ أين تكون حصتها في التدفقات العالمية من الاستثمار المباشر الأجنبي مساوية لحصتها في الناتج المحلي الإجمالي العالمي ـ .لكن ذلك لا يمنعنا من التأكيد أن مصر كانت الأحسن من حيث ترتيبها وفق هذا الأخير، تليها المملكة السعودية ثم الجزائر و لو أن الجزائر كانت الأحسن في الترتيب العام من المملكة السعودية خلال الفترة [1998-2001]. و بعبارة أخرى فإن مصر كانت من أفضل الدول في قدرتها على إقناع الشركات الأجنبية للاستثمار فيها، في حين قدرة كل من المملكة و الجزائر ضعيفة.

2) مدى التباين الذي يميز الدول الثلاث بخصوص تمتعها بالإمكانات و كذلك تباينها بشأن العوائق، و هذا ما يفسر اختلافها من حيث احتلالها للمراتب المختلفة بحسب مؤشر قياس إمكانـات الاسـتثمار المباشـر الأجنبي، و بالتالي خلال الفترة احتلت المملكة السعودية مراتب أحسن من تلك التي احتلتها كل من مصر

---

(1) UNCTAD : "world investment report 2003 ", op - cit, P 193,195.

(*) أنظر الملحق رقم 08 للمزيد من التفاصيل

(2) ibid., p 200, 202.

(**) أنظر الملحق رقم 10 للمزيد من التفاصيل.

و الجزائر. و هذا كله يؤكد أن إمكانات المملكة و قدرتها على اجتذاب الشركات الأجنبية جيدة مقارنة مع مصر و الجزائر

3) أن الدول الثلاث تأرجحت مراتبها و هذا ما يبرر إلى حد ما التذبذب في درجة قدرة كل منها على إقناع الشركات الأجنبية و التغير البطيء في العوامل الهيكلية تشترك في كونها احتلت المراتب الوسطى عالميا من حيث جمعها للإمكانات والأداء.

4) و عموما فإن الدول الثلاث لم تجمع بين قوة الأداء و قوة الامكانات و إن دل هذا فإنما يدل على أنها تتسم بقلة اعتمادها على الاستثمار المباشر الأجنبي و قد يعزى ذلك إما لعدم استطاعتها في جعل العوامل السياسية و الاجتماعية ملائمة أو بسبب ضعف قدرتها التنافسية في شأن ذلك. أو بسبب عدم امتلاكها لقدرات هيكلية قوية.

و مما سبق ذكره و استخلاصه في هذا السياق المتصل، يدفعنا للتأكيد على أنّ هناك اختلالات في المناخ الاستثماري العام لكل دولة و أن هناك إطار مختلط من عوامل الجذب و عوامل الطرد. و أمام هذا تحتاج كل دولة منها باستمرار إلى تحسين مركزها التنافسي وفق تقرير التنافسية الدولية و الذي يؤكد على ضرورة القضاء على العوامل السالبة في المجتمع و دور الحكومة و السياسة المالية و النقدية و البيئة و الإنتاجية حتى يمكن أن تكون جاذبة للاستثمار الدولي.[1] بالإضافة إلى ذلك يستوجب على هذه الأخيرة بذل المزيد من الجهود عبر إزاحة العراقيل التي مازالت سائدة فيها و من ثم تحسين أداء اجتذابها له عبر تنفيذ تدابير إستباقية بغية تمكنيها من زيادة حصتها منه، و إفساح المجال له أكثر لأجل مساهمة بأكثر فعالية في تحقيق الأهداف المرجوة كتنمية معدلات الاستثمار، و نقل التكنولوجيا، و تدنية معدلات البطالة...الخ.

و حتى يتسنى لنا من التأكيد على حكمنا هذا يجب أن نستعرض إلى أي مدى تفاوتت جهود الدول الثلاث في تحسين أوضاعها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية، و مدى تباينها بخصوص درجة توافر المحددات الاقتصادية الأخرى الجاذبة له و ذلك من خلال المطالب الموالية.

المطلب الثاني: مختلف الإصلاحات الاقتصادية المتعلقة باجتذابه

لقد تسارعت الدول الثلاث مثلها مثل معظم الدول العربية الأخرى كما أشرنا سالفا في الفصل الرابع من بحثنا هذا مع أواخر عقد الثمانينات إلى تطبيق مختلف البرامج التي تخص الإصلاحات الاقتصادية عبر تجسيد حلول ناجعة و ممكنة لمعالجة مختلف المشاكل الاقتصادية و معالجة مختلف الإختلالات.

---

(1) فريد النجار، الاستثمار الدولي و التنسيق الضريبي"، مرجع سبق ذكره، ص 59.

أولا/ سياسة الخصخصة و نتائجها:

ثمة مبررات رئيسية دفعت بالدول الثلاث إلى إقرار عملية الخصخصة و هي نفسها المبررات التي سبقت الإشارة عند استعراضنا لمعالم تلك العملية في الدول العربية. و لقد سعت الدول الثلاث نحو بذل جهود لأجل مباشرة الخصخصة، و تسريع وتيرتها، لكن النتائج الميدانية أثبتت بما لا يدعو للشك تفاوت جهود الدول الثلاث في ذلك. و هذا ما سيتم بلورته بإيجاز على مستوى كل دولة، و من ثم محاولة الوصول في النهاية إلى جملة من النتائج التي تثبت صحة هذا التفاوت.

1 ـ مصر: لقد خطت سلطاتها خطوات ملحوظة تماشيا مع المرحلة الأولى من الإصلاحات فيما يتعلق بالإصلاحات الهيكلية و المالية بالتعاون مع صندوق النقد الدولي بخصوص عملية الخصخصة فيها إذ عمدت مصر في البداية إلى إصلاح الشركات العامة فيها-القابلة للإصلاح بالطبع إلى جانب وضع برنامج لعملية الخصخصة لمدة خمس سنوات إنطلاقا من سنة 1992 إلى غاية 1995.

و كانت من النتائج الأولى للعملية هي طرحها أصولا قيمتها 3 مليار جنيه مصري للبيع سنة 1992 كما طرحت 20 شركة عامة و مشتركة للبيع عام 1993 تبلغ قيمة أصولها 9،1 مليار جنيه و ذلك تحت إشراف 8 بنوك عامة و خاصة.[1] و خلال سنة 1994 نجحت مصر في تحقيق مبيعات فعلية بقيمة 3،5 مليار جنيه من المشروعات ، و تجهيز أخرى للبيع قيمته نحو 4،5 مليار جنيه مصري.[2]

و لقد واصلت مصر جهودها لتسريع عملية تخصص القطاع العام بتطبيق أشكال مختلفة بالإضافة إلى البيع المباشر للأصول الحكومية، و استخدام العقود المالية و ترتيبات التأجير بين القطاعين العام و الخاص مع الإشارة إلى أنها حددت مختلف الأنشطة التي يراد تخصيصها كقطاع الاتصالات، الكهرباء، تسيير المطارات، الفنادق، الشركات الإنتاجية...الخ، مع ضمان حق التملك للجميع بدون استثناء سواء من جنسيات مصرية أو عربية أو أجنبية و ضمان البيع للشركات أو الأفراد.

و لقد أشادت الكثير من الهيئات الدولية الجهود التي بذلتها السلطات المصرية في هذا الشأن، و نجاحها في تسريع عملية الخصخصة فيها و في تصفية حيازات الدولة باعتماد نظام طرح أسهم الشركات في بورصة الأوراق المالية المحلية و شراء العاملين لأسهم شركاتهم و في هذا الصدد حققت مصر خلال الفترة {1994-2001} نحو 4،9 بليون دولار أمريكي من إيرادات الخصخصة أي بنسبة 6 % من إجمالي الناتج المحلي و 800 مليون دولار أمريكي خلال 2002 فقط أي ما يعادل نسبة 8،5 من إجمالي الناتج المحلي المحقق خلال نفس السنة [3] و حاليا يوجد 716 شركة مسجلة في سوق القاهرة و الإسكندرية للأوراق المالية.

2 ـ المملكة السعودية: يمكن القول أنها لم تولي اهتماما لعملية الخصخصة بالرغم من النوايا التي أبدتها سلطات المملكة عند مباشرتها لعدد من الإصلاحات الاقتصادية.

---

(1) حمدي عبد العظيم، مرجع سبق ذكره، ص 174.

(2) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، " تقرير عن مناخ الاستثمار في مصر لعام 1994 "، ص 282.

(3) جورج توفيق العبد ، حميد رضا داودي، مرجع سبق ذكره، ص 20 .

و لكن مع أواخر السداسي من سنة 2002 أعلنت المملكة إستراتجية جديدة للخصخصة يتم بموجبها تحقيق استقلالية الإدارة تم إلغاء القيود تم الملكية الخاصة في نهاية المطاف و هناك 20 قطاعـا تقررت خصخصتها بالفعل بما في ذلك الاتصالات و الكهرباء و المناطق الصناعية و الخدمات البريديـة و المياه و السكك الحديدية و التعليم و النقل الجوي و قد قامت المملكة العربية السعودية في ديسمبر 2002 بخصخصة 30% من شركة الاتصالات السعودية و تم دمج ثمان شركات كهرباء عامة في شركة الكهرباء السعودية و إنشاء هيئة تنظيمية تختص بوضع أسعار التعريفات و تنظيم وصول الـداخلين الجـدد إلـى السوق،[1] إلى جانب ذلك و ضعت مؤخرا للخصخصة، الخطوط الجوية العربية السعودية ، قطاع المياه و الشركة السعودية للكهرباء.

و لقد عمدت المملكة العربية السعودية إلى تفويض وزارة المالية و الاقتـصاد التجـسيد برنامج التخصيص عبر مختلف منها عقود الإدارة عقود التأجير، عقود التمويل، و عقود البيع.

3 ـ الجزائر: قامت حكومة الجزائر بإعادة النظر في سيادتها الاقتصادية المتعلقة بالقطاع العام عام 1988 و بدأت تخفض سيطرتها على الاقتصاد بشكل عام،[2] ومن ثم سعيها نحو تطبيق عملية الخصخصة بداية من سنة 1995 و كان ذلك بموجب القانون الذي تم تبينه و المتعلق بخصخصة المؤسسات العمومية.[*] هذا الأخير الذي يسمح بالملكية الخاصة بنسبة 100% للشركات المملوكة من طـرف الدولـة، و أجـاز الأشكال المتعددة للخصخصة من بينها التنازل عن طريق بيع الأسهم و القيم المنقولة عبر بورصة القـيم المنقولة أو عن طريق المزايدة المحدودة أو المفتوحة أو عن طريق اللجوء إلى التراضي عنـد اسـتحالة تجسيد الشكلين السابقين، إلى جانب ذلك سمح للإجراء ـ العمال ـ بالحصول علـى 10% مـن أسـهم المؤسسة التي يتم خصخصتها. و لكن القانون هذا لم يكن في حقيقة جذابا و مغريا للمستثمرين مما دفـع بالسلطات الجزائرية إلى تعديله في سنة 1997 إلى جانب تولي وزارة المساهمة و تنـسيق الإصـلاحات الاقتصادية مسؤولية عملية الخصخصة عوضا عن الهيئات (مجلس الخصخصة على سبيل المثال).

و من نتائجها كانت عرض مجمع "الرياض سطيف" لـ 20% من أسهمها في بورصة القـيم المنقولة إلى جانب فندق الأوراسي و كذلك شركة "صيدال" للمنتجات الصيدلانية، إلى جانب ذلك بـرزت الوجود شركتان مختلطتان خارج قطاع المحروقات تمثلت في شركة "هنكل" الألمانية التي اشترت المجمع الصناعي للمنظفات و مواد الصيانة، كما وقعت المجموعة السعودية ـ السويسرية ـ المشتركة "سـافولا" اتفاقية بـ 50 مليون دولار أمريكي لشراء ثلاث وحدات إنتاجية من المجمع الصناعي للمواد الدسمة.

و عند المقارنة من الدول الثلاث من حيث مدى تطبيقهـا لعمليـة الخصخـصة و النتـائج الميدانية المفرزة نستخلص ما يلي:

---

(1) أوغو فاسانو و زبير إقبال، " بلدان مجلس التعاون الخليجي من الاعتماد على النفط إلى تنويع النشاط الاقتصادي"، منشورات صندوق النقد الدولي، 2003 ، ص 14.

(2) جميل الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص 110-111.

(*) الأمر رقم 12/95 المؤرخ في 26 أوت 1995 و المتعلق بخصخصة المؤسسات العمومية.

1/ بطء هذه العملية في كل من الجزائر و المملكة العربية السعودية بالرغم من النتائج المشجعة. في حين خطت مصر خطوات كبيرة بشأنها، و بالتالي نجاح مصر في تسريع و تيرة الخصخصة على الأقل مقارنة بالجزائر و المملكة العربية السعودية و يعود ذلك إلى الإرادة المبكرة التي أبدتها مصر لأجل ذلك و قناعة منها بأن تجسيد الخصخصة ميدانيا يعني خطوة عملاقة نحو الانفتاح أكثر على التحديات العالمية و سهولة التكيف معها و تدعيما للإصلاحات الهيكلية فيها.

2/ لم يتحقق من تجسيد عملية الخصخصة هدف مساهمة المستثمرين الأجانب بشكل فعال، عبر اقتناء شركات موجودة أو عبر المساهمة عن طريق امتلاك الأسهم في تلك التي طرحت للبيع، إلا الشيء اليسير جدا في الجزائر و المملكة السعودية، إذ تحققت مبيعات العملية على التوالي فيها خلال الفترة (1988-2002) سوى 169 مليون دولار، 62 مليون دولار في حين كانت مصر الأحسن بكثير على الأقل بالمقارنة مع سابقتيها، حيث في نفس الفترة تحققت فيها قيمة 2,9 مليار دولار و الجدول التالي يوضح ذلك.

الجدول رقم (56) المبيعات المحققة بالملايين الدولارات من عمليات الاندماج و التملك خلال الفترة [1988-2002] التي جرت في الدول الثلاث

الدول	1988	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
الجزائر	-	-	-	1	-	-	-	-	-	-	-	42	127	-	-
مصر	-	24	-	-	131	177	17	10	171	102	48	738	528	660	335
السعودية	-	2	-	-	24	-	-	8	26	-	-	-	2	-	-

Source: "world investment report 2003", op-cit, p 289-291.

3/ رغم ما تم إحرازه حتى الآن في مجال الخصخصة لم تتم تكملة عملية ترشيد دور الدولة و تطويعه لمتطلبات الاقتصاد التنافسي و لا تزال إقتصادات الدول الثلاث تحت سيطرة القطاع العام الكبير.

ثانيا/ ترقية القطاع الخا ﻉ

على الرغم من التشريعات التي تم تبنيها من طرف الدول الثلاث، و على الرغم من موجة التحرير التي ميزتها و التي ألحت عليها بضرورة إفساح المجال للقطاع الخاص وإشراكه على الأقل من أجل التعبئة الجيدة والاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة، إلا أن الإصلاحات التي باشرتها من أجل تعزيز و تقوية القطاع الخاص على حساب تقويض القطاع العام كانت نتائجها مخيبة للآمال، و بالتالي ما لوحظ هو:

- أن التدخل الحكومي في الدول الثلاث مازال كبيرا، و مازال القطاع العام مسيطرا بالرغم من نية الدول الثلاث في تخليها عن هذه الاستراتيجية.
- أن القطاع الخاص فيها حجمه بصورة عامة صغير نسبيا، حيث مازال يتركز في عدد كبير من المؤسسات الصغيرة و في المؤسسات المتوسطة بدرجة أقل، إلى جانب ذلك مازال يتركز في المجالات

التي تنتفع بسياسة الحماية.

ثالثا/ سياسة التجارة الخارجية:

في هذا الشأن سجل تسابق الدول الثلاث بالموازاة مع الإرادة التـي أبـدتها بخـصوص الانفتاح على التحولات العالمية نحو تنفيذ الإصلاحات التجارية عبر اتخاذ تدابير أكثر تحريرية للتجـارة الخارجية، و نشير هنا إلى أن تسابق كل من مصر و الجزائر كان تحت ضغط الشروط التـي فرضـتها الهيئة الدولية صندوق النقد الدولي على كل منها عبر مختلف برامج الإصلاح الاقتصادي.

و من مجمل الإصلاحات التي نفذت في هذا الشأن تمثلت في تبسيط نظـم و إجـراءات التجارة و إلغاء الاحتكار التقليدي للتجارة الخارجية من طرف الدولة، و كذلك إلغاء الأوامر الإداريـة و إعادة تنظيم الموزعين و تجار الجملة و الوكلاء....الخ و كذلك تخفيض و تقدير الإعفـاء مـن الرسـوم الجمركية...الخ و اتخاذ تدابير أكثر فعالية لأجل ترقية الصادرات و توعيها خارج قطاع النفط.

و عموما بالنظر إلى الإصلاحات التي تجسدت بخصوص قطاع التجارة الخارجية في الدول الثلاث يتبين ما يلي:

أ/ نجاح مصر في تحرير أكثر للتجارة الخارجية و نجاحها أيضا في تدعيم تلك الخطوة بانضمامها إلى منظمة التجارة العالمية.

ب/ مازال هناك الكثير من العمل أمام الجزائر و المملكة العربية السعودية لأجل التحرير الحقيقي و التام لتجارتها الخارجية و بذل المزيد من الجهود لأجل انضمام كل منها للمنظمة العالمية التجارية. كل مـن الجزائر و المملكة عضو مراقب في منظمة التجارة العالمية.

ج/ تميز مصر في هذا الشأن عن سابقاتها، هو الذي يجعل منها بلدا أكثر ترشيحا لاستقطاب المزيد مـن تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي.

رابعا/ تحرير الأسعار:

لجأت الدول الثلاث في إطار سعيها نحو التحرير الاقتصادي إلى تنفيذ إصـلاحات فيمـا يتعلق بنظام الأسعار في كل منها و العمل على تحريرها، و التخلي شيئا فشيئا عن الدعم الحكومي لها. ففي الجزائر مثلا تبنت الأمر رقم 06/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 و الذي بمقتضاه تحدد بصفة حرة أسعار السلع و الخدمات اعتمادا على قواعد المنافسة.[1] و تجدر الإشارة إلى أن حكومات الدول الثلاث تحتفظ بحق الإخلال بقواعد النظام في حال حدوث ظروف معينة، حيث من شأن هذه الأخيرة أن تدفع بها التدخل لتدعيم بعض أسعار المتعلقة بمنتجات معينة أو قطاع معين...الخ.

---

(1) محفوظ لعشب، سلسلة القانون الاقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 1997، ص 82.

خامسا/ القطاع المالي والبنكي:

عمدت الدول الثلاث نحو إنشاء أسواق مالية بغرض تدعيم و ترقية القطاع المالي غير البنكي و كذلك لتفعيل عملية الخصخصة و قد سمحت للأجانب و كذلك المحلين بالتعامل فيها، إلى جانب ذلك خطت الدول الثلاث خطوات واسعة بخصوص إصلاح القطاع البنكي عبر اتخاذ تدابير تخص إعادة تنشيطيه، فمثلا أنشأت المملكة نظام مدفوعات حديث بين البنوك و لقد بدأ العمل به في ماي 1997 و ذلك لتحسين الخدمات المصرفية و ضمان الكفاءة العالية و تقليل المخاطر و توفير الدعم لتحويل الأموال الدولية و تحسين الأداء المالي،[1] و عمدت الجزائر إلى مباشرة إصلاحات كانت بدايتها مع تبنيها لقانون النقد و القرض و توالت لتعيد هيكلة بعض البنوك التي تعاني من العجز...الخ، كما لجأت أيضا الدول الثلاث إلى السماح بإقامة البنوك الخاصة فيها و استحداث تقنيات بنكية جديدة، و وضعت تشريعات جديدة منظمة للقطاع حتى يتلاءم مع متطلبات التحرير الاقتصادي.

و بشكل عام من خلال للقراءة الواضحة حول الإصلاحات التي نفذت من طرف الدول الثلاث بشأن القطاع البنكي، يمكن استخلاص النتائج الآتية:

1/ لا يزال القطاع البنكي في الدول الثلاث يخضع للقطاع العام، بمعنى أخر مازال تحت إشراف الدولة، بحيث مازالت أكبر بنوك القطاع العام في الدول الثلاث تسيطر على أكثر من نصف إجمالي موجودات النظام المصرفي. و على سبيل المثال استأثرت بنوك القطاع العام في مصر بنحو 56,7 % من إجمالي المراكز المالية للبنوك ، و استأثرت البنوك التجارية الخاصة و المشتركة على23,4 % في سنة 1995.[2]

2/ و أن الكثير من البنوك العمومية تعاني من ضعف القدرات الإدارية و التنظيمية، ومن شدة التعرّض لمخاطر الدين الحكومي.

3/ بالرغم من استحداث الكثير من التقنيات البنكية الحديثة إلا أن هذه الأخيرة من حيث التطبيق مازال يميزها الضعف. و لا تستطيع قطاعات واسعة من أفراد مجتمعاتها الحصول على الخدمات المالية.

4/ تبقى البنوك الخاصة في الدول الثلاث ضئيلة جدا من حيث العدد مقارنة مع دول أخرى مثلا لبنان أو تونس، مما دفع كل هذا إلى شبه غياب للمنافسة التي هي من ضمن متطلبات النظام البنكي الفعال الذي يتماشى مع متطلبات سياسة انفتاح الإقتصادات، بالإضافة إلى ذلك مازالت الكثير من القيود تفرض في هذا المجال، و على سبيل المثال، المملكة السعودية مازالت تقرّ بأنه لا يحق للأجانب امتلاك ما يزيد على 49 % من أسهم البنوك السعودية الخاصة.

أما فيما يخص القطاع المالي، فيمكن استخلاص ما يلي:

1/ أن الأسواق المالية في هذه الدول تبقى فتية في عمومها و عدم ارتقاء أداءها إلى مستوى المطلوب و عدم مقدرتها في تحويل جزء كبير من المدخرات إلى استثمارات منتجة.

---

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، برنامج إدارة الحكم في الدول العربية ، 1999، ص22.

(2) مجدي محمود شهاب، " اقتصاديات النقود و المال ـ النظرية و المؤسسات النقدية"ـ، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر ، 2000، ص 267.

2/ تتصف بمستوى منخفض من رسملة السوق، و أن أسواق الأسهم و السندات في عمومها بطيئة النمـو بسبب عدد من العوامل و منها عدم وجود شركات خاصة كبيرة مثلا.

3/غياب الروابط التي كان من المفترض أن تتجسد بين أسواق المال في هذه الدول بأسواق المال الدولية.

إن تلك النتائج المذكورة أنفا تشكل في نظرنا عائقا من بين العوائق الأخرى التي تحد هذه الدول عن تحقيق المزيد من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، لكن حدّة هذه العوائق التي تخص القطاع البنكي و المالي متفاوتة في الدول الثلاث، بحيث عند المقارنة بينها انطلاقا من ذلك يمكن القول أن مصر تخفّ فيه حدّة تلك العوائق على اعتبار أن مصر من بين الدول العربية التي تمتلك أسواق مال عريقـة و قد جرى تطويرها و أن مصر أيضا تمتلك سوقين، سوق القاهرة و سوق الإسكندرية.

و بالتالي حدث تطورا ملموسا في حجم معاملات سوق الأوراق المالية في مصر اعتبارا من سنة 1991 متمثلا فيما يلي: [(1)]

- تحديد أسلوب العمل عن طريق إدخال النظم الالكترونية للقيام بأعمال التداول بما يضمن السرعة و الدقة في تنفيذ و تسجيل العمليات.
- الربط الإلكتروني بين بورصة القاهرة و الإسكندرية.
- تطوير نشاط مهنة الوساطة المالية.
- تحديث نظام التعامل بنظام آلي يكفل تحقيق العدالة في تحديد السعر و تسهيل إجراءات نقل الملكية.
- استخدام سعر الاستكشافي من خلال التنفيذ الآلي للطلبات و العروض.

بالإضافة إلى ذلك، فإن عدد الشركات المقيدة في بورصتي القاهرة و الإسكندرية أكبـر بكثير من تلك المقيدة في كل من المملكة السعودية و الجزائر. و أن مصر يوجد بها من البنوك الخاصـة أكثر مما يوجد في المملكة و الجزائر. و لكن كل هذا لا يجرنا إلى القول بأن تفوّق مـصر علـى هـذا المستوى جعل منها دولة تنافس دول مثل دول جنوب شرق أسيا مثلا، بل بالعكس من ذلك فـإن تفوقهـا يبقى نسبيا، و تحتاج مثلها مثل الجزائر و المملكة إلى بذل المزيد من الجهود لتحسين أكثر للقطاع المالي و البنكي حتى يكون هذا الأخير بالفعل محدّد حقيقي للاستثمار المباشر الأجنبي.

سادسا/ الإصلاحات الأخرى

لم تقتصر الإصلاحات المتصلة بالتحرير الاقتصادي و تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي التي باشرتها الدول الثلاث على تلك التي ذكرناها أنفا، بل باشرت إصلاحات أخرى و التي تمثلـت فـي الإصلاحات الجبائية و الجمركية و من ثم عصرنة قطاع الجمارك، و لكن الجهود التي بذلتها في سـبيل تلك الإصلاحات تفاوتت فيما بينها.

---

(1) مجدي محمود شهاب، " اقتصاديات النقود و المال ـ النظرية و المؤسسات النقدية"ـ مرجع سبق ذكره، ص 177.

المطلب الثالث: مدى استقرار الأوضاع السياسية، الأمنية والاقتصادية

بلا شك كما سبق الإشارة إليه في معرض حديثنا عن العوامل المؤثرة في انسياب الاستثمار المباشر الأجنبي، فإن استقرار الأوضاع السياسية و الأمنية و كذلك الاقتصادية تقف هي أيضا وراء القرارات الاستثمارية للمستثمرين الأجانب.

و كما سبق و أن أسلفنا أيضا أن الدول العربية مجتمعة كدول ضمن دول الشرق الأوسط و شمال إفريقيا مازالت تعاني من عدم استقرار الأوضاع السياسية و من ضعف سيطرتها على الفساد و على الوضع الأمني فيها و على تعزيز سيادة القانون...الخ بالرغم من الجهود التي بذلتها من أجل استقرارها، و على الرغم من نجاحها في تحسين إطار الاقتصاد الكلي و تخفيض انحرافات الأسعار و في التحكم النسبي في العجز الداخلي...الخ، إلا أن ذلك لا يمكن أن يحجب تفاوت الجهود المبذولة بين الدول العربية.

و انطلاقا من ذلك، سنحاول تقييم حقيقة تلك الأوضاع في الدول الثلاث مع إجراء المقارنة بينها لرصد درجة التفاوت و التشابه فيما بينها.

أولا/ المحددات السياسية و الأمنية و الاجتماعية:

سبق و أن أشرنا أن الكثير من الخبراء أجمعوا على أن الوضع السياسي و الأمني غير مستقر في المنطقة العربية و الذي شكل عائقا من بين العوائق الأساسية التي تجعل من المستثمرين الأجانب - الكثير منهم يصرفون النظر عن اختيار الدول العربية كمواقع لتجسيد المشاريع الاستثمارية - الأمر نفسه ينطبق على الدول الثلاث و لكن بشكل نسبي و متفاوت

و بعد قراءتنا المعمقة للوضع السياسي و الأمني في الدول الثلاث، تمكنّا من الوصول إلى النتائج التالية:

أ/ تشترك الدول الثلاث بحسب نظرة الدول الخارجية و الهيئات الدولية لها على أنها دول لم تصل بعد إلى المستوى الذي يتميز بوجود المؤسسات الديمقراطية القوية، و ضعف أدائها فيما يتعلق بالحريات المدنية و السياسية.

ب/ تشترك ايضا في كونها تتميز بفقدانها لركيزة سيادة القانون، و عدم السيطرة على الفساد، و استفحال ظاهرة الرشوة خاصة. إذ في هذا الشأن حسب دراسة أجريت تتعلق بالاقتصاد العالمي تبين أن مصر و الجزائر احتلت كل منها مرتبة السادسة و التاسعة على التوالي بخصوص مستوى الرشوة و حدّتها في كل منها ضمن 21 دولة إفريقية.[1]

ج/ تشترك أيضا، في كونها تغيب عنها الكفاءة و الاستقلالية في السلطات القضائية و التنفيذية و حتى

---

(1) UNCTAD. examen de la politique de l'investissement l'algérie. op-cit. p 57.

التشريعية، إلى جانب عدم تميز هذه الأخيرة بالشرعية و لا حتى بالمصداقية.

د/ تأثر المملكة العربية السعودية بالظروف التي ميزت منطقة الخليج بدء بالحرب العراقية الايرانية - أزمة الخليج الأولى - ثم أزمة الخليج الثانية على إثر الإجتياح العراقي للكويت و ما أفرزته، الحرب الأخيرة و ما نتج عنها من احتلال العراق، إلى جانب ذلك دفعت هذه الظروف نفسها إلى بداية التدهور الأمني الذي شهدته المملكة بداية من سنة 1996 و أعمال العداء ضد التواجد الأمريكي فيها بصورة خاصة و الوجود الأجنبي بصورة عامة، و خاصة و أن هذه الأعمال زادت حدّتها مؤخرا.

و/ التحسن الملحوظ في الوضع الأمني الذي يميز كل من الجزائر و مصر بعد أعمال عنف بدأت بوارها الأولى سنة 1988 في الجزائر و في مصر سنة 1980. مع الإشارة إلى أن تفاقم الأوضاع في سنوات التسعينات عرقلت الكثير من الأهداف التي كان من المفروض تحقيقها و قلصت الكثير من فرص الحصول على استثمارات أجنبية مباشرة و دخول شركات أجنبية خاصة في الجزائر.

هـ/ الوضع السياسي للدول الثلاث الذي مازالت تثار حوله الكثير من التحفظات من طرف المستثمرين الأجانب، إذا هؤلاء مازالوا ينتظرون إليه على أنه غير مستقر يمتاز بالتفكك و الصراعات.

ي/ وجود شعور لدى المستثمرين الأجانب بأن شعوب الدول الثلاث ينظرون للأجانب، بعين الكراهية.

ثانيا/ الوضع الاقتصادي

لقد تسابقت الدول الثلاث مثلها مثل باقي الدول العربية نحو تكثيف الجهود من أجل إيجاد حلول للاضطرابات الاقتصادية التي تمثلت في ارتفاع معدلات التضخم، و الاختلالات المالية الداخلية و الخارجية، التي بدأت تبرز معالمها الأولى على إثر تدهور أسعار النفط مع منتصف الثمانينات من القرن الماضين ثم استفحلت بعد ذلك، مع الإشارة إلى أن الجزائر و مصر عمدت إلى تطبيق إصلاحات في هذا الشأن بالتعاون مع صندوق النقد الدولي و البنك العالمي عبر تطبيق برامج التكييف و التعديل الهيكلي بعد إعادة جدولة ديون كل منها على إثر فشل الإصلاحات الذاتية التي قامت بها كل منها، في حين لجأت المملكة العربية السعودية إلى مباشرة تلك الإصلاحات بدون تدخل تلك الهيئتين الدوليتين.

و لقد انصبت الجهود و تكاثفت بالفعل من أجل إعادة التوازن الاقتصادي الكلي عبر إتباع تلك البرامج التي أقرتها الهيئتان الدوليتان، صندوق النقد الدولي و البنك العالمي - بالنسبة للجزائر و مصر -، و إتباع المملكة على إثر انخفاض الاحتياطات النقدية إلى أدنى مستوياتها و مع التناقص المستمر للعائدات الناتج عن الانخفاض المتكرر في أسعار النفط النفطية[1] و إفرازات حرب الخليج الثانية لبرامج استراتيجية التي انصبت في ترشيد الإنفاق العام، و تنويع مصادر الدخل الوطني و العمل على استقرار التوازن الاقتصادي الكلي.

و للحكم على مدى استقرار الإطار الاقتصادي الكلي، نستند إلى بعض من الجوانب

---

(1) فريد بشير طاهر، مرجع سبق ذكره، ص 15.

الأساسية التي تخص السياسات الاقتصادية لمناخ الاستثمار للدول الثلاث.

1 - فيما يخص معدلات التضخم: من المعلوم أن لمعدلات التضخم تأثير مباشر على سياسات التسعير، و حجم الأرباح، و بالتالي حركة رأس المال. كما تؤثر على تكاليف الإنتاج التي تهتم بها الشركات متعددة الجنسيات، كما لارتفاع معدلات التضخم في الدولة المضيفة تبعاته على مدى ربحية السوق، بالإضافة إلى فساد المناخ الاستثماري.(1)

لقد بلغت معدلات التضخم في مصر و الجزائر أدنى مستوياتها في أواخر التسعينات من القرن الماضي و بداية القرن الحالي بعد توجه كل منها إلى تنفيذ الإصلاحات و اتخاذ جملة من التدابير في سبيل استقراره بعدما فاقت معدلاته المستوى الاعتيادي خاصة في الجزائر أين كان يبلغ معدله 30 % سنة 1994، أما بالنسبة للمملكة السعودية فقد استطاعت أن تحافظ على استقرار معدلاته خلال الفترة (1994-2001)، باستثناء سنة 1995 أين بلغ معدله 5 %، و هذا ما يتبين من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (57) معدلات التضخم للدول الثلاث خلال الفترة [1994-2001] (النسب المئوية)

السنوات	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
الجزائر	30	22,5	18,7	5,7	5	2,6	0,3	3,3
مصر	8,2	9	7	4,8	3,6	3,7	2,5	2,2
المملكة السعودية	0,8	5	0,8	0,5	0,2	0,98	-0,6	-0,2

المصدر: جدول أعد من طرفنا بالاستناد إلى معلومات أخذت من تقارير الاستثمار في الدول العربية التي تصدرها المؤسسة العربية لضمان الاستثمار.

و بغض النظر عن تباين الدول الثلاث فيما يخص معدلات الانخفاض من سنة إلى أخرى فإن مؤشر السياسة النقدية (معدل التضخم) في الدول الثلاث، خلال الفترة كان عاملا شجع المستثمرين الأجانب على الاستثمار فيها، و بالتالي لم يساهم في إضعاف درجة و قدرة جاذبية الدول الثلاث للاستثمار المباشر الأجنبي باستثناء مساهمته السلبية في ذلك خلال المنتصف الأول من التسعينات بالنسبة للجزائر، و في إضعاف نصيبها منه.

2 - التوازن الداخلي: حتى نقيس التوازن الداخلي في الدول الثلاث، يجب أن نستند لتغير في وضعية الميزانية العامة (فائض أو عجز) كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي لكل منها، و بعدها يتسنى لنا من معرفة مدى التباين إن وجد بينها و المتصل بشأن ذلك.

لقد كثفت الدول الثلاث من جهودها لأجل تدني قدر المكان من عجز الميزانية العامة لكل

---

(1) عمر صقر، مرجع سبق ذكره، ص 53.

منها، و من ثم تحقيق التوازن الداخلي من خلال ترشيد إنفاقها و ترشيد عملية تحصيل الإيرادات العامة، لكن النتائج أثبتت أن وضعية الميزانية العامة للدول الثلاث تميزت بالتذبذب الواضح بالنسبة للجزائر بين الفائض و العجز، و بالعجز المستمر بالنسبة لكل من مصر و المملكة باستثناء سنة 2000، أين حققت المملكة فائضا - هذا من جهة، و من جهة أخرى تشير النتائج التي بحوزتنا أن عجز الميزانية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي في الدول الثلاث لم يكن مستقرا، و هذا ما يتبين من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (58) عجز أو فائ f الميزانية العامة للدول الثلاث كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (1994-2001)

السنوات	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
الجزائر	**(4,44)**	**(1,43)**	**2,92**	**2,39**	**(3,89)**	**(052)**	**(1,3)**	**(0,6)**
مصر	**(10,11)**	**(4,20)**	**(8,08)**	**(8,16)**	**(4,84)**	**(1,11)**	**(3,7)**	-
السعودية	**(9,35)**	**(5,73)**	**(3,65)**	**(2,87)**	**(10,06)**	**(6,97)**	**7,3**	**(0,6)**

المصدر: جدول أعد من طرفنا بالاستناد إلى معلومات أخذت من: - تقرير الاقتصاد العربي الموحد لسنة 2001.

- ملاحظة: النسب بين القوسين معناها العجز، بدون قوسين تعني الفائض.

و بالاستناد إلى معطيات الجدول يمكن استخلاص ما يلي:

- تمكنت الجزائر من تخفيض نسبة عجز الميزانية من الناتج المحلي الإجمالي، من سنة 1994 إلى سنة 1995 ليتحول هذا الأخير إلى فائض خلال سنتي 1996 و 1997 ليتحول بعدها إلى عجز سنة 1998 بـ 3,89 % لينخفض بعدها خلال السنوات التي تلتها.

- بالنسبة لمصر، على الرغم من استمرار العجز في ميزانيتها العامة خلال الفترة، إلا أن نسبته من الناتج المحلي الإجمالي ميزها التذبذب، تارة تنخفض و تارة أخرى ترتفع، و لم تتمكن مصر من تحويله لفائض خلال هذه الفترة.

- بلغت مستويات العجز في الميزانية العامة للمملكة السعودية أكبر مستويات من تلك التي ميزته في كل من الجزائر و مصر، و قد بلغت ذروته العظمى في سنة 1991 و ذلك على إثر انعكاسات أزمة الخليج الثانية، و أن نسبته من الناتج المحلي الإجمالي ميزها التذبذب، تارة تنخفض و تارة أخرى ترتفع، و لقد تحول إلى فائض سنة2000.

و على العموم يمكن القول أن هذه الفترة شهدت تدني العجز، و استفحاله أيضا و هذا يعود لعدم الاستقرار في تخفيض الإنفاق العام و زيادة الإيرادات العامة، و من ثم فإن هذا المؤشر كان محددا أساسيا في جذب الاستثمار للدول الثلاث خلال السنوات التي شهدت فيه تحسنه و عاملا طاردا له أيضا خلال السنوات التي شهدت عدم تحسنه.

3- <u>التوازن الخارجي</u>: حتى نقيس التوازن الخارجي في الدول الثلاث، يجب أن نستند للتغير في وضعية الحساب التجاري (فائض أو عجز) كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي لكل منها، و بعدها يتسنى لنا من معرفة مدى التباين إن وجد بينها و المتصل بشأن ذلك.

لقد كانت من ضمن الإصلاحات التي باشرتها الدول الثلاث منذ بداية التسعينات، هي تلك التي خصت موازين مدفوعاتها بصورة عامة و موازينها الجارية بصورة خاصة، و استطاعت كل من الجزائر و مصر من أن تحسن في الكثير من السنوات من وضعية الحساب الجاري - فائض -، باستثناء وضعيته أثناء سنوات 1994، 1995 و 1998 بالنسبة للجزائر و وضعيته سنتي 1995 و 1998 بالنسبة لمصر. في حين كانت وضعيته بالنسبة للمملكة السعودية حرجة- عجز مستمر- خلال الفترة (1990-1995) و الفترة (1998-1999). و هذا ما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم (58) عجز أو فائض الحساب الجاري للدول الثلاث كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (1990-2001)

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
الجزائر	2,3	5,2	2,7	1,6	(4.3)	(5,4)	2,7	6,3	(1,9)	1,2	17,3	11,7
مصر	0,5	5,5	6,7	4,9	1,2	(4,6)	0,06	0,9	(1,1)	0,2	1,2	0,03
السعودية	(3,9)	(23,3)	(14,4)	(14,6)	(9,0)	(5,8)	0,5	1,7	(10)	(2,8)	5,5	3,0

المصدر: جدول أعد من طرفنا بالاستناد إلى معلومات أخذت من:

- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: تقارير مناخ الاستثمار في الدول العربية لمختلف السنوات.

- ملاحظة: النسب بين القوسين معناها العجز، بدون قوسين تعني الفائض.

و ما يمكن استخلاصه بالاستناد إلى معطيات الجدول و الإحصائيات المتعلقة بالتدفقات الواردة إلى كل منها، نوجزه فيما يلي:

- على الرغم من الفائض الذي تحقق خلال الفترة (1990-1993) بالنسبة للجزائر، إلا أن التدفقات التي وردت إلى الجزائر لا تستحق أن تذكر لقلتها، و بالتالي لم يكن عاملا للجذب و ذلك بسبب التأثير القوي حينها لعدد من العوامل الطاردة، و لكن خلال الفترة الموالية و بفعل اتسامها بتوافر نسبي لعدد من العوامل الجاذبة استطاعت الجزائر أن تستقطب حصص متزايدة و كان ذلك بمساهمة هذا العامل.

- أما بالنسبة لمصر فخلال معظم سنوات الفترة بالنظر لحجم التدفقات الواردة إليها، فإن هذا العامل ساهم بشكل إيجابي في ذلك.

- نتائج وضعية الحساب الجاري بالنسبة للمملكة تعكس إلى حد ما التذبذب في التدفقات الواردة إليها خلال الفترة و تأرجحها بين التدفق الإيجابي و تصفية الاستثمار.

إن الدول الثلاث بلا شك مطالبة مستقبلا، أن تعمل أكثر فأكثر من أجل الاستقرار الاقتصادي، باعتباره محددا رئيسيا للاستثمار المباشر الأجنبي.

المطلب الرابع: المحددات الأساسية الأخرى

حتى يتسنى لنا من تأكيد حقيقة درجة جاذبية كل دولة من الدول الثلاث للاستثمار المباشر الأجنبي و أداءه و امكاناته في كل منها، نود هنا في هذا الشأن و من أجل استكمال معالم الصورة الحقيقية لذلك، أن نعمل على معرفة مدى توافر المحددات الاقتصادية الأخرى في الدول الثلاث و من ثم معرفة التباين بينها و القواسم المشتركة.

أولا/ مدى توافر فرص الوصول إلى الأسواق عبر التجارة الإقليمية و العالمية

إن توافر مثل هذه الفرص يعتبر بمثابة محدد اقتصادي، و هو سمح للشركات الأجنبية بعد توطين عملياتها الاستثمارية في الدول الثلاث من غزو أسواق إقليمية و عالمية انطلاقا منها، و هذا المحدد تتمتع به الدول الثلاث و لكن بدرجة متفاوتة جدا تبعا لعدد الاتفاقيات التجارية و الاستثمارية، سواء على المستوى الإقليمي أو العالمي التي أبرمتها.

في هذا الإطار، نعتبر مصر أحسن بكثير من الجزائر و المملكة العربية السعودية، لأنها بكل بساطة و بالنظر إلى الاتفاقيات التي أبرمتها مصر على المستوى الثنائي و على المستوى متعدد الأطراف و هي اتفاقية دول الكوميسا و انضمامها لمنظمة التجارة العالمية و إبرامها لاتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي إلى غير ذلك من اتفاقيات التعاون، فإن الشركات الأجنبية تجد في ذلك مكسبا هاما لها و تكون لديها إمكانية الوصول إلى أسواق الدول الأعضاء في مثل هذه التجمعات و الأسواق المشتركة على أساس تأكيد هذه الاتفاقيات على تحرير التجارة و الاستثمار، و يسمح للشركات الأجنبية باختيار مصر موقعا للاستثمار، بحيث في ظل ذلك و بافتراض استهداف مصر الاستثمار المباشر الأجنبي للصناعات التصديرية فإن ذلك يغري هذه الشركات و يجعلها تجسد استثماراتها في مصر في قطاع صناعي و من ثم التصدير لهذه الأسواق التي أبرمت اتفاقيات معها.

إن الكثير من الشركات الأجنبية التي تستثمر في قطاع البرمجيات و معدات الاتصالات في مصر بحكم أن هذه الأخيرة تتوافر فيها إمكانية الوصول إلى الأسواق عبر التجارة الإقليمية. و من المفيد هنا - أيضا - ذكر مشاريع: كمشروع شركة "زيروكس" التي اتخذت مصر نقطة لدخولها إلى سوق الشرق الأوسط ضمن توجه استراتيجي طويل الأمد و حيث تنسق خطط الإنتاج مع منتجين آخرين لمعدات الشركة في أوربا.[1]

في حين لم تمضي الجزائر سوى عدد قليل من الاتفاقيات الثنائية، و كذلك اتفاقية واحدة على المستوى متعدد الأطراف و هي الشراكة مع الاتحاد الأوربي، و نستثني اتفاقية الاتحاد المغاربي باعتبارها حبر على ورق، و من جانبها لم تمضي المملكة السعودية سوى على عدد قليل جدا من

---

(1) عمر الفاروق البزري، مرجع سبق ذكره، ص 205.

الاتفاقيات الثنائية، أما على المستوى متعدد الأطراف، تم إبرامها فقط لاتفاقية واحدة و هي اتفاقية مجلس التعاون الخليجي. و بالتالي إن درجة توافر فرص الوصول إلى الأسواق عبر التجارة الإقليمية و العالمية أقوى في مصر مقارنة بالجزائر و المملكة السعودية.

ثانيا/ حجم السوق المحلي و مدى تطورها

من المحددات الاقتصادية التي تتمتع بها الدول الثلاث كقاسم مشترك بينها و التي تشكل نقطة قوة لها هي الحجم الواسع للسوق المحلية و لو أنها تتفاوت فيما بينها.

و حتى يتسنى لنا من تبيان الحقائق حول حجمه في الدول الثلاث و إجراء المقارنة بينها، يجب أن نجسد كل ذلك من زاويتين و هما: عدد السكان و معدلات نموه، نصيب الفرد من الدخل و تفصيلات المستهلكين المميزة.

أ- من حيث عدد السكان و معدلات نموه: يشكل حجم السوق المحلي لمصر من هذا الجانب ضعفي حجمها في الجزائر و ثلاثة أضعاف حجمها في المملكة العربية السعودية، مع تسجيل تزايد معدلات نمو عدد السكان فيها بشكل متفاوت إذ معدل النمو السكان في المملكة يعتبر أحسن مقارنة بمعدل النمو في كل من الجزائر و مصر و هذا ما يتبين من خلال الجدول التالي:

الجدول (59) يبرز عدد السكان (مليون نسمة) و معدل نموها سنويا(نسبة مئوية) مع متوسط دخل الفرد (الدولار) من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة [1990-2000]

الدول	البيان	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
الجزائر	(ا)	25,33	25,81	26,29	26,78	26,78	27,79	28,10	28,49	20,51	29,96	30,73
	(ب)	2,91	1,87	1,87	1,87	1,87	1,87	1,09	1,41	3,56	1,55	2,55
	(ج)	2449	1771	1821	1858	1538	1484	1667	1680	1605	1604	1751
مصر	(ا)	51,41	52,61	53,81	54,97	56,18	57,02	58,23	59,45	60,71	62,01	63,71
	(ب)	2,87	2,33	2,28	2,16	2,20	1,50	2,12	2,09	2,11	2,15	2,09
	(ج)	690	651	776	853	920	1055	1161	1272	1362	1436	1513
المملكة السعودية	(ا)	15,71	16,29	16,88	17,50	18,14	18,80	19,35	20,00	20,67	21,33	22,03
	(ب)	2,91	3,68	3,63	3,65	3,66	3,66	2,89	3,39	3,32	3,24	3,28
	(ج)	6662	7246	7298	6773	6625	6798	7305	7322	6218	6697	7865

المصدر : جامعة الدول العربية : المجموعة الإحصائية لدول الوطن العربي المؤسسة العربية لضمان الإستثمار

(أ): عدد السكان، (ب): معدل النمو السنوي، (ج): متوسط دخل الفرد:دولار

إن السوق المحلي للدول الثلاث يمكن اعتباره أحد أكثر الأماكن تحقيقا للربحية للـشركات الأجنبية و ذلك نظرا لحجم السكان و نظرا أيضا لمعدلات نموه سنويا، الأمـر الـذي يزيـد مـن عـدد المستهلكين في كل منها مع التأكيد دائما أن ذلك يتحقق بدرجات متفاوتة، و مصر هي المتفوقة من هـذه الزاوية، مع الإشارة إلى أن المملكة يأتون إليها الملايين من الأفراد لأداء فريضة الحج، و لأداء العمـرة، الأمر الذي يساهم سنويا في توافر الطلب الضخم على السلع الاستهلاكية و من ثم تقليص نوع مـا مـن التفاوت بينها و بين الجزائر على الأقل، و بالتالي يجعل من المملكة قادرة على تقليص التفاوت بينهـا و بين الدولتين الأخيرتين. بالإضافة إلى ذلك نجد أن متوسط استهلاك الفرد في المملكة السعودية بلغ 6109 دولارات و هو من أكبر متوسطات الاستهلاك في العالم.(1) و هو ما يمثل عنصر تعويضيا أخر مهما عن الصغر النسبي لحجم السكان في المملكة.

ب ـ من حيث نصيب الفرد من الدخل و تفضيلات المستهلكين المميزة: بالمقارنة بين الـدول الـثلاث بخصوص نصب الفرد من الدخل، بالاستناد إلى معطيات الجدول السابق، يمكن القول أن متوسـط دخـل الفرد من الناتج المحلي الإجمالي هي مرتفعة في المملكة العربية السعودية بالمقارنة مع ذلك المسجل فـي الجزائر ومصر ، و هذا ما يستدعي التأكيد على أن المملكة تتمتع بالميزة القويـة مـن حيـث المحـدد الاقتصادي "نصيب الفرد من الدخل" و الذي يجعلها في موقع تنافسي قوي لاجتذاب الشركات الأجنبيـة إذ يشكل بالنسبة لهذه الأخيرة دافع رئيسي من بين الدوافع في حين سجل تحسن في مصر إذ بعدما كان يقدر بـ690 سنة 1990 أضحى بشكل متزايد يقدر بـ1513 دولار سنة 2000 ، من حين ميزه التذبذب النـسبي طوال الفترة في الجزائر. وعليه تبرر تلك النتائج أيضا حقيقة جوهرية تكمن في أن الموقع التنافسي القوي الذي تتمتع بع المملكة السعودية يجعل من الفرد فيها قادر على تحقيـق الاسـتهلاك الواسـع و تجـسيد تفضيلاته أيضا بالمقارنة بالفرد الجزائري أو المصري، و هذه ميزة أخرى تفسر تمتع المملكـة بالمحـدد الاقتصادي الرئيسي الأخر و هو تفضيلات المستهلكين المميزة فيها بالمقارنة دائما مع الجزائر و مصر.

ثالثا/ من حيث موارد الأصول

تتمتع الدول الثلاث و لو بشكل متفاوت فيما بينها بمختلف موارد الأصول التي تجعل منها في هذا الإطار مواقع هامة تمكنها من استقطاب الشركات الأجنبية التـي تنـدفع إلـى اختيـار مواقـع استثماراتها على أساس دافع البحث عن موارد الأصول، و يمكن أن نوجزها فيما يلي:

1. المواد الخام: تمتلك الدول الثلاث مختلف المواد الخام المطلوبة لمباشرة المـشاريع اسـتثمارية فـي مختلف القطاعات من مواد منجمية و ثروة مائية و النفط و الغاز...الخ.

---

(1) الجزء الثالث من ورقة عمل قدمتها منظمة الخليج اللإستثمارات الصناعية في مؤتمر الصناعي الثامن لدول المجلس التعـاون لـدوال الخلـيج العربية، مجلة التعاون الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 45.

إلى جانب ذلك تتوافر فرص الاستثمار في مجال زيادة الطاقة الإنتاجية في قطاع النفط و الغاز و المـواد الطبيعية الأخرى و التوسع في الخدمات المتصلة به، و مشاريع أخرى في القطاع الصناعي و الخدمي

2. اليد العاملة: تتمتع الدول الثلاث و لكن بشكل متفاوت بعمالة ماهرة و غير ماهرة مع الإشارة إلى أنها بذلت جهودا و مازالت تواصل في بذلها بدرجات متفاوتة لأجل تنمية مواردها البشرية و تأهليهـا، عبـر تطوير التعليم لجعله يتلاءم مع احتياجات سوق العمل، و تعميم التعليم و محاربة الأمية، إلى جانب بنـاء المزيد من الجامعات و المعاهد، على مستويات جهوية مختلفة و إنشاء مراكز التكوين و التمهين...الـخ و التطوير المستمر لبرامج التكوين و الرسكلة و التدريب، إلى جانب ذلك إندفاع حكومات الدول الثلاث نحو تخصيص صناديق لتنمية الموارد البشرية، و تدعيم البحث العلمي...الخ. و أمام الدول الثلاث حاليا البحث عن السبل التي من شأنها تدفع العديد من الكفاءات الموجودة في الخارج و التي تخرجت من جامعاتهـا و معاهدها العودة إليها.

و تجدر الإشارة في هذا السياق المتصل أن الظروف تغيرت كثيرا بالمملكة، فلـن تعد هذه الأخير ة بحاجة للعمالة الأجنبية، بقدر ما هي بحاجة إلى أن توفر فرص العمل لشبابها الذي بات يدخل سوق العمل بأعداد هائلة سنويا.

3. البنية الأساسية المادية: تتوافر لدى الدول الثلاث بدرجات متفاوتة موانئ متعددة و الإطارات، وطرق النقل و المواصلات و مختاف الاتصالات السلكية و اللاسلكية ، إلى جانب ذلك سـعي سـلطات الـدول الثلاث في السنوات الأخيرة نحو تطوير أكثر للبنية الأساسية المادية فيها عبر التوسيع فـي المـوانئ ، و تحديث المطارات ، و توسيع شبكات الهاتف الثابت و النقال ...الخ

و يبقى لنا القول في الأخير أن تباين الدول الثلاث فيما يخص حصة كل منها من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي، و تباينها فيما يتعلق بدرجة الجاذبية له و أداءه و إمكاناته في كل منها يعـود يعكس حقيقة التباين بينها فيما يخص العوامل السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و مختلـف الأجـزاء الأخرى المشكلة للمناخ الاستثماري.

خاتمة الفصل:

بسبب سيادة الاعتقاد بسلبية الآثار للاستثمار المباشر الأجنبي، و أن هذا الأخير يقلص من الاستقلالية الاقتصادية للدول التي تستضيفهن إلى جانب الهيمنة التي تطمـح إليهـا الـشركات متعـددة الجنسيات خلال سنوات الستينات بالخصوص جعلت من الدول الثلاث تعاديه، مخلفة الجفاء الواضح بينها و بين الشركات الأجنبية و لكن بدرجة متفاوتة، إلا أن هذه النظرة ما كانت لتدوم أكثر من ذلـك، حيـث أخذت تتبدل شيئا فشيئا و مرت بمرحلتين، بحيث كانت عند مرحلتها الأولى تتسم بالانفتاح عليـه و لكـن بالتحفظ و الحذر، الأمر الذي جعلها تفرض قيودا عديدة أمامها و أمام الاستثمار المباشر الأجنبي, و عنـد مرحلتها الثانية و بفعل عدد من العوامل الداخلية - إضطربات اقتصادية مختلفة و الخارجية - التحديات الجديدة التي عرفها العالم منذ السنوات الأخيرة - لجأت الدول الثلاث بالتزامن مع مباشـرتها لمختلـف الإصلاحات الاقتصادية - و لو أن برامجها المطبقة كانت مختلفة - إلى تـشجيع الاسـتثمار المباشـر الأجنبي لأنها أصبحت تنظر إليه كفرصة للنمو و التطوير عبر تكثيف الجهود من أجل تحـسين المنـاخ الاستثماري في كل منها بدءا بتنقيح و تعديل قوانين الاستثمار و استحداثها، و إقرار مـنح الكثيـر مـن المزايا الإغرائية و مختلف الضمانات و العمل أيضا على تعزيزه بالالتزام دوليا بتشجيعه و حمايته.

و تعكس الإحصائيات التي أستندنا إليها فيما يتعلق بتدفقات الاستثمار المباشـر الأجنبـي خلال القراءة الواضحة لتشريعات تشجيع الاستثمار في الدول الثلاث و من خلال المقارنة فيما بينها تبين لنا ان ثمة تباين و قواسم مشتركة بينها.

الخاتمة العامة:

بالاستناد إلى ما تم التطرق إليه من خلال مضمون بحثنا هذا ، نـصل إلـى مجمل القول أن الاهتمام الواضح الـذي أبدتـه مختلـف المـدارس الاقتـصادية المفكـرين الاقتصاديين, الخبراء وجل دول العالم بموضوع الاستثمار المباشر الأجنبـي يعكـس حقيقـة مفادها أن هذا الأخير هو ظاهرة اقتصادية جديرة بالدراسة و التفسير. و علـى الـرغم مـن الاختلاف الواضح بين دراسات جميع هؤلاء فيما يتعلق بتسميته
و ماهيته و محدّداته، بسبب تنوّع الزوايا التي من خلالهـا عمـدت المـدارس الاقتـصادية و المفكرين في تفسير قيامه و محدّداته، و لو أنها استطاعت على الأقل أن تصل إلى نتائج و هي في عمومها لا يستهان بها بالرغم من نقائصها، إلاّ أنّه حاليـا يكـاد جميـع الخبـراء و المختصين يتفقون على أنه ليس فقط حركة من حركات رؤوس الأموال الدولية طويلة المـدى يختلف تماما عن استثمار المحفظة، و أن الحدود الفاصلة بينهما هو معيار" الملكية و الرقابة " و أن قيامه من خلال التجسيد و الاجتذاب هو في الحقيقة عملية تخضع إلى مختلـف الـدوافع التي تترجم في الأهداف التي يراد تحقيقها من وراءها
و المحسوبة على طرفيه سواء كانت الشركات الأجنبية أو الدول المضيفة له، و أن له مزايا و عيوبا تحكمه محدّدات رئيسية تتلخص في عمومها في الظروف الملائمـة لأجـل أن تـتمكن الدول المضيفة له من استقطاب أكبر حصة منه أن يكون، و حتى تغري الشركات الأجنبية و منها الشركات متعددة الجنسيات التي تعتبر أداة رئيسية أو قناة رئيسية لتجسيده على أن تتخـذ القرار بالاستثمار فيها.بل يعتبر مظهرا من مظاهر العولمة وعاملا قادرا على تعزيز التكامـل العالمي.

إن الاستثمار المباشر الأجنبي يتدفق للدول المضيفة في أشكال مختلفة هي في الحقيقة مرهونة من حيث التطبيق بسياسات الدول المضيفة و استراتجيات الشركات الأجنبية، وبما تتطلبه حاليا التحديات الجديدة التي تميز الساحة العالمية، و هي تختلف كل الاختلاف عن الأشكال الأخرى التي تخص التدويل و التعاون الدولي، و أن له تبعات (آثار) على المستويات المختلفة للدول التي تستقطبه مثل العمالة، ميزان المدفوعات، الإنتاجية.....الخ، و بحكم أنهـا سلبية و إيجابية فقد شكلت جدلا حادا خلال عقود من الزمن مما تسببت في تسجيل تعـارض المواقف بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي و إثارة مخاوف طرفيه بسبب أن تلك الآثار السلبية التي يخلفها هذا الأخير هي نتاج لفعل و رد فعل - سلوك الشركات الأجنبية و أساليب الدول المضيفة -. لكن تلك المخاوف مع مرور الزمن بدأت في التلاشي و كان ذلك بالتزامن مـع

تفاوض الطرفين و تدخل المنظمات و الأجهزة الدولية التي اتخذت إجراءات لأجـل الحفـاظ على العلاقة التي تربط الطرفين على أساس الاستثمار المباشر الأجنبي و هي إجراءات مدونة لسلوك الشركات الأجنبية من جهة، و من جهة أخرى إجراءات تنظيميـة خاصـة بالـسياسة العامة التي يجب أن تخص الدول المضيفة إذا شاءت اجتذابه، و لقد تعززت أكثر هذه الأخيرة في الآونة الأخيرة التي تشهد بروز البوادر الأولى للعولمة الاقتصادية و التكامل العالمي.

لقد تبين إذن، أن الاستثمار المباشر الأجنبي هو حقيقة حركة مـن حركـات رؤوس الأموال الدولية ترجمت حقيقتها في تلك التدفقات الضخمة سـواء منهـا الـواردة أو الصادرة، و أن خريطتها أكدت أن مصدرها ثلاثة أقطاب رئيـسية هـي الولايـات المتحـدة الأمريكية، أوروبا الغربية، اليابان، بالإضافة إلى تميز اتجاهاتها مـن خـلال تقـاطع تلـك الاستثمارات خاصة بين تلك الأقطاب، برزت فيها الولايات المتحدة الأمريكية كأول مـصدرة وجاذبة له في العالم، و أن التوجه القطاعي تعرض أيضا لتغيرات. أمـا بخـصوص الـدول النامية فقد تميز الاستثمار المباشر الأجنبي بصيغة الكولونيـالي خـلال فتـرة اسـتعمارها، بالإضافة إلى ضعف تدفقاته الواردة إليها، وبعد استقلالها إلى غاية أواخر الـسبعينات بقيـت تتميز بالضعف وذلك بسبب سيادة مفاهيم و خطابات أملت بالضرورة عليها بأن تكون سياستها الداخلية معادية له و أن يكون الجفاء الواضح بينها و بين الشركات الأجنبية، مع استثناء بعض الدول النامية و من بينها دول جنوب آسيا بالخصوص، ولكن ذلك الحال ما كان ليستمر مـع بداية عقد الثمانينات، حيث بالتزامن مع تخبطها في الاضطربات الاقتـصادية و الاجتماعيـة على مختف المستويات و التحديات الاقتصادية الجديدة اندفعت معظمها و تسابقت نحو مباشرة الإصلاحات الاقتصادية و تكثيف الجهود من أجل التحرير الاقتـصادي و مـن ثـم تكييـف إقتصاداتها مع التحولات العالمية، وهذا ما فسر الانتعاش النسبي للتدفقات الواردة إليها، لكـن على الرغم من ذلك فإن خريطة التدفقات الواردة أكدت أن عدد قليل من الدول الناميـة التـي نجحت في استقطاب أكبر حجم لها من الحجم الإجمالي الوارد إلى الدول النامية. و إن التزايد النسبي لتدفقاته الواردة إلى الدول النامية، يبرر الأهمية الحقيقية لهذا الأخير في كونه وسـيلة تمويلية خارجية بديلة، محرك أساسي لعجلة النمو الاقتصادي في هذه الدول، إلى جانب الفوائد الكثيرة الأخرى على الأقل مقارنة بالقروض الخارجية. و بالتالي عليها إذا أرادت أن تتنـافس على استقطاب أكبر حصة منه و أن تجني فوائدة كبيرة من وراءه أن تعمـل علـى تـوفير ظروف مواتية لذلك، تتلخص في الأوضاع العامة المستثمرة، و فعاليـة التـدابير العامـة و التنظيمية و التوجيهية و التحفيزية....الخ و أن تكثف من جهودها لتحسين أكثر لأداء اجتذابها و الالتزام بالتدابير التي من شأنها تقلل من آثاره السلبية، إلى جانب ضرورة وضع استراتيجية واضحة المعالم تبنى أساسا على توفير الشروط الاستباقية، و تعبئة الإمكانيات الوطنية و عدم

الاستهانة بها و دفع القطاع العام و الخاص إلى الحوار الجاد والتنسيق بينهما من أجل تحقيـق الأهداف المرجوة و بالتالي تطويع الاستثمار المباشر الأجنبي لخدمة اقتصادياتها.

و لا شك أن الدول العربية مثلها مثل باقي الدول النامية اتجهت إلـى إقـرار سياسة الباب المفتوح أمام الاستثمار المباشر الأجنبي بحكم مجموعة من العوامل منها الداخلية و التي تجلت في عمومها في الاضطرابات الاقتصادية و الاجتماعية...الخ، و في عامل فجوة التنمية بينها و بين الدول المتقدمة - أو على الأقل بعض الدول النامية الرائدة -، و عوامـل خارجية تجلت في مختلف الضغوطات الخارجية التي دفعت بها إلى ضرورة التوجـه نحـو الاندماج في الاقتصاد العالمي و العمل على استقطاب تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبـي. و بالتالي تولد وعي لديها بضرورة البحث عن سبل جديدة لتدعيم عملية التنمية و كذلك تنويـع مصادر الدخل، فتسابقت نحو تغيير موقفها المعادي و المتحفظ تجاه الاستثمار المباشر الأجنبي و إفساح المجال أكثر أمامه، مما كان له انعكاسا على حصيلته فيها بكل المقاييس.

إن الشواهد الميدانية و البيانات الإحصائية أثبتت أن حصة الدول العربية مـن تدفقاته تبقى ضعيفة بكل المقاييس بالمقارنة بحصص المناطق الأخرى ضمن الدول النامية، و أن معظمها خصت القطاع الصناعي، أين كان مجال النفط قد استحوذ على حصة الأسد منها، ثم يليه قطاع الخدمات و من أبرز الدول كانت بعض الدول النفطية والدول متوسطة الدخل و لو بشكل متباين نوع ما و متذبذب في حين لم تتمكن الدول منخفضة الدخل خاصة جيبـوتي، الصومال و موريتانيا من استقطاب حصة معقولة مقارنة بسابقتها.

إن نتائج أداء و إمكانيات الاستثمار المباشر الأجنبي، فـي الـدول العربيـة مجتمعة و جاذبيتها أثبتت أنه مازال أمامها الكثير من العمل و الكثير من الجهود التي يجب أن تبذل من أجل تحسين حصتها منه و بالتالي رهان الدول العربية مجتمعة على سياسـة البـاب المفتوح أمامه يمكن اعتباره خاسرا بالنظر إلى الأرقام و الإحصائيات التي تثبت ذلـك علـى الرغم من الجهود التي بذلتها منذ بداية مباشرتها لمختلف الإصلاحات الاقتصادية مـن أجـل تحقيق مناخ استثماري ملائم و جذاب، و هذا ما يثبت وجود معوقات حقيقية تعيـق تحـسين مستوى أدائها و استقطابها المزيد من التدفقات، لذلك يستوجب تحقيق شروط إسـتباقية علـى الأقل لبلوغ مستوى مقبول في ظل ظروف أضحت الدول العربية فيها تعي بأهميته.

و إذا سلمنا بهشاشة حصة الدول العربية من الاستثمار المباشر الأجنبي بكـل المقاييس، و بضعف سياساتها العامة المعنية به و بعدد من المعوقات التي تسببت في تـسجيل تلك الحقائق، فإننا لا نسلم بذلك على المستوى القطري، و لا يمكننا في حال من الأحـوال أن نحجب الحقيقة التي مفادها أن الدول العربية تفاوتت من حيث الحصة المستقطبة منه و درجة مساهمته و نتائجه و البيئة الاستثمارية لكل منها و كذلك معوقاته، و إلا كيف نفسر ما توصلنا

إليه من أن عدد محدود منها استحوذت على حصة الأسد منه و قطعت أشواطا كبيرة في سياساتها العامة الخاصة باجتذابه.

لقد تجلى ذلك التفاوت بين الدول العربية بالفعل و تجلى أكثر من خلال الدراسة المقارنة بين الدول الثلاث: الجزائر، مصر و المملكة السعودية، على الرغم من الكثير من القواسم المشتركة التي جمعت بينها فيما يخص مواقفها السابقة بشأن الاستثمار المباشر الأجنبي التي كانت معادية تبلورت في أساليب التأميم و فسخ عقود الامتيازات و فيما يخص خطوة مباشرة الإصلاحات الاقتصادية - و لو أن برامج الإصلاحات التي نفذت في الجزائر و مصر اختلفت عن تلك التي نفذت من طرف المملكة السعودية - و لجوءها بالتزامن مع تنفيذ تلك الخطوة إلى تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و بالتالي غيرت موقفها منه أين أصبحت تنظر إليه كفرصة للنمو و التطوير عبر تكثيف الجهود من أجل تحسين المناخ الاستثماري في كل منها بدءا بتنقيح و تعديل قوانين الاستثمار و استحداثها، و منح الكثير من المزايا و الحوافز و مختلف الضمانات و العمل أيضا على تعزيزه بالالتزام دوليا بتشجيعه و حمايته.

إلا أن التفاوت كان واضحا فيما يخص حصيلته بكل المقاييس، بحيث تفوقت مصر من حيث الحصص المستقطبة سنويا و من حيث مساهمته أيضا، و تفوقت المملكة السعودية من حيث القيمة التراكمية، و بروز الجزائر في السنوات الأخيرة و التي كانت بدايتها سنة 1996 يؤكد على أنها خطوة إيجابية نحو استقطاب المزيد منه مستقبلا، و يعود هذا التفاوت إلى التباين في سياساتها العامة المتعلقة به.

و من خلال القراءة الواضحة للمناخ الاستثماري للدول الثلاث بكل أجزاءه المختلفة تم استخلاص أن مصر كانت متفوقة في الكثير من أجزائه على كل من الجزائر و المملكة السعودية، لكن ذلك لا يعني تفوقا مطلقا و دائما، حيث بنظرة أدق يمكننا القول أن الجزائر و المملكة السعودية بحكم عدد من المقومات التي تتميز بها يمكنها من أن تتسابق مع مصر نحو احتلال صدارة الدول العربية.

و من خلال الشواهد الميدانية و الإحصائيات التي استندنا إليها أثبتت على العموم أن مستوى أداء و إمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول الثلاث و مستوى جاذبيتها له مازال يحتاج إلى التحسين أكثر خاصة و أنها تتمتع بالكثير من الإمكانيات البشرية و المادية و ينقصها فقط بذل المزيد من الجهود و استغلال تلك الإمكانيات في سبيل النهوض بالتنمية فيها و بإفساح المجال أكثر لمساهمة القطاع الخاص بما فيه المستثمرين الأجانب، خاصة و أن هناك بعض من الدول النامية تتشابه ظروفها و إمكانياتها إلى حد بعيد مع الدول

الثلاث الجزائر و مصر و السعودية إلا أنها نجحت في التحرير الاقتـصادي الجـاد و فـي استقطاب حجم كبير منه و في الاستفادة أكثر منه.

و على ضوء ذلك، توصلنا إلى استخلاص النتائج التالية:

1/ إن استثمار المحفظة يشكل الحدود الفاصلة بين الاستثمار غير المباشر و الاستثمار المباشر الأجنبي، و أن هذا الأخير بحكم ما يتمتع به من خصائص جعلته يختلف بكثير عن الأشكال الأخرى للاستثمار الأجنبي، و أن من بين خصائصه أنه الوسيلة الفاعلة بيد الشركات متعددة الجنسيات تستخدمها للانتشار

و التوسع في شتى أنحاء العالم.

2/ إن الاستثمار المباشر الأجنبي ظاهرة إقتصادية معقدة من حيث الكثير من الجوانب التي تخصها ، الأمر الذي دفع بالكثير من المدارس الإقتصادية والمفكرين و الكتاب الإقتصاديين بإختلاف عقائدهم

و توجهاتهم السياسية والإقتصادية إلى محاولة تفسيرها و أن اختلافهم كان تبعا لاختلاف الزوايا التي من خلالها ينظرون إليها، و على الرغم من ذلكيتفقون على أنها حركة دولية لرؤوس الأموال.

3/ أن الاستثمار المباشر الأجنبي يجري في أشكال متعددة تختلف بكثير عن أشكال الاستثمار غير المباشر ت الأشكال الأخرى للتدويل و التعاون ـ ، و أن شكل الاندماج و التملك يعتبر من الأشكال الحديثة الذي عرف خلال السنوات الأخيرة تزايدا مدهشا فيما يخص صفقاته و عملياته.

4/ باعتبار أن الاستثمار المباشر الأجنبي وجه من أوجه حركات رؤوس الاموال الدولية التي مست شتى أنحاء العالم و الوسيلة التي من خلالها تنتشر و تتوسع أكثر الشركات الأجنبية و وسيلة لاختراق الاسواق الدولية و تدويل الإنتاج و فرصة لنمو إقتصاديات الدول المضيفة له، فمن الطبيعي أن تكون له إنعكاسات تكون إيجابية و سلبية في نفس الوقت.

5/ عدم التوافق بين أهداف الشركات القائمة به و أهداف الدول المضيفة له أدى إلى تصادم وجهات النظر بشأنه ، وصل إلى حد العداء و الجفاء و إبداء سلوك منافي له في بعض الأحيان ، و في الأحيان الأخرى التحفظ و الحذر، و لقد تبدد كل هذا مع مرور الزمن بفعل الجهود الدولية المتواصلة من خلال إصدار عدد من مدونات و إجراءات متعددة من أجل تقريب تلك المواقف، إلى جانب ذلك بفعل تزايد الإتفاقيات المبرمة بشأن تشجيعه و حمايته و بفعل التحديات الأخيرة التي استوجبت الاندماج في بوتقة العولمة اين لا مجال للحدود و للدول القومية.

6/ إن خريطة تدفقات الإستثمار المباشر الأجنبي الواردة منها و الصادرة تؤكد ان الدول المتقدمة مازالت تستحوذ على حصة الأسد وبلورت حقيقة الإستثمار المتقاطعة فيما بينها ، وأن التطورات التي حصلت في مواقف الدول النامية وفي سياساتها العامة المتعلقة باجتذابه جعلت من حجم التدفقات الواردة إليها يتزايد باستمرار ، بالرغم من أن عدد قليل منها إستحوذ على أكثر من نصف التدفقات الواردة الإجمالية إليها

و على راسها دول جنوب شرق أسيا مثلا و ذلك يعود لعدد من العوامل من بينها انفتاحها المبكر...إلخ.

7/ إن التزايد المدهش لتدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي خاصة في السنوات العشر الأخيرة و زيادة مساهمته في تحقيق انتعاش أكثر للانتاج العالمي كان بفعل عدد من العوامل الدافعة و هي : التغيير التكنولوجي السريع و المدهش، تحرير السياسات العامة للكثير من الدول النامية بشكل غير مسبوق

و تزايد المنافسة، مما جعلت منه مؤشرا و مظهرا لتعزيز التكامل العالمي.

8/ إن أهمية الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد إلى الدول المضيفة تكمن في أن هذه الدول يتسنى لها من وراء تشجيعه من حقيق الكثير من الفوائد، من بينها تنويع مصادر الدخل ، اكتساب التكنولوجيا، تحقيق فرص العمالة، و هو عامل لتدعيم الاستثمار المحلي....الخن و هي فوائد لا يمكنها في حال من الأحوال أن تحققها عند لجوئها إلى القروض الخارجية ، ثم أنه محمود العواقب مقارنة بعواقب هذه القروض.

9/ تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي خطوة أساسية بالنسبة للدول التي تتسابق نحو الإندماج في الإقتصاد العالمي.

10/ من أجل إفساح المجال أمام مساهمة الاستثمار المباشر الأجنبي في دفع عجلة نمو إقتصادات الدول المصيفة يستوجب عليها بالضرورة أن تعمل على توفير محصلة إجمالية كبيرة و معقدة من العوامل المرتبطة التي تتشكل من الجوانب السياسية و الأمنية و الإجتماعية المستقرة و الإطار الإقتصادي المستقر إقامة أسواق المال و تنشيط النظام البنكي و وضع الإطار القانوني الذي يخص تشجيعه يكون شفافا و واضحا، و ضرورة مراجعة النظم الضريبية و الجمركية بعناية كافية و منح مختلف الحوافز و الضمانات مع ضرورة أن لا تكون هذه الضمانات مقرة بموجب قوانين الاستثمار الداخلية فحسب بل ايضا بالإلتزام الدولي على المستوى الثنائي أو متعدد الأطراف...إلخ.

11/ استهداف الاستثمار المباشر الأجنبي و كذلك التسريع في عملية الخصخصة و إفساح المجال أكثر أمام القطاع الخاص المحلي و ترقيته، و خلق روابط خلفية مع الشركات

الأجنبية...إلخ، تعتبر شروط استباقية كفيلة بتحسين أداء إجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي و بتقليل من آثاره السلبية و تعظيم آثاره الإيجابية.

/12 إن الوعي الذي تولد لدى الدول العربية بضرورة البحث عن سبل جديدة لتدعيم عملية التنمية و تنويع النشاط الاقتصادي فيها و مصادر الدخل عبر تغيير مواقفها إزاء الاستثمار المباشر الأجنبي من مواقف معادية له إلى مواقف تشجعه و تعبره كعامل مساهم في نمو إقتصادياتها و تحقيق مختلف الأهداف المرجوة ، كان نتاج لعدد من العوامل الداخلية التي تمثلت أساسا في جملة من الإضطربات الاقتصادية و تأزم حدة الديون الخارجية و فشلها في تحقيق تكامل عربي و العوامل الخارجية التي تمثلت أساسا في التحديات الجديدة التي عرفتها الساحة الإقتصادية العالمية في السنوات الأخيرة.

/13 ما حققته الدول العربية مجتمعة في إطار استقطابها للاستثمار المباشر الأجنبي يبقى ضئيلا بكل المقاييس، و هذا ما يعكس التهميش المالي ، خاصة في ظل السنوات الأخيرة التي شهدت فيه تسابق الدول النامية نحو تجنب التهميش و من ثم الإندماج في الاقتصاد العالمي.

/14 إن التهميش المالي الذي تعاني منه الدول العربية مجتمعة يعود سببه لتدني الصدقية الدولية لإقتصادياتها، بحيث على الرغم من الجهود التي بذلتها و لو بشكل متفاوت فيما يخص تحسين المناخ الاستثماري فيها، إلا أنها عجزت و بالتالي لم تتمكن من إغراء الشركات الأجنبية و ضعفت بالتالي درجة جاذبيتها لها و يعزى ذلك لعدد من العراقيل التي تحول دون توصلها لإقناعها على أنها تشكل مواقع جذابة للاستثمار المباشر.

/15 إن هشاشة حصة الدول العربية مجتمعة من الاستثمار المباشر الأجنبي و ضعف مساهمته فيها لا يحجب تفوق عدد محدود منها واحتلالها الصدارة علĂمستواها وهى مجتمعة ومن بين تلك الدول نجد على سبيل المثال مصر،تونس، المغرب،المملكة السعودية والجزئر و البحرين وبدرجة اقل الاردن،لبنان، السودان.

/16 لقد تفاوتت الدول الثلاث:الجزائر،مصر و المملكة السعودية كنموذج للمقارنة من حيث حصة الاستثمار المستقطبة، بحيث إحتلت مصر في الكثير من السنوات العشرين الماضية الصدارة على هذا المستوى و حتى المستوى العربي، و لو أن الجزائر إلى جانب المملكة السعودية استطاعتا أن تحتلا صدارة الدول العربية في شأن ذلك خلال سنوات السبعينات.

/17 و فيما يخص الإبقاء على التدفق الإيجابي للاستثمار المباشر الأجنبي، فقد صنفت مصر من بين الدول العربية التي استطاعت أن تبقي على التدفق الإيجابي و الجزائر بدرجة أقل، في حين صنفت المملكة السعودية في خانة الدول التي لم تستطيع أن تحد من حدته.

/18 نجحت المملكة العربية السعودية في إعتلاء صدارة الدول العربية فيما يخص القيمة التراكمية من التدفقات الواردة، تليها مصر، في حين احتلت الجزائر مرتبة متوسطة.

19/ هناك قاسم مشترك بين الدول الثلاث فيما يتعلق بالتوجه القطاعي و الجغرافي لتدفقاته الواردة إلى كل منها.

20/ من حيث مساهمته في الدول الثلاث، ففي عمومها تبقى ضـعيفة، إذا مـا قارنهـا مـع مساهمته في الدول النامية البارزة و التي تتشابه معها في الكثير من الظروف، وغير ذلك فهي متباينة بين الدول الثلاث، وقد كانت درجة مساهمته في مصر أكبر من تلك التي تحققت فـي الجزائر و المملكة السعودية.

21/ و من خلال المقارنة التي أجريت بين الدول الثلاث فيما يتعلق بالسياسات العامة المتصلة بالاستثمار فيمكننا استخلاص النتائج التالية:

ـ أن مختلف القوانين المتعلقة بالاستثمار التي تم تبنيها من قبل الدول الثلاث قبـل توجههـا الحقيقي نحو التحرير الاقتصادي كانت أكثر تقييدا له، و لم تمتاز لا بالشفافية و لا بالمعاملـة العادلة له.

ـ يمكن اعتبار أن الدول الثلاث في السنوات الأخيرة أضحت في تسابق مع الزمن، من أجل التنافس عبر تكثيف الجهود لتحسين المناخ الاستثماري الجذاب و الحرص على تكريس ثقـة المستثمرين الأجانب أكثر و دفعهم نحو الاستثمار فيها بشكل جدي و فعال، و هذا مـا شـكل القاسم المشترك بينها.

ـ أن القوانين الجديدة التي تم تبنيها من طرفها، هي أكثر تحريرية و قـد أزيلـت بموجبهـا الكثير من القيود، على الرغم من أوجه الاختلاف بينها من حيـث بعـض المـصطلحات و القطاعات الاقتصادية التي تشملها.

ـ هناك الكثير من القواسم المشتركة بين الدول الثلاث بخصوص هيئاتهـا المـشرفة علـى الاستثمار و بخصوص سياسة الترويج لهن مع أن مصر قطعت أشواطا كبيرة فيمـا يخـص الجهود الترويجية.

ـ هناك الكثير من القواسم المشتركة بين الدول الثلاث بخصوص الحوافز الممنوحـة، و لـو أنها تختلف فيما بينها من حيث أنظمة منحها، مع الإشارة أن مصر تفوقت علـى كـل مـن الجزائر و المملكة السعودية من حيث إنشاءها لسبعة مناطق حرّة.

ـ تتشابه تشابها شبه تام فيما يتعلق بضمانات الاستثمار التي أقـرت بموجـب التـشريعات الداخلية.

- من جانب الالتزامات الدولية التي تتضمن اتفاقيات ثنائية و متعددة الأطراف فيمـا يخـص تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي و منع الإزدواج الضريبي، فقد سجل تفوق مـصر بحكم عدد الاتفاقيات التي أبرمتها، و من حيث أنها تشكل مكانا للتحكيم التجـاري الـدولي، و عضويتها في منظمة التجارة العالمية.

- تفاوتت جهود الدول الثلاث فيما يخص الإصلاحات الاقتصادية (الخصخـصة، إصـلاح القطاع البنكي و المالي .....و غيرها من الإصلاحات)، مع التأكيد أن مصر خطت خطـوات مشجعة في شأن ذلك، في حين تتسابق الجزائر و المملكة لمنافستها.

- أما فيما يخص المحددات الاقتصادية الأخرى المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبـي، فإننـا استخلصنا أن الجزائر و المملكة السعودية و بدرجة أقل مصر تتمتع كل منها بإمكانيات بشرية و مادية هائلة، لكنها لم تستغل بالطريقة التي تمكنها من استقطاب أكبر حصة منه، و من جعل مساهمته أكثر فيها.

22/ و كنتيجة أخيرة إن تفوق مصر على الجزائر و المملكة السعودية في الكثير من الجوانب يبقى تفوقا نسبيا و مؤقتا فرضته الظروف المحيطة بكل منها، و أن الأفاق المـستقبلية تـشير على أنه سيكون هناك تنافس بينها شديد فيما يخص علاقتها بالشركات الأجنبية وفي توجهاتها نحو الاستثمار المباشر الأجنبي.

على أساس النتائج التي تم استخلاصها و ذكرها بإيجاز، يمكننـا أن نقـدم بعض التوصيات تخص الدول العربية مجتمعة بما فيها الدول التي اختيرت كنماذج للمقارنة و هذه التوصيات نوجزها فيما يلي:

1/ إن الأداء الجيد فيما يخص اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي بات من الـضرورات مـن أجل الاندماج في الاقتصاد العالمي، و بالتالي على الدول العربية أن تكثف من جهودها بكـل إرادة و حزم من أجل أن تتمكن من ذلك في ظل مرحلة تشهد التسابق الدولي نحو إزالة الدول القومية، و التحرير الاقتصادي و إزالة مختلف العوائق.

2/ ضرورة الالتزام بتطوير قوانين الاستثمار و جعلها تتميز بأكثر شفافية و وضوح و ملمـة بكل الجوانب التي تخص الاستثمار، و تكثيف جهودها الترويجية لفرص الاسـتثمار، و دفـع الهيئات الاستثمارية فيها نحو المزيد من الجهود و العمل من أجل تقديم معلومـات دقيقـة و شاملة حول اقتصادياتها و قطاعاتها المختلفة و الفرص الاستثمارية فيها و اعتمـاد التـسويق الإلكتروني من أجل ذلك.

3/ الالتزام بمنح الحوافز و المزايا التفصيلية، و ربطها بمجال تشجيع الصادرات و حجمها.

4/ عليها بتكريس الضمانات الممنوحة للاستثمار المباشر الأجنبي من خلال تكريس أكثر لالتزاماتها الدولية بشأن ذلك و بشأن منع الازدواج الضريبي، و بالانضمام إلى الهيئات الدولية الخاصة بالتحكيم في نزاعاته و أيضا في ضمانه.

5/ على الدول العربية التي تتخذ صفة عضو مراقب في منظمة التجارة العالمية أن تكثف من جهود مفاوضاتها من أجل الانضمام إليها و عضويتها الكاملة، و على الدول العربية التي لم تباشر بعد مفاوضات الانضمام أن تتسارع نحو ذلك، لأن إثبات العضوية في هذه المنظمة، يعني بكل بساطة تكريس لثقة المستثمرين في اتخاذهم للقرارات الاستثمارية و اختيارها كمواقع جذابة للاستثمار.

6/ يجب على الدول العربية أن تعمل بكل صدق و إرادة في مراجعة نظمها الضريبية، و في تكريس حقيقي للإصلاحات الاقتصادية التي تخص الإطار الاقتصادي الكلي، و تفعيل العلاقة بين المؤسسات الاقتصادية و البنوك،...الخ و إنشاء المزيد من الأسواق المالية و تطويرها و تحديثها.

7/ الحرص على توفير الشروط الاستباقية كالتعجيل في عملية الخصخصة التي من شأنها تسمح بإشراك الشركات الأجنبية في إعادة تنشيط المؤسسات و تحسين أداءها و كفاءتها و تطوير القطاع الخاص و إفساح المجال أكثر أمامه من أجل أن يساهم بشكل فعال في العملية التنموية، و استحداث روابط حقيقية متينة تربط القطاع الخاص المحلي و المؤسسات العمومية الناجحة بالشركات الأجنبية.

8/ السعي الجاد نحو محاربة الفساد و الرشوة و احترام الحريات الأساسية في إطار ما تمليه القوانين، و من ثم الحرص على الاستقرار السياسي و الأمني.

9/ يجب على الدول العربية أن تلجأ إلى إنشاء هيئة عربية للاستثمار و المناطق الحرة و التي تكون من أولوياتها إعداد دليل لآفاق الاستثمار في المنطقة العربية و جذب الأموال العربية المهاجرة و الاستثمارات المباشرة الأجنبية.

10/ تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي على الدخول إلى الأسواق الإقليمية و لا يكون ذلك إلا بإعداد البيئة المواتية لذلك عبر تفعيل اتفاقيات دول مجلس التعاون الخليجي، و اتفاقية اتحاد المغرب العربي، و تفعيل منطقة التجارة الحرة العربية، و المزيد من الاتفاقيات على المستوى متعدد الأطراف.

11/ على الدول العربية أن تتبنى أفضل الممارسات التي اتبعتها الدول التي نجحت في استقطاب الاستثمار المباشر الأجنبي، كأن مثلا تتبنى ممارسات دول جنوب شرق أسيا.

12/ على الدول العربية أن تستغل بطريقة جيدة إمكانياتها البشرية و المادية و تعبئتها من أجل استقطاب المزيد من الاستثمار المباشر الأجنبي، و حتى تكون مساهمة تلك الطاقـات و هـذا الأخير مساهمة إيجابية.

13/ إفساح مجال الخدمات أكثر أمام الاستثمار المباشر الأجنبي.

هناك الكثير من الجوانب لم يتسنى لنا من دراستها، و التي نعتبرها مواضـيع لدراسات و أبحاث لاحقة، نود أن نشير إليها كمواضيع مقترحة للباحثين المقدمين على اختيار نفس الموضوع و البحث فيه، و هي:

- القيام بدراسة مقارنة لحصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي و سياساته العامة بين دول المغرب العربي و دول مجلس التعاون الخليجي، أو بـين هـذه الأخيرة و دول الهلال الخصيب.
- القيام بدراسة مقارنة لحصيلة الاستثمار المباشر الأجنبي و سياساته العامة في الدول العربية منخفضة الدخل، أو متوسطة الدخل، أو مرتفعة الـدخل بحسب تقسيم البنك العالمي.
- أهمية جذب رؤوس الأموال العربية المهـاجرة، و دورهـا فـي تكملـة الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد والاستثمار المحلي فـي تـدعيم نمـو اقتصادات الدول العربية.

Annex on methodology and data used for calculating UNCTAD's Inward FDI Performance Index and Inward FDI Potential Index

The UNCTAD Inward FDI Performance Index

The UNCTAD Inward FDI Performance Index is formulated as follows:

$$INDi = \frac{FDI_i / FDI_w}{GDP_i / GDP_w}$$

Where,

IND_i = The Inward FDI Performance Index of the i^{th} country
FDI_i = FDI inflows in the i^{th} country
FDI_w = World FDI inflows
GDP_i = GDP in the i^{th} country
GDP_w = World GDP.

As in the case of the Inward FDI Index of *WIR01*, three-year averages of FDI inflows and GDP are used for calculating this Index. The use of FDI flow data has certain problems. In addition to imperfect reporting and non-inclusion of certain items in FDI data by some countries (see definitions and sources in annex B), problems arise on account of the growing importance of M&As as a mode of FDI entry. M&As not only exacerbate the lumpiness of FDI inflows, but may also distort the relationship between FDI inflows as reported in balance-of-payments (or financial) terms and the real resource flows expected to accompany them. Nevertheless, data on FDI inflows are the best practical means for building the Index: reliable FDI stock data (i.e. that are not simply aggregations of flow data) are available for fewer countries, especially developing countries, than flow data. Moreover, they do not show the current value of stocks, which may be misleading if inflows took place some years earlier.

Table II.1 gives the UNCTAD Inward FDI Performance Index and rankings by the index for 1988-1990 and 1998-2000 for all countries for which data are available.

The UNCTAD Inward FDI Potential Index

The Inward FDI Potential Index is the average of the scores on eight variables for each country. The score for each variable is derived as follows: the value of a variable for a country is taken, and subtracted from it is the lowest value for that variable among the countries; the result is then divided by the difference between the highest and lowest values of that variable among the countries. The country with the lowest value is given a score of zero and the country with the highest value, a score of one. Mathematically, it is expressed as

$$Score = \frac{V_i - V_{min}}{V_{max} - V_{min}}$$

where,

V_i = the value of a variable for the county i
V_{min} = the lowest value of the variable among the countries
V_{max} = the highest value of the variable among the countries.

The Inward FDI Potential Index uses indicators for key FDI determinants on which comparable data are available. This set of variables does not, of course, cover all the important factors affecting FDI. However, the excluded variables are difficult to benchmark across large numbers of countries (see figure II.1 for a comprehensive list). The choice of variables is based on findings of studies on FDI determinants (*WIR98*; Dunning, 1993). The correlation between each of a number of variables considered to be important, including the variables selected for the construction of the FDI Potential Index, and the FDI Performance Index is shown in annex table II.1.

The eight variables comprising the Inward FDI Potential Index are:

- *GDP per capita*.[1] This variable shows the level of economic development of a host country. It captures the size and sophistication of the demand for goods and services. It also shows the availability of developed institutions, good living conditions and the like, all of which attract FDI. In addition, higher per capita GDP often connotes higher labour productivity and stronger innovative capabilities, all conducive to FDI. (On the other hand, it also denotes higher wages, which might adversely affect low-cost labour-seeking FDI. On balance, however, low wages *per se* are not a major factor inducing FDI.)

- *Real GDP growth (for the past 10 years).* This variable is a predictor of the future size of a host-country market, one of the main determinants of FDI. Higher growth can also mean rising productivity that could induce other kinds of FDI.
- *Exports as a percentage of GDP.* This shows the degree of international exposure of a country. International business through trade generally lays the ground for inward (as well as outward) FDI and the international production that serves to substitute for or complement trade. (FDI, in turn, can affect the export-GDP ratio positively. This would have to be taken into account in order to establish a clear causal relationship between the two. In the present analysis, the export ratio is included as an approximate

Table II.4. Correlation between the UNCTAD Inward FDI Performance Index and factors determining FDI, 1998-2000

Independent variable	FDI inflows share/GDP share
Economic determinants	
GDP[a]	-0.024
• GDP growth rates[b]	0.018
• GDP per capita[a]	0.310
Exports[c]	0.060
• Share of exports in GDP[c]	0.376
Share of trade in GDP[d]	0.549
• Telephone lines per 1,000 inhabitants[e]	0.327
Road nertworks per 1,000 inhabitants[c]	0.141
Railways, goods transported (ton-km. per $ million of GDP)[f]	-0.006
• Commercial energy use per capita[g]	0.125
Internet users as a % of total population[h]	0.106
• Share of R&D expenditures in GDP[i]	0.193
Science and engineering students as a % of total population[j]	0.107
Tertiary gross enrolment ratio as a % of relevant age group[k]	0.094
• Students enrolled in tertiary institutions as a % of total population[l]	0.150
Number of employees[m]	-0.071
Labour cost per worker (in manufacturing)[n]	0.234
Consumer price index[o]	0.182
External debt as a % of GDP[p]	0.027
Policy and business facilitation determinants	
• Country risk[q]	0.262
Corruption[f]	0.286
FDI regulation[k]	-0.283
Property rights[k]	-0.197
• Trade policy[k]	-0.226
Number of bilateral investment treaties[r]	-0.098
Number of double taxation treaties[r]	-0.062
Number of investment promotion agencies[r]	-0.042
Number of export processing zones[r]	-0.044

Source: UNCTAD.

a Based on 192 countries.
b Based on 177 countries.
c Based on 181 countries.
d Based on 178 countries.
e Based on 188 countries.
f Based on 90 countries.
g Based on 130 countries.
h Based on 185 countries.
i Based on 81 countries.
j Based on 140 countries.
k Based on 154 countries.
l Based on 167 countries.
m Based on 149 countries.
n Based on 78 countries.
o Based on 161 countries.
p Based on 136 countries.
q Based on 138 countries.
r Based on 189 countries.

Note: * denotes the variables selected for constructing the Inward FDI Potential Index. Correlation based on raw data for a cross-section of countries.

الملحق رقم (3): المؤشرات الرئيسية للديون الخارجية للدول العربية و أعباء خدمتها

	1975	1976	1977	1978	1979	1980	1981	1982	1983	1984	1985	1986	1987	1988	1989
إجمالي الديون العربية (بليون دولار)	4.2	5.67	8.15	9.97	46.73	49.48	52.66	45.39	57.50	92.72	106.23	119.96	135.57	137.70	141.37
مصادر خاصة (%)	39.70	41.50	43.10	46.84	48.11	44.09	41.84	38.36	35.52	27.7	27.8	28.10	28.4	28.0	26.9
مصادر رسمية (%)	60.30	58.42	56.9	53.16	51.94	55.91	58.16	61.64	64.48	72.30	72.2	71.9	71.6	72.0	73.1
إجمالي خدمة الديون(بليون دولار)	0.43	1.58	0.70	1.04	5.76	7.81	8.57	8.91	10.17	9.79	10.44	11.48	11.02	12.83	14.70
أقساط (بليون دولار)							5.60	6.16	6.76	6.32	6.78	7.18	7.23	8.14	9.01
فوائد (بليون دولار)						2.85	2.97	2.75	3.50	3.47	3.66	4.30	3.78	4.69	5.16

المصدر: مجدي محمود شهاب، مرجع سبق ذكره، ص 34. نقلا عن : التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنوات مختلفة.

الملحق رقم (4): التدفق الصافي للاستثمار المباشر الأجنبي نحو مختلف الأقاليم المشكلة للبلاد العربية خلال الفترة (1986–2002) بالملايين الدولارات

السنوات	(1991–1986)	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
الإجمالي الوارد	2114	2639	4374	3201	495 -	3582	7288	8551	3065	3477	6708	4544
النسبة المئوية (1)	1,33	1,50	2,01	1,32	–	0,93	1,51	1,25	0,28	0,25	0,81	0,70
النسبة المئوية (2)	7,27	5,16	6,03	3,35	–	2,36	3,77	4,74	1,34	1,41	3,20	2,80
دول المغرب العربي	271	1132	1103	1110	671	846	2619	1436	2134	1507	4383	2230
دولتا النيل	928	459	493	1256	598	636	985	1447	1436	1627	1084	1328
دول مجلس التعاون الخليجي	745	221	1731	562	1698 -	1966	4108	5234	865 -	1089 -	549	336
دول الهلال الخصيب	92	111	149	261	148	190	599	657	683	1414	559	570
باقي الدول العربية	78	716	898	12	214-	56 -	136 -	223 -	323-	18	133	80

المصدر: جدول أعد من طرفنا بالاعتماد على إحصائيات أخذت من تقارير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية لسنوات 1998، 2002،2003، حول الاستثمار العالمي

(1)النسبة المئوية مقدرة بالعلاقة التالية: الإجمالي الوارد للدول العربية بالنسبة للإجمالي العالمي الوارد.

(2)النسبة المئوية مقدرة بالعلاقة التالية: الإجمالي الوارد للدول العربية بالنسبة للإجمالي الوارد للدول النامية.

الملحق رقم (5): تدفقات صافية للاستثمار المباشر الأجنبي نحو الدول العربية خلال الفترة (1984 – 2003) (الوحدة: مليون دولار أمريكي)

السنوات	(1991-1986)	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
الجزائر	8	10	13	15	5	270	260	501	507	438	1196	1065
المغرب	132	423	492	551	290	357	1188	417	1376	423	2808	428
ليبيا	45	165	120	110	105	136 -	82 -	150 -	118 -	142 -	101 -	96 -
تونس	83	526	462	432	264	351	365	668	368	779	486	821
موريتانيا	3	8	16	2	7	4	1	-	1	9	6 -	12
مصر	932	459	493	1256	598	636	887	1076	1065	1235	510	647
السودان	4 -	-	-	-	-	-	98	371	371	392	574	681
جيبوتي	-	2	1	1	3	3	2	3	4	3	3	4
الصومال	2 -	-	-	-	1	1	1	-	1	2	6	2
اليمن	80	714	897	11	218 -	60 -	139 -	226 -	328 -	6	136	64
سوريا	67	67	176	251	100	89	80	82	263	270	205	225
لبنان	4	4	6	7	35	80	150	200	250	298	249	257
الأردن	18	41	34 -	3	13	16	361	310	158	787	100	56
السلطة الفلسطينية	-	-	-	-	-	4	7	58	19	62	11	41
العراق	3	1 -	1	-	-	1	1	7	7 -	3 -	6 -	9 -
السعودية	531	79 -	1369	350	1877 -	1129 -	3044	4289	780 -	1884 -	20	350 -
الإمارات	49	130	183	113	110	130	232	258	985 -	515 -	257	95
قطر	3	40	29	37	35	339	418	347	113	252	296	326
عمان	109	104	142	77	46	60	65	101	21	44	42	40
البحرين	54	9 -	5 -	31 -	27 -	2048	329	180	454	364	81	218
الكويت	1 -	35	13	16	15	347	20	59	72	16	147 -	7
الإجمالي	2114	2639	4374	3201	259 -	3600	7288	8551	3065	3477	6708	4544

source ::unctad, world investment report 1998, 2002, 2003.

a : تقديرية

الملحق رقم (6):

مؤشر جاذبية الدول العربية للاستثمار المباشر الأجنبي بالاستناد إلى ثلاثة نسب، تأخذ في الاعتبار حصة الاستثمار المباشر الأجنبي للدولة إلى الناتج المحلي الإجمالي و العمالة والصادرات.

الدول	1990-1988				2000-1998			
	الناتج المحلي الإجمالي	العمالة	الصادرات	النسبة الكية	الناتج المحلي الإجمالي	العمالة	الصادرات	النسبة الكلية
البحرين	1.9	5.3	0.3	2.5	2.1	4.7	0.6	2.5
مصر	2.6	0.7	1.4	1.6	0.4	0.2	0.6	0.4
المغرب	0.6	0.2	0.6	0.5	0.4	0.2	0.4	0.3
تونس	0.7	0.4	0.3	0.5	0.9	0.5	0.5	0.6
السعودية	0.3	0.9	0.2	0.5	0.3	1.3	0.2	0.6
سوريا	0.4	0.3	0.3	0.4	0.1	0.1	0.0	0.1
الأردن	0.4	0.4	0.2	0.3	1.0	0.7	0.5	0.7
كويت	0.0	0.0	0.0	0.0	0.1	0.1	0.0	0.1
الجزائر	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0
السودان	-0.1	0.0	-0.3	-0.1	1.0	0.1	3.1	1.4
قطر	-0.1	-0.3	0.0	-0.2	0.7	302	0.5	1.5
اليمن	---	---	---	---	-1.3	-0.2	-0.9	-0.8

Sourse: unctad , fdi / tnc data base ," world investment report 2001" , op cit , p 254,255.

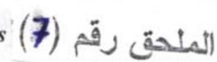


Figure II.2. The UNCTAD Inward FDI Performance Index, by host economy: the top 20 and the bottom 20, 1998-2000

Source: UNCTAD.

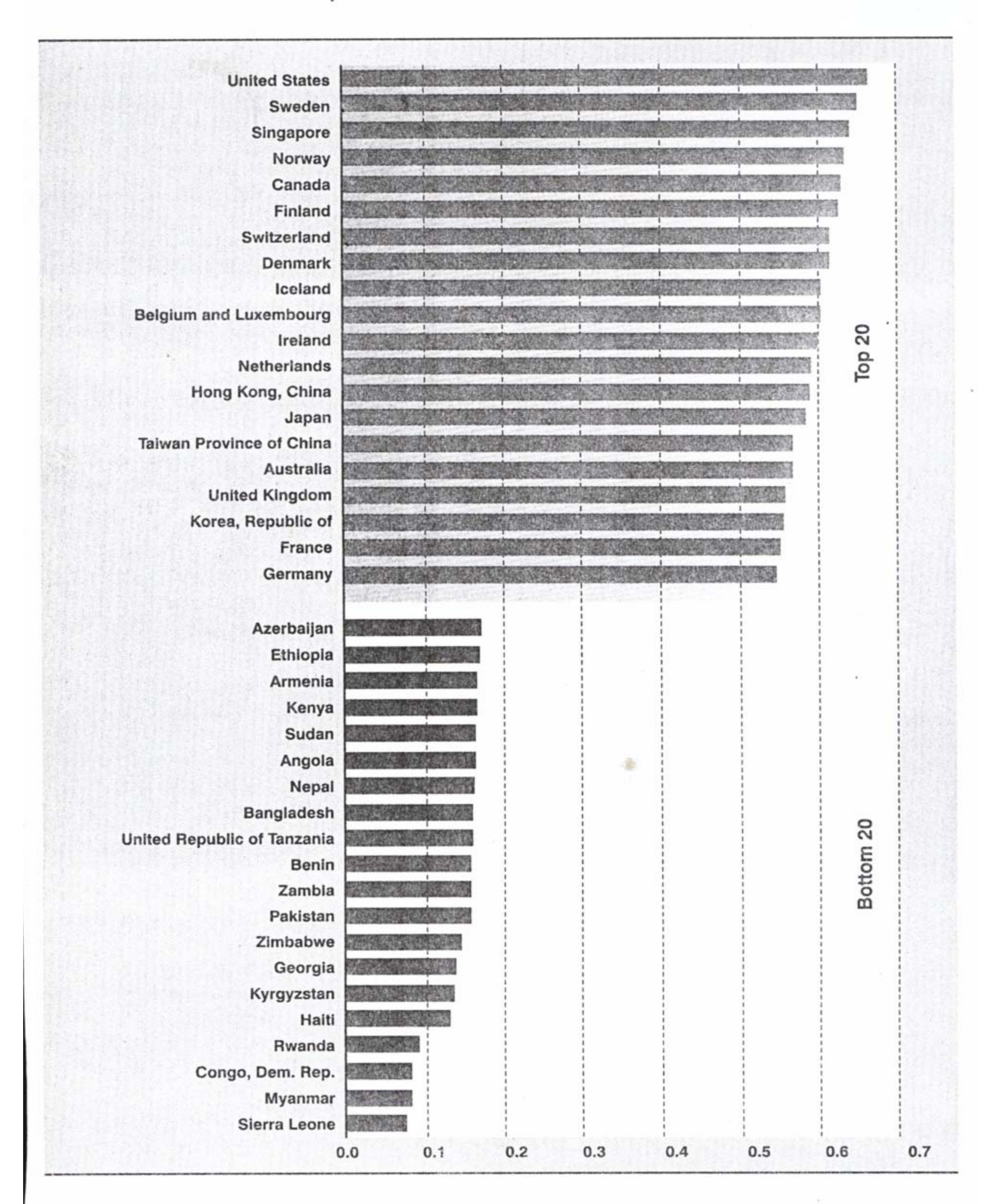
الملحق رقم (8):

ترتيب الدول العربية حسب مؤشر أداء تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي

الدول	1990-1988	1991-1989	1992-1990	1993-1991	1994-1992	1995-1993	1996-1994	1997-1995	1998-1996	1999-1997	2000-1998	2001-1999
الجزائر	101	99	113	116	129	130	124	119	114	112	109	101
البحرين	23	4	3	4	10	46	1	2	2	36	43	56
مصر	14	28	56	47	40	52	72	99	105	106	102	110
الأردن	76	91	80	129	126	134	126	66	55	56	37	54
كويت	102	108	130	130	133	125	111	117	124	132	131	132
لبنان	94	95	106	108	110	114	114	107	108	105	99	96
ليبيا	69	74	88	102	123	136	136	137	138	138	135	134
المغرب	62	59	60	48	45	64	77	70	84	70	90	46
عمان	32	40	55	60	73	94	112	122	123	123	126	129
قطر	110	90	86	73	67	69	46	47	42	74	97	98
المملكة السعودية	83	73	76	91	98	131	137	134	95	94	125	135
السودان	109	113	131	127	101	100	108	118	91	72	66	57
سوريا	51	67	87	86	70	72	76	109	118	110	103	103
تونس	52	53	33	20	18	33	50	74	71	78	74	76
الإمارات العربية المتحدة	92	112	122	83	93	92	102	111	119	137	136	136
اليمن	115	54	5	2	2	13	139	139	139	139	138	137

Source: UNCTAD," world investment report 2003" ,op-cit, p 193 -194 -195.

Figure II.3. The UNCTAD Inward FDI Potential Index,[a] by host economy: the top 20 and the bottom 20, 1998-2000



Source: UNCTAD.

[a] Based on eight economic and policy variables.

الملحق رقم (10):

ترتيب دول العربية حسب مؤشر إمكانات تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي

الدول	1990-1988	1991-1989	1992-1990	1993-1991	1994-1992	1995-1993	1996-1994	1997-1995	1998-1996	1999-1997	2000-1998	2001-1999
الجزائر	53	61	79	87	91	96	93	89	89	91	83	81
البحرين	26	28	30	29	29	30	30	30	31	33	34	31
مصر	67	65	88	82	79	85	87	87	69	71	71	70
الأردن	65	69	68	68	64	62	62	60	62	65	67	68
كويت	46	49	40	40	40	32	32	32	31	34	34	29
لبنان	85	80	60	52	55	77	69	64	53	50	50	58
ليبيا	55	51	46	45	51	63	66	70	45	47	46	47
المغرب	71	74	81	80	77	91	92	96	92	92	96	93
عمان	36	38	45	46	47	52	49	51	55	59	56	50
قطر	22	22	16	17	17	20	24	24	22	22	21	20
المملكة السعودية	31	27	22	21	25	29	29	29	29	31	28	30
السودان	116	114	134	136	138	137	138	136	131	130	127	123
سوريا	74	73	87	81	76	73	73	73	81	88	90	90
تونس	64	70	82	84	81	78	77	75	78	72	74	73
الإمارات المتحدة	29	29	24	27	23	24	20	21	20	23	24	24
اليمن	110	104	98	96	96	81	82	93	86	94	92	88

Source: UNCTAD," world investment report 2003", op-cit, p 200 -201 -202.

الملحق رقم (11):

الاتفاقيات الثنائية فيما يخص تشجيع و ضمان الاستثمار المباشر الأجنبي و تفادي الازدواج الضريبي التي أبرمتها الدول العربية

الدول	فيما يخص تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي		فيما يخص منع الازدواج الضريبي	
	إلى غاية 1 جانفي 2003		(2002-1995)	
	العدد الإجمالي	منها مع الدول العربية	العدد الإجمالي	منها مع الدول العربية
الجزائر	21	03	12	05
المغرب	53	15	10	03
تونس	47	08	11	04
موريتانيا	10	01	00	00
ليبيا	07	04	00	00
مصر	87	10	13	01
السودان	21	09	01	01
الكويت	38	09	10	02
المملكة السعودية	10	01	00	00
عمان	18	06	09	03
قطر	17	02	03	00
الإمارات العربية	23	08	08	02
البحرين	11	06	04	02
العراق	02	02	00	00
سوريا	16	09	16	07
الأردن	30	09	03	01
لبنان	37	08	17	08
فلسطين	02	01	00	00
الصومال	01	00	00	00
جيبوتي	03	01	00	00
اليمن	28	10	03	03
الإجمالي	482	122	120	42

المصدر: الجدول أعد من طرفنا بالاعتماد على:

Unctad, international investment instruments a compendium , new York and geneva, 1996 ,2003

الملحق رقم (12):

المؤشر المركب لمكون السياسات الاقتصادية لمناخ الاستثمار:

الذي يحتسب كمتوسط لمتوسط المؤشرات الثلاث الآتية، و يتم الحكم على التطورات في مناخ الاستثمار باستخدامه على النحو الآتي:

- أقل من 1 : عدم تحسن في مناخ الاستثمار
- من 1 إلى 2 تحسن في مناخ الاستثمار
- من 2 إلى 3 تحسن كبير في مناخ الاستثمار

مؤشر السياسة النقدية (معدل التضخم)

تعطى الدرجات حسب تغير المؤشر على النحو التالي:

- انخفاض معدل التضخم بأقل من نقطة مئوية واحدة إلى ارتفاع بأربع نقاط ونصف النقطة = صفر.
- انخفاض معدل التضخم بنقطة مئوية إلى أقل من خمس نقاط = درجة واحدة.
- انخفاض معدل التضخم بخمس نقاط مئوية إلى أقل من ٢٥ نقطة = درجتان.
- انخفاض معدل التضخم بأكثر من ٢٥ نقطة مئوية= ثلاث درجات.

مؤشر السياسة المالية(عجز الميزانية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي)

تعطي الدرجات حسب تغير المؤشر على النحو التالي:

- انخفاض العجز بأقل من نقطة مئوية إلى ارتفاع بنقطة مئوية واحدة = صفر.
- ارتفاع العجز بأكثر من نقطة مئوية إلى أقل من خمس نقاط = سالب درجة واحدة.
- ارتفاع العجز من خمس نقاط مئوية إلى اقل من عشر نقاط = سالب درجتين.
- انخفاض العجز بنقطة مئوية إلى نقطتين ونصف النقطة = درجة واحدة.
- انخفاض العجز بنقطتين ونصف النقطة إلى ثلاث نقاط مئوية ونصف النقطة = درجتان.
- انخفاض العجز بأكثر من ثلاث نقاط مئوية ونصف النقطة = ثلاث درجات.

مؤشر سياسة التوازن الخارجي(عجز الحساب الجاري كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي)

تعطى الدرجات حسب تغير المؤشر على النحو التالي:

- ارتفاع العجز بنقطتين مئويتين ونصف النقطة إلى أقل من خمس نقاط = سالب درجة واحدة.
- ارتفاع العجز من خمس نقاط مئوية إلى اقل من عشر نقاط = -٢
- ارتفاع العجز بأكثر من عشر نقاط = - ٣
- انخفاض العجز بأقل من نقطة مئوية واحدة إلى ارتفاع بنقطتين = صفر.
- انخفاض العجز بنقطة مئوية واحدة إلى أقل من نقطتين = درجة واحدة.
- انخفاض العجز بنقطتين مئويتين إلى أقل من أربع نقاط = درجتان.
- انخفاض العجز بأكثر من أربع نقاط مئوية = ثلاث درجات.

الملحق رقم (13):

التدفقات الاستثمارية العربية الخاصة الواردة إلى الدول الـثلاث خـلال الفترة(1985-2001) (الوحدة:ألف دولار)

الدول الأصلية	الجزائر	مصـر	المملكة العربية السعودية
الأردن	–	37029	31799
الإمارات	26	10702	548059
البحرين	–	2069	176974
تونس	4725	4005	400242
الجزائر	*	315700	39278
جيبوتي	–	–	–
السعودية	4005	61908	*
السودان	2814	39187	1338475
سوريا	3030	5735	370018
الصومال	–	50	–
العراق	–	–	–
عمان	–	434	34989
فلسطين	–	18584	150000
قطر	–	280	49885
الكويت	–	5469	5461
لبنان	–	–	855470
ليبيا	13500	4273	43888
مصر	5911	*	1567566
المغرب	13968	2975	164313
موريتانيا	–	–	1500
اليمن	33	37126	77180

المصدر:المؤسسة العربية لضمان الاستثمار" تقرير عن مناخ الاستثمار في الدول العربية لسنة 2001 ".

الملحق رقم (14):

أمر رقم 01-03 مؤرّخ في أوّل جمادى الثّانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001، يتعلّق بتطوير الاستثمار.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 122 و 124 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 88-18 المؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1408 الموافق 12 يوليو سنة 1988 والمتضمّن الانضمام إلى الاتفاقية الّتي صادق عليها مؤتمر الأمم المتحدة في نيويورك بتاريخ 10 يونيو سنة 1958 والخاصّة باعتماد القرارات التحكيميّة الأجنبيّة وتنفيذها،

- وبمقتضى الأمر رقم 95-04 المؤرخ في 19 شعبان عام 1415 الموافق 21 يناير سنة 1995 والمتضمن الموافقة على اتفاقية تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات بين الدول ورعايا الدول الأخرى،

- وبمقتضى الأمر رقم 95-05 المؤرّخ في 19 شعبان عام 1415 الموافق 21 يناير سنة 1995 والمتضمّن الموافقة على الاتفاقيّة المتضمّنة إحداث الوكالة الدّوليّة لضمان الاستثمارات،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-22 المؤرّخ في 4 ذي الحجّة عام 1385 الموافق 26 مارس سنة 1966 والمتعلّق بالمناطق والمواقع السياحيّة،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون المدني، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون التجاريّ، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 76-105 المؤرّخ في 17 ذي الحجّة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمّن قانون التسجيل، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 79-07 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمّن قانون الجمارك، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 83-03 المؤرخ في 22 ربيع الثّاني عام 1403 الموافق 5 فبراير سنة 1983 والمتعلّق بحماية البيئة،

- وبمقتضى القانون رقم 83-11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلّق بالتأمينات الاجتماعية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين الماليّة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 86-14 المؤرخ في 13 ذي الحجّة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلّق بأعمال التّنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 87-03 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1407 الموافق 27 يناير سنة 1987 والمتعلّق بالتهيئة العمرانيّة،

- وبمقتضى القانون رقم 90-08 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بالبلدية،

- وبمقتضى القانون رقم 90-09 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بالولاية،

- وبمقتضى القانون رقم 90-10 المؤرخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بالنّقد والقرض، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أوّل ديسمبر سنة 1990 والمتضمّن قانون الأملاك الوطنيّة،

- وبمقتضى القانون رقم 90-36 المؤرخ في 14 جمادى الثّانية عام 1411 الموافق 31 ديسمبر سنة 1990 والمتضمّن قانون الماليّة لسنة 1991، لا سيّما المادّتان 38 و65 المتعلقتان بقوانين الضّرائب،

- وبمقتضى المرسوم التّشريعيّ رقم 93-12 المؤرخ في 19 ربيع الثّاني عام 1414 الموافق 5 أكتوبر سنة 1993 والمتعلّق بترقية الاستثمار،

- وبمقتضى الأمر رقم 95-22 المؤرخ في 29 ربيع الأوّل عام 1416 الموافق 26 غشت سنة 1995 والمتعلّق بخوصصة المؤسّسات العموميّة، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى القانون رقم 01-10 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1422 الموافق 3 يوليو سنة 2001 والمتضمّن قانون المناجم،

– وبعد الاستماع إلى مجلس الوزراء،

يصدر الأمر الآتي نصّه :

الباب الأوّل
أحكام عامّة

المادّة الأولى : يحدّد هذا الأمر النّظام الّذي يطبّق على الاستثمارات الوطنيّة والأجنبيّة المنجزة في النشاطات الاقتصادية المنتجة للسّلع والخدمات، وكذا الاستثمارات الّتي تنجز في إطار منح الامتياز و/أو الرخصة.

المادّة 2 : يقصد بالاستثمار في مفهوم هذا الأمر ما يأتي :

1- اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج، أو إعادة التأهيل، أو إعادة الهيكلة،

2- المساهمة في رأسمال مؤسّسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية،

3- استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية.

المادّة 3 : يمكن أن تستفيد الاستثمارات المذكورة في المادّتين 1 و2 أعلاه من المزايا الّتي يمنحها هذا الأمر. ويحدّد المجلس الوطني للاستثمار المذكور في المادّة 18 أدناه شروط الحصول على هذه المزايا.

المادّة 4 : تنجز الاستثمارات في حرية تامّة مع مراعاة التشريع والتنظيمات المتعلّقة بالنشاطات المقنّنة وحماية البيئة.

وتستفيد هذه الاستثمارات بقوّة القانون من الحماية والضّمانات المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها.

وتخضع الاستثمارات الّتي استفادت من المزايا، قبل إنجازها، لتصريح بالاستثمار لدى الوكالة المذكورة في المادّة 6 أدناه.

المادّة 5 : يحدّد شكل التّصريح بالاستثمار وكيفيّاته، وطلب المزايا، وقرار منح المزايا عن طريق التّنظيم.

المادّة 6 : تنشأ لدى رئيس الحكومة وكالة وطنيّة لتطوير الاستثمار، تدعى في صلب النّص "الوكالة".

المادّة 7 : للوكالة أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما ابتداء من تاريخ إيداع طلب المزايا، من أجل :

– تزويد المستثمرين بكلّ الوثائق الإداريّة الضّروريّة لإنجاز الاستثمار،

– تبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفض منحه إيّاها.

في حالة عدم الرّد من قبل الوكالة أو الاعتراض على قرارها، يمكن أن يقدّم المستثمر طعنا لدى السّلطة الوصية على الوكالة الّتي يتاح لها أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما للرّد عليه.

يمكن أن يكون قرار الوكالة موضوع طعن أمام القضاء.

المادّة 8 : يبيّن قرار الوكالة، زيادة على اسم المستفيد، المزايا الممنوح إيّاها وكذا الواجبات الّتي تقع على عاتقه طبقا لأحكام هذا الأمر.

ينشر مستخرج من قرار الوكالة يُعرّف فيه المستفيد والمزايا الممنوحة في النّشرة الرّسميّة للإعلانات القانونيّة.

الباب الثّاني
المزايا

الفصل الأوّل
النّظام العامّ

المادّة 9 : زيادة على الحوافز الضّريبيّة وشبه الضّريبيّة والجمركيّة المنصوص عليها في القانون العامّ، يمكن أن تستفيد الاستثمارات المحدّدة في المادّتين 1 و2 أعلاه، بعنوان إنجازها على النّحو المذكور في المادّة 13 أدناه، من المزايا الآتية :

1- تطبيق النّسبة المخفّضة في مجال الحقوق الجمركيّة فيما يخصّ التّجهيزات المستوردة والّتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار،

2- الإعفاء من الضّريبة على القيمة المضافة فيما يخصّ السّلع والخدمات الّتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار،

3- الإعفاء من دفع رسم نقل الملكيّة بعوض فيما يخصّ كلّ المقتنيات العقاريّة الّتي تمّت في إطار الاستثمار المعني

الفصل الثّاني
النّظام الاستثنائي

المادّة 10 : تستفيد من مزايا خاصّة :

1- الاستثمارات الّتي تنجز في المناطق الّتي تتطلّب تنميتها مساهمة خاصّة من الدّولة،

2- وكذا الاستثمارات ذات الأهمية الخاصّة بالنّسبة للاقتصاد الوطنيّ، لا سيّما عندما تستعمل تكنولوجيات خاصّة من شأنها أن تحافظ على البيئة، وتحمي الموارد الطّبيعيّة، وتدّخر الطاقة وتفضي إلى تنمية مستديمة

يحدّد المجلس الوطني للاستثمار المذكور في المادّة 18 أدناه المناطق المذكورة في الفقرة 1 أعلاه وكذا الاستثمارات المذكورة في الفقرة 2 أعلاه.

المادّة 11 : تستفيد الاستثمارات المنجزة في المناطق المذكورة في الفقرة 1 من المادّة 10 أعلاه من المزايا الآتية

1 - بعنوان إنجاز الاستثمار

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض فيما يخصّ كلّ المقتنيات العقاريّة الّتي تتمّ في إطار الاستثمار،

- تطبيق حقّ ثابت في مجال التّسجيل بنسبة مخفّضة قدرها اثنان بالألف (2‰) فيما يخصّ العقود التأسيسيّة والزيادات في رأس المال،

- تكفّل الدّولة جزئيًا أو كلّيًا بالمصاريف، بعد تقييمها من الوكالة، فيما يخصّ الأشغال المتعلّقة بالمنشآت الأساسيّة الضّروريّة لإنجاز الاستثمار،

- الإعفاء من الضّريبة على القيمة المضافة فيما يخصّ السّلع والخدمات الّتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السّوق المحلّيّة، وذلك عندما تكون هذه السّلع والخدمات موجّهة لإنجاز عمليّات تخضع للضّريبة على القيمة المضافة،

- تطبيق النّسبة المخفّضة في مجال الحقوق الجمركيّة فيما يخصّ السّلع المستوردة والّتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

2 - بعد معاينة انطلاق الاستغلال

- الإعفاء، لمدّة عشر (10) سنوات من النّشاط الفعلي، من الضّريبة على أرباح الشّركات، ومن الضّريبة على الدّخل الإجمالي على الأرباح الموزّعة، ومن الدّفع الجزافي، ومن الرّسم على النّشاط المهني،

- الإعفاء، لمدّة عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء، من الرّسم العقاري على الملكيات العقارية الّتي تدخل في إطار الاستثمار،

- منح مزايا إضافيّة من شأنها أن تحسّن و/أو تسهّل الاستثمار، مثل تأجيل العجز وآجال الاستهلاك.

المادّة 12 : يترتّب على الاستثمارات المذكورة في الفقرة 2 من المادّة 10 أعلاه إبرام اتّفاقيّة بين الوكالة لحساب الدّولة، وبين المستثمر.

وتبرم الاتفاقيّة بعد موافقة المجلس الوطنيّ للاستثمار المذكور في المادّة 18 أدناه، وتنشر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

يتمّ الاتّفاق على بنود هذه الاتفاقية، ولا سيّما عند منح حقّ للامتياز و/أو رخصة قد تتجسّد في استثمار مرشّح لنيل هذه المزايا.

المادّة 13 : يجب أن تنجز الاستثمارات المذكورة في الموادّ 1 و2 و10 أعلاه في أجل يتّفق عليه مسبقا عند اتخاذ قرار منح المزايا. ويبدأ سريان هذا الأجل ابتداء من تاريخ تبليغ هذا القرار إلاّ إذا قرّرت الوكالة المذكورة في المادّة 6 أعلاه تحديد أجل إضافي.

الباب الثّالث

الضّمانات الممنوحة للمستثمرين

المادّة 14 : يعامل الأشخاص الطبيعيّون والمعنويّون الأجانب بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الجزائريون في مجال الحقوق والواجبات ذات الصّلة بالاستثمار.

ويعامل جميع الأشخاص الطبيعيّين والمعنويّين الأجانب نفس المعاملة مع مراعاة أحكام الاتفاقيّات الّتي أبرمتها الدّولة الجزائريّة مع دولهم الأصليّة.

المادّة 15 : لا تطبّق المراجعات أو الإلغاءات الّتي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار هذا الأمر إلاّ إذا طلب المستثمر ذلك صراحة.

المادّة 16 : لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع مصادرة إداريّة، إلاّ في الحالات المنصوص عليها في التّشريع المعمول به.

ويترتّب على المصادرة تعويض عادل ومنصف.

المادّة 17 : يخضع كلّ خلاف بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائريّة يكون بسبب المستثمر أو بسبب إجراء اتخذته الدّولة الجزائريّة ضدّه، للجهات القضائيّة المختصّة، إلاّ في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعدّدة الأطراف أبرمتها الدّولة الجزائريّة، تتعلّق بالمصالحة والتّحكيم، أو في حالة وجود اتفاق خاص ينصّ على بند تسوية أو بند يسمح للطرفين بالتوصل إلى اتفاق بناء على تحكيم خاصّ.

الباب الرابع

أجهزة الاستثمار

الفصل الأوّل

المجلس الوطني للاستثمار

المادّة 18 : ينشأ مجلس وطني للاستثمار يدعى في صلب النص "المجلس" يرأسه رئيس الحكومة.

المادّة 19 : يكلف المجلس على الخصوص بما يأتي :

- يقترح استراتيجية تطوير الاستثمار وأولويّاتها،
- يقترح تدابير حفزية للاستثمار مسايرة للتطورات الملحوظة،
- يفصل في الاتفاقيّات المذكورة في المادّة 12 أعلاه،
- يفصل في المزايا الّتي تُمنح في إطار الاستثمارات المذكورة في المادّة 3 أعلاه،

يفصل، على ضوء أهداف تهيئة الإقليم، فيما يخصّ المناطق الّتي يمكن أن تستفيد من النّظام الاستثنائي المنصوص عليه في هذا الأمر،

- يقترح على الحكومة كل القرارات والتدابير الضروريّة لتنفيذ ترتيب دعم الاستثمار وتشجيعه،
- يحث ويشجّع على استحداث مؤسّسات وأدوات ماليّة ملائمة لتمويل الاستثمار، وتطويرها،
- يعالج كلّ مسألة أخرى تتّصل بتنفيذ هذا الأمر.

المادّة 20 : تحدّد تشكيلة المجلس وتنظيمه وسيره عن طريق التّنظيم.

الفصل الثّاني

الوكالة الوطنيّة لتطوير الاستثمار

المادّة 21 : الوكالة المذكورة في المادّة 6 أعلاه مؤسّسة عموميّة تتمتّع بالشخصيّة المعنويّة والاستقلال المالي.

تتولّى الوكالة، في ميدان الاستثمارات وبالاتصال مع الإدارات والهيئات المعنيّة، على الخصوص المهامّ الآتية :

- ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها،
- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم،
- تسهيل القيام بالشكليات التأسيسيّة للمؤسّسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللاّمركزي،
- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به،

– تسيير صندوق دعم الاستثمار المذكور في المادّة 28 أدناه،

– التأكّد من احترام الالتزامات الّتي تعهّد بها المستثمرون خلال مدّة الإعفاء.

يحدّد تنظيم الوكالة وسيرها عن طريق التّنظيم.

المادّة 22 : يوجد مقرّ الوكالة في مدينة الجزائر، وللوكالة هياكل لامركزية على المستوى المحلي.

ويمكنها إنشاء مكاتب تمثيل في الخارج.

يحدّد عدد الهياكل المحلّيّة والمكاتب في الخارج ومكان تواجدها عن طريق التّنظيم.

الشبّاك الوحيد

المادّة 23 : ينشأ شبّاك وحيد ضمن الوكالة، يضمّ الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار.

يؤهّل الشبّاك الوحيد قانونا لتوفير الخدمات الإداريّة الضروريّة لتحقيق الاستثمارات، موضوع التصريح المذكور في المادّة 4 أعلاه.

يحتجّ بقرار الشبّاك الوحيد على الإدارات المعنية.

المادّة 24 : ينشأ الشبّاك الوحيد على مستوى الهيكل اللامركزي للوكالة.

المادّة 25 : يتأكّد الشبّاك الوحيد، بالاتصال مع الإدارات والهيئات المعنيّة، من تخفيف وتبسيط إجراءات وشكليّات تأسيس المؤسّسات وإنجاز المشاريع.

ويسهر على تنفيذ إجراءات التّبسيط والتّخفيف المقرّرة.

المادّة 26 : تنشىء الدّولة انطلاقا ممّا تبقّى من أصول المؤسّسات العموميّة المنحلّة، قصد ضمان تمثيلها لتطوير الاستثمار، حافظة عقاريّة وغير منقولة، يُسند تسييرها إلى الوكالة المكلّفة بتطوير الاستثمار المذكورة في المادّة 6 أعلاه.

يحدّد كيفيّات تنفيذ هذه المادّة عن طريق التّنظيم.

المادّة 27 : يتمّ عرض أراضي الأساس العقاريّة من خلال تمثيل الهيئات المكلّفة بالعقار الموجّه للاستثمار، على مستوى الشبّاك الوحيد اللاّمركزي.

الباب الخامس
أحكام تكميليّة

المادّة 28 : ينشأ صندوق لدعم الاستثمار في شكل حساب تخصيص خاصّ.

يوجّه هذا الصندوق لتمويل التكفّل بمساهمة الدّولة في كلفة المزايا الممنوحة للاستثمارات، ولا سيّما منها النّفقات بعنوان أشغال المنشآت الأساسيّة الضروريّة لإنجاز الاستثمار.

يحدّد المجلس الوطنيّ للاستثمار المذكور في المادّة 18 أعلاه جدول النّفقات الّتي يمكن إدخالها في هذا الحساب.

تحدّد كيفيّات تنظيم هذا الصّندوق وسيره عن طريق التّنظيم.

الباب السّادس
أحكام مختلفة

المادّة 29 : يحتفظ بالحقوق الّتي يكتسبها المستثمرون فيما يخصّ المزايا الّتي يستفيدون منها بموجب التشريعات الّتي تؤسّس تدابير تشجيع الاستثمارات، وتبقى هذه المزايا سارية إلى غاية انتهاء المدّة وبالشّروط الّتي منحت على أساسها.

المادّة 30 : يمكن أن تكون الاستثمارات الّتي تستفيد من المزايا المنصوص عليها في هذا الأمر موضوع نقل للملكيّة أو تنازل. يلتزم المالك الجديد لدى الوكالة بالوفاء بكلّ الالتزامات الّتي تعهّد بها المستثمر الأوّل والّتي سمحت بمنح تلك المزايا، وإلاّ ألغيت تلك المزايا.

المادّة 31 : تستفيد الاستثمارات المنجزة انطلاقا من مساهمة في رأس المال بواسطة عملة صعبة حرّة التّحويل يُسعّرها بنك الجزائر بانتظام ويتحقّق من استيرادها قانونا، من ضمان تحويل الرأسمال المستثمر والعائدات الناتجة عنه. كما يشمل هذا الضمان المداخيل الحقيقيّة الصّافية النّاتجة عن التّنازل أو التصفية، حتى وإن كان هذا المبلغ أكبر من الرأسمال المستثمر في البداية.

المادّة 32 : تخضع الاستثمارات المستفيدة من المزايا الممنوحة بموجب هذا الأمر، خلال فترة الإعفاء، لمتابعة من قبل الوكالة.

تقوم الوكالة بمتابعة هذه الاستثمارات بالاتصال مع الإدارات والهيئات المكلّفة بالسّهر على احترام الالتزامات الّتي تترتّب على الاستفادة من المزايا الممنوحة.

المادّة 33 : في حالة عدم احترام آجال الإنجاز وشروط منح المزايا كما تحدّدها المادّة 13 أعلاه، يتمّ سحب هذه المزايا بنفس الأشكال الّتي منحت بها، دون المساس بالأحكام القانونيّة الأخرى.

المادّة 34 : تتكفّل وكالة ترقية الاستثمار ودعمه، في انتظار تنصيب الوكالة المذكورة في المادّة 6 أعلاه، بأحكام هذا الأمر وكذا بالآثار المترتّبة على الفترة الانتقاليّة المذكورة في المادّة 29 أعلاه.

المادّة 35 : تلغى كلّ الأحكام السّابقة المخالفة لهذا الأمر، لا سيّما تلك المتعلّقة بالمرسوم التّشريعيّ رقم 93-12 المؤرّخ في 5 أكتوبر سنة 1993 والمتعلّق بترقية الاستثمار، ما عدا القوانين المتعلّقة بالمحروقات والمذكورة أعلاه.

المادّة 36 : ينشر هذا الأمر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في أوّل جمادى الثّانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001.

عبد العزيز بوتفليقة

★

أمر رقم 01-04 مؤرّخ في أوّل جمادى الثّانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001، يتعلّق بتنظيم المؤسّسات العموميّة الاقتصادية وتسييرها وخوصصتها.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على الدّستور، لا سيّما الموادّ 17 و 18 و 122 و 124 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 88-18 المؤرّخ في 28 ذي القعدة عام 1408 الموافق 12 يوليو سنة 1988 والمتضمّن الانضمام إلى الاتفاقية الّتي صادق عليها مؤتمر الأمم المتحدة في نيويورك بتاريخ 10 يونيو سنة 1958 والخاصة باعتماد القرارات التحكيميّة الأجنبيّة وتنفيذها،

- وبمقتضى الأمر رقم 95-04 المؤرّخ في 19 شعبان عام 1415 الموافق 21 يناير سنة 1995 والمتضمّن الموافقة على اتفاقية تسوية المنازعات المتعلّقة بالاستثمارات بين الدّول ورعايا الدّول الأخرى،

- وبمقتضى الأمر رقم 95-05 المؤرّخ في 19 شعبان عام 1415 الموافق 21 يناير سنة 1995 والمتضمّن الموافقة على الاتفاقية المتضمّنة إحداث الوكالة الدّولية لضمان الاستثمارات،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-156 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمّن قانون العقوبات، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون المدني، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون التّجاريّ، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 76-80 المؤرّخ في 29 شوّال عام 1396 الموافق 23 أكتوبر سنة 1976 والمتضمّن القانون البحري، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 83-17 المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1403 الموافق 16 يوليو سنة 1983 والمتضمّن قانون المياه، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 86-14 المؤرّخ في 13 ذي الحجّة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلّق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-10 المؤرّخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بالنّقد والقرض، المعدّل والمتمّم،

الملحق رقم (15):

القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بإصدار قانون ضمانات وحوافز الإستثمار [1]

باســـم الشـعب

رئيـس الجـمهوريـة

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه .

المــادة الأولى

يعمل بأحكام القانون المرافق فى شأن ضمانات وحوافز الإستثمار .

المــادة الثانيـة

مع مراعاة حكم المادة (١٨) من القانون المرافق لا تخل أحكامه بالمزايا والإعفاءات الضريبية وغيرها من الضمانات والحوافز المقررة للشركات والمنشآت القائمة وقت العمل به . وتظل هذه الشركات والمنشآت محتفظة بتلك المزايا والإعفاءات والضمانات والحوافز إلى أن تنتهى المدد الخاصة بها . وذلك طبقاً للتشريعات والإتفاقيات المستعدة منها .

المــادة الثالثة

تحل الجهة الإدرية المختصة بتنفيذ أحكام القانون المرافق محل الهيئة العامة للإستثمار ومجلس إدارتها ورئيس جهازها التنفيذى ، ويصدر بتحديد تلك الجهة وبيان إختصاصها وتنظيم عملها ووضع اللوائح المتعلقة بنظم العاملين بها دون التقيد بالنظم الحكومية قرار من رئيس الجمهورية ، وإلى أن يصدر هذا القرار تعتبر الهيئة العامة للإستثمار هى الجهة الإدارية المختصة فى حكم القانون المرفق يستمر العمل بالقواعد المنظمة لشئون العاملين بهذه الهيئة .

---

(١) الجريدة الرسمية العدد ١٩ مكرر فى ١١ مايو سنة ١٩٩٧ .

المــادة الرابعة

مع عدم الإخلال بأحكام المادة السابقة يلغى قانون الإستثمار الصادر بالقانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ عدا **الفقرة الثالثة من المدة ٢٠** من القانون سالف الذكر .

كما تلغى المادتان ٥ و ٥ مكرر من القانون رقم ١ فى شأن المنشآت الفندقية والسياحية والمواد ٢١ و ٢٤ و ٢٥ من القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن المجتمعات العمرانية الجديدة . والمادة ٣٠ من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ فى شأن التأجير التمويلى كما يلغى كل حكم آخر يخالف أحكام القانون المرفق .

المــادة الخامسة

يصدر رئيس مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية للقانون وخلال شهر من تاريخ العمل به وإلى أن تصدر هذه اللائحة يستمر العمل باللوائح والقرارت القائمة فى تاريخ العمل بهذا القانون فيما لا يتعارض مع أحكامه .

المــادة السادسة

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ويعمل به فى اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ المحرم سنة ١٤١٨ هجرية الموافق ١١ مايو سنة ١٩٩٧ .

حسنى مبارك

قانون ضمانات وحوافز الإستثمار

الباب الأول
أحكام عامة

مــادة ١ : تسرى أحكام هذا القانون على جميع الشركات والمنشآت أى كان النظام القانونى الخاضعة له . التى تنشأ بعد تاريخ العمل به لمزاولة نشاطها فى أى من المجالات الآتية :

- استصلاح واستزراع الأراضى البور والصحراوية أو إحداهما .
- الإنتاج الحيوانى والداجنى والسمكى .
- الصناعة والتعدين.
- الفنادق والموتيلات والشقق الفندقية والقرى السياحية والنقل السياحى .
- النقل البرى للبضائع والثلاجات الخاصة بحفظ الحاصلات الزراعية والمنتجات الصناعية والمواد الغذائية ومحطات الحاويات وصوامع الغلال .
- النقل الجوى والخدمات المرتبطة به بطريق مباشر .
- النقل البحرى لأعالى البحار .
- الخدمات البترولية المساندة لعمليات الحفر والإستكشاف ونقل وتوصيل الغاز .
- الإسكان الذى تؤجر وحداته بالكامل خالية لأغراض السكن غير الإدارى.
- البنية الأساسية من مياه شرب وصرف وكهرباء وطرق وإتصالات.
- المستشفيات والمراكز الطبية والعلاجية التى تقدم ١٠ ٪ من طاقتها بالمجان .
- التأجير التمويلى .
- ضمان الإكتتاب فى الأواق المالية .

- رأس المال المخاطر .

- إنتاج برامج وأنظمة الحاسبات الآلية .

- المشروعات الممولة من الصندوق الإجتماعى للتنمية ويجوز لمجلس الوزراء إضافة مجالات أخرى تتطلبها حاجة البلاد .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون شروط وحدود المجالات المشار إليها .

مـــادة ٢ : يكون تمتع الشركات والمنشآت ذات الأغراض والأنشطة المتعددة بضمانات وحوافز الإستثمار بما فى ذلك من إعفاءات ضريبية مقصوراً على نشاطها الخاص بالمجالات المحددة فى المادة السابقة . وتلك التى يضيفها مجلس الوزراء .

مـــادة ٣ : لا تخل أحكام هذا القانون بأية مزايا أو إعفاءات ضريبية أو غيرها من ضمانات وحوافز أفضل مقررة بتشريعات أخرى أو إتفاقيات .

مـــادة ٤ : تتولى الجهة الإدارية المختصة مراجعة عقود تأسيس الشركات وأنظمتها الأساسية ويذكر فى بيان عقود التأسيس والأنظمة أسماء الأطراف المتعاقدة والشكل القانونى للشركة وإسمها وموضوع نشاطها ومدتها ورأسمالها ، ونسب مشاركة الأطراف المصرية وغير المصرية ووسائل الإكتتاب فيها وحقوق والتزامات الشركاء . وتعد العقود الإبتدائية والأنظمة الأساسية لشركات المساهمة أو التوصية بالأسهم أو الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للنماذج التى يصدر بها قرار من رئيس مجلس الوزراء .

ويتعين التصديق على توقيعات الشركاء على عقود الشركات التى أيا كان شكلها القانونى مقابل رسم تصديق مقداره ربع فى المائة من قيمة رأس المال المدفوع بحد أقصى مقداره خمسمائة جنيه أو ما يعادلها من النقد الأجنبى بحسب الأحوال ، سواء تم التصديق فى مصر أو لدى السلطات المصرية فى الخارج .

ويصدر بالترخيص بتأسيس الشركات التى تنشأ وفقاً لأحكم هذا القانون وتتمتع بمزاياه قرار من الجهة المختصة ، ويكون لهذه الشركات الشخصية الإعتبارية إعتباراً من تاريخ قيدها فى السجل التجارى . ويتم نشر النظام الأساسى للشركة وعقد تأسيسها وفقاً للقواعد والإجراءات التى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

وتسرى الأحكام المتقدمة على كل تعديل فى نظام الشركة .

مـــادة ٥ : تتولى الجهة الإدارية التى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون تخصيص الأراضى المملوكة لدولة أو للأشخاص الإعتبارية العامة ، واللازمة للشركات والمنشآت وإبرام العقود الخاصة بها بالنيابة عن الجهات المعنية ، وتلتزم هذه الجهات بموافاة تلك الجهة بجميع الخرائط والبيانات الخاصة بالأرضى المتاحة لديه لهذا الغرض ، وبشروط وقواعد التعاقد بشأنها .

كما تتولى هذه الجهة الحصول من الجهات المعنية بالنيابة عن أصحاب الشركات والمنشآت على جميع التراخيص اللازمة لإنشائها وإدارتها وتشغيلها .

مـــادة ٦ : يكون طلب رفع الدعوى الجنائية فى الجرائم المنصوص عليها فى المواد ١٢٤ من قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ و ١٩١ من قانون الضرائب على الدخل الصادر بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ و ٤٥ من قانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ و ٩ من القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٤ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبى بعد أخذ رأى الجهة الإدرية المختصة ، إذا كان المتهم بإرتكاب الجريمة تابعاً لإحدى الشركات أو المنشآت الخاضعة لأحكام هذا القانون .

ويتعين على الجهة الإدرية المختصة إبداء رأيها فى هذا الشأن خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ ورود كتاب إستطلاع الرأى إليها ، وإلا جاز طلب رفع الدعوى .

مادة ٧ : يجوز تسوية منازعات الإستثمار المتعلقة بتنفيذ أحكام هذا القانون بالطريقة التى يتم الإتفاق عليها مع المستثمر . كما يجوز الإتفاق بين الأطراف المعنية على تسوية هذه المنازعات فى إطار الإتفاق السارية بين جمهورية مصر العربية ودولة المستثمر ، أو فى إطار الإتفاقيات الخاصة بتسوية المنازعات الناشئة عن الإستثمارات بين الدول وبين رعايا الدول الأخرى التى إنضمت إليها جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧١ ، وذلك بالشروط والأوضاع وفى الأحول التى تسرى فيها تلك الإتفاقيات أو وفقاً لأحكام قانون التحكيم فى المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ كما يجوز الإتفاق على تسوية المنازعات المشار إليها بطريق التحكيم أمام مركز القاهرة الإقليمى للتحكيم التجارى الدولى.

الباب الثانى

ضمانات الإستثمار

مادة ٨ : لا يجوز تأميم الشركات والمنشآت أو مصادرتها .

مادة ٩ : لا يجوز بالطريق الإدارى فرض الحراسة على الشركات والمنشآت أو الحجز على أموالها أو الإستيلاء أو التحفظ عليها أو تجميدها أو مصادرها .

مادة ١٠ : لا يجوز لأية جهة إدارية التدخل فى تسعير منتجات الشركات والمنشآت أو تحديد ربحها .

مادة ١١ : لا يجوز لأية جهة إدارية إلغاء أو إيقاف الترخيص بالإنتفاع بالعقارات التى رخص بالإنتفاع بها للشركة أو المنشأة كلها أو بعضها إلا فى حالة مخالفة شروط الترخيص .

ويصدرقرار الإلغاء أو الإيقاف من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الجهة الإدارية المختصة ، ولصاحب الشأن الطعن فى هذا القرار أمام محكمة القضاء الإدارى خلال ثلاثين يوماً من إعلانه أو العلم به .

مادة ١٢ : يكون للشركات والمنشأت الحق فى تملك أراضى البناء والعقارات المبنية اللازمة لمباشرة نشاطها والتوسع فيه أياً كانت جنسية الشركاء أو محال إقامتهم أو نسب مشاركتهم .

مادة ١٣ : مع عدم الإخلال بأحكام القوانين واللوائح والقرارات المنظمة للإستيراد للشركات والمنشآت أن تستورد بذاتها أو عن طريق الغير ما تحتاج إليه فى إنشائها أو التوسع فيها أو تشغيلها من مستلزمات إنتاج ومواد وآلات ومعدات وقطع غيار ووسائل نقل مناسبة لطبيعة نشاطها . وذلك دون حاجة لقيدها فى سجل المستوردين .

كما يكون للشركات والمنشآت تُصَدِّرْ منتجاتها بالذات أو بالوساطة دون ترخيص وبغير حاجة لقيدها فى سجل المصدرين .

مادة ١٤ : لا تخضع شركات المساهمة أو التوصية بالأسهم أو ذات المسئولية المحدودة التى يقتصر نشاطها على المجالات المشار إليها فى المادة ١ من هذا القانون . لأحكام المواد ١٧ و١٨ و ١٩ و ٤١ أو الفقرتين الأولى والرابعة من المادة ٧٧ والمواد ٨٢ و ٩٢ و ٩٢ **من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١**.

ويجوز تداول حصص التأسيس والأسهم خلال السنتين الماليتين الأوليين للشركة بموافقة رئيس مجلس الوزراء أو من يفوضه .

وتحل الجهة الإدارية المختصة محل مصلحة الشركات فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ المشار إليه ولائحته التنفيذية وذلك بالنسبة للشركات السالف الإشارة إليها .

ولا تخضع شركات المساهمة لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن تحديد شروط وإجراءات إنتخاب ممثلى العمال فى مجلس إدارة وحدات القطاع العام والشركات المساهمة والجمعيات والمؤسسات الخاصة ، ويبين نظام الشركة طريقة إشتراك العاملين فى إدارتها وذلك على النحو الذى تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

مـادة ١٥ : تستثنى شركات المساهمة من تطبيق أحكام القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٥ فى شأن التعين فى وظائف شركات المساهمة والمؤسسات العامة والمدة ٢٤ من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١ .

الباب الثالث

حوافز الإستثمار

الفصل الأول

الإعفاءات الضريبية

مـادة ١٦ : تعفى من الضريبة على إيرادات النشاط التجارى والصناعى أو الضريبة على أرباح شركات الأموال بحسب الأحوال ، أرباح الشركات والمنشآت وأنصبة الشركاء فيها . وذلك لمدة خمس سنوات تبدأ من أول سنة مالية تالية لبداية الإنتاج أو مزاولة النشاط .

ويكون الإعفاء لمدة عشر سنوات بالنسبة للشركات والمنشآت التى تقام داخل المناطق الصناعية الجديدة ، والمجتمعات العمرانية الجديدة والمناطق النائية التى يصدر بتحديدها قرار من رئيس مجلس الوزراء وكذلك المشروعات الجديدة الممولة من الصندوق الإجتماعى للتنمية .

مـادة ١٧ : تعفى من الضريبة على إيرادات النشاط التجارى والصناعى أو الضريبة على أرباح شركات الأموال بحسب الأحوال أرباح الشركات والمنشآت التى تمارس نشاطها خارج الوادى القديم وكذا أنصبة الشركاء فيها ، يستوى فى ذلك أن تكون منشأة خارج هذا الوادى أو منقولة منه . وذلك لمدة عشرين سنة تبدأ من أول سنة مالية تالية لبداية الإنتاج أو مزاولة النشاط .

ويصدر بتحديد المناطق التى يسرى عليها هذا النص قرار من مجلس الوزراء .

مـادة ١٨ : تستكمل الشركات والمنشآت والمشروعات الممولة من الصندوق الإجتماعى للتنمية القائمة فى تاريخ العمل بهذا القانون . والتى تزاول نشاطها فى المجالات المشار إليها فى المادة (١) من هذا القانون . مدد الإعفاء المنصوص عليها فى المادتين السابقتين إذا كانت مدد الإعفاء المقررة لها لم تنتهى فى ذلك التاريخ .

مـادة ١٩ : فى تطبيق أحكام المواد السابقة تشمل السنة الأولى للإعفاء المدة من تاريخ بدء الإنتاج أو مزاولة النشاط بحسب الأحوال حتى نهاية السنة المالية التالية لذلك .

وعلى الشركة أو المنشأة إخطار الجهة الإدارية المختصة بتاريخ بدء الإنتاج أو مزاولة النشاط خلال شهر من ذلك التاريخ .

مـادة ٢٠ : تعفى من ضريبة الدمغة ومن رسوم التوثيق والشهر عقود تأسيس الشركات والمنشآت وعقود القرض والرهن المرتبطة بأعمالها ، وذلك لمدة ثلاث سنوات من تاريخ القيد فى السجل التجارى .

كما تعفى من الضريبة والرسوم المشار إليها عقود تسجيل الأراضى اللازمة لإقامة الشركات والمنشآت .

مـادة ٢١ : يعفى من الضريبة على أرباح شركات الأموال مبلغ يعادل نسبة من رأس المال المدفوع تحدد بسعر البنك المركزى للأقراض والخصم عن سنة المحاسبة وذلك بشرط أن تكون الشركة من شركات المساهمة وأن تكون أسهمهما مقيدة بإحدى بورصات الأوراق المالية .

مــادة ٢٢ : تعفى من الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة عوائد السندات وصكوك التمويل والأوراق المالية الأخرى المماثلة التى تصدرها شركات المساهمة بشرط أن تطرح فى إكتتاب عام وأن تكون مقيدة بإحدى بورصات الأوراق المالية .

مــادة ٢٣ : تسرى على الشركات والمنشآت أحكام المادة ٤ من قانون تنظيم الإعفاءات الجمركية الصادر بالقانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ الخاصة بتحصيل ضريبة جمركية بفئة موحدة مقدارها ٥٪ من القيمة . وذلك على جميع ما تستورده من آلات ومعدات وأجهزة لازمة لإنشائها .

مادة ٢٤ : تعفى الأرباح الناتجة عن إندماج الشركات أو تقسيمها أو تغيير شكلها القانونى من الضرائب والرسوم التى تستحق بسبب الإندماج أو التقسيم أو تغيير الشكل القانونى .

مــادة ٢٥ : تتمتع الشركات والمنشآت الدامجة والمندمجة والشركات والمنشآت التى يتم تقسيمها أو تغيير شكلها القانونى بالإعفاءات المقررة لها قبل الإندماج أو التقسيم أو تغيير الشكل القانونى إلى أن تنتهى مدة الإعفاءات الخاصة بها . ولا يترتب على الإندماج أو التقسيم أو تغيير الشكل القانونى أية إعفاءات ضريبية جديدة .

مادة ٢٦ : يعفى من الضريبة على إيرادات النشاط التجارى والصناعى . أو الضريبة على أرباح شركات الأموال بحسب الأحوال . ناتج تقسيم الحصص العينية التى تدخل فى تأسيس شركات المساهمة أو التوصية بالأسهم أو الشركات ذات المسئولية المحدودة أو فى زيادة رأسمالها .

مــادة ٢٧ : تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الشروط والقواعد والإجراءات الخاصة بالتمتع بالإعفاءات الضريبية تلقائياً دون توقف على موافقة إدارية . على أن يلغى الإعفاء فى حالة مخالفة تلك الشروط والقواعد ويصدر بإلغاء الإعفاء قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الجهة الإدارية المختصة .

ولصاحب الشأن الطعن فى هذا القرار أمام محكمة القضاء الإدارى خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إعلانه أو العلم به .

الفصل الثانى
تخصيص الأراضى

مــادة ٢٨ : يجوز بقرار من مجلس الوزراء بناء على إقتراح الوزير المختص تخصيص الأراضى المملوكة للدولة أو للأشخاص الإعتبارية العامة للشركات والمنشآت التى تقام فى مناطق معينة فى المجالات المحددة فى المادة (١) من هذا القانون . وذلك دون مقابل وطبقاً للإجراءات المنصوص عليها فى اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

الفصل الثالث
المناطق الحرة

مادة ٢٩ : يكون إنشاء المنطقة الحرة التى تشمل مدينة بأكملها بقانون وتنشأ المناطق الحرة بقرار من مجلس الوزراء بناء على إقتراح الجهة الإدارية المختصة . وذلك لإقامة المشروعات التى يرخص بها أياً كان شكلها القانونى .

ويجوز بقرار من الجهة الإدارية المختصة إنشاء مناطق حرة خاصة تقتصر كل منها على مشروع واحد إذا إقتضت طبيعته ذلك .

كما يجوز للجهة الإدارية المختصة الموافقة على تحويل أحد المشروعات المقامة داخل البلاد إلى منطقة حرة خاصة فى ضوء الضوابط التى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

ويتضمن القرار الصادر بإنشاء المنطقة الحرة بياناً بموقعها وحدودها .

ويتولى إدارة المنطقة الحرة العامة مجلس إدارة يصدر بتشكيله وتعيين رئيسه قرار من الجهة الإدارية المختصة .

ويختص مجلس الإدارة بتنفيذ أحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية والقرارات التى تصدرها الجهة المشار إليها .

مـادة ٣٠ : تضع الجهة الإدارية المختصة السياسة التى تسير عليها المناطق الحرة . ولها أن تتخذ ما تراه لازماً من القرارات لتحقيق الغرض الذى تنشأ هذه المناطق من أجله . وعلى الأخص :

أ ـ وضع اللوائح والنظم اللازمة لإدارة المناطق الحرة .

ب ـ وضع شروط منح الترخيص وشغل الأراضى والعقارات وقواعد دخول البضائع وخروجها وأحكام قيدها ومقابل شغل الأماكن التى تودع بها وفحص المستندات والمراجعة .

والنظام الخاص بمراقبة هذه المناطق وحراستها وتحصيل الرسوم المستحقة للدولة .

مـادة ٣١ : يختص مجلس إدارة المنطقة الحرة العامة بالترخيص فى إقامة المشروعات ويصدر بالترخيص للمشروع بمزاولة قرارمن رئيس مجلس إدارة المنطقة .

ويجب أن يتضمن الترخيص بياناً بالأغرض التى منح من أجلها ومدة سريانه ومقدار الضمان المالى الذى يؤديه المرخص له ، ولا يجوز النزول عن الترخيص كلياً أو جزئياً إلا بموافقة الجهة التى أصدرته ويكون رفض منح الترخيص أو عدم الموافقة على النزول عنه بقرار مسبب ويجوز لصاحب الشأن أن يتظلم منه إلى الجهة الإدارية المختصة طبقاً للقواعد والإجراءات التى تبينها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

ولا يتمتع المرخص له بالإعفاءات أو المزايا المنصوص عليها فى هذا القانون إلا فى حدود الأغراض المبينة فى الترخيص .

مـادة ٣٢ : مع مراعاة الأحكام التى تقررها القوانين واللوائح بشأن منع تداول بعض البضائع أو المواد . لا تخضع البضائع التى تصدّرها مشروعات المنطقة الحرة إلى خارج البلاد أو تستوردها لمزاولة نشاطها للقواعد الخاصة بالإستيراد والتصدير ولا للإجراءات الجمركية الخاصة بالصادرات والواردات ، كما لا تخضع للضرائب الجمركية والضريبة العامة على المبيعات وغيرها من الضرائب والرسوم .

وتعفى من الضرائب الجمركية والضريبة العامة على المبيعات وغيرها من الضرائب والرسوم جميع الأدوات والمهمات والآلات ووسائل النقل الضرورية اللازمة لمزاولة النشاط المرخص به للمشروعات داخل المناطق الحرة عدا سيارات الركوب .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون إجراء نقل البضائع وتأمينها من بدء تفريغها حتى وصولها إلى المناطق الحرة وبالعكس .

وللجهة الإدارية المختصة السماح بإدخال البضائع والمواد والأجزاء والخدمات المحلية والأجنبية - المملوكة للمشروع أو للغير - من داخل البلاد إلى المنطقة الحرة بصفة مؤقتة لإصلاحها أو لإجراء عمليات صناعية عليها وإعادتها داخل البلاد دون خضوعها لقواعد الإستيراد المطبقة . وذلك على النحو الذى تبينة اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

ويتم تحصيل الضريبة الجمركية على قيمة الإصلاح وفقاً لأحكام القوانين الجمركية ويطبق حكم المادة ٣٣ من هذا القانون فى شأن العمليات الصناعية .

مـادة ٣٣ : يكون الإستيراد من المناطق الحرة إلى داخل البلاد طبقاً للقواعد العامة للإستيراد من الخارج وتؤدى الضرائب الجمركية على البضائع التى تستورد من المناطق الحرة للسوق المحلية كما لو كانت مستوردة من الخارج.

وتتمثل المكونات الأجنبية فى الأجزاء والمواد الأجنية المستوردة حسب حالتها عند الدخول إلى المنطقة الحرة دون حساب تكاليف التشغيل بتلك المنطقة.

وتعتبر المنطقة الحرة فيما يتعلق بحساب النولون بلد المنشأ بالنسبة للمنتجات المصنعة فيها.

مـادة ٣٤ : يبلغ مدير جمرك المنطقة الحرة رئيس المنطقة بحالات النقص أو الزيادة غير المبررة عما أدرج فى قائمة الشحن فى عدد الطرود أو محتوياتها أو البضائع المحفوظة أو المنفرطة (الصب) وذلك إذا كانت واردة برسم المنطقة الحرة .

ويصدر قرار من الجهة الإدارية المختصة بتنظيم المسئولية عن الحالات المنصوص عليها فى الفقرة السابقة وبنسب التسامح فيها .

مـادة ٣٥ : لا تخضع المشروعات التى تقام فى المناطق الحرة والأرباح التى توزعها لأحكام وقوانين الضرائب والرسوم السارية فى مصر .

ومع ذلك تخضع هذه المشروعات لرسم سنوى مقداره ١ ٪ (واحد فى المائة) من قيمة السلع عند الدخول بالنسبة لمشروعات التخزين ومن قيمة السلع عند الخروج بالنسبة لمشروعات التصنيع والتجميع . وتعفى من هذا الرسم تجارة البضائع العابرة (ترانزيت) المحددة الوجهة .

وتخضع المشروعات التى لا يقضى نشاطها الرئيسى إدخال أو إخراج سلع لرسم سنوى مقداره ١ ٪ (واحد فى المائة) من إجمالى الإيرادات التى تحققها . ذلك من واقع الحسابات المعتمدة من أحد المحاسبين القانونيين .

وفى جميع الأحوال تلتزم المشروعات بأداء مقابل الخدمات التى تحددها ٥٨٧٥٨٧٥٨٧٥٨٧اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

مـادة ٣٦ : لا تخضع الشركات التى تمارس نشاطها فى المناطق الحرة العامة للأحكام المنصوص عليها فى القانونين **ورقمى ٧٣ لسنة ١٩٧٣ و١٥٩ لسنة ١٩٨١ .**

مـادة ٣٧ : تعفى مشروعات النقل البحرى التى تنشأ فى المناطق الحرة من الشروط الخاصة بجنسية مالك السفينة والعاملين عليها المنصوص عليها فى قانون التجارة البحرية ، وفى القانون رقم **٨٤ لسنة ١٩٤٩ بشأن تسجيل السفن التجارية.**

كما تستثنى السفن المملوكة لهذه المشروعات من أحكام القانون **رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن المؤسسة المصرية العامة للنقل البحرى.**

مـادة ٣٨ : يلتزم المرخص له بالتأمين على المبانى والآلات والمعدات ضد جميع الحوادث ، كما يلتزم بإزالتها على نفقته الخاصة خلال المدة التى حددها مجلس إدارة المنطقة طبقاً للقواعد التى تضعها الجهة الإدارية المختصة .

مـادة ٣٩ : يكون دخول المناطق الحرة أو الإقامة فيها ، وفقاً للشروط والأوضاع التى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

مـادة ٤٠ : لا تسرى أحكام القانونين رقمى ١٧٣ لسنة ١٩٥٨ بإشتراط الحصول على إذن قبل العمل بالهيئات الأجنبية و٢٣١ لسنة ١٩٩٦ ببعض الأحكام الخاصة بتنظيم عمل المصريين لدى جهات أجنبية على العاملين المصريين فى المشروعات القائمة فى المناطق الحرة .

مـادة ٤١ : لا يجوز لأى شخص أن يزاول مهنة أو حرفة فى المنطقة الحرة العامة لحسابه بصفة دائمة إلا بعد الحصول على تصريح بذلك من رئيس مجلس إدارتها طبقاً للشروط والأوضاع التى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون وبعد سداد الرسم الذى تحدده هذه اللائحة بما لا يجاوز خمسمائة جنيه سنوياً .

مـادة ٤٢ : يحرر عقد العمل المبرم مع العاملين فى المناطق الحرة من أربع نسخ بيد كل طرف من الطرفين نسخة وتوزع نسخة لدى إدارة المنطقة

الحرة وأخرى لدى مكتب العمل بالمنطقة فإذا كان العقد محرراً بلغة أجنبية ، أرفقت بكل نسخة من هاتين النسختين ترجمة إلى اللغة العربية .

مـادة ٤٣ : لا تخضع المشروعات فى المناطق الحرة لأحكام القانون رقم ١١٣ سنة ١٩٥٨ والمادة ٢٤ والفصل الخامس من الباب الثالث من قانون العمل .

ويضع مجلس إدارة الجهة الإدرية المختصة القواعد المنظمة لشئون العاملين فى تلك المشروعات .

مـادة ٤٤ : تسرى أحكام القانون الإجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ على العاملين المصريين بالمشروعات التى تمارس نشاطها فى المناطق الحرة .

مـادة ٤٥ : يعاقب بغرامة لا تقل عن ألفى جنيه ولا تجاوز خمسة آلاف جنيه ، كل من خالف حكم المادة ٤١ من هذا القانون .

ولا تُرفع الدعوى الجنائية بالنسبة إلى هذه الجرائم إلا بناء على طلب كتابى من الجهة الإدارية المختصة .

ويجوز للجهة المشار إليها أن تجرى التصالح مع المخالف أثناء نظر الدعوى مقابل أداء مبلغ يعادل الحد الأدنى لقيمة الغرامة ، ويترتب على التصالح إنقضاء الدعوى الجنائية .

مـادة ٤٦ : يسرى على النظام فى المناطق الحرة أحكام المواد ٨ و ٩ و١٠ و ١١ و ٢٠ من هذا القانون .

ثانياً : القرار الجمهوري رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة :

تمهيد وتقسيم :

أصدر الرئيس حسنى مبارك القرار الجمهوى رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ والذى يختص بإنشاء الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة ويحدد إختصاصاتها وتشكيل مجلس إدارتها والنظام الهيكلى للعاملين بها ومصادر تمويلها .

وكان الرئيس مبارك قد أصدر قراراً جمهورياً بتعيين رئيساً للهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة ، وفيما يلى نص مواد القرار الجمهورى .

المـادة الأولـى : تنشأ هيئة عامة تسمى : الهيئة العامة للإستثمارات والمناطق الحرة ، تكون لها الشخصية الإعتبارية ويكون مقرها مدينة القاهرة وتتبع وزير الإقتصاد ، وللهيئة أن تنشأ فروعاً لها ومكاتب فى الداخل والخارج عند الضرورة .

المـادة الثانية : مع عدم الإخلال بحكم المادة ٥ من قانون ضمانات وحوافز الإستثمار المشار إليه تكون الهيئة هى الجهة الإدارية المختصة بتنفيذ أحكامه ، وذلك فيما عدا المناطق التى يعهد فيها رئيس مجلس الوزراء بإختصاصات هذه الجهة لأية هيئة أو جهة أخرى . وتباشر الهيئة – علاوة على ما تقدم – الإختصاصات الآتية :

– دراسة التشريعات المتعلقة بالإستثمار وإقتراح ما تراه بشأنها ، وإقتراح إضافة مجالات أخرى تتطلبها حاجة البلاد إلى المجالات المنصوص عليها فى المادة رقم ١ من قانون ضمانات حوافز الإستثمار ، إقتراح النظم الكفيلة بتيسير سبيل الضمان والتأمين لمختلف مخاطر الإستثمار ، إعداد وطرح المشروعات للإستثمار والترويج لها .

- إعلام السوق الداخلية والدولية رأس المال بكل ما من شأنه تنشيط الإستثمار.

- إصدار جميع الكتب والمجلات والنشرات المتعلقة بالترويج للمشروعات وتنشيط الإستثمار ، وذلك باللغة العربية والأجنبية .

- عقد المؤتمرات والندوات وتنظيم الزيارات واللقاءات للمستثمرين للتعرف بضمانات وحوافز الإستثمار .

- ما يحيله رئيس مجلس الوزراء إليها من موضوعات أخرى متعلقة بإختصاصها .

المادة الثالثة : يتولى رئيس الهيئة إدارتها وتصريف شئونها وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة ، كما يمثل الهيئة أمام القضاء وأمام الغير وله ولمن ينيبه حق التوقيع نيابة عنها . ويعين ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة أخرى ويصدر بتعيينه وتحديد معاملته المالية قرار من رئيس الجمهورية .

المادة الرابعة : يكون للهيئة مجلس إدارة يشكل برئاسة رئيس الهيئة وعضوية كل من : أحد نائبىّ محافظ البنك المركزى يختاره محافظ البنك ، وأربعة من رؤساء القطاعات الممثلين لوزارات الزراعة وإستصلاح الأراضى والسياحة والمالية والصناعة والثروة المعدنية يختار كلاً منهم الوزير المختص ، وخمسة من المستثمرين ، ويكون تعيين أعضاء مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة أخرى ، ويصدر بتعيين الأعضاء من المستثمرين وكذا بتحديد مكافآت أعضاء المجلس قرار من رئيس مجلس الوزراء.

المادة الخامسة : مجلس إدارة الهيئة هو السلطة المختصة بشئونها وتصريف أمورها ويباشر إختصاصاته على الوجه المبيّن بهذا القرار ، كما له أن يتخذ ما يراه لازماً من قرارات لتحقيق أغراض الهيئة وعلى الأخص المتعلقة بما يلى : – وضع السياسة العامة التى تسير عليها الهيئة ، ووضع خطط وبرامج نشاط الهيئة فى إطار الخطة العامة للدولة والموافقة على إنشاء فروع للهيئة ومكاتب فى الداخل والخارج .

- إصدار اللوائح الداخلية والقرارات المتعلقة بالشئون المالية والإدارية والفنية للهيئة دون التقيّد بالقواعد الحكومية ، وإعتماد الهيكل التنظيمى للهيئة ، وإقرار التعاقد والتصرفات والأعمال التى تمكن الهيئة من مزاولة نشاطها ، بما فى ذلك تملك الأراضى والعقارات والإنتفاع بها وإستئجارها ، والموافقة على مشروع الموازنة والحساب الختامى للهيئة ، وقبول المنح والموافقة على القروض التى تحقق أغراض الهيئة .

المادة السادسة : تعتمد قرارات مجلس الهيئة من رئيس مجلس الوزراء وتنفذ بعد إعتمادها أو مضى خمسة عشر يوماً على تاريخ إبلاغه بها دون إعتراض عليها .

المادة السابعة : تتكوّن موارد الهيئة مما يأتى : الإعتمادات التى تخصصها لها الدولة ، والرسوم ومقابل الخدمات التى تحصلها الهيئة طبقاً لأحكام قانون ضمانات وحوافز الإستثمار المشار إليه ولائحته التنفيذية ، والمنح والقروض المحلية والخارجية التى تعقد لصالح الهيئة ، وذلك طبقاً للقواعد المقررة فى هذا الشأن . وعائد إستثمار أموال الهيئة ، وأية موارد أخرى .

المادة الثامنة : يكون للهيئة موازنة مستقلة يتبع فى وضعها القواعد المعمول بها فى المشروعات التجارية ، وتبدأ السنة المالية للهيئة مع بداية السنة المالية للدولة وتنتهى بإنتهائها ، ويكون للهيئة حساب خاص تودع فيه مواردها ويرحل رصيد هذا الحساب من سنة إلى أخرى .

المادة التاسعة : تسرى على العاملين بالهيئة القواعد والأحكام المقررة بلائحة شئون العاملين بالهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة المشار إليها .

ويكون لرئيس الهيئة سلطات وإختصاصات نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة الواردة باللائحة المذكورة .

المادة العاشرة : ينقل إلى الهيئة جميع العاملين بالهيئة العامة للإستثمار بذات أوضاع الوظيفة وتحل الهيئة محل الهيئة العامة للإستثمار فيما لها من حقوق بما فى ذلك تملك الأراضى والعقارات والإنتفاع بها وإستئجارها كما تتحمل بما عليها من إلتزامات .

المادة الحادية عشرة : يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية . ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

ثالثاً : اللائحة التنفيذية لقانون الإستثمار الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠٨ لسنة ١٩٩٧ :

تمهيد وتقسيم :

أصدر رئيس مجلس الوزراء القرار رقم ٢١٠٨ لسنة ١٩٩٧ ، والخاص باللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الإستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ . وتشمل اللائحة ٧ أبواب و٦٠ مادة . وقال وزير شئون مجلس الوزراء والمتابعة بأن اللائحة تحدد الأحكام والشروط والأوضاع التى يجب توافرها لتمتع الأنشطة المنصوص عليها بالإعفاءات والضمانات المبيّنة بالقانون وذلك تعميقاً للإجراءات التى إتخذت من أجل تهيئة مناخ الإستثمار ، بصدور قانون حوافز وضمانات الإستثمار الذى ينظم النشاط الإستثمارى فى مصر ، ويحدد الإمتيازات والضمانات الخاصة بها ويعدد مجالات النشاط التى تستفيد من تلك الأحكام ويضاعف حوافز المشروعات التى تصل خارج الوادى القديم أو تنتقل منه إلى الوادى الجديد .

وفيما يلى النص الكامل ، لقرار رئيس مجلس الوزراء ، الذى يتضمن اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الإستثمار .

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠٨ لسنة ١٩٩٧ باللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الإستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧

رئيس مجلس الوزراء :

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى قانون التجارة ،

وعلى القانون المدنى ،

وعلى قانون التجارة البحرية ،

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ،

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٤٩ بشأن تسجيل السفن التجارية ،

وعلى القانون رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ فى شأن الحجز الإدارى ،

وعلى القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٥٨ فى شأن التعيين فى وظائف شركات المساهمة والمؤسسات العامة ،

وعلى القانون رقم ١٧٣ لسنة ١٩٥٨ بإشتراط الحصول على إذن قبل العمل بالهيئة الأجنبية ،

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضى جمهورية مصر العربية والخروج منها ،

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ،

الملحق رقم (16):

نظام الاستثمار الأجنبي

المادة الأولى:

يكون للألفاظ والعبارات التالية المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك :

أ - المجلس : المجلس الأقتصادي الأعلى .

ب - مجلس الإدارة : مجلس إدارة الهيئة العامة للإستثمار .

ج - الهيئة : الهيئة العامة للإستثمار .

د - المحافظ : محافظ الهيئة العامة للإستثمار ورئيس مجلس الإدارة .

هـ - المستثمر الأجنبي : الشخص الطبيعي الذي لا يتمتع بالجنسية العربية السعودية أو الشخص الاعتباري الذي لا يتمتع جميع الشركاء فيه بالجنسية العربية السعودية .

و - الإستثمار الأجنبي : توظيف رأس المال الأجنبي في نشاط مرخص له بموجب هذا النظام .

ز - رأس المال الأجنبي : يقصد برأس المال الأجنبي في هذا النظام ـ على سبيل المثال وليس الحصر ـ الأموال والحقوق التالية متى كانت مملوكة لمستثمر أجنبي :

١. النقود والأوراق المالية والأوراق التجارية .

٢. أرباح الاستثمار الأجنبي إذا تم توظيفها في زيادة رأس المال أو توسعة مشاريع قائمة أو إقامة مشاريع جديدة .

٣. الآلات والمعدات والتجهيزات وقطع الغيار ووسائل النقل ومستلزمات الإنتاج ذات الصلة بالإستثمار .

٤. الحقوق المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والمعرفة الفنية والمهارات الإدارية وأساليب الإنتاج .

٥. منشآت السلع : المشروعات المنتجة للسلع الصناعية والزراعية (النباتية والحيوانية) .

ط - منشآت الخدمات : مشروعات الخدمات والمقاولات .

ي - النظام : نظام الإستثمار الأجنبي .

ك - اللائحة: اللائحة التنفيذية لهذا النظام .

المادة الثانية :

مع عدم الإخلال بما تقضي به الأنظمة والاتفاقيات ، يصدر لإستثمار رأس المال الأجنبي في أي نشاط استثماري في المملكة بصفة دائمة أو مؤقتة ترخيص من الهيئة .ويجب على الهيئة أن تبت في طلب الإستثمار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ استيفاء المستندات المطلوبة في اللائحة . وإذا مضت المدة المحددة دون أن تبت الهيئة في الطلب وجب عليها إصدار الترخيص المطلوب للمستثمر .

إذا رفضت الهيئة الطلب خلال المدة المذكورة فيجب أن يكون هذا القرار مسبباً ، ولمن صدر في حقه قرار الرفض التظلم منه وفقاً لما تقضي به الأنظمة .

المادة الثالثة :

يختص المجلس بإصدار قائمة أنواع النشاط المستثنى من الإستثمار الأجنبي .

المادة الرابعة:

مع مراعاة ما ورد في المادة الثانية يجوز للمستثمر الأجنبي الحصول على أكثر من ترخيص في أنشطة مختلفة وتحدد اللائحة الضوابط اللازمة .

المادة الخامسة :

يجوز أن تكون الإستثمارات الأجنبية التي يرخص لها للعمل طبقاً لأحكام هذا النظام بإحدى الصورتين الآتيتين :

١. منشآت مملوكة لمستثمر وطني ومستثمر أجنبي .

٢. منشآت مملوكة بالكامل لمستثمر أجنبي .

ويتم تحديد الشكل القانوني للمنشآت طبقاً للأنظمة والتعليمات .

المادة السادسة :

يتمتع المشروع المرخص له بموجب هذا النظام بجميع المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني حسب الأنظمة والتعليمات .

المادة السابعة:

يحق للمستثمر الأجنبي إعادة تحويل نصيبه من بيع حصته ، أو من فائض التصفية أو الأرباح التي حققتها المنشآت للخارج أو التصرف فيها بأية وسيلة مشروعة أخرى . كما يحق له تحويل المبالغ الضرورية للوفاء بأي التزامات تعاقدية خاصة بالمشروع .

المادة الثامنة :

يجوز للمنشآت الأجنبية المرخص لها بموجب هذا النظام تملك العقارات اللازمة في حدود الحاجة لمزاولة النشاط المرخص أو لغرض سكن كل العاملين بها أو بعضهم وذلك وفقا لأحكام تملك غير السعوديين للعقار .

المادة التاسعة :

تكون كفالة المستثمر الأجنبي وموظفيه غير السعوديين على المنشآت المرخص لها .

المادة العاشرة :

توفر الهيئة للراغبين في الاستثمار كل المعلومات والإيضاحات والإحصائيات اللازمة, كما تقدم لهم كل الخدمات والإجراءات لتسهيل وإنجاز جميع المعاملات المتعلقة بالاستمارات .

المادة الحادية عشرة :

لا تجوز مصادرة الاستثمارات التابعة للمستثمر الأجنبي كلاً أو جزءاً إلا بحكم قضائي . كما لا يجوز نزع ملكيتها كلاً أو جزءاً إلا للمصلحة العامة مقابل تعويض عادل وفقاً للأنظمة والتعليمات .

المادة الثانية عشرة :

١. تبلغ الهيئة المستثمر الأجنبي كتابياً عند مخالفة أحكام هذا النظام ولائحته لإزالة المخالفة خلال مدة زمنية تحددها الهيئة تتناسب وإزالة المخالفة .

٢. مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يعاقب المستثمر الأجنبي عند بقاء المخالفة بأي من العقوبات التالية :

- حجب كل أو بعض الحوافز والمزايا المقررة للمستثمر الأجنبي.
- فرض غرامة مالية لا تتجاوز ٥٠٠٠٠٠ (خمسمائة ألف ريال سعودي).
- إلغاء ترخيص الإستثمار الأجنبي .

٣. تطبق العقوبات المشار إليها في الفقرة (٢) أعلاه بقرار من مجلس الإدارة .

٤. يجوز التظلم من القرار الصادر بالعقوبة إلى ديوان المظالم وفقا لنظامه .

المادة الثالثة عشرة:

مع عدم الإخلال بالإتفاقيات التي تكون المملكة العربية السعودية طرفاً فيها :

١. تتم تسوية الخلافات التي تنشأ بين الحكومة والمستثمر الأجنبي فيما له علاقة باستثماراته المرخص لها بموجب هذا النظام ودياً قدر الإمكان ، فإذا تعذر ذلك يحل الخلاف حسب الأنظمة.

٢. تتم تسوية الخلافات التي تنشأ بين المستثمر الأجنبي وشركائه السعوديين فيما له علاقة باستثماراته المرخصة بموجب هذا النظام ودياً قدر الإمكان ، فإذا تعذر ذلك يحل الخلاف حسب الأنظمة.

المادة الرابعة عشرة :

تعامل جميع الإستثمارات الأجنبية المرخص لها بموجب هذا النظام طبقاً لأحكام الضرائب المعمول بها في المملكة العربية السعودية وما يطرأ عليها من تعديلات .

المادة الخامسة عشرة :

يلتزم المستثمر الأجنبي بالتقيد بكل الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية وبالاتفاقيات الدولية التي تكون طرفاً فيها .

المادة السادسة عشرة :

لا يخل تطبيق هذا النظام بالحقوق المكتسبة للإستثمارات الأجنبية القائمة بصورة نظامية قبل نفاذ هذا النظام، ومع ذلك فان ممارسة هذه المشروعات لنشاطها أو زيادة رأس مالها تخضع لأحكامه .

المادة السابعة عشرة :

تصدر الهيئة اللائحة وتنشر في الجريدة الرسمية ويعمل بها من تاريخ نشرها .

المادة الثامنة عشرة :

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ، ويعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره، ويلغى نظام إستثمار رأس المال الأجنبي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤)وتاريخ ١٣٩٩/٢/٢هـ كما يلغى كل ما يتعارض معه من أحكام .

اللائحة التنفيذية لنظام الاستثمار الأجنبي

أولاً : تعريفات

المادة الأولى:

رض تطبيق هذه اللائحة يكون للألفاظ والعبارات التالية المعاني المبينة أمامها ، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك :

المجلس : المجلس الاقتصادي الأعلى .

مجلس الإدارة : مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار .

رئيس مجلس الإدارة : رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار .

المحافظ : محافظ الهيئة العامة للاستثمار .

الهيئة : الهيئة العامة للاستثمار .

المستثمر الأجنبي : الشخص الطبيعي الذي لا يتمتع بالجنسية العربية السعودية ، أو الشخص الاعتباري الذي لا يتمتع جميع الشركاء فيه بالجنسية العربية السعودية .

الاستثمار الأجنبي : توظيف رأس المال الأجنبي في نشاط مرخص له بموجب النظام وهذه اللائحة .

رأس المال الأجنبي : يقصد برأس المال الأجنبي في النظام وهذه اللائحة – على سبيل المثال وليس الحصر- الأموال والحقوق التالية متى كانت مملوكة لمستثمر أجنبي :

١- النقود والأوراق المالية والأوراق التجارية .

٢- أرباح الاستثمار الأجنبي إذا تم توظيفها في زيادة رأس المال أو توسعة مشاريع قائمة أو إقامة مشاريع جديدة .

٣- الآلات والمعدات والتجهيزات وقطع الغيار ووسائل النقل ومستلزمات الإنتاج والعقارات ذات الصلة بالاستثمار .

٤- الحقوق المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والمعرفة الفنية ، والمهارات الإدارية وأساليب الإنتاج .

النظام : نظام الاستثمار الأجنبي .

منشآت السلع : المشروعات المنتجة للسلع الصناعية والزراعية والنباتية والحيوانية .

منشآت الخدمات : مشروعات الخدمات والمقاولات .

اللائحة : اللائحة التنفيذية لنظام الاستثمار الأجنبي.

المركز : مركز الخدمة الشاملة المنصوص عليه بالمادة التاسعة من تنظيم الهيئة .

ثانياً : مجالات الاستثمار

المادة الثانية:

تختص الهيئة بالترخيص لأي استثمار لرأس المال الأجنبي في المملكة سواء بصفة دائمة أو مؤقتة ، وفي جميع الأنشطة الاستثمارية ، عدا الأنشطة المستثناة بموجب المادة الثالثة من النظام.

المادة الثالثة:

يقوم مجلس الإدارة بصفة دورية بمراجعة قائمة الأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي بغرض تقليصها ويرفعها إلى المجلس للنظر في إقرارها .

المادة الرابعة:

يجوز أن تكون الاستثمارات الأجنبية التي يرخص لها للعمل طبقاً لأحكام النظام وهذه اللائحة بإحدى الصورتين الآتيتين :

١ - منشآت مملوكة لمستثمر وطني ومستثمر أجنبي .

٢ – منشآت مملوكة بالكامل لمستثمر أجنبي .

ثالثاً : المزايا والحوافز والضمانات

المادة الخامسة:

تتمتع منشآت الاستثمار الأجنبي بالمزايا والحوافز والضمانات التي تتمتع بها المنشآت الوطنية ومنها على سبيل المثال :

١	الحوافز المنصوص عليها في نظام حماية وتشجيع الصناعات الوطنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٥٠ وتاريخ ١٣٨١/١٢/٢٣هـ .
٢	تملك العقارات اللازمة لمزاولة النشاط المرخص أو لسكنه أو لسكن العاملين لديه وفقاً لأحكام نظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٥ وتاريخ ١٤٢١/٤/١٧هـ .
٣	المزايا المترتبة على اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي واتفاقيات تشجيع وحماية الاستثمارات التي تبرمها المملكة .
٤	عدم جواز مصادرة الاستثمارات كلاً أو جزءاً إلا بحكم قضائي أو نزع ملكيتها كلاً أو جزءاً إلا للمصلحة العامة ومقابل تعويض عادل
٥	إعادة تحويل نصيب المستثمر الأجنبي من بيع حصته أو من فائض التصفية أو الأرباح التي حققتها المنشأة للخارج والتصرف فيها بأية التزامات مشروعة أخرى كما يحق له تحويل المبالغ الضرورية للوفاء بأي التزامات تعاقدية خاصة بالمشروع .
٦	حرية انتقال الحصص بين الشركاء وغيرهم .
٧	كفالة المستثمر الأجنبي وموظفيه غير السعوديين تكون على المنشأة المرخص لها
٨	الحصول على القروض الصناعية وفقاً لأحكام صندوق التنمية الصناعية .
٩	ترحيل الخسائر التي تحققها المنشأة إلى السنوات اللاحقة واحتسابها عند التسوية الضريبية للسنوات التي تحقق المنشأة أرباحاً فيها

رابعاً : شروط وضوابط الترخيص

المادة السادسة:

شروط وضوابط منح الترخيص للاستثمار الأجنبي :

١	عدم ورود النشاط الاستثماري المطلوب الترخيص له ضمن قائمة الأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي .
٢	أن تكون مواصفات المنتج وأسلوب ومواد إنتاجه مجازة حسب أنظمة المملكة ، وفي حالة عدم وجود تلك الأنظمة يتم الاعتماد على إجازة أنظمة الاتحاد الأوروبي أو الولايات المتحدة الأمريكية أو اليابان .
٣	أ- ألا يقل حجم المال المستثمر عن خمسة وعشرين مليون ريال سعودي بالنسبة للمنشآت الزراعية . ب- ألا يقل حجم المال المستثمر عن خمسة ملايين ريال سعودي بالنسبة للمنشآت الصناعية . ج- ألا يقل حجم المال المستثمر عن مليوني ريال سعودي بالنسبة للمنشآت الأخرى وفقاً لضوابط وقواعد تفصيلية يضعها مجلس الإدارة . ويجوز لمجلس الإدارة تخفيض الحد الأدنى لرأس المال المستثمر في المشروعات المنشأة في مناطق يحددها أو في مشروعات تحتاج لخبرات فنية عالية أو معدة للتصدير .
٤	لا يكون المستثمر الأجنبي قد صدرت ضده أحكام نهائية بسبب مخالفات جوهرية لأحكام هذا النظام .
٥	ألا يكون المستثمر الأجنبي قد حكم عليه سابقاً في مخالفات مالية أو تجارية ، سواء في المملكة أو في بلدان أخرى .
٦	يقوم مجلس الإدارة بإعادة النظر في هذه الضوابط بصورة دورية أو عندما تقتضي الحاجة.

المادة السابعة:

يجوز للمستثمر الأجنبي الحصول على أكثر من ترخيص لمزاولة نفس النشاط أو أنشطة مختلفة وفقاً للضوابط التالية :

١	أن تنطبق عليه الشروط المنصوص عليها في المادة السادسة من هذه اللائحة .
٢	أن تعامل طلبات الترخيص بممارسة نفس النشاط والمقدمة من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين كتوسعة لمشروعهم القائم .
٣	يقوم مجلس الإدارة بإعادة النظر في هذه الضوابط بصورة دورية أو عندما تقتضي الحاجة.

المادة الثامنة:

يجوز للمستثمر الأجنبي شراء منشآت استثمار محلي أو أجنبي أو مشترك أو تملك حصص بها ، على أن تتوافر بشأنه الشروط الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من هذه اللائحة .

خامساً : إجراءات الترخيص

المادة التاسعة:

تعد الهيئة دليلاً للاستثمار يتضمن وصفاً لإجراءات الحصول على التراخيص الدائمة والمؤقتة وتعديلاتها والنماذج والوثائق والمستندات الواجب استيفاؤها قبل الحصول على الترخيص والمعلومات التي يحتاجها المستثمر إضافة إلى عرض للحوافز والمزايا والضمانات التي سيتمتع بها المستثمر الأجنبي كما يشمل الدليل معلومات وافية عما يأتي :

١	نظام الاستثمار الأجنبي ولائحته التنفيذية والقرارات المكملة .
٢	تنظيم الهيئة العامة للاستثمار ولائحته التنفيذية .
٣	نظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره .
٤	نظام حماية وتشجيع الصناعات الوطنية .
٥	نظام العمل والعمال ونظام التأمينات الاجتماعية .
٦	أنظمة الزكاة والضرائب والجمارك .
٧	نظام المرافعات الشرعية .
٨	نظام الإجراءات الجزائية .
٩	نظام المحاماة .
١٠	أنظمة الشركات (السجل التجاري ، الغش التجاري ، مراقبة البنوك) .
١١	أنظمة حماية الملكية الفكرية (نظام العلامات التجارية ، نظام حماية حقوق المؤلف ، ونظام براءات الاختراع) .
١٢	نظام الإقامة .

ويفرد الدليل جزءاً خاصاً عن العادات الاجتماعية بالمملكة ، ويراعى تحديث هذا الدليل بشكل دوري .

المادة العاشرة:

تقدم طلبات التراخيص للاستثمار الأجنبي إلى وحدة استقبال الطلبات بالمركز ، على النموذج المعد لذلك مستوفياً البيانات والمستندات المنوه عنها بدليل الاستثمار ، وموقعاً عليه من طالب الترخيص أو وكيله . ويشعر المركز طالب الترخيص بإيصال استلام كتابي أو إلكتروني متضمناً رقم قيد الطلب وتاريخه.

المادة الحادية عشرة:

يجوز للهيئة قبول طلبات التراخيص والوثائق التي تصلها مكتملة عن طريق البريد أو البريد الإلكتروني أو الفاكس وإصدار قرار الترخيص على ألا يتم تسليمه إلا بعد الحصول على الوثائق الأصلية في الحالات التي تستلزم ذلك .

المادة الثانية عشرة:

يتم البت في الطلبات المقدمة وفقاً للنظام واللائحة وما يصدره مجلس الإدارة من قرارات. ويصدر قرار الترخيص بتوقيع المحافظ أو من يفوضه ، خلال ثلاثين يوماً ولا تحتسب أيام عطلات الأعياد الرسمية ضمن المدة المذكورة .

المادة الثالثة عشرة:

يقوم المركز بتبليغ المستثمر بالقرارات النهائية التي تصدر بشأن طلبه سواء بالتسليم المباشر أو بالبريد المسجل أو باستخدام البريد الإلكتروني أو بأي وسيلة أخرى يتحقق بها الإبلاغ.

المادة الرابعة عشرة:

إذا رفضت الهيئة طلب الترخيص أو تعديله فيجب أن يكون رفضها مسبباً ويحق للمستثمر الأجنبي الاعتراض لدى مجلس الإدارة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه بقرار الرفض.

المادة الخامسة عشرة:

ينظر مجلس الإدارة في الاعتراض ويبت فيه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه ، وإذا كان قراره بالرفض يحق لطالب الترخيص التظلم لدى ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار.

سادساً : التزامات المستثمر الأجنبي

المادة السادسة عشرة:

يتعين على المستثمر المرخص له الشروع بالإجراءات والخطوات التنفيذية اللازمة لممارسة النشاط وفقاً للجدول الزمني المقدم من قبله للهيئة وعلى الهيئة إذا أبدى المستثمر أسباباً معقولة حالت دون اتخاذ الإجراءات التنفيذية لممارسة النشاط تمديد الفترة المحددة بهذا الجدول لمدة أو مدد لا تتجاوز السنة في مجموعها ولا يجوز تمديد هذه المهلة لأكثر من سنة إلا بقرار من مجلس الإدارة .

المادة السابعة عشرة:

في الحالات التي لا توافق فيها الهيئة على طلبات تمديد الفترة الزمنية المحددة بالجدول الزمني والحالات التي يثبت فيها عدم جدية المستثمر بعد تمديد هذه الفترة يجوز لمجلس الإدارة إلغاء الترخيص نهائياً ويتحمل المستثمر الذي يلغى ترخيصه تبعات هذا الإلغاء .

المادة الثامنة عشرة:

يجب على المنشآت المرخص لها من الهيئة الالتزام بالشروط والأغراض الأساسية الصادر بها الترخيص ولا يجوز إدخال تعديلات عليها إلا بموافقة الهيئة .

المادة التاسعة عشرة:

يلتزم أصحاب المنشآت المرخص لها بإتباع نظام محاسبي معتمد لمنشآتهم وميزانية معتمدة من أحد مكاتب المحاسبة المرخص لها ، وتقديم ما تطلبه الهيئة من إحصاءات وبيانات عنها.

سابعاً : المخالفات

المادة العشرون:

لموظفي الهيئة المكلفين بتعميد خطي من المحافظ أو من ينيبه حق متابعة تنفيذ أحكام النظام ولوائحه التنفيذية ، ولهم في سبيل ذلك الإطلاع على الدفاتر والمستندات وجميع الأوراق المتعلقة بنشاطها وضبط المخالفات وإعداد المحاضر وتقديم التقارير اللازمة عنها إلى المحافظ أو من ينيبه . ويجب على موظفي الهيئة المكلفين بهذه المهام الحفاظ على سرية المعلومات والمستندات التي يطلعون عليها .

المادة الحادية والعشرون:

يصدر مجلس الإدارة لائحة بالمخالفات والجزاءات المتعلقة بمخالفة أحكام النظام وهذه اللائحة وشروط الترخيص وقواعد تطبيقها وتطبيق الجزاءات الواردة فيها .

المادة الثانية والعشرون:

تبلغ الهيئة المستثمر الأجنبي كتابة عند مخالفته أحكام هذا النظام ولائحته وشروط الترخيص وتمنحه فترة زمنية
تحددها لائحة المخالفات والجزاءات لإزالة المخالفة فإن لم يقم بذلك تطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في لائحة
المخالفات والجزاءات .

المادة الثالثة والعشرون:

يشكل مجلس الإدارة لجنة مكونة من ثلاثة أعضاء على الأقل ، يكون من بينهم مستشار قانوني ، ويضع القواعد
والإجراءات اللازمة لسير عملها ، تكون مهمتها النظر في مخالفات أحكام النظام ولائحته التنفيذية وشروط الترخيص ،
وعلى اللجنة سماع أقوال ودفاع من تنسب إليهم تلك المخالفات واقتراح ما تراه وفقاً لما هو محدد بالنظام ولائحة
المخالفات والجزاءات ، ويصدر قرار العقوبة من مجلس الإدارة .

المادة الرابعة والعشرون:

للمستثمر الذي صدر بحقه قرار العقوبة وفقاً للمادة الثالثة والعشرون الاعتراض لدى مجلس الإدارة خلال ثلاثين يوماً من
تاريخ إبلاغه بالقرار .

المادة الخامسة والعشرون:

ينظر مجلس الإدارة في الاعتراض ويبت فيه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه وإذا صدر قراره بتثبيت العقوبة جاز لصاحب
الاعتراض التظلم لدى ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار .

ثامناً : لجنة تسوية الخلافات

المادة السادسة والعشرون:

يشكل مجلس الإدارة وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثالثة عشر من النظام لجنة مكونة من رئيس وعضوين على الأقل
تسمى (لجنة تسوية منازعات الاستثمار) للنظر في المنازعات التي تنشأ بين المستثمر الأجنبي وشركائه السعوديين
المتعلقة باستثمار مرخص له بموجب هذا النظام، تعمل على تسوية المنازعة ودياً ، فإذا تعذر ذلك يتم حسم النزاع
نهائياً عن طريق التحكيم وفقاً لنظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٦) وتاريخ ١٤٠٣/٧/١٢هـ ولائحته
التنفيذية، وتعتبر هذه اللجنة هي المقصودة بالجهة المختصة أصلاً بنظر النزاع المنصوص عليها في نظام التحكيم .

الملحق رقم (17):مختلف الدول التي أبرمت معها الدول الثلاث اتفاقيات تشجيع الاستثمار و حمايته

الجزائر		مصر		المملكة السعودية	
الدول	تاريخ الإمضاء	الدول	تاريخ الإمضاء	الدول	تاريخ الإمضاء
بلجيكا	1991/04/24	الكويت	1966/05/02	مصر	1990/03/13
إيطاليا	1991/05/18	سويتزلندا	1973/07/25	فيلبين	1994/10/17
فرنسا	1993/02/13	فرنسا	1974/10/22	الصين	1996/02/29
رومانيا	1994/06/28	ألمانيا	1974/07/05	ألمانيا	1996/10/29
أسبانيا	1994/12/23	بريطانيا	1975/06/11	إيطاليا	1996/09/10
الصين	1996/10/17	المغرب	1976/06/03	ماليزيا	2000/10/25
ألمانيا	1996/03/11	نترلندا	1976/10/30	تايوان	2000/10/31
الأردن	1996/08/01	بلجيكا و لكسمبورغ	1977/02/28	أستراليا	2001/05/30
مالي	1996/07/11	اليابان	1977/01/28	بلجيكا و لكسمبورغ	2001
فيتنام	1996/10/21	السودان	1977/05/28	فرنسا	2001
مصر	1997/03/29	صربيا و منتنغرو	1977/06/03		
بلغاريا	1998/10/25	السويد	1978/06/15		
موزمبيق	1998/12/12	فنلندا	1980/05/05		
نيجر	1998/03/16	عمان	1985/04/28		
تركيا	1998/06/03	الولايات م. الأمريكية	1986/03/11		
كوبا	1999/09/22	الإمارات ع. المتحدة	1988/06/19		
اليمن	1999/11/25	اليمن	1988/10/19		
دنمارك	1999	إيطاليا	1989/03/02		
التشيك	2000/09/25	ليبيا	1990/12/03		
اليونان	2000/02/20	السعودية	1990/03/13		
ماليزيا	2000/01/27	تونس	1990/12/08		
		الأرجنتين	1992/05/11		
		إكوادور	1992/04/19		
		أسبانيا	1992/11/03		
		أكرانيا	1992/12/21		
		أوزباكستان	1992/12/16		
		ألبانيا	1993/05/22		
		جمهورية التشيك	1993/05/29		
		اليونان	1993/07/16		
		كزاخستان	1993/02/14		
		الصين	1994/04/21		
		قمورس	1994/11/13		
		أندونسيا	1994/01/19		
		رومانيا	1994/11/24		
		أوغندا	1995		
		أرمينيا	1995		
		تركمانستان	1995		
		بولندا	1995		
		المجر	1995		
		سيريلنكا	1996		
		تركيا	1996		
		كندا	1996		
		نترلندا	1996		
		الأردن	1996		
		جمهورية كوريا	1996		
		لبنان	1996		
		فيتنام	1997		
		الغابون	1997		
		كرواتيا	1997		
		بلاروسيا	1997		
		الهند	1997		
		الجزائر	1997/03/29		
		البحرين	1997		
		ماليزيا	1997		

تابع للملحق رقم (17)

مصر	
الدول	تاريخ الإمضاء
لاتافيا	1997
سوريا	1997
المغرب	1997
طانزانيا الاتحادية	1997
روسيا الفيدرالية	1997
سنغافورة	1997
سلوفاكيا	1997
البوسنة و الهرسك	1998
بلغاريا	1998
مالي	1998
التشاد	1998
موزمبيق	1998
قبرص	1998
نيجر	1998
عمان	1998
السلطة الفلسطينية	1998
كونغو الديمقراطية	1998
سينغال	1998
سلوفينيا	1998
غانا	1998
غينيا	1998
جنوب أفريقيا	1998
جيبوتي	1998
بلجيكا و لكسمبورغ	1999
دنمارك	1999
جورجيا	1999
مالطا	1999
بورتغال	1999
جاميكا	1999
زمبابوي	1999
تايلندا	2000
أستراليا	2001
النمسا	2001

الملحق رقم (18):

مختلف الدول التي أبرمت معها الدول الثلاث اتفاقيات منع الازدواج الضريبي

خلال الفترة (1995-2002)

الجزائر		مصر		المملكة السعودية	
سوريا	1997	التشيك	1995	–	–
بلغاريا	1998	بولندا	1996	–	–
فيتنام	1999	لبنان	1996	–	–
كندا	1999	الصين	1997	–	–
مالي	1999	ماليزيا	1997	–	–
البحرين	2000	أرمينيا	1998	–	–
عمان	2000	أندونسيا	1998	–	–
بولندا	2000	نتلالندا	1999	–	–
لبنان	2002	أوزبكستان	1999	–	–
إتيوبيا	2002	مالطا	1999	–	–
إسبانيا	2002	ماسيدونيا	1999	–	–
اليمن	2002	جمهورية كوريا	2000	–	–
		السينغال	2001	–	–

قائمة المراجع

أولا / قائمة المراجع باللغة العربية:

(1) الكتـب:

1/ النجّار فريد, الاستثمار الدوّلي و التنسيق الضريبي, مؤسسة شباب الجامعة, مصر, 2000.

2/ النجّار فريد, إدارة الأعمال الاقتصادية و العالمية, مفاتيح التنافسية و التنمية المتواصلة, مؤسسة شـباب الجامعـة, إسكندرية , مصر , 1998.

3/ أبوقحف عبد السلام, نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية , مؤسسة شباب الجامعة , إسكندرية , مصر, 1989.

4/ أبو قحف عبد السلام, اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي, مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنيـة, الطبعـة الأولـى, الإسكندرية, مصر, 2001.

5/ أدريانو بينايون , ترجمة , جعفر علي حسين السوداني , عماد عبد اللطيف سالم , العولمة نقـيض التنميـة – دور الشركات عبر الوطنية في تهميش البلدان النامية من خلال الاستثمارات المباشرة الأجنبية - , بيت الحكمـة , الطبعـة الأولى, بغداد , العراق , 2002.

6/ القاسيمي جاسم بن محمد, التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي – إنجازاته و تحدّياته - , مؤسـسة شباب الجامعة , إسكندرية , مصر , 2000.

7/ البطريق يونس أحمد , السياسات الدولية في المالية العامة , الدار الجامعية , الإسكندرية , مصر , بدون تاريخ.

8/ الجميلي حميد, دراسات في التطوّرات الاقتصادية العالمية و الإقليمية المعاصـرة, أكاديميـة الدراسـات العليـا و البحوث الاقتصادية, دار الشط للأعمال الفنية و الإخراج الصحفي, طرابلس, ليبيا, 1998.

9/ أحمد عبد الرحمان يسري , الاقتصاديات الدولية , الدار الجامعية , الإسكندرية , مصر , 2001.

10/ أ.أ.ميرونوف, ترجمة: علي مقلّد تقي عبد الحسين, الأطروحات الخاصة بتطور الشركات متعدّدة الجنسيات, ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر , 1986.

11/ النشاشبي حكمت الشريف , استثمار الأرصدة و تطوير الأسواق المالية العربية,المؤسسة العربيـة للدراسـات و النشر, الطبعة الأولى , 1996.

12/ الصايغ يوسف عبد اللّه , اقتصاديات العالم العربي – التنمية منذ العام 1945 - , الجزء الثاني – البلدان العربيـة الإفريقية - , المؤسسة العربية للدراسات و النشر , الطبعة الأولى , بيروت , لبنان , 1984.

13/ المراكبي السيّد عبد المنعم, دول مجلس التعاون الخليجي – الفجوة بين إمكاناتها الاقتصادية و قدراتها الـسياسية و أثر ذلك على الأمن القومي العربي - , مكتبة مدبولي, الطبعة الأولى , القاهرة , مصر ,1998.

14/ الظاهر نعيم , دراسات في الواقع العربي التنموي , الاقتصادي , الاجتماعي, دار اليازوري , الطبعـة الأولـى, الأردن , 1998.

15/ النجار سعيد , الاقتصاد العالمي و البلاد العربية في عقد التسعينات , دار الشروق , الطبعة الأولـى , القـاهرة , مصر , 1998.

16/ الموسوي ضياء مجيد , العولمة و اقتصاد السوق الحرّة , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر , 2003.

17/ الهندي منير إبراهيم, الفكر الحديث في مجال التمويل, سلسلة الفكر الحديث في مجال الإدارة المالية, الإسـكندرية, مصر, 1998.

18/ إسماعيل محمد هاشم, عبد الرحمن يسري أحمد, أسس علم الاقتصاد, دار النهضة العربيـة للطباعـة و النـشر, بيروت, لبنان, 1976.

19/ بهلول محمّد بلقاسم حسن, الاستثمار و إشكالية التوازن الجهوي في الجزائر, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, 1984.

20/ برتان جيل, الاستثمار الدولي, ترجمة:علي مقلّد, علي زيعور, مكتبة الفكر الجامعي, منشورات عويدات, الطبعـة الأولى, لبنان, 1970.

21/ بكري كامل, الاقتصاد الدولي – التجارة الخارجية و التمويل – الدار الجامعية، الإسكندرية, بدون تاريخ.

22/ تيودور موران, الشركات متعدّدة الجنسيات و الاقتصاد السياسي للاستثمار المباشر الأجنبـي, ترجمـة: جـورج خوري, مراجعة , منير لطفي , دار الفارس للنشر و التوزيع, الطبعة الأولى , 1994.

23/ توفيق حسن, الاستثمار في الأوراق المالية, المنظمة العربية للإدارة, بدون تاريخ.

24/ جامع محمد نبيل, إجتماعات التنمية الاقتصادية لمواجهة العولمة و تعزيز الأمن القومي, دار غريـب للطباعـة و النشر و التوزيع, القاهرة, 2000.

25/ جوردان . د. لويس, مشاركات استثمارية من أجل الرخاء – بناء و إدارة التحالفات الإستراتيجية -, ترجمة, سعاد الصنبولي, الدار العربية للنشر و التوزيع, مصر, 1996.

26/ حمدي عبد العظيم, الإصلاح الاقتصادي في الدول العربية بين سعر الصرف والموازنة العامة – دراسة نظرية و تطبيقية على الدول العربية خاصّة دول الخليج-, دار زهراء الشرف, القاهرة, مصر, 1998.

27/ حشيش عادل أحمد, شهاب مجدي محمود, الاقتصاد الدولي, الدار الجامعية, بيروت, لبنان, بدون تاريخ.

28/ دراز حامد عبد المجيد, دراسات في السياسات المالية, الدار الجامعية للطباعة و النشر و التوزيع, مـصر بـدون تاريخ.

29/ حسين عوض اللّه زينب, الاقتصاد الدولي – نظرة عامة على بعض القـضايا- دار الجامعـة الجديـدة للنـشر, الإسكندرية, مصر, 1999.

30/ ريموند فرنون , ترجمة صلاح برمدل , النتائج الاقتصادية و السياسية للمؤسسات متعدّدة الجنسيات , منـشورات وزارة الثقافة و الإرشاد القومي , دمشق , سوريا , 1981.

31/ زكي رمزي, الإحتياطات الدولية و الأزمة الاقتصادية في الدول النامية – مـع إشـارة خاصـة عـن الاقتـصاد المصري-, دار المستقبل العربي للنشر, الطبعة الأولى, مصر, 1994.

32/ زكي رمزي، الاقتصاد العربي تحت الحصار، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1989.

33/ سعيد محمد السيد , الشركات متعدّدة الجنسيات و آثارها الاقتصادية و الاجتماعية و الـسياسية , الهيئـة العامـة المصرية للكتاب, مصر , 1978.

34/ شهاب مجدي محمود, الاتجاهات الدولية لمواجهة الديون الخارجية بالتطبيق على بعـض البلـدان العربيـة, دار الجامعة للنشر , الإسكندرية, مصر , 1998.

35/ شهاب مجدي محمود، اقتصاديات النقود و المال ـ النظرية و المؤسسات النقدية، دار الجامعـة الجديـدة للنـشر، الاسكندرية، مصر، 2000.

36/ عمرو خالد , التسويق الدولي , مصر , 1996.

37/ عليوش قربوع كمال , قانون الإستثمارات في الجزائر , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر , 1999.

38/ عقدة صلاح الدين, غريب جمال, التخلّف الاقتصادي و التنمية, مطابع مركز التدريب المهني لـشرطة القـاهرة, بدون تاريخ.
39/ عمر حسين, الاستثمار و العولمة, دار الكتاب الحديث, الطبعة الأولى, 2000.
40/ عبد اللّه محمد حامد, الإقتصاد الإقليمي – مع التطبيق على الدول العربية -, النشر و المطابع جامعة الملك سعود, الرياض, المملكة العربية السعودية, 1998.
41/عبد القادر سيد أحمد، المفاوضات بين الشمال و الجنوب-الرهانات-، (نظرية و تطبيق النظام الاقتصادي الـدولي الجديد)، ترجمة عبد الحميد حاجيات و إبراهيم نابري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
42/ عبود صموئيل، خمس مشكلات أساسية لعالم متخاف، دار الحداثة للطباعة و النشر و التوزيع، الطبعـة الأولـى، بيروت، لبنان، 1984.
43/ غضبان مبروك, المجتمع الدولي – الأصول و التطوّر و الأشخاص -, ديوان المطبوعات الجامعيـة, الجزائـر, 1984.
44/ مجذاب بدر عنّاد , محي الدين حسين, المتغيّرات الاقتصادية الدولية و انعكاساتها على إقتصادات منطقة الـشرق الأوسط, أكاديمية الدراسات العليا و البحوث الاقتصادية, طرابلس , ليبيا , 1998.
45/ مرسي فؤاد , هذا الانفتاح الاقتصادي , دار الوحدة للطباعة و النشر , بيروت , لبنان , 1980.
46/ فؤاد مرسي، مشكلات الاقتصاد الدولي المعاصر، منشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، 1980.
47/ محفوظ لعشب، سلسلة القانون الاقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 1997
48/ هدسون جون, هندر مارك, العلاقات الاقتصادية الدولية, الدار المريخ للنشر, الرياض , المملكة العربية السعودية , 1987.

(2) تقارير , ندوات , منشورات و ملتقيات

49/ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 1994 , الكويت , 1994.
50/ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 1995 , الكويت , 1995.
51/ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 1996 , الكويت , 1996.
52/ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 1997 , الكويت , 1997.
53/ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 1998 , الكويت , 1998.
54/ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 1999 , الكويت , 1999.
55/ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام 2000 , الكويت , 2000.
56/ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, اتفاقيات الاستثمارات الدولية – التعريف و المدى – 2000.
57/ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار , ترويج الاستثمار في الدول العربية – محاولة لتقييم التجربة – 1993.
58/ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية , حالة الاستثمار المباشر الأجنبي في الخدمات المتّصلة بالخصخـصة – الاتجاهات و التأثير و قضايا السياسات, , نيويورك و جنيف , أكتوبر 2003.
59/ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية, المقترحات القائمة بشأن اتفاقات و ممارسات الاستثمار الثنائية و المتعدّدة الأطراف الرامية إلى الوصول إلى مدوّنات لقواعد السلوك بشأن الشركات عبر الوطنيـة و الحكومـات فيمـا يتعلّـق بالاستثمار المباشر الأجنبي, نيويورك و جنيف, 2001.

60/ مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية, الشركات عبر الوطنية في التنميـة العالميـة – اتجاهـات و توقّعات - , نيويورك و جنيف , 1990.
61/ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية , فعالية التدابير المتعلّقة بسياسات الاستثمار المباشر الأجنبي, , نيويورك و جنيف , جوان 2003
62/ منشورات صندوق النقد الدولي , بلدان مجلس التعاون الخليجي من الإعتماد علـى الـنفط إلـى تنويـع النـشاط الإقتصادي , 2003.
63/ منشورات صندوق النقد الدولي, خلق فرص العمل في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا 2003.
64/ منشورات صندوق النقد الدولي, البلدان النامية و السياسة الضريبية, مارس 2001.
65/ منشورات صندوق النقد الدولي, تحدّيات النمو و العولمة في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا, 2003.
66/ منشورات صندوق النقد الدولي, التطوّر المالي في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا2003.
67/ منشورات المجمّع العربي للملكية الفكرية, دور الملكية في استقطاب الاستثمار 2003.
68/ البنك الدولي, تقرير عن التنمية في العالم 1999-2000 , - البلدان النامية و النظام المـالي العـالمي , مركـز الأهرام للترجمة و النشر , القاهرة , الطبعة العربية ,2000.
69/ منشورات وكالة ترقية و تدعيم الإستثمار (apsi) – الجزائر-
70/ منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (andi) – الجزائر -.
71/ منشورات الهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرّة (gafi) – مصر –
72/ منشورات الهيئة العامة للإستثمار (sagia) - المملكة العربية السعودية –
73/ منشورات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار.
74/ المركز الوطني للمعلومات المالية و الاقتصادية –وزارة المالية و الاقتصاد الوطني, تقريـر حـول – سياسـات الاستثمار في اقتصاد عالمي متكامل - الرياض , المملكة العربية السعودية , رقم 200 , أوت 1992.
75/ ندوة خاصّة - الجزائر و الشراكة الأجنبية – أيام 10/9 ماي 1999 , كلّية العلوم الإقتصادية و علوم التـسيير , جامعة الجزائر.
76/ جامعة الدول العربية, المجموعة الإحصائية لدول الوطن العربي 1994.
77/التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2000.
78/ ندوة خاصّة - الجزائر و الشراكة الأجنبية – أيام 10/9 ماي 1999 , كلّية العلوم الاقتصادية و علوم التـسيير , جامعة الجزائر.
79/ ندوة الحوافز الممنوحة للاستثمار المباشر الأجنبي في الدول العربية, مدينة الحمامات, الجمهورية التونسية, أيـام 25/24 مارس 1997 , بتنظيم من: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار, مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية , البنـك الإسلامي للتنمية.
ـ محمد العريان، محمود الجمل، جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربيـة ـ الاتجـاه نحـو الأساسـيات الصحيحة ـ.
ـ أمينة مكادا، الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في تونس.
ـ محمد خير أحمد الزبير، الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر تجربة السودان.
ـ علي عبد العزيز سليمان، حوافز الاستثمار الخاص في مصر.
ـ محمد أبو الفضل، الحوافز الممنوحة للاستثمار الخارجي المباشر في المملكة المغربية.
ـ العجلان علي بن إبراهيم و فتحي تهامي علي، الاستثمار الأجنبي المباشر بالدول العربية ـ المشكلة و الحل ـ.

80/ محمد العمادي، "النفط و التطور الإنمائي"، محاضرة ألقيت بتاريخ 17 مارس 1981 في الدورة التدريبية الخاصة لأساسيات صناعة النفط و الغاز التي نظمتها منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول.

(3) المجلات و الدوريات

81/ عيسى محمد عبد الشفيع , العولمة و التكنولوجيا –دراسة حالة للصناعة الدوائية - , كتاب الأهرام الاقتـصادي , العدد170 , مصر , 2002.

82/ العتيبي محمد مسعف عايض , دور الاستثمار في نقل التقنية , مجلة النشرة الصناعية , العدد157 , الـسنة 24 , المملكة العربية السعودية 2001.

83/ الجزء الثالث من ورقة عمل قدّمتها منظّمة الخليج للاستشارات الصناعية في مؤتمر الـصناعيين الثـامن لـدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية , الرياض , أيام 3/2أكتوبر 2001 ، مجلّة التعاون الاقتصادي 2001.

84/ عبد العزيز الدخيل , الاقتصاد السعودي – مراجعة الحاضر و إستشراق المستقبل - , مجلّة البحوث الاقتـصادية العربية , العدد6 , 1996.

85/ سعيد بن عبد الله الشيخ , دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التحولات الهيكلية – المملكة العربيـة الـسعودية و دول شرق أسيا - , المجلة الاقتصادية السعودية , مركز النشر الاقتصادي , الرياض , 1999.

86/ رشيد حسن , السعودية ثمار الانفتاح على الاستثمار الأجنبي , مجلّة الاقتصاد و الأعمـال , العـدد 257 الـسنة الثالثة و العشرون , ماي 2001.

87/ مشتاق باركر, الاستثمار الأجنبي المباشر و تجربة الشرق الأوسط, المجلّة الاقتصادية الـسعودية, مركـز النـشر الإقتصادي , الرياض , العدد8 , 1999.

88/ البزري عمر الفاروق , مطالعة حول الإستثمار الأجنبي المباشر و نقل التكنولوجيا , مجلّة التعـاون الـصناعي , العدد86 أكتوبر2001.

89/ العموري باسم , خربوش حسني علي , الاستثمارات العربية في الخارج – المحدّدات و الحلول - , مجلّة بحـوث اقتصادية عربية , السنة التاسعة , العدد19 , 2000.

90/ مصطفى النحّاس عبد العزيز , خدمات ما قبل الاستثمار و الترويج للمشروعات الصناعية في دول مجلس التعاون الخليجي , مجلّة التعاون الصناعي , العدد45 , جوان 1991.

91/ محمد أزهر سعيد السمّاك , قياس التبعية الاقتصادية للوطن العربي و تأثيراتها الجيوبوليتيكية المحتملة – دراسات في التنمية العربية , الواقع و الأفاق - , سلسلة كتب المستقبل العربي , مركز دراسات الوحدة العربية 1983.

92/ الصايغ يوسف، الاقتصاد العربي على عتبة القرن الواحد و العشرون, مجلّة بحـوث اقتـصادية عربيـة, العـدد السادس, 1996.

93/ شاهد يوسف , تغيّرات في مشهد التنمية و قضايا الألفية الجديدة , مجلّة التمويل و التنمية و المجلّد 36 , العـدد4 , ديسمبر 1999.

94/ لونجاني براكاش ، رزين عسّاف , ما مدى فائدة الاستثمار الأجنبي المباشر للدول الناميـة ؟ , مجلّـة التمويـل و التنمية , المجلّد38 , العدد2, جوان 2001.

95/ ديباك ميشرا , أشوكا مودي , أنتوبانيني مرشد, تدفّق رؤوس الأموال الخاصّة و النمو , مجلّة التمويل و التنميـة , المجلّد38 , العدد2 , جوان 2001.

96/ ميلان براهمبات, يوري دادوش , أوجه التفاوت في التكامل العالمي , مجلّة التمويل و التنمية , المجلّد33 , العدد3 , سبتمبر1996.
97/ دانييل كوفمان , وارث كرائي , بابلوزويدو , لوباتن, تحسين التنظيم و الإدارة من التشخيص إلى التنفيـذ , مجلّـة التمويل و التنمية، المجلّد 37 , العدد2 , جوان2000.
98/ روبرت ميلر, جاك جلين, فريدسبرسن, يانيس كامو كولياس, المشروعات المشتركة الدولية في البلـدان الناميـة, مجلّة التمويل و التنمية, المجلّد 34 , العدد1, مارس 1997.
99/ ستيجن كلاسنز, سودارشان غوبتو, هل تستطيع الدول النامية الحفاظ على تدفّق رؤوس الأموال الأجنبيـة إليهـا؟ مجلّة التمويل و التنمية , المجلّد 31, العدد3, سبتمبر 1994.
100/ مالامبالي بادالما , سوفنت كارل, الأستثمارالأجنبي المباشر في الدول النامية ,مجلّة التمويل و التنمية , المجلّد 36 , العدد1 , 1999.
101/ رحيم حسين، دور الأسواق المالية في عمليات الخوصصة في البلدان العربية، كجلة علو الاقتصاد و التـسيير و التجارة، مجلة دولية متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، العدد09-2003.
102/ أشوكا مودي ashoka- mody و شوكو نجيشي shoko- negishi , " عمليات اندماج الشركات و شرائها عبر الحدود في شرق أسيا", مجلة التمويل و التنمية, العدد 1, المجلد 38, مارس 2001.
103/ ماري م. شيرلي mary- m. shirley ، "عقود المنشآت: هل هي طريق للإصلاح ؟ "، مجلة التمويل و التنمية، المجلد 33، العدد 3، سبتمبر 1996.
104/ أليخاندرو لوبيز ميخيا alejandro lopez mejia "التدفقات الضخمة لراس المال، الأسباب والنتائج ورد فعل السياسة"، مجلة التمويل والتنمية/المجلد 36، العدد 3, سبتمبر 1999.
105/ هيئة تحرير مجلة التمويل والتنمية، واقع الاعتماد الاقتصادي المتبادل، مجلة التمويل و التنمية، المجلد 21، رقـم 1، مارس 1984
106/ أليش بوليرج و تيموثي لين، تدبر الآثار المالية للمعونة، مجلة التمويل و التنمية، ديـسمبر2002، المجلـد 39، العدد4.
107/ رؤية للتنمية، الاتجاهات الاقتصادية في العالم النامي، مجلة التمويل و التنمية، العدد 1، المجلـد 34، مـارس 1997.
108/ غفار عباس كاظم، الاقتصاد العربي... مؤشرات الأداء، مجلة الوحدة الاقتصادية العربية، مجلة قوميـة تعنـى بشؤون الفكر الاقتصادي العربي الوحدوي، العدد 11 ، السنة السابعة، جانفي - يناير - 1994.
109/ الشاذلي العياري، "التغيرات الاقتصادية الدولية أثرها في العالم العربي هموم اقتصادية عربية:التنميـة التكامـل، النفط، العولمة"، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، أكتوبر 2001.
110/ طه عبد العليم طه، " النفط و التصنيع في الوطن العربي"، دراسات في التنمية العربية - الواقـع و الأفـاق -، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1998.
111/ خالد بن محمد القاسيمي، " التكامل الاقتصادي العربي "، مجلة فكرية، اقتصادية، اجتماعية، دراسـات عربيـة، العدد03، السنة الرابعة و العشرون، كانون الثاني - ينايرـ، 1988.
112/ نعيم.أ. الشربيني، " العمال الأجانب في البلدان العربية المنتجة للنفط - هل ستستمر اندفاعة التدفق -"، مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر 1984، المجلد 21، رقم 04.
113/ أوغو فاسانو و زبير إقبال، " بلدان مجلس التعاون الخليجي من الاعتماد على النفط إلى تنويع النشاط الاقتصادي"، منشورات صندوق النقد الدولي، 2003.

114/ حمدي أبو النجا، التقانة المناسبة في مواجهة إخفاقات التنمية العربية، دراسات في التنميـة العربيـة الواقـع و الأفاق، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1998.

115/ محمد أزهر سعيد السماك، " قياس التبعية الاقتصادية للوطن العربي و تأثيراتهـا الجيوبوليتكيـة المحتملـة "، دراسات في التنمية العربية ـ الواقع و الأفاق ـ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1998.

116/ فريد بشير طاهر، " محددات الاستثمار الخاص في المملكة العربية السعودية"، مجلة التعاون، تصدر عن الشؤون الإعلامية بالأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، السنة 15، العدد 51، يونيو 2000.

117/ العياري الشاذلي, التغيّرات الاقتصادية الدولية و آثارها في العالم العربي – هموم اقتـصادية عربيـة: التنميـة, التكامل, النفط, العولمة, -, مركز دراسات الوحدة العربية' الطبعة الأولى, بيروت, لبنان, 2001.

118/ إبراهيم سعد الدين عبد الله، " دور الدولة في النشاط الاقتصادي في الوطن العربـي: قـضايا عامـة و نظـرة مستقبلية"، دراسات في التنمية العربية ـ الواقع و الأفاق ـ، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيـروت، 1998.

119/ عبد القادر الطرابلسي، مشكلة الغذاء في الوطن العربي، دراسات في التنمية العربية الواقـع و الأفـاق، مركـز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 1998.

120/ جميل الطاهر، " مستقبل التخطيط الاقتصادي في الأقطار العربية ـ خبرة الماضي و تحـديات المـستقبل ـ"، مجلة الوحدة الاقتصادية العربية، السنة الرابعة، العدد11، يناير 1994.

121/ جورج توفيق العبد، حميد رضا داودي، " تحديات النمو و العولمة في الـشرق الأوسـط و شـمال إفريقيـا "، منشورات صندوق النقد الدولي، مجلة التمويل و التنمية مارس/2003.

(4) القوانين و المراسيم

<u>(أ) بالنسبة للجزائر:</u>

122/ قانون رقم 277/63 المؤرّخ في 26جويلية 1963 المتعلّق بالاستثمار, الصادر في الجريدة الرسمية الجزائريـة العدد63 بتاريخ 02 أوت 1963.

123/ قانون رقم284/66 المؤرّخ في 15 سبتمبر 1966 المتعلّق بالاستثمار, الصادر في الجريدة الرسمية الجزائريـة بتاريخ22 سبتمبر 1966.

124/ قانون رقم 13/82المؤرّخ في 28 سبتمبر 1982 المتعلّق بتأسيس الشركات ذات الاقتصاد المختلط.

125/ قانون رقم13/86 المؤرّخ في 19 أوت 1986 المعدّل و المتمم للقانون السابق رقم 13/82.

126/ قانون رقم 10/90المؤرّخ في 14 أفريل 1990 المتعلّق بالنقد و القرض.

127/ قانون رقم 21/91 المؤرّخ في 4 ديسمبر 1991المعدّل و المتمّم للقانون رقم 14/86 المتعلّق بالمحروقات.

128/ المرسوم التشريعي رقم 12/93 المؤرّخ في 5 أكتوبر 1993 المتعلّق بترقية الاستثمار.

129/ الأمر رقم 03/10 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلّق بتطوير الاستثمار.

130/المرسوم التنفيذي المؤرّخ في 6 سبتمبر 2001المتعلّق بتشكيل المجلس الوطني للاستثمار و تنظيمه و سيره.

131/ المرسوم التنفيذي المؤرّخ في 24 سبتمبر 2001 المتضمّن صلاحيات الوكالة الوطنيـة لتطـوير الاسـتثمار و تنظيمها و سيرها.

132/ الأمر رقم 12/95 المؤرخ في 26 أوت 1995 و المتعلق بخصخصة المؤسسات العمومية.

133/ المرسوم الرئاسي رقم 90-420 المؤرخ في 05 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 22 ديسمبر سنة 1990 يتضمن المصادقة على الاتفاقية لتشجيع و ضمان الاستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ أول محرم عام 1411 الموافق 23 يوليو سنة 1990.

(ب) بالسبة لمصر:

134/ قانون رقم 43/74 المؤرّخ في 15جوان 1974 المتعلّق بالاستثمار العربي و الأجنبي .
135/ قانون رقم8/97 المؤرّخ في 11 ماي 1997 المتعلّق بالضمانات و الحوافز.
136/ القرار الجمهوري رقم 284/97 المؤرّخ في 11 ماي 1997 المتعلّق بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرّة.
137/ قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2108/97 المتضمّن اللائحة التنفيذية للقانون رقم 8/97.

(ج) بالنسبة للمملكة العربية السعودية:

138/ المرسوم الملكي رقم م/4المؤرّخ في 1399/2/2 ه الموافق لسنة 1979 المتعلّق بنظام إستثمار رأس المال الأجنبي.
139/ المرسوم الملكي رقم م/1 المؤرّخ في 1421/1/15 ه الموافق لـ 10 أفريل 2000 المتعلّق بنظام الإستثمار الأجنبي.

ثانيا/ المراجع باللغة الأجنبية

(1) ouvrages

140/ Andreff-wladimir, les multinationales globales, ed:la découverte, paris,1995.
141/ Androuais-anne, l'investissement extérieure,comparaison des politiques française et japonaise, ed: presses universitaires de Grenoble,1990.
142/ Bonnin –bernard, l'entreprise multinationale et l'état, ed: études vivantes, paris,1984.
143/ Bourguinat-henri , investissement internationale dynamique de l'économie mondiale, ed: economica,paris,1991.
144/ Benfreha-noreddine, les multinationales et la mondialisation enjeux et perspectives pour l'algerie, ed: dahleb, alger, 1999.
145/ Brahimi-abdelhamid ,l' économie algerienne-dèfit et enjeux-, ed: dahleb, 1991.
146/ Benissad-med el hocine, algerie: restructuration et reformes économiques (1979-199), ed : opu,alger,1994.
147/ Bertrand-raymond, économie financière internationale, ed: puf, paris, 1971.
148/ Bricout-jean luc et tersent-denis, investissement internationale, ed: armand colin, paris,1996.
149/ Bellon- bertrand et gouia – redha, investissement direct étranger et développement industriel méditerranéen, ed: economica,paris, 1998.

150/ Bernard et j'ccolli"vocabulaire économique et financier, éd: de suil, paris 1976
151/ Chertman- michel ,les multinationales , ed: ellipses,paris,1999.
152/ Chesnais-francois, la mondialisation du capital , ed: sytoscoll, paris,1994.
153/ Claus- longefeld , les joint ventures internationales, ed: gln ,19920
154/ cotta-alain et Chertman- michel, les multinationales en mutation , ed: irm,1983.
155/ Du boin-jacque et deysine-anne, s'internationaliser: stratégies et techniques, ed: dalloz,paris,1995.
156/ Dahmani-ahmed, l'algèrie a l'épreuve, ed: casbah éditions,alger,1999.
157/ Dufourt-daniel , lahsen-abdelmalki , crozet-yves et sandretto-rené, les grandes questions de l'économie internationale , ed: nathan, France,1997.
158/ Denehmé-claude , stratégies commerciales et techniques internationales , ed: organisation , paris 1992.
159/ Fernando-henrique, cardoso et enzo-faletto, dépendance et développement en Amérique latine ed: puc,1978.
160/Gannage-elias , théories de l'investissement direct étranger , ed: economica, paris , 1995.
161/ Gavada-christian , la sous traitance du marché des travaux et des services , ed: economica, paris, 1998.
162/ Gautier- francois , analyse macro économique , paris, 1982.
163/ Garette- bernard, les stratégies d'alliances, ed: organisation;paris , 1996.
164/ Gueraoui-driss et richet-xavier , les investissements directs étrangers – facteurs d'attractivité et de localisation – ed: toubkal , paris , 1997.
165/ Hugonnier-bernard , l'entreprise multinationale et l'état , ed: études vivantes , paris , 1984.
166/ Jacquemot-pierre , la firme multinationale – une introduction économique, ed: économica, 1990.
167/ Jacques- perrin, les transferts de technologie , édition: le découverte-,paris ,1983.
168/ Luider-péter .h et kindleberger-charles , économie internationale , ed: économica , 1993
169/ Lenaire jean paul ,stratégie d'internalisation ed/dunod paris 1997.
170/ Luider peterh et kinbleberger charles " économie internationales ed,economica 1993
171/ Michalet charles albert la seduction desnations on comment attier les invistissement ,ed ed:toubkal ,paris 1999.
172/ Muchielli jean louis ,mondialisations et multinationales ed:de seuil paris1985.
173/ Mucheilli Jean louis, relations économiques internationales ed:,hachelle 2eme edition paris 1994.
174/ Merciai patrizia, transfert de tecknologie ,multinationales et pays en développement, serie tiers monde 1982.
175/ Muchelli jean louis "multinationales et investissements croisés ed:economica.
176/ Muchelli Jean louis "principes d'économie internationales diffusion ,ed:economica paris 1989.
177/ peyard josette ,gestion financière internationale 3eme édition vubert paris 1995.
178/ patri zio merciai ,"Transfert de technologie, multinationales et pays en développement série tiers monde 1982.
179/ Salles pierre ,problèmes économiques généraux ed,dunad paris 1986.
180/ Teuleu frédéric, la nouvelle économie mondiale ed, PUF 4 eme édition paris 1998
181/ perin jacque, les transfert de tecknologie, ed: la découvert paris 1983.
182/ YBernard et j-coole,vocabulaire économique et financière de suit , paris 1976.

(2) confèrences et rapports et autre publication

183/ Manuel de FMI 4 eme édition,1997
184/ OCDE,définitions de référence détailles des investissements internationaux paris 1983

185/ OMC , commerce et investissement direct étranger /au parorama théorique et empirique de le relation,problèmes économiques n°2512 Mars 1997
186/ CNUCED, communiqué de presse selon les prévisions de la cnuced le volume mondiale des investissements étrangers directs devait dépasser 1000 milliards de dollars octobre 2000 TAD/INF 2856.
187/ UNCTAD, la production internationale ,moteur de la mondialisation TAD/inr/280 septembre 1999.
188/ ONU, principales caractéristiques et tendances des investissements étrangers directs N°4 1983.
189/ CNUCED,expérience d'approches bilatérales et régionales de la coopération multilatérale dans le domaine des investissements internationaux a long terme en particulier IDE TD/B/com 2/EM 11/2 Mai 2002.
190/ UNCTAD, world investment report 1996. new York and Geneva.
191/ UNCTAD ,world investment report 1997. new York and Geneva.
192/ UNCTAD ,world investment report 1998. new York and Geneva.
193/ UNCTAD ,world investment report 2001. new York and Geneva.
194/ UNCTAD ,world investment report 2002. new York and Geneva.
195/ UNTCAD ,world investment report 2003. new York and Geneva.
196/UNCTAD,examen de la politique de l'investissement Algérie nations unies ,géneve,décembre 2003.
197/ UNTCAD, investment policy review Egypt ,1999.
198/ UNCTAD, world investment directory volume africo foreing direct investment legal frame work and corporate date new York and Geneva, 1997.
199/ UNCTAD, international investment instrument a compendium volume III ,régional integration bilateral and nom –governmental instruments new York and Geneva,1996.
200/ CNUCED, " sociétés transnationales et compétitivité à l'exportation", vue d'ensemble, 2002.
201/ Nouveau dictionnaire economique et social,ed : sociales paris ,1981.
202/ CNUCED , communiqué de presse " selon les prévisions de la cnuced " – le volume mondial des investissements étrangers directs devrait dépasser 1000 milliards de dollars , 2000.
203/ Cnuced, "rapport sur l'investissement dans le monde les politiques d IED et le développement perspectives nationales et internationales, 2003.
204/ Société financière internationale " l'investissement direct étranger", leçons de l'expérience,1997.
205/ journal official de la république algérienne, 27 août 1986.

(3) revues et périodiques

206/ Ishrat- husain et Yan- wang , investissement direct étranger en chine et la croissance .économique , Revue d'économie du développement, 1996, n° 12, juin, revue trimestrielle
207/ fréderique sochwarld ,les detreminnants de la multinationalisation Cahiers français n°269 l'économie mondiale
208/ Med abdelwahab beckhechi,revue algérienne des relations internationales n° 25 1993.
209/ Husain y Wang, investissement direct étranger et croissance revue d'économie du développement 1996 n°12.
210/ haltali0l , promotion et garantie des investissements ,revue: media bank , n° 19, aout-septembre 1995.